منهاج السنة النبوية

(الجزء الثاني)

شيخ احمد بن عبد الحليم ابن تيمية

مصر ١٣٢١هـ

A0116

(فهرست)

الجزء الثانى من منهاج السنة للامام ابن تيمية

صحيفة		صحيفة	
٢	فصل قال الرافضى ومنها اتهام الانبياء الخ والرد عليه من وجوه	٤٠	فصل قال الامامى القدرى ومنها أنه يلزم عدم الرضا بقضاء الله تعالى والرضا به واجب الخ وجوابه من وجوه
١٢	فصل قال ومنها أنه لا يمكن أحد من تصديق أحد من الانبياء الخ وجوابه من وجوه	٤٢	فصل قال ومنها أنه يلزم أن نستعيذ بابليس الخ وجوابه من وجوه
١٤	فصل قال ومنها أنه لا يصح أن يوصف الله بأنه غفور حليم الخ وجوابه من وجوه	٤٣	فصل قال ومنها أن لا يبقى ونوق بوعد الله ووعيده الخ وجوابه من وجوه
١٥	فصل قال ومنها أنه يلزم تكليف مالا يطاق الخ وجوابه من وجوه	٤٦	فصل قال ومنها أنه يلزم تعطيل الحدود والزواجر الخ وجوابه من وجوه
١٦	فصل قال ومنها أنه يلزم أن تكون أفعالنا الاختيارية الخ وجوابه	٤٨	فصل قال ومنها أنه يلزم مخالفة المعقول والمنقول الخ وجوابه من وجوه
٢٢	فصل قال الامامى القدرى ومنها أنه يلزم أنه لا يبقى عندنا فرق بين من أحسن الينا ومن أساء الينا الخ وبطلانه من وجوه	٥٣	فصل قال الامامى وأما المنقول الخ وجوابه
٢٤	فصل قال ومنها التقسيم الذى ذكره مولانا الامام موسى بن جعفر الكاظم الخ	٥٦	فصل قال الامامى قال الخصم الخ وجوابه من وجوه
٢٨	فصل قال ومنها أنه يلزم أن يكون الكافر مطيعا بكفره الخ وجوابه من وجوه	٥٩	فصل وأما قوله أى شركة هنا الخ
٣٤	فصل قال الرافضى الامامى ومنها أنه يلزم نسبة السفه الى الله تعالى الخ وجوابه	٧٥	فصل قال الرافضى وذهبت الاشاعرة الى أن الله يرى بالعين مع أنه مجرد عن الجهات الخ والكلام على هذا من وجوه
٣٨	فصل وفى الجملة من نفى قيام الامور	٧٨	فصل قال الرافضى وذهبت الاشاعرة أيضا الى أن الله أمرنا ونهانا فى الازل الخ وجوابه من وجوه
		٨٢	فصل قال الرافضى وذهب جمع ماعدا

١٠ جلد ٤

A٥١١٦

صحيفة	
	الامامية والاسماعيلية الخ والكلام على هذا من وجوه
٨٥	فصل وأما قوله ولم يجعلوا الائمة محصورين في عدد معين الخ
٨٦	فصل وأما قوله عنهم كل من بايع قرشيا الخ فجوابه من وجوه
٨٩	فصل قال الرافضي وذهب الجميع منهم الى القول بالقياس والاخذ بالرأي الخ وجوابه من وجوه
٩٢	فصل قال الرافضي وذهبوا بسبب ذلك الى أمور شنيعة الخ وجوابه من وجوه
٩٩	فصل قال الرافضي الوجه الثاني في الدلالة على وجوب اتباع مذهب الامامية الخ وجوابه من وجوه
١٠٨	فصل قال الرافضي الوجه الثالث ان الامامية جازمون بحصول النجاة لهم وبحصول ضدها لغيرهم الخ وجوابه من وجوه
١١٣	فصل قال الرافضي الوجه الرابع أن الامامية أخذوا مذهبهم عن الائمة المعصومين الخ
١١٦	والجواب من وجوه
١٢٣	فصل وأما علي بن الحسين فمن كبار التابعين الخ
١٢٤	فصل وأما من بعد جعفر فموسى بن جعفر الخ
١٢٥	فصل قال وكان ولده علي الرضى أزهد أهل زمانه الخ
١٢٧	فصل قال الرافضي وكان محمد بن علي الجواد على منهاج أبيه الخ وجوابه
١٢٩	فصل قال الرافضي وكان ولده علي الهادي ويقال له العسكري الخ
١٣١	فصل قال الرافضي وولده مولانا المهدي محمد الخ
١٣٢	فصل قال روى ابن الجوزي الخ وجواب من وجوه
١٣٤	فصل قال الرافضي فهؤلاء الائمة الفضلاء المعصومون الخ وجوابه من وجوه
١٤١	فصل قال الرافضي وما أظن أحدا من المحصلين الخ
١٤٢	فصل قال الرافضي وكثيرا ما رأينا من يتدين في الباطن بدين الامامية الخ وجوابه
١٤٣	فصل قال الرافضي الوجه الخامس في بيان وجوب اتباع مذهب الامامية الخ والجواب من طريقين
١٤٧	فصل قال الرافضي مع أنهم ابتدعوا أشياء الخ وجوابه من وجوه
١٥١	فصل قال الرافضي وكسع الرجلين الخ وجوابه
١٥٣	فصل قال الرافضي وكالمتعتين اللتين ورديهما القرآن الخ وجوابه
١٥٧	فصل قال الرافضي ومنع أبو بكر فاطمة ارثها الخ وجوابه من وجوه
١٦٥	فصل قال الرافضي ولما ذكرت فاطمة أن أباها صلى الله عليه وسلم وهبها فدكا الخ وجوابه من وجوه
١٧٤	فصل قال الرافضي وقد روى عن الجماعة كلهم الخ وجوابه
١٧٥	فصل قال الرافضي وسموه خليفة

صحيفة

رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وجوابه من وجوه

١٧٩ فصل قال الرافضي وسموا عمر فاروقا ولم يسموا عليا الخ وجوابه

١٨٢ فصل قال الرافضي وأعظموا أمر عائشة الخ وجوابه

١٨٣ فصل قال الرافضي وأذاعت سر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وجوابه

١٩٨ فصل قال الرافضي وسموها أم المؤمنين ولم يسموا غيرها الخ وجوابه

٢٠١ فصل قال الرافضي مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن معوية الخ وجوابه

٢١٤ فصل وأما قول الرافضي وسموه كاتب الوحي الخ وجوابه

٢١٥ فصل قال الرافضي وكان بالبين يوم الفتح الخ وجوابه

٢٢٠ فصل ومما ينبغي أن يعلم أن الامة يقع فيها أمور بالتأويل الخ

٢٢٢ فصل اذا تبين هذا فيقال قول الرافضة من أفسد الاقوال الخ

٢٢٦ فصل قال الرافضي وسموا خالد بن الوليد سيف الله عنا الخ وجوابه

٢٢٩ فصل قال الرافضي ولما قبض النبي

صحيفة

صلى الله عليه وسلم وأنفذه أبو بكر لقتال أهل اليمامة الخ وجوابه

٢٣٣ واعلم أن طائفة من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة الخ

٢٣٤ فصل قال الرافضي وقد أحسن بعض الفضلاء في قوله شر من ابليس من لم يسبقه في سالف طاعته الخ وجوابه

٢٣٧ فصل قال الرافضي وتمادى بعضهم في التعصب حتى اعتقد امامة يزيد الخ وجوابه

٢٤٦ فصل اذا تبين هذا فنقول الناس في يزيد طرفان ووسط الخ

٢٤٧ فصل وصار الناس في قتل الحسين رضي الله عنه ثلاثة أصناف الخ

٢٤٨ فصل وصار الشيطان بسبب قتل الحسين رضي الله عنه يحدث للناس بدعتين بدعة الحزن والنوح يوم عاشوراء الخ

٢٥١ فصل قال الرافضي وتوقف جماعة ممن لا يقول بامامته في اعتنه الخ وجوابه

٢٥٦ فصل قال الرافضي فلينظر العاقل أي الفريقين أحق بالامن الخ وجوابه

تمت

(فهرست)

كتاب موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول الذى بهامش منهاج السنة لابن تيمية

صحيفة		صحيفة	
٢	فصل ونحن ننبه على دلالة السمع على أفعال الله تعالى الخ	١١٥	فصل وقد استدل بعضهم على النفى بدليل آخر الخ
٨٠	فصل وقد ذكر أبو عبد الله الرازى والآمدى الخ	١١٩	فصل وقد عارض بعضهم الرازى فيما ذكره الخ
١٠٧	قال الرازى وعلى أن الصفة اما حقيقة عارية عن الاضافة أو حقيقة يلزمها اضافة الخ	١٤٨	فصل وأما قول عبد العزيز
		١٧٩	حجج الامام الرازى على حدوث الاجسام وكلام الارموى معه

(تمت)

الجـــــزء الثـــانى

من

كتاب منهاج السنة النبويه فى نقض كلام الشيعة والقدريه

تصنيف الامام الهمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمة

المجتهدين وسيف السنة المسلول على المبتدعين

شيخ الاسلام أبى العباس تقى الدين أحمد بن

عبد الحليم الشهير بابن تيمية الحرانى

الدمشقى الحنبلى المتوفى

سنة ٧٢٨ نفع

الله به آمين

﴿ وبهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول ﴾

للمؤلف المذكور

(الطبعـــة الاولى)

بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣٢١ هجرية

(بالقسم الادبى)

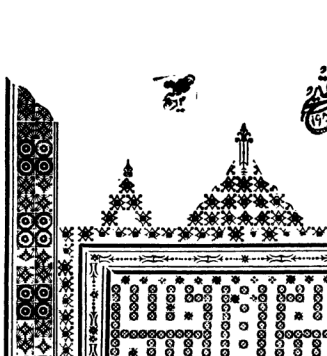

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ فصل ﴾ ونحن ننبه على دلالة السمع على أفعال الله تعالى الذي به تنقطع الفلاسفة الدهرية ويتبين به مطابقة العقل للشرع ولا ريب أن دلالة ظاهر السمع ليس فيها نزاع لكن الذين يخالفون دلالته يدعون أنها دلالة ظاهرة لا قاطعة والدلالة العقلية القاطعة خالفتها فأصل الدلالة متفق عليه فنقول معلوم بالسمع اتصاف الله تعالى بالافعال الاختيارية القائمة به كالاستواء الى السماء والاستواء على العرش والقبض والطي والاتيان والمجيء والنزول ونحو ذلك بل والخلق والاحياء والامانة فان الله تعالى وصف نفسه بالافعال اللازمة كالاستواء و بالافعال المتعدية كالخلق والفعل المتعدى مستلزم للفعل اللازم فان الفعل لا يبلغه من فاعل سواء كان متعديا الى مفعول أولم يكن والفاعل لا يبلغه من فعل سواء كان فعله مقتصرا عليه أومتعديا الى غيره والفعل المتعدى الى غيره لا يتعدى حتى يقوم بفاعله اذ كان لابد من الفاعل وهذا معلوم سمعا وعقلا أما السمع فان أهل اللغة العربية الذي نزل بها القرآن بل وغيرهامن اللغات متفقون على أن الانسان اذا قال قام فلان وقعد وقال أكل فلان الطعام وشرب الشراب فانه لابد أن يكون في الفعل المتعدى الى المفعول به ما في الفعل اللازم وزيادة اذ كلتا الجملتين فعلية وكلاهما فعل وفاعل والثانية امتازت بزيادة المفعول فكأنه في الفعل اللازم معنا فعل وفاعل فقط والمتعدية معنا أيضا فعل وفاعل وزيادة مفعول شئ به ولو قال قائل الجملة الثانية ليس فيها فعل قائم بالفاعل أولا لكان كلامه معلوم الفساد بل يقال هذا الفعل تعلق بالفاعل أولا كتعلق قام

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

﴿ فصل ﴾ قال الرافضي ومنها اقحام الانبياء وانقطاع حجتهم لان النبي اذا قال للكافر آمن بي وصدقني يقول له قل لمن بعثك يخلق في الايمان أو القدرة المؤثرة فيه حتى أتمكن من الايمان وأومن بك والا فكيف تكافني الايمان ولا قدرة لي عليه بل خلق في الكفر وأنا لا أتمكن من مقاهرة الله تعالى فينقطع النبي ولا يتمكن من جوابه * فيقال هذا مقام يكثر خوض النفوس فيه فان كثيرا من الناس اذا أمر بما يحجب عليه تعالى بالقدر وقال حتى يقدر الله ذلك أو يقدرني الله على ذلك أو حتى يقضي الله ذلك وكذلك اذا نهي عن فعل ما حرم الله قال الله قضى علي بذلك أي خيلة لي ونحو هذا الكلام والاحتجاج بالقدر حجة باطلة داحضة باتفاق كل ذي عقل ودين من جميع العالمين والمحتج به لا يقبل من غيره مثل هذه الحجة اذا احتج بها في ظلم ظلمه اياه وترك ما يحب عليه من حقوقه بل يطلب منه ماله عليه ويعاقبه على عدوانه عليه وانما هو من جنس شبه السوفسطائية التي تعرض في العلوم فكما أنك تعلم فساد هذا بالضرورة وان كانت تعرض كثيرا لكثير من الناس حتى قد يشك في وجود نفسه وغير ذلك من المعارض الضرورية فكذلك هذا تعرض في الاعمال حتى يظن انها شبهة في اسقاط الصدق والعدل الواجب وغير ذلك واباحة الكذب والظلم وغير ذلك ولكن تعلم القلوب بالضرورة أن هذه شبهة باطلة ولهذا لا يقبلها أحد عند التحقيق ولا يحتج بها أحد لامع عدم علمه بالحجة بما فعله فاذا كان معه علم بان ما فعله هو المصلحة وهو المأمور وهو الذي ينبغي فعله لم يحتج بالقدر وكذلك اذا كان معه علم بان الذي لم يفعله ليس عليه أن يفعله أوليس بمصلحة أوليس هو مأمورا به لم يحتج بالقدر بل اذا كان متبعا لهواه بغير علم احتج بالقدر ولهذا قال المشركون لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من

وتعدتم تعدى الى المفعول ففيه ما فى الفعل اللازم وزيادة التعدى وهذا واضح لا يتنازع فيه اثنان من أهل اللسان فقوله تعالى هو الذى خلق السموات والارض فى ستة أيام ثم استوى على العرش تضمن (٣) . فعلين أولهما متعد الى المفعول به والثانى مقتصر لا يتعدى فاذا كان الثانى وهو قوله تعالى ثم استوى فعلا متعلقا بالفاعل فقوله خلق كذلك بلا نزاع بين أهل العربية ولو قال قائل خلق لم يتعلق بالفاعل بل نصب المفعول به ابتداء كان جاهلا بل فى خلق ضمير يعود الى الفاعل كما فى استوى وأما من جهة العقل فمن جوز أن يقوم بذات الله تعالى فعل لازم كالمجىء والاستواء ونحو ذلك لم يمكنه أن يمنع قيام فعل يتعلق بالمخلوق كالخلق والبعث والاماتة والاحياء كما أن من جوز أن تقوم به صفة لا تتعلق بالغير كالحياة لم يمكنه أن يمنع قيام الصفات المتعلقة بالغير كالعلم والقدرة والسمع والبصر ولهذا لم يقل أحد من العقلاء باثبات أحد الضربين دون الآخر بل قد يثبت الافعال المتعدية القائمة به كالتخليق من ينازع فى الافعال اللازمة كالمجىء والاتيان وأما العكس فما علمت به قائلا واذا كان كذلك كان حدوث ما يحدثه الله تعالى من المخلوقات تابعا لما يفعله من أفعاله الاختيارية القائمة بنفسه وهذه سبب الحدوث والله تعالى حى قيوم لم يزل موصوفا بانه يتكلم بما يشاء فعال لما يشاء وهذا قد قاله العلماء الاكابر من أهل السنة والحديث ونقلوه عن السلف والائمة وهو قول طوائف كثيرة من أهل الكلام والفلسفة المتقدمين والمتأخرين بل هو قول جمهور المتقدمين من الفلاسفة وعلى هذا

شئ قال الله تعالى هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون الا الظن وان أنتم الا تخرصون قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين فان هؤلاء المشركين يعلمون بفطرتهم وعقولهم أن هذه الحجة داحضة وباطلة فان أحدهم لو ظلم الآخر أو خرج فى ماله أو فرح امرأته أو قتل ولده أو كان مصرا على الظلم فيها الناس عن ذلك فقال لو شاء الله لم أفعل هذا لم يقبلوا منه هذه الحجة ولا هو يقبلها من غيره وانما يحتج بها الحجج دفعا للوم بلا وجه فقال الله لهم هل عندكم من علم فتخرجوه لنا بان هذا الشرك والتحريم من أمر الله وأنه مصلحة ينبغى فعله ان تتبعون الا الظن فانه لا علم عندكم بذلك ان تظنون ذلك الا ظنا وان أنتم الا تخرصون وتفترون فعمدتكم فى نفس الامر ظنكم وخرصكم ليس فى عمدتكم فى نفس الامر كون الله شاء ذلك وقدره فان مجرد المشيئة والقدرة لا تكون عمدة لاحد فى الفعل ولا حجة لاحد على أحد ولا عذر لاحد اذا الناس كلهم مشتركون فى القدر فلو كان هذا حجة وعمدة لم يحصل فرق بين العادل والظالم والصادق والكاذب والعالم والجاهل والبر والفاجر ولم يكن فرق بين ما يصلح الناس من الاعمال وما يفسدهم وما ينفعهم وما يضرهم وهؤلاء المشركون المحتجون بالقدر على ترك ما أرسل الله به رسله من توحيده والايمان به لو احتج به بعضهم على بعض فى سقوط حقوقه ومخالفة أمره لم يقبله منه بل كان هؤلاء المشركون يذم بعضهم بعضا ويعادى بعضهم بعضا ويقاتل بعضهم بعضا على فعل من يريد تركه لحظهم أو ظلما فلما جاءهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدعوهم الى حق الله على عباده وطاعة أمره احتجوا بالقدر فصاروا يحتجون بالقدر على ترك حق ربهم ومخالفة أمره بما لا يقبلونه ممن ترك حقهم وخالف أمرهم وفى الصحيحين عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا معاذ بن جبل أتدرى ما حق الله على عباده حقه على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا أتدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك حقهم عليه أن لا يعذبهم فالاحتجاج بالقدر حال أهل الجاهلية الذين لا علم عندهم بما ينفعهم ويضرهم ان يتبعون الا الظن وان هم الا يخرصون وهم انما يحتجون به فى ترك حق ربهم ومخالفة أمره لا فى ترك ما يرونه حقا لهم ولا فى مخالفة أمرهم ولهذا نجد المحتجين والمستندين اليه من الغالية والصوفية والفقراء والعامة والجند والفقهاء وغيرهم يفرون اليه عند اتباع الظن وما تهوى الانفس فلو كان معهم علم وهدى لم يحتجوا بالقدر أصلا بل يعتمدون عليه لعدم الهدى والعلم وهذا أصل شريف من اعتنى به علم منشأ الضلال والغى لكثير من الناس ولهذا نجد المبتدع الصالحين المتبعين للامر والنهى كثيرا ما يوصون أتباعهم بالعلم بالشرع فان كثيرا ما يعرض لهم ارادات فى أشياء ومحبة لها فيتبعون فيها أهواءهم ظانين أنها دين الله تعالى وليس معهم الا الظن والذوق والوجد الذى يرجع الى محبة النفس وارادتها فيحتجون تارة بالقدر وتارة بالظن والحرص وهم متبعون أهواءهم فى الحقيقة فاذا اتبعوا العلم وهو ما جاء به الشارع صلى الله تعالى عليه وسلم خرجوا عن الظن وما تهوى الانفس واتبعوا ما جاءهم من ربهم وهو الهدى كما قال تعالى فاما يأتينكم منى هدى فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى وقد ذكر الله تعالى هذا المعنى عن المشركين فى سورة الانعام والنحل والزخرف كما قال تعالى وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم مالهم بذلك من علم ان هم الا يخرصون فتبين أنه لا علم لهم بذلك ان هم الا يخرصون

فيزول الاشكال ويكون اثبات خلق السموات انما يتم بما جاء به الشرع ولا يمكن القول بحدوث العالم على أصل نفاة الافعال الذين يزعمون أن العقل قد دل على نفيها ويقدمون هذا الذى هو عندهم دليل عقلى على ما جاءت به الكتب والسنة والعقل عند التحقيق

يبطل هذا القول ويوافق الشرع فانه اذا تبين أن القول ينفيها يمتنع معه القول بحدوث شئ من الحوادث لا العالم ولا غيره والحوادث مشهودة كان العقل قد دل على صحة ما جاءبه الشرع (٤) في ذلك والله سبحانه موصوف بصفات الكمال منزه عن النقائص وكل كمال

وصفه المخلوق من غير استلزامه لنقص فالخالق أحق به وكل نقص نزه عنه المخلوق فالخالق أحق بان ينزه عنه والفعل صفة كمال لا صفة نقص كالكلام والقدرة وعدم الفعل صفة نقص كعدم الكلام وعدم القدرة فدل العقل على صحة ما دل عليه الشرع وهو المطلوب وكان الناس قبل أبي محمد بن كلاب صنفين فأهل السنة والجماعة يثبتون ما يقوم بالله تعالى من الصفات والافعال التي يشاؤها ويقدر عليها والجهمية من المعتزلة وغيرهم تنكر هذا وهذا فاثبت ابن كلاب قيام الصفات اللازمة به ونفى أن يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته من الافعال وغيرها ووافقه على ذلك أبو العباس القلانسي وأبو الحسن الاشعري وغيرهما وأما الحارث المحاسبي فكان ينتسب الى قول ابن كلاب ولهذا أمر أحمد بهجره وكان أحمد يحذر عن ابن كلاب وأتباعه ثم قيل عن الحارث انه رجع عن قوله وقد ذكر الحارث في كتاب فهم القرآن عن أهل السنة في هذه المسئلة قولين ورجح قول ابن كلاب وذكر ذلك في قول الله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وأمثال ذلك وأئمة السنة والحديث على اثبات النوعين وهو الذي ذكره عنهم من نقل مذهبهم كعرب الكرماني وعثمان ابن سعيد الدارمي وغيرهما بل صرح هؤلاء بلفظ الحركة وان

وقال في سورة الانعام قل فلله الحجة البالغة أي بارسال الرسل وانزال الكتب كما قال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ثم أثبت القدر بقوله فلو شاء لهداكم أجمعين فاثبت الحجة الشرعية وبين المشيئة القدرية وكلاهما حق وقال في النحل وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شئ نحن ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شئ كذلك فعل الذين من قبلهم فهل على الرسل الا البلاغ المبين فبين سبحانه وتعالى أن هذا الكلام تكذيب للرسل فيما جاؤهم به ليس حجة لهم فلو كان حجة لاحتج به على تكذيب كل صدق وفعل كل ظلم ففي فطرة بني آدم انه ليس حجة صحيحة بل من احتج به احتج لعدم العلم واتباع الظن كفعل الذين كذبوا الرسل بهذه المدافعة بل الحجة البالغة لله بارسال الرسل وانزال الكتب كما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا أحد أحب اليه العذر من الله من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين ولا أحد أحب اليه المدح من الله من أجل ذلك مدح نفسه ولا أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن فبين سبحانه بحب المدح وأن يعذر وببغض الفواحش فيحب أن يمدح بالعدل والاحسان وأن لا يوصف بالظلم ومن المعلوم أنه من قدم الى أتباعه بان افعلوا كذا ولا تفعلوا وبين لهم وأزاح علتهم ثم تعدوا حدوده وأفسدوا أمورهم كان له أن يعذبهم وينتقم منهم فاذا قالوا أليس الله قدر علينا هذا أو شاء الله ما فعلنا هذا قيل لهم أنتم لا حجة لكم ولا عذر لكم ما تعتذرون به بين أن ما فعلتموه كان حسنا أو كنتم معذورين فيه فهذا الكلام غير مقبول منكم وقد قامت الحجة عليكم بما تقدم من البيان والاعذار وأن ولي أمر أعطى قوما مالا ليوصلوه الى بلد فأسرفوا به وتركوه في البرية ليس عنده أحد وباقي المكان بعده منه وكان ولي الامر قد أرسل جندا يغزون بعض الاعداء فاختاروا تلك الطريق فرأوا ذلك المال فظنوه لقطة ليس له أحد فأخذوه وذهبوا كان يحسن منه أن يعاقب الاولين لتفريطهم وتبديدهم حفظ ما أمر هم به ولو قالوا له أنت لم تعلمنا انك تبعث بعدنا جندا حتى يحتر زالمال منهم قال هذا لا يجب علي ولو فعلته لكان زيادة اعانة لكم لكن كان عليكم أن تحفظوا ذلك كما تحفظون الودائع والامانات وكانت حجته عليهم قائمة ولم يكن يدري فيهم ظالما وان كان لم يعلمه بالاعلام بذلك الجند لكن عمل المصلحة في ارسال الاولين والآخرين والله سبحانه وتعالى وله المثل الاعلى حكم عدل في كل ما جعله ولا يخرج شئ عن مشيئته وقدرته فاذا أمر الناس بحفظ الحدود واقامة الفرائض لمصلحتهم كان ذلك من احسانه اليهم وتعريفهم ما ينفعهم واذا خلق أمورا أخرى فاذا فرطوا واعتدوا بسبب خلقه الامور الاخرى كان عادلا حكيما في خلق هذا وخلق هذا والامر بهذا والامر بهذا وان كان لم يعذ الاولين بزيادة يحترسون بها من التفريط والعدوان لاستيماء عمله بان تلك الزيادة لو خلقها لزم منها تفويت مصلحة أرجح فان الضدين لا يجتمعان (والمقصود هنا) أنه لا يحتج أحد بالقدر الا بحجة تعليل لعدم اتباع الحق الذي بينه العلم فان الانسان حي حساس متحرك بالارادة ولهذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أصدق الاسماء الحارث وهمام فالحارث الكاسب العامل والهمام الكثير الهم والهم مبدأ الارادة والقصد فكل انسان حارث همام وهو المتحرك بالارادة وذلك لا يكون الا بعد الحس والشعور فان الارادة مسبوقة بالشعور بالمراد فلا يتصور ارادة

ذلك هو مذهب أئمة السنة والحديث من المتقدمين والمتأخرين وذكر حرب الكرماني أنه قول من لقيه من أئمة السنة ولا كاحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وعبد الله بن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور وقال عثمان بن سعيد وغيره ان الحركة من لوازم الحياة

فكل حي متحرك وجعلوا نفي هذا من أقوال الجهمية نفاة الصفات الذين اتفق السلف والأئمة على تضليلهم وتبديعهم وطائفة أخرى من السلفية كنعيم بن حماد الخزاعي والبخاري صاحب الصحيح وأبي بكر بن (٥) خزيمة وغيرهم كابي عمر بن عبد البر وأمثاله يثبتون المعنى الذي يثبته هؤلاء ويسمون ذلك فعلا ونحوه لكن يمتنعون عن اطلاق لفظ الحركة لكونه غير مأثور وأصحاب أحمد منهم من يوافق هؤلاء كابي بكر عبد العزيز وأبي عبد الله بن بطة وأمثالهما ومنهم من يوافق الاولين كابي عبد الله بن حامد وأمثاله ومنهم طائفة ثالثة كالتميمين وابن عقيل وابن الزاغوني وغيرهم وإنما فروا من النفاة من أصحاب ابن كلاب وأمثالهم ولما كان الاثبات هو المعروف عند أهل السنة والحديث كالبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ومحمد ابن يحيى الذهلي وغيرهم من العلماء الذين أدركهم الامام محمد بن اسحق بن خزيمة كان المستقر عنده ما تلقاه عن أئمته من أن الله تعالى لم يزل متكلما اذا شاء وأنه يتكلم بالكلام الواحد مرة بعد مرة وكان له أصحاب كابي على الثقفي وغيره تلقوا طريقة ابن كلاب فقام بعض المعتزلة وألقى الى ابن خزيمة سر قول هؤلاء وهو أن الله لا يوصف بانه يقدر على الكلام اذا شاء ولا تتعلق ذلك بمشيئته فوقع بين ابن خزيمة وغيره وبينهم في ذلك نزاع حتى أظهر وا موافقتهم له فيما لا نزاع فيه وأمر ولاة الامر بتأديبهم لمخالفتهم له وصار الناس حزبين فالجهور من أهل السنة وأهل الحديث معه ومن وافق ابن كلاب معه حتى صار بعده علماء نيسابور وغيرهم حزبين فالحاكم أبو عبد الله وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو

ولاحب ولاشوق ولا اختيار ولا طلب الابعد الشعور وما هو من جنسه كالحس والعلم والسمع والبصر والشم والذوق واللمس ونحو هذه الامور فهذا الادراك والشعور هو مقدمة الارادة والحب والطلب والحي مفطور على حب ما ينفعه وبلائمه وبغض ما يكرهه وينفره فاذا تصور الشئ الملائم النافع أراده وأحبه وان تصور الشئ الضار أبغضه ونفر عنه لكن ذلك التصور قد يكون علما وقد يكون ظنا وخرصا فاذا كان عالما بان مراده هو النافع وهو المصلحة وهو الذي يلائمه كان على الهدى والحق واذا لم يكن معه علم بذلك كان متبعا للظن وما تهوى نفسه فاذا جاءه العلم والبيان بان هذا ليس مصلحة أخذ يحتج بالقدر تعليلا وتفريعا لاحجة اعتمادا على الحق والعلم فلا يحتج أحد قدريا في باطنه أو ظاهره بالقدر الا لعدم العلم بما هو عليه الحق واذا كان كذلك كان من احتج بالقدر على الرسل مقرا بان ما هو عليه ليس معه به علم وانما تكلم بغير علم ومن تكلم بغير علم كان مبطلا في كلامه ومن احتج بغير علم كانت حجته داحضة فاما أن يكون جاهلا في فعله أن يتبع العلم واما أن يكون قد عرف الحق واتبع هواه في فعله أن يتبع الحق ويدع هواه فتبين أن المحتج بالقدر متبع لهواه بغير علم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله (وحينئذ فالجواب) في هذا المقام من وجوه (أحدها) أن هذا انما يكون انقطاعا الى كان الاحتجاج بالقدر ساقطا فاما اذا كان الاحتجاج بالقدر باطلا بالاضرورة وبما استقرا في جميع الفطر والعقول لم يكن هذا السؤال متوجها ولذلك لم يكن لأحد أن يحتج بمثل هذا ومن طلب منه ذلك على آخر لم يكن له أن يقول ما أفعله حتى يخلق الله في العطاء ومن أمر عبده بشئ لم يكن له أن يقول لا أفعله حتى يخلق الله في فعله ومن ابتاع شيئا وطلب منه الثمن لم يكن له أن يقول لا أقضيه حتى يخلق الله في القضاء أو القدرة على القضاء (وهذا) أمر جبل عليه الناس كلهم مسلمهم وكافرهم مقرهم بالقدر ومنكرهم له ولا يخطر ببال أحد منهم الاعتراض بمثل هذا مع اعترافهم بالقدر واذا كان هذا الاعتراض معروف الفساد في بداية العقول لم يكن لاحد أن يحتج به على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم (الثاني) أن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم يقول له أنا ندر لك ان فعلت ما أمرتك به نجوت وسعدت وان لم تفعله عوقبت كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما صعد على الصفا ونادى يا صباحاه فأجابوه فقال أرأيتم لو أخبرتكم أن عدوا مصبحكم أكنتم مصدقي قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد وقال أنا النذير العريان ومن المعلوم أن من أنذر بعدو يقصده ليقتله لم يقل لنذيره قل له يخلق في قدرة على الفرار حتى أفر بل يحتهد في الفرار والله تعالى هو الذي بعثه على الفرار فهذا الكلام لا يقوله الا مكذب للرسل اذ ليس في الفطرة مع تصديق النذير الاعتلال بمثل هذا واذا كان هذا تكذيبا حقا به ما حاق بالمكذبين (الوجه الثالث) أن يقول له أنا لست لي أن أقول لربي هذا الكلام بل على أن أبلغ رسالاته وانما علي ما حملت وعليك ما حملت ولست علي الا البلاغ المبين وقد تمت به (الرابع) أن يقول ليس لي ولا لغيري أن يقول له لم تجعل في هذا كذا وفي هذا كذا فان الناس على قولين منهم من يقول انه لا حكمة لافعاله المشيئة يقول انه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ومنهم من يقول ان له حكمة يقول لم يفعل شيئا الا لحكمة ولم يتركه الا لانتفاء الحكمة فيه واذا كان كذلك لم يكن للعبد أن يقول مثل ذلك ولهذا قال تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون

عثمان النيسابوري وبحيى بن عمار السجستاني وأبو عبد الله بن منده وأبو نصر السجزي وشيخ الاسلام الانصاري وسعد بن علي الزنجاني وغيرهم معه وأما أبو ذر الهروي وأبو بكر البيهقي وطائفة أخرى فهم مع ابن كلاب وهذه المسئلة كانت المعتزلة تلقبها بمسألة تحلول الحوادث

وكانت المعتزلة تقول ان الله منزه عن الاعراض والابعاض والحوادث والحدود ومقصودهم نفي الصفات ونفي الافعال ونفي مباينته للخلق وعلوه على العرش وكانوا يعبرون عن مذاهب (٦) أهل الاثبات أهل السنة بالعبارات المجملة التي تشعر الناس بفساد المذهب فانهم اذا قالوا ان الله منزه عن الاعراض لم يكن في ظاهر هذه العبارة ما ينكر لان الناس يفهمون من ذلك أنه منزه عن الاستحالة والفساد كالاعراض التي تعرض لبني آدم من الامراض والاسقام ولا ريب أن الله منزه عن ذلك ولكن مقصودهم أنه ليس له علم ولا قدرة ولا حياة ولا كلام قائم به ولا غير ذلك من الصفات التي يسمونها هم أعراضا وكذلك اذا قالوا ان الله منزه عن الحدود والاحياز والجهات أوهموا الناس أن مقصودهم بذلك أنه لا تحصره المخلوقات ولا تحويه المسموعات وهذا المعنى صحيح ومقصودهم انه ليس مباينا للخلق ولا منفصلا عنه وأنه ليس فوق السموات رب ولا على العرش اله وان محمدا لم يعرج به اليه ولم ينزل منه شيء ولا يصعد اليه شيء ولا يتقرب اليه شيء ولا يتقرب الى شيء ولا ترفع اليه الايدي في الدعاء ولا غير ذلك ونحو ذلك من معاني الجهمية واذا قالوا انه ليس بجسم أوهموا الناس أنه ليس من جنس المخلوقات ولا مثل أبدان الخلق وهذا المعنى صحيح ولكن مقصودهم بذلك أنه لا يرى ولا يتكلم بنفسه ولا يقوم به صفة ولا هو مباين للخلق ونحو ذلك واذا قالوا لا تحله الحوادث أوهموا الناس أن مرادهم أنه لا يكون محلا للتغيرات والاستحالات ونحو ذلك من الاحداث التي تحدث للمخلوقين فتحيلهم وتفسدهم وهذا معنى صحيح ولكن مقصودهم بذلك انه ليس له فعل اختياري يقوم بنفسه ولا له كلام ولا فعل يقوم به يتعلق بمشيئته القدرة وقدرته وأنه لا يقدر على استواء أو نزول أو اتيان أو مجيء وأن المخلوقات التي خلقها لم يكن منه عند خلقها فعل أصلا بل عين المخلوقات

(الوجه الخامس) أن يقول اعانتك على الفعل هو من أفعاله هو فعله فلحكمة وما لم يفعله فلانتفاء الحكمة وأما نفس الطاعة فمن أفعالك التي تعود مصلحتها اليك فان أعانك كان فضلا منه وان خذلك كان عدلا منه فتكليفك ليس لحاجته الى ذلك ليحتاج الى اعانتك كما يأمر السيد عبده بمصلحته فاذا كان العبد غير قادر أعانه حتى يحصل مراد الآمر الذي يعود اليه نفعه بل التكليف ارشاد وهدى وتعريف للعباد ما ينفعهم في المعاش والمعاد ومن عرف أن هذا الفعل ينفعه وهذا الفعل يضره وانه محتاج الى ذلك الذي ينفعه لم يمكنه أن يقول لا أفعل الذي أنا محتاج اليه وهو ينفعه حتى يخلق في الفعل بل مثل هذا المحتضر وبذل نفسه حتى يعينه على فعل ما ينفعه كما لو قيل هذا العدو قد قصدك أو هذا السبع أو هذا السيل المحدر فانه لا يقول لا أهرب وأتخلص حتى يخلق الله في الهرب بل يحرص على الهرب ويسأل الله الاعانة على ذلك ويقر نفسه اذا عجز وكذلك اذا كان محتاجا الى طعام أو شراب أو لباس فانه لا يقول لا آكل ولا أشرب ولا ألبس حتى يخلق الله في ذلك بل يريد ذلك ويسعى فيه ويسأل الله تيسيره عليه فالفطرة مجبولة على حب ما تحتاج اليه ودفع ما يضرها وأنها تستعين بالله على ذلك وهذا موجب الفطرة التي فطر الله عليها عباده واحبها لذلك ولهذا أمر الله العباد أن يسألوا الله أن يعينهم على فعل ما أمر (الوجه السادس) أن يقال مثل هذا الكلام اما أن يقوله من يريد الطاعة ويعلم أنها تنفعه أو من لا يريدها ولا يعلم أنها تنفعه وكلاهما يمتنع منه أن يقول مثل هذا الكلام أما الاول فمن أراد الطاعة وعلم أنها تنفعه أطاع قطعا اذا لم يكن عاجزا فان نفس الارادة الجازمة للطاعة مع القدرة توجب الطاعة فانها مع وجود القدرة والداعي التام توجب وجود المقدور فاذا كانت الطاعة بالكلام الشهادتين فمن أراد ذلك ارادة جازمة فعله قطعا لوجود القدرة والداعي التام ومن لم يفعله علم أنه لا يريده فان كان لا يريد الطاعة فيمتنع أن يكون يطلب من الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم أن يخلقها الله فيه فانه اذا طلب من الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم أن يخلقها الله فيه كان مريدا لها فلا يتصور أن يقول مثل ذلك الا مريد ولا يكون مريدا للطاعة المقدور الا وفعلها وهذا يظهر (الوجه السابع) وهو أن يقال أنت ممتنع من الايمان قادر عليه فلو أردته فعلته واغا لم تؤمن لعدم ارادتك له لا لعجزك وعدم قدرتك عليه وقد بينا أن القدرة التي هي شرط في الامر تكون موجودة قبل الفعل في المطيع والعاصي وتكون موجودة مع الامر في المطيع بخلاف المختصة بالمطيع فانها لا توجد الا مع الفعل وقد بينا أن من جعل القدرة نوعا واحدا اما مقارنا للفعل واما سابقا عليه أخطأ هذا اذا عني باحد النوعين مجموع ما يستلزم الفعل كما هو اصطلاح كثير من النظار وأما اذا أريد بالقدرة الا المصححة فهي نوع واحد فان الناس في القدرة هل هي مع الفعل أو قبله أقوالا أحدها أنها لا تكون الا مع الفعل وهذا بناء على أنها المستلزمة للفعل وتلك لا تكون الا معه وقد سبق أيضا أن القدرة عرض والعرض لا يبقى زمانين والثاني لا تكون الا قبله بناء على أنها المصححة فقط وأنها لا تكون مقارنة الثالث أنها تكون قبله ومعه وهذا أصح الاقوال ثم من هؤلاء من يقول القدرة نوعان مصححة ومستلزمة فالمصححة قبله والمستلزمة معه ومنهم من يقول بل القدرة هي المصححة فقط وهي تكون معه وقبله وأما الاستلزام فانما يحصل بوجود الارادة مع

هى الفعل ليس هناك فعل ومفعول وخلق ومخلوق بل المخلوق عين الخلق والمفعول عين الفعل ومحو ذلك وابن كلاب ومن اتبعه وافقوهم على هذا وخالفوهم فى اثبات الصفات وكان ابن كلاب والحارث المحاسبى وأبو (٧) العباس القلانسى وغيرهم يثبتون مباينة الخالق للمخلوق وعلوه بنفسه فوق المخلوقات وكان ابن كلاب وأتباعه يقولون ان العلو على المخلوقات صفة عقلية تعلم بالعقل وأما استواؤه على العرش فهو من الصفات السمعية الخبرية التى لا تعلم الا بالخبر وكذلك الاشعرى يثبت الصفات بالشرع تارة وبالعقل أخرى ولهذا يثبت العلو ونحوه مما نفسه المعتزلة ويثبت الاستواء على العرش ويرد على من تأوله بالاستيلاء ونحوه مما لا يختص بالعرش بخلاف أتباع صاحب الارشاد فانهم سلكوا طريقة المعتزلة فلم يثبتوا الصفات الا بالعقل وكان الاشعرى وأئمة أصحابه يقولون انهم يحتجون بالعقل لما عرف ثبوته بالسمع والشرع هو الذى يعتمد عليه فى أصول الدين والعقل عاضد له معاون فصار هؤلاء يسلكون مسلكه أهل الكلام من المعتزلة ونحوهم فيقولون ان الشرع لا يعتمد عليه فيما وصف الله به وما لا يوصف وانما يعتمد فى ذلك عندهم على عقولهم ثم ما يثبته اما أن ينفوه واما أن يقفوا فيه ومن هنا طمع فيهم المعتزلة وطمعت الفلاسفة فى الطائفتين باعراض قلوبهم عما جاءبه الرسول وطلب الهدى من جهته وجعل هؤلاء يعارضون بين العقل والشرع كفعل المعتزلة والفلاسفة ولم يكن الاشعرى وأئمة أصحابه على هذا بل كانوا موافقين لسائر أهل السنة فى وجوب تصديق ما جاء به الشرع

القدرة لا نفس ما يسمى قدرة والارادة ليست جزأ من مسمى القدرة وهو القول الموافق للغة القرآن بل ولغات سائر الامم وهو أصح الاقوال (وحينئذ فنقول) أنت قادر ممتنع خلق فيك القدرة على الايمان ولكن أنت لا تريد الايمان فان قال قل له يجعلنى مريدا للايمان قل له ان كنت تطلب منه ذلك فانت مريد للايمان وان لم تطلب ذلك فانت كاذب فى قولك قل له يجعلنى مريدا للايمان فان قال فكيف يأمرنى بما لم يجعلنى مريدا له لم يكن هذا طلبا للارادة بل كان هذا تخاصما وهذا ليس على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بل ولا فى ورك جوابه انقطاع فان القدرية لا حد أن يحتج به (الوجه الثامن) أن يقال كل من دعاه غيره الى فعل وأمره به فلا يخلو أن يكون مقرا بان الله خالق أفعال العباد وارادتهم وأنهم لا يتمكنون الا ما شاءه أو هم يحدثون ارادة أنفسهم بلا ارادته فان كان من القسم الاول فهو مقر بان كل ظالم له أو لغيره قد خلقت ارادته للظلم فظلم وهو لا يعذر الظالم فى ذلك فيقال له أنت مقر بان مثل هذا ليس بحجة لمن خالف ما أمره به كائنا ما كان فلا يسوغ ذلك الاحتجاج وان كان منكرا للقدر امتنع أن يحتج بهذا فثبت أن الاحتجاج بالقدر لا قام الرسل لا يجوز لا على قول هؤلاء ولا على قول هؤلاء فان قال قائل المدعى ليس له مذهب يعتقده بل هو ساذج قيل له هب أن الامر كذلك ففى نفس الامر اما أن يكون قول هؤلاء واما أن يكون قول هؤلاء وعلى التقديرين فالاحتجاج بالقدر باطل فثبت بطلان الاحتجاج به باتفاق الطائفتين المثبتة والنفاة (الوجه التاسع) أن يقال مقصود الرسالة هو الاخبار بالعذاب لمن كذب وعصى كما قال موسى وهرون عليهما السلام لفرعون إنا قد أوحى الينا أن العذاب على من كذب وتولى وحينئذ فاذا قال هو خلق فى الكفر ولم يخلق فى ارادة الايمان قيل له هذا لا يناقض وقوع العذاب بمن كذب وتولى فان كان لم يخلق فيك الايمان فانت ممن يعاقبه وان خلقت فيه وما فانت ممن أسعده ونحن رسل مبلغون لك منذرون لك فقد حصل مقصود الرسالة وبلغ البلاغ المبين وانما المكلف بخاصم ربه حيث أمره بما لم يعنه عليه وهذا لا يتعلق بالرسول ولا يضره والله سبحانه وتعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسألون (الوجه العاشر) أن يقال هذا السؤال وارد على المصنف وعلى غيره من محققى المعتزلة والرافضة الذين اتبعوا أئمة الحسين البصرى حيث قال هم مع وجود الداعى والقدرة يجب وجود المقدور وذلك أن الله خلق الداعى فى العبد وقول أبى الحسين ومتبعيه فى القدر هو قول محققى أهل السنة الذين يقولون ان الله خلق قدرة العبد وارادته وذلك مستلزم لحقيقة فعل العبد ويقولون ان العبد فاعل لفعله حقيقة والله سبحانه جعله فاعلا له محدثا له وهذا قول جماهير أهل السنة من جميع الطوائف وهو قول كثير من أصحاب الاشعرى كابن اسحق الاسفرايينى وأبى المعالى الجوينى الملقب بامام الحرمين وغيرهم واذا كان هذا قول محققى المعتزلة والشيعة وهو قول جمهور أهل السنة وأئمتهم بقى الخلاف بين القدرية الذين يقولون ان الداعى يحصل فى قلب العبد بلا مشيئته من الله ولا قدرة وبين الجهمية المجبرة الذين يقولون ان قدرة العبد لا تأثير لها فى فعله بوجه من الوجوه وان العبد ليس فاعلا لفعله كما يقول ذلك الجهم بن صفوان امام الجبرية ومن اتبعه وان أثبت أحدهم كسبا لا يعقل كما أثبته الاشعرى ومن وافقه وان كان هذا النزاع فى هذا الاصل بين القدرية النفاة لكون الله يعين المؤمنين

مطلقا والقدح فيما يعارضه ولم يكونوا يقولون انه لا يرجع الى السمع فى الصفات ولا يقولون الادلة السمعية لا تفيد اليقين بل كل هذا مما أحدثه المتأخرون الذين مالوا الى الاعتزال والفلسفة من أتباعهم وذلك لان الاشعرى صرح بان تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم

ليس موقوفا على دليل الاعراض وان الاستدلال به على حدوث العالم من البدع المحرمة فى دين الرسل وكذلك غيره ممن يوافقه على نفى الافعال القائمة به قد يقول ان هذا الدليل دليل الاعراض (٨) صحيح لكن الاستدلال به بدعة ولا حاجة اليه فهؤلاء يقولون ان دلالة السمع موقوفة عليه لكن المعتزلة القائلون بان دلالة السمع موقوفة على صحته صرحوا بأنه لا يستدل بأقوال الرسول على ما يجب ويمتنع من الصفات بل ولا الافعال وصرحوا بأنه لا يجوز الاحتجاج على ذلك بالكتاب والسنة وان وافق العقل فكيف اذا خالفه وهذه الطريقة هى التى سلكها من وافق المعتزلة فى ذلك كصاحب الارشاد وأتباعه وهؤلاء يردون دلالة الكتاب والسنة تارة يصرحون بانا وان علمنا مراد الرسول فليس قوله مما يجوز أن يحتج به فى مسائل الصفات لان قوله انما يدل بعد ثبوت صدقه الموقوف على مسائل الصفات وتارة يقولون انا علمنا مراده لكن لا نعلم مراده لتطرق الاحتمالات الى الادلة السمعية وتارة يطعنون فى الاخبار فهذه الطرق الثلاث التى وافقوا فيها الجهمية ونحوهم من المبتدعة أسقطوا بها حرمة الكتاب والرسول عندهم وحرمة الصحابة والتابعين لهم باحسان حتى يقولوا انهم لم يحققوا أصول الدين كما حققناها وربما اعتذروا عنهم بأنهم كانوا مشتغلين بالجهاد ولهم من جنس هذا الكلام الذى يوافقون به الرافضة ونحوهم من أهل البدع ويحتالون به على الكتاب والسنة والاجماع مما ليس هذا موضع بسطه وانما نشير الى أصول دينهم وحقائق أقوالهم وغايتهم وانهم يدعون فى أصول الدين المخالفة للكتاب والسنة المعقول والكلام وكلامهم فيه من التناقض والفساد ما شاركوا به أهل الالحاد فهم من جنس الرافضة لا عقل صريح ولا نقل صحيح بل منتهاهم السفسطة فى العقليات والقرمطة فى السمعيات وهذا منتهى كل مبتدع خالف شيئا من الكتاب والسنة حتى فى المسائل العملية على الطاعة ويجعل فهم داعيا اليها ويخصهم بذلك دون الكافر بن وبين المجبرة الغلاة الذين يقولون ان العباد لا يفعلون شيأ ولا قدرة لهم على شئ أولهم قدرة لا يفعلون بها شيأ ولا تأثير لها فى شئ فكلا القولين باطل مع أن كثيرا من الشيعة يقولون بقول المجبرة وأما السلف والأئمة القائلون بامامة الخلفاء الثلاثة فلا يقولون لا بهذا ولا بهذا فتبين أن قول أهل السنة القائلين بخلافة الثلاثة هو الصواب وأن من أخطأ من أتباعهم فى شئ فخطأ الشيعة أعظم من خطئهم

(وهذا السؤال) انما توجه على من يسوغ الاحتجاج بالقدر ويقيم عذر نفسه أو غيره اذا عصى بأن هذا مقدر على ويرى أن شهود هذا هو شهود الحقيقة أى الحقيقة الكونية وهؤلاء كثير ون فى الناس وفيهم من يدعى أنه من الخاصة العارفين أهل التوحيد الذين فنوا فى توحيد الربوبية ويقولون ان العارف فى شهود توحيد الربوبية لم يستحسن حسنة ولم يستقبح سيئة ويقول بعضهم من شهد الارادة سقط عنه الامر ويقول بعضهم الخضر عليه السلام انما سقط عنه التكليف لانه شهد الارادة وهذا الضرب كثير فى متأخرى الشيوخ النساك والصوفية والفقراء بل فى الفقهاء والامراء والعامة ولا ريب أن هؤلاء شر من المعتزلة والشيعة الذين يقرون بالامر والنهى ويكرون القدر ومثل هؤلاء طال لسان المعتزلة والشيعة فى المنتسبين الى السنة فان من أقر بالامر والنهى والوعد والوعيد وفعل الواجبات وترك المحرمات ولم يقل ان الله خلق أفعال العباد ولا يقدر على ذلك ولا شاء المعاصى هو قد قصد تعظيم الامر وتنزيه الله تعالى عن الظلم واقامة حجة الله على نفسه لكن ضاق عطنه فلم يحسن الجمع بين قدرة الله التامة وبين مشيئته العامة وخلقه الشامل وبين عدله وحكمته وأمره ونهيه ووعده ووعيده فجعل الله الحمد ولم يجعل له تمام الملك والذين أثبتوا قدرته ومشيئته وخلقه وعارضوا بذلك أمره ونهيه ووعده ووعيده شر من اليهود والنصارى كما قال هذا المصنف فان قولهم يقتضى اتهام الرسل ونحن انما نرد من أقوال هذا وغيره ما كان باطلا وأما الحق فعلينا أن نقبله من كل قائل وليس لاحد أن يرد بدعة ببدعة ولا يقابل باطلا بباطل والمنكرون للقدر وان كانوا فى بدعة فالمحتجون به على الامر أعظم بدعة وان كان أولئك يشبهون المجوس فهؤلاء يشبهون المشركين المكذبين للرسل الذين قالوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شئ وقد كان فى أوائل عصر الصحابة رضى الله عنهم أجمعين جماعة من هؤلاء القدرية وأما المحتجون بالقدر على الامر فلا يعرف لهم طائفة من طوائف المسلمين معروفة وانما كثر وافى المتأخرين وسموا هذا حقيقة وجعلوا الحقيقة تعارض الشريعة ولم يعرفوا بين الحقيقة الدينية الشرعية التى تتضمن تحقيق أحوال القلوب كالاخلاص والصبر والشكر والتوكل والمحبة لله وبين الحقيقة الكونية القدرية التى يؤمن بها ولا يحتج بها على المعاصى لكن يسلم اليها عند المصائب فالعارف يشهد القدر فى المصائب فيرضى ويسلم ويستغفر ويتوب من الذنوب والمعايب كما قال تعالى فاصبر ان وعد الله حق واستغفر لذنبك والعبد مأمور بان يصبر على المصائب ويستغفر من المعايب ومن هذا الباب حديث احتجاج آدم وموسى عليهما السلام قد أخرجاه فى الصحيحين وغيرهما عن أبى هريرة رضى الله عنه وروى باسناد جيد عن عمر رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال احتج آدم وموسى وفى لفظ ان موسى قال يارب أرنى آدم الذى أخرجنا من الجنة بخطيئته فقال

موسى

والقضايا الفقهية ومع ذلك فهم لا يحتاجون من العقليات فى أصول الدين الى ما يحتاج اليه المعتزلة فان المعتزلة يزعمون أن النبوة لا تتم الا بقولهم فى التوحيد والعدل فيجعلون التكذيب بالقدر من أصولهم العقلية (٩) وكذلك نفى الصفات وأما هؤلاء فالمشهور عندهم أنه اذا رؤيت المعجزة المقترنة علم بالضرورة أنها تصديق للرسول واثبات الصانع أيضا معلوم بالضرورة أو بمقدمات ضرورية فالعقليات التى يعلم بها صحة السمع مقدمات قليلة ضرورية بخلاف المعتزلة فانهم طولوا المقدمات وجعلوها نظرية فهم خيرمن المعتزلة فى أصول الدين من وجوه كثيرة وان كان المعتزلة خيرا منهم من بعض الوجوه وأبو الحسن الاشعرى لما رجع عن مذهب المعتزلة سلك طريقة ابن كلاب ومال الى أهل السنة والحديث وانتسب الى الامام أحمد كما قدذكر ذلك فى كتبه كلها كالابانة والموجز والمقالات وغيرها وكان مختلطا بأهل السنة والحديث كاختلاط المتكلم بهم كعبد العزيز بن عقيل عند متأخريهم لكن الاشعرى وأئمة أصحابه أتبع لاصول الامام أحمد وأمثاله من أئمة السنة من مثل ابن عقيل فى كثيرمن أحواله ومن اتبع ابن عقيل كابى الفرج ابن الجوزى فى كثيرمن كتبه وكان القدماء من أصحاب أحمد كابى بكر عبد العزيز وأبى الحسن التميمى وأمثالهما يذكرونه فى كتبهم على طريق ذكر الموافق للسنة فى الجملة ويذكرون ما ذكره من تناقض المعتزلة وكان بين التميمين وبين القاضى أبى بكر وأمثاله من الائتلاف والتواصل ماهو معروف وكان القاضى أبو بكر يكتب أحيانا فى أجوبته فى المسائل

موسى أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسجد لك ملائكته لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة فقال له أنت موسى الذى اصطفاك الله بكلامه وكتب لك التوراة بيده

(١) فكم تجد فيها مكتوبا فعصى آدم ربه فغوى قال قبل أن يخلقنى بأربعين سنة قال فحج آدم موسى فحج آدم موسى فهذا الحديث ظن طوائف أن آدم احتج بالقدر على الذنب وانه حج موسى بذلك فطائفة من هؤلاء يعدون التصديق والعرفان يحتجون بالقدر على الذنوب مستدلين بهذا الحديث وطائفة يقولون الاستدلال به سائغ فى الآخرة لا فى الدنيا وطائفة يقولون هو حجة للخاصة المشاهدين للقدر دون العامة وطائفة كذبت هذا الحديث كالجاحظى وغيره وطائفة تأولته تأويلا بلا فساد امثل قول بعضهم انها حجة لانه كان قد تاب والقول الآخر انه كان أبا هذا والابن لا يلوم أباه وقال الآخرون الذنب كان فى شريعة واللوم فى أخرى وهذا كله تعريج عن مقصود الحديث فان الحديث انما تضمن التسليم للقدر عند المصائب فان موسى لم يلم آدم لحق الله الذى فى الذنب وانما لامه لاجل ما لحق الذرية من المصيبة ولهذا قال أرنا آدم الذى أخرجنا ونفسه من الجنة وقال لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة هكذا روى فى بعض طرق الحديث وان لم يكن فى جميعها وهو حق فان آدم كان قد تاب من الذنب وموسى أعلم بالله من أن يلوم تائبا وهو أيضا قد تاب حيث قال رب انى ظلمت نفسى فاغفرلى وقال سبحانك تبت اليك وأنا أول المؤمنين وقال فاغفرلنا وارحمنا وأنت خير الغافرين واكتب لنا فى هذه الدنيا حسنة وفى الآخرة انا هدنا اليك وأيضا فان المذنبين من الآدميين كثير فتخصيص آدم باللوم دون الناس لا وجه له وأيضا فآدم وموسى أعلم بالله من أن يحتج أحدهما على الذنب بالقدر ويقبله الآخر فان هذا لو كان مقبولا لكان لابليس الحجة بذلك وأيضا فلوم نوح وعاد وثمود وفرعون وان كان من احتج على موسى بالقدر لركوب الذنب قد حجه ففرعون أيضا يحجه وان كان آدم انما احج موسى لانه دفع اللوم عن الذنب لاجل القدر فيحتج بذلك عليه ابليس من امتناعه من السجود لآدم وفى الحقيقة انما احتج على الله وهؤلاء هم خصماء الله القدرية الذين يحجون يوم القيامة الى النار بحجتهم داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد

والآثار المروية فى ذم القدرية تتناول هؤلاء أعظم من تناولها المنكرين للقدر تعظيما للامر وتنزيها عن الظلم ولهذا يقربون القدرية بالمرجئة بضعف أمر الايمان والوعيد وكذلك هؤلاء القدرية تضعف أمر الله بالايمان والتقوى ووعيده ومن فعل هذا كان ملعونا فى كل شريعة كما روى لعنت القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبيا والخائضون فى القدر بالباطل ثلاثة أصناف المكذبون به والدافعون للامر والنهى والطاعنون على الرب عزوجل بجمعه بين الامر والقدر وهؤلاء شر الطوائف وحكى فى ذلك مناظرة عن ابليس والدافعون للامر به

(١) قوله فكم تجد فيها الخ الذى فى مسلم فكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق قال موسى بأربعين عاما قال آدم فهل وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى قال نعم قال أفتلومنى على أن عملت عملا كتبه الله على أن أعمله قبل أن يخلقنى بأربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى اه كتبه مصححه

محمد بن الطيب الحنبلى ويكتب أيضا الاشعرى ولهذا توجد أقوال التميمين مقارنة لاقواله وأقوال أمثاله المتبعين لطريقة ابن كلاب وعلى العقيدة التى صنفها أبو الفضل التميمى اعتمد أبو بكر البيهقى فى الكتاب الذى صنفه فى مناقب الامام

أحدهما أراد أن يذكر عقيدته وهذا بخلاف أبي بكر عبد العزيز وأبي عبد الله بن بطة وأبي عبد الله بن حامد ومن أمثالهم فانهم مخالفون لأصل قول الكلابية والأشعري وأئمة أصحابه كما

الحسن الطبري وأبي عبد الله بن مجاهد الباهلي والقاضي أبي بكر متفقون على اثبات الصفات الخبرية التي ذكرت في القرآن كالاستواء والوجه واليد وابطال تأويلها ليس له في ذلك قولان أصلا ولم يذكر أحد عن الاشعري في ذلك قولين أصلا بل جميع من يحكي المقالات من أتباعه وغيرهم يذكر أن ذلك قوله ولكن لاتباعه في ذلك قولان وأول من اشتهر عنه نفيها أو المعاني الجوبني فانه نفى الصفات الخبرية وله في تأويلها قولان ففي الارشاد أثبتها ثم انه في الرسالة النظامية رجع عن ذلك وحرم التأويل وبين اجماع السلف على تحريم التأويل واستدل بذلك على أن التأويل محرم ليس بواجب ولا سائغ فصار من سلك طريقته ينفي الصفات الخبرية ولهم في التأويل قولان وأما الاشعري وأئمة أصحابه فانهم مثبتون لها يردون على من ينفيها أو يقف فيها فتلاعن بتأويلها وأما مسئلة قيام الافعال الاختيار به فان ابن كلاب والاشعري وغيرهما نفوها وعلى ذلك بنوا قولهم في مسئلة القرآن وبسبب ذلك وغيره تكلم الناس فيهم في هذا الباب بما هو معروف في كتب أهل العلم ونسبوهم الى البدعة وبقايا بعض الاعتزال فيهم وشاع النزاع في ذلك بين عامة المنتسبين الى السنة من أصحاب أحمد وغيرهم وقد ذكر أبو بكر عبد العزيز في كتاب الشافي عن أصحاب أحمد في معنى ان القرآن غير مخلوق قولين مبنيين على هذا الاصل أحدهما أنه قديم لا يتعلق بمشيئته وقدرته والثاني انه لم يزل متكلما اذا شاء وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد قولين وممن كان يوافق على نفي ما يقوم بهمن الامور المتعلقة بمشيئته وقدرته كقول ابن كلاب القاضي أبو يعلى وأتباعه كابن عقيل

بعدهم في الشر والمكذبون به بعدهؤلاء وأنت اذا رأيت تغلظ السلف على المكذبين بالقدر فانما ذلك لان الدافعين للامر لم يكونوا يتطاهرون بذلك ولم يكونوا موجودين كثيرين والافهم شرمنهم كما أن الرافض شر من الخوارج في الاعتقاد لكن الخوارج أبرأ على السيف والقتال منهم فلا ظهار القول ومقاتلة المسلمين جاء فيهم ما ليس في هؤلاء فمن جنس المنافقين الذين يقولون بالسنتهم ما ليس في قلوبهم فتبين أن آدم احتج على موسى بالقدر من جهة المصيبة التي لحقته ولحقت الذرية والمصيبة تورث وتعاقب والجزع يقتضي لوم من كان سببها فتبين له أن هذه المصيبة وسببها كان مقدورا مكتوبا والعبد مأمور أن يصبر على قدر الله ويسلم لامر الله فان هذا من جملة ما أمره الله به كما قال تعالى ما أصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه قالت طائفة من السلف كابن مسعود هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم فهذا الكلام الذي قاله هذا المصنف وأمثال هذا الكلام يقال لمن احتج بالقدر على المعاصي ثم يعلم أن هذه الحجة باطلة بصريح العقل عند كل أحد مع الايمان بالقدر وبطلان هذه الحجة لا يقتضي التكذيب بالقدر وذلك أن بني آدم مفطورون على احتجابهم الى جلب المنفعة ودفع المضرة ولا يعيشون ولا يصلح لهم دين ولا دنيا الا بذلك فلا بد أن يتأمروا عليما فيه محصل منافعهم ودفع مضارهم سواء بعث الهم رسول أو لم يبعث لكن علمهم بالمنافع والمضار بحسب عقولهم وقصورهم فالرسل صلوات الله تعالى عليهم بعثوا بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها فاتباع الرسل أكمل الناس في ذلك والمكذبون للرسل أنعكس الامر في حقهم فصاروا يتبعون المفاسد ويعطلون المصالح فهم شر الناس ولابد لهم مع ذلك من أمور يجتلبونها وأمور يجتنبونها وأن يتدافعوا جماعا بما ينشر هم من الظلم والفواحش ونحو ذلك فاولظلم بعضهم بعضا في دمه أو ماله أو عرضه فطلب المظلوم الانتصاف والعقوبة لم يقبل أحد من ذوي العقول احتجاجه بالقدر ولو قال اعذر لي فان هذا كان مقدرا علي لقالوا وأنت لو فعل بك ذلك فاحتج عليك ظالمك بالقدر لم تقبل منه وقبول هذه الحجة يوجب الفساد الذي لاصلاح معه وإذا كان الاحتجاج بالقدر مردودا في فطر جميع الناس وعقولهم مع أن جاهير الناس مقرون بالقدر علم أن الاقرار بالقدر لا ينافي دفع الاحتجاج به بل لابد من الايمان به ولابد من رد الاحتجاج به ولما كان الجدل ينقسم الى حق وباطل والكلام ينقسم الى حق وباطل وكان من لغة العرب أن الجنس اذا انقسم الى نوعين احدهما أشرف من الآخر خصوا الاشرف بالاسم الخاص وعبروا عن الآخر بالاسم العام كما في لفظ الجائز العام والخاص والمباح العام والخاص وذوي الارحام العام والخاص ولفظ الجواز العام والخاص وبطلقون لفظ الحيوان على غير الناطق لاختصاص الناطق باسم الانسان غلبوا في لفظ الكلام والجدل فلذلك يقولون فلان صاحب كلام ومتكلم اذا كان قد يتكلم بلا علم ولهذا ذم السلف أهل الكلام والجدل فاذا لم يكن الكلام بحجة صحيحة لم بل الاجدل لا يحصل والاحتجاج بالقدر من هذا الباب كما في الصحيح عن علي رضي الله عنه قال طرقني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفاطمة فقال ألا تقومان تصليان فقلت يارسول الله انما أنفسنا بيد الله ان شاء أن يبعثنا بعثنا قال فولى وهو يقول وكان الانسان أكثر شيء جدلا فالما أمرهم بقيام الليل فاعتل

وأبي الحسن بن الزاغوني وأمثالهم وان كان في كلام القاضي ما يوافق هذا تارة وهذا تارة ومن كان يخالفهم في ذلك أبو عبد الله بن حامد وأبو بكر عبد العزيز وأبو عبد الله بن بطة وأبو عبد الله بن منده وأبو نصر (١١) السجزي ويحيى بن عمار السجستاني وأبو اسمعيل الانصاري وأبو عمر بن عبد البر وأمثالهم والنزاع في هذا الاصل بين أصحاب مالك وبين أصحاب الشافعي وبين أصحاب أبي حنيفة وبين أهل الظاهر أيضا فقد اودين على صاحب المذهب وأتمهم علما اثبات ذلك وأبو محمد بن حزم على المبالغة في انكار ذلك وكذلك أهل الكلام فالهاشمية والكرامية على اثبات ذلك والمعتزلة على نفي ذلك وقد ذكر الاشعري في المقالات عن أبي معاذ التومني وزهير الاثري وغيرهما اثبات ذلك وكذلك المتفلسفة فحكوا عن أساطينهم الذين كانوا قبل ارسطو أنهم كانوا يثبتون ذلك وهو قول أبي البركات صاحب المعتبر وغيره من متأخريهم وأما ارسطو وأتباعه كالفارابي وابن سينا فينفون ذلك وقد ذكر أبو عبد الله الرازي عن بعضهم أن اثبات ذلك يلزم جميع الطوائف وان أنكروه وقرر ذلك وكلام السلف والائمة ومن نقل مذهبهم في هذا الاصل كثير يوجد في كتب التفسير والاصول قال اسحق بن راهويه حدثنا بشر ابن عمر سمعت غير واحد من المفسرين يقول الرحمن على العرش استوى وأي ارتفع وقال البخاري في صحيحه قال أبو العالية استوى الى السماء ارتفع قال وقال مجاهد استوى علا على العرش وقال الحسين بن مسعود البغوي في تفسيره المشهور قال ابن عباس وأكثر مفسري السلف

على رضي الله عنه بالقدر وأنه لو شاء الله لا يقظ عالم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن هذا ليس فيه الا عجز واهمال الجدل الذي ليس بحق فقال وكان الانسان أكثر شيء جدلا

﴿ فصل ﴾ قال ومنها تجويز أن يعذب الله سيد المرسلين على طاعته ويثيب ابليس على معصيته لانه يفعل لا لغرض فيكون فاعل الطاعة سفيها لانه يتعجل بالتعب في الاجتهاد في العبادة واخراج ماله في عمارة المساجد والربط والصدقات من غير نفع يحصل له لانه قد يعاقبه على ذلك ولو فعل عوض ذلك ما يلتذ به ويشتهيه من أنواع المعاصي قد يثيبه فاختيار الاول يكون سفيها عند كل عاقل والمصير الى هذا المذهب يؤدي الى خراب العالم واضطراب الامور والشرعية المحمدية وغيرها (والجواب) أن هذا الذي قاله باطل باتفاق المسلمين فلم يقل أحد منهم ان الله يعذب نبيا ولا انه قد يقع منه عذاب أنبيائه بل هم متفقون على أن الله يثيبهم لا محالة لا يقع منه غير ذلك لانه وعد بذلك وأخبره وهو صادق الميعاد وعلم ذلك بالضرورة اذ من متكلمة أهل السنة المثبتين للقدر من يقول انما علم ذلك بمجرد خبره الصادق وهي الدلالة السمعية المجردة ومنهم من يقول بل قد يعلم ذلك بغير الخبر ويعلم بادلة عقلية وان كان الشارع قد نبه عليها وأرشد اليها كما اذا علمت حكمته ورحمته وعدله علم أن ذلك يستلزم أن كراما من هو متصف بالصفات المناسبة لذلك كما قالت خديجة رضي الله عنها قبل أن تعلم أنه نبي والله لا يخزيك الله انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وقد قال تعالى أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون وهذا استفهام انكاري يقتضي الانكار على من يحسب ذلك ويظنه وانما ينكر على من ظن وحسب ما هو خطأ باطل بعلم بطلانه لا من ظن ظنا ليس بخطأ ولا باطل فعلم أن التسوية بين أهل الطاعة وبين أهل المعصية مما يعلم بطلانه وأن ذلك من أظلم الشيء الذي ينزه الله عنه ومثله قوله تعالى أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار وقوله تعالى أفنجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون وفي الجملة التسوية بين الابرار والفجار والمحسنين والظالمين وأهل الطاعة وأهل المعصية حكم باطل يجب تنزيه الله عنه فانه ينافي عدله وحكمته وهو سبحانه كما ينكر التسوية بين المخلوقات فهو يسوي بين المتماثلات كقوله سبحانه أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر وقوله كذب أبو لهب وتبت يدا أبي لهب وقوله أفنجعل المسلمين كالمجرمين وقوله أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون وقوله أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار وقوله تعالى أفمن يعلم أنما أنزل اليك من ربك الحق كمن هو أعمى انما يتذكر أولوا الالباب وقوله فاعتبروا يا أولي الابصار وقوله ولقد أنزلنا آيات مبينات ومثلا من الذين خلوا من قبلكم الآية وقوله وتلك الامثال نضربها للناس (الوجه الثاني) ان قوله ومنها تجويز تعذيب الانبياء وأئمة الشياطين ان أراده أنهم يقولون ان الله قادر على ذلك فهو لا ينازع في القدرة وان أراد أنا نشك هل يفعله أو لا يفعله فهو غلط أنا لا نشك في ذلك بل نعلم انتفاءه ونعلم انتفاء مستلزم لانتفائه وانه لو فعل ذلك لم يكن ظالما وان أراد أن من قال انه يفعل لا لحكمة يلزمه تجويز وقوع ذلك منه وأنه لو فعل ذلك لم يكن ظالما فلازم بأن هذا قول هؤلاء وهم لا يصرحون بذلك لكن أكثر أهل السنة لا يقولون بذلك بل عندهم أن الله منزه عن ذلك ومقدس عنه ولكن على هذا يلزم أن تكون الطاعة سفها وانما تكون سفها اذا كان وجودها

استوى الى السماء ارتفع الى السماء وكذلك قال الخليل بن أحمد وروى البيهقي في كتاب الصفات قال الفراء ثم استوى أي صعد قاله ابن عباس وهو كقولك للرجل كان قاعدا فاستوى قائما وروى الشافعي في مسنده عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

عن يوم الجمعة وهو اليوم الذى استوى فيه ربكم على العرش والتفاسير المأثورة عن النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين مثل تفسير محمد بن جرير الطبرى وتفسير عبد الرحمن (١٢) بن ابراهيم المعروف بدحيم وتفسير عبد الرحمن بن أبى حاتم وتفسير ابن المنذر وتفسير أبى بكر عبد العزيز وتفسير أبى الشيخ الاصبهانى وتفسير أبى بكر بن مردويه وما قبل هؤلاء من التفاسير مثل تفسير أحمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم وبقى بن مخلد وغيرهم ومن قبلهم مثل تفسير عبد بن حميد وتفسير عبد الرزاق ووكيع بن الجراح فهما من هذا الباب الموافق لقول المثبتين ما لا يكاد يحصى وكذلك الكتب المصنفة فى السنة التى فيها آثار النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين وقال أبو محمد حرب بن اسمعيل الكرمانى فى مسائله المعروفة التى نقلها عن أحمد واسحق وغيرهما وذكر معهما ان الآثار عن النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة وغيرهم ما ذكر وهو كتاب كبير صنفه على طريقة الموطأ ونحوه من المصنفات قال فى آخر فى الجامع باب القول فى المذهب هذا مذهب أئمة العلم وأصحاب الاثر وأهل السنة المعروفين بها المقتدى بهم فيها وأدركت من أدركت من علماء أهل العراق والحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئا من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق وهو مذهب أحمد واسحق بن ابراهيم بن مخلد وعبد الله بن الزبير الحميدى وسعيد بن منصور وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم وذكر الكلام فى الايمان والقدر والوعيد والامامة وما أخبره الرسول من أشراط الساعة وأمر البرزخ والقيامة وغير ذلك الى أن قال وهو سبحانه باثن من خلقه لا يخلو من علمه مكان ولله عرش والعرش جملة يحملونه وله حد الله أعلم بحده والله على عرشه عز ذكره وتعالى الجد وتعالى الجد وتعالى الجد غيره والله

كعددها والملعون متفقون على أن وجودها نافع وعدمها مضر وان كانوا متنازعين هل يجوز أن يفعل الرب خلاف ذلك فان نزاعهم فى الجواز لا فى الوقوع (الوجه الثالث) أن يقال لو قدر أن ذلك جائز الوقوع لم تكن الطاعة سببا فان هؤلاء الامامية مع أهل السنة يجوزون الغفران لاهل الكبائر والمعتزلة مع أهل السنة يجوزون تكفير الصغائر باجتناب الكبائر ومع هذا فلم يكن اجتناب الكبائر والصغائر سببا بل هذا الاجتناب واجب بالاتفاق (الوجه الرابع) أن يقال فعل النوافل ليس سببا بالاتفاق وان جاز أن يثيب الله العبد بدون ذلك لاسباب أخر فالشئ الذى علم نفعه يكون فعله حكمة محمودة وان جوز المجوز أن يحصل النفع بدون ذلك كما تنبت الاموال وغيرها من المطالب بالاسباب المقتضية لذلك فى العادة فانه ليس سببا وان جاز أن يحصل المال بغير سعى كالميراث (الوجه الخامس) قوله لانه يفعل لا لغرض قد تقدم جوابه وبينا أن أكثر أهل السنة أنهم يقولون انه يفعل لحكمة وهو مراد هذا بالغرض ومن قال من المثبتين للقدر انه يفعل لا لحكمة فانه يقول وان كان يفعل ما يشاء فقد يعلم ما يشاؤه مما لا يشاؤه اما باطراد العادة واما باخبار الصادق واما بعلم ضرورى يجعله فى قلوبنا واما بغير ذلك

﴿ فصل ﴾ قال ومنها أنه لا يمكن أحد من تصديق أحد من الانبياء لان التوصل الى ذلك والدليل عليه اما يتم بمقدمتين احداهما أن الله فعل المعجزة على يد النبى لاجل التصديق والثانية أن كل من صدقه الله فهو صادق وكلا المقدمتين لا تتم على قولهم لانه اذا استحال أن يفعل لغرض استحال أن يظهر المعجزة لاجل التصديق واذا كان فاعلا للقبيح ولانواع الضلال والمعاصى والكذب وغير ذلك جاز أن يصدق الكذاب فلا يصح الاستدلال على صدق أحد من الانبياء ولا المنذرين بشئ من الشرائع والاديان (والجواب من وجوه) أحدها أن يقال انه تقدم أن أكثر القائلين بخلافة الخلفاء الثلاثة يقولون ان الله يفعل لحكمة بل أكثر أهل السنة المثبتين للقدر يقولون بذلك أيضا وحينئذ فان كان هذا القول هو الصواب فهو من أقوال أهل السنة وان كان نفيه هو الصواب كان من أقوال أهل السنة أيضا فعلى التقديرين لا يخرج الحق عن قولهم بل قد يوجد فى كل مذهب من المذاهب الاربعة النزاع بين أصحابه فى هذا الاصل مع اتفاقهم على اثبات خلافة الخلفاء الثلاثة وعلى اثبات القدر وأن الله خالق أفعال العباد ونزاع أصحاب أحمد فى هذا الاصل معروف وغير واحد من أصحاب أحمد وغيرهم كابن عقيل والقاضى أبى حازم وغيرهما يثبتون المعجزات بان الرب حكيم لا يجوز فى حكمه اظهار المعجزات على يد الكذاب وكذلك قال أبو الخطاب وغيره وكذلك أصحاب مالك والشافعى ولعل أكثر أصحاب أبى حنيفة يقولون باثبات الحكمة فى أفعاله أيضا (الوجه الثانى أن يقال) لا نسلم أن تصديق الرسول لا يمكن الا بطريق الاستدلال بالمعجزات بل طريق الدلالة على صدقه متعددة غير طريق المعجزات كما قد بسط فى غير هذا الموضع ومن قال انه لا طريق الا ذلك كان عليه الدليل وهو لم يذكر دليلا على النفى (الوجه الثالث أن يقال) لا نسلم أن دلالة المعجزة على الصدق موقوفة على أنه لا يجوز أن يفعل ما ذكر بل دلالة المعجزة على الصدق دلالة ضرورية لا تحتاج الى نظر فان اقتران المعجزة بدعوى النبوة يوجب علما ضروريا

تعالى سميع لا يشك بصير لا يرتاب عليم لا يجهل جواد لا يبخل حليم لا يعجل حفيظ لا ينسى يقظان لا ينام رقيب لا يغفل يتكلم ويتحرك
ويسمع ويبصر وينظر ويقبض ويبسط ويفرح ويحب ويكره ويغضب ويرضى ويسخط ويغضب ويرحم ويعفو
ويغفر ويعطى ويمنع وينزل كل
ليلة الى السماء الدنيا كيف شاء
وكما شاء ليس كمثله شئ وهو السميع
البصير الى أن قال ولم يزل الله
متكلما عالما فتبارك الله أحسن
الخالقين ، وقال الفقيه الحافظ أبو
بكر الازدي في كتاب السنة وقد نقلته
عنه الخلال في السنة ثنا ابراهيم
ابن الحارث يعني العبادي حدثني
الليث بن يحيى سمعت ابراهيم بن
الاشعث قال أبو بكر هو صاحب
الفضيل سمعت الفضيل بن عياض
يقول ليس لنا أن نتوهم في الله
كيف وكيف لان الله وصف نفسه
فليقف فقال قل هو الله أحد الله
الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
أحد فلا صفة أبلغ مما وصف به
نفسه وكل هذا الوصف والفعل
وهذه المباهاة وهذا الاطلاع كما شاء
أن ينزل وكما شاء أن يباهي وكما شاء
أن يطلع وكما شاء أن ينصف فليس
لنا أن نتوهم فيه كيف وكيف واذا
قال لك الجهمي أنا أكفر برب ينزل
عن مكانه فقل أنت أنا أؤمن برب
يفعل ما يشاء وقد ذكر هذا الكلام
الاخير عن الفضيل بن عياض
البخاري في كتاب خلق الافعال هو
وغيره من أئمة السنة ونقلوه
بالقبول قال البخاري وقال الفضيل
ابن عياض اذا قال لك الجهمي أنا
كافر برب ينزل عن مكانه فقل أنا
أؤمن برب يفعل ما يشاء قال
البخاري وحدث يزيد بن هارون عن
الجهمية فقال من زعم أن الرحمن
على العرش استوى على خلاف

ضرورة بيان الله أظهرها الصدقه كما أن من قال للملك من المعلوم ان كنت أرسلتني الى هؤلاء
فانقض عادتك وقم واقعد ثلاث مرات ففعل ذلك الملك علم بالضرورة انه فعل ذلك لاجل تصديقه
(الوجه الرابع) قول من يقول لو لم تدل المعجزة على الصدق لم تلزم عجز الباري عن تصديق رسوله
والمعجز ممتنع عليه لانه لا طريق الى التصديق الا بالمعجزة وهذه طريقة كثيرين أصحاب الاشعري
ومن وافقهم وهي طريقة القاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وغيرهما والاولى طريقة كثير
منهم أيضا وهي طريقة أبي المعالي ومن اتبعه وكلا هما طريقة للاشعري وعلى هذا فانما المعجز
على يد الكذاب المدعي للنبوة هل هو ممكن مقدور أم لا على القولين (الوجه الخامس أن
يقال) قوله انها موقوفة على أن كل من صدقه الله فهو صادق انما يصح لو كانت المعجزة بمنزلة
التصديق بالقول وهذا فيه نزاع فمن الناس من يقول بل هي بمنزلة انشاء الرسالة والانسان
لا يجعل التصديق والتكذيب فقول القائل لغيره أرسلتك أو كذبتك أو نحو ذلك انشاء واذا
كانت دلالة المعجزة على الانشاء كالرسالة لم يكن ذلك موقوفا على أنه لا يفعل الا لغرض ولا على انه
لا يفعل القبائح كالانشاء بالامر والنهي ونحو ذلك (الوجه السادس أن يقال) قوله
لانه اذا استحال أن يفعل لغرض استحال أن يظهر المعجزة لاجل التصديق يجيب عنه من
يقول انه لا يفعل شيأ لاجل شئ بأنه قد يفعل المتلازمين كما يفعل سائر الادلة المستلزمة لمدلولها
فعمل المخلوقات الدالة على وجوده وقدرته وعلمه ومشيئته وهو قد أراد خلقها وأراد أن تكون
مستلزمة لمدلولها الذي هو علمه لمن نظر فيها كذلك هنا خلق المعجزة وأراد خلقها وأراد أن تكون
مستلزمة لمدلولها الذي هو صدق الرسول الذي دلت على ذلك لمن نظر واذا أراد خلقها وأراد هذا
التلازم حصل المقصود من دلالتها على الصدق وان لم يجعل أحد المرادين لاجل الآخر اذ
المقصود يحصل باراد تهما جميعا فان قيل المعجز لا يدل بنفسه وانما يدل العلم بأن فاعله أراد به
التصديق قيل هذا موضع النزاع ونحن ليس مقصودنا بالمعجز قول من يقول انه يفعل لداع لكن
بل هذا القول مرجوح عندنا والمقصود أن نبين حجة القائلين بالقول الآخر وأرباب هذا
القول خير من المعتزلة والشيعة وأما قوله اذا كان فاعلا للقبيح جاز أن يصدق الكذاب هذه
الحجة ثانية (وجواب ذلك أن يقال) ليس في المسلمين من يقول ان الله تعالى يفعل ما هو
قبيح منه ومن قال انه خالق أفعال العباد يقول ان ذلك الفعل القبيح منهم لا منه كما أنه صار لهم
لا له نعم منهم من يقول انه فاعل ذلك الفعل والاكثرون يقولون ان ذلك الفعل مفعول له وهو فعل
للعبد وأما نفس خرق العادة فليست فعلا للعباد حتى يقال انها قبيحة منهم فلو فعل ذلك كان
قبيحا منه لان العبد والرب منزه عن فعل القبيح فمن قال اذا خلق الله ما هو ضار للعباد جاز أن
يفعل ما هو ضار كان قوله باطلا كذلك اذا جاز أن يخلق فعل العبد الذي هو قبيح من العبد ليس
خلقه قبيحا منه لم يستلزم أن يخلق ما هو قبيح منه لا فعل العبد فيه وتصديق الكذاب انما يكون
باخباره أنه صادق سواء كان ذلك بقول أو فعل يجري مجرى القول وذلك ممتنع منه لانه صفة نقص
والله منزه عن النقائص بالنقل وباتفاق العقلاء ومن قال انه لا يتصور منه فعل قبيح بل كل ما عكن
فعله فهو حسن اذا فعله يقول له ما يستلزم سلب صفات الكمال واثبات النقص له فهو ممتنع
عليه كالعجز والجهل ونحو ذلك والكذب صفة نقص بالضرورة والصدق صفة كمال وتصديق

ما تقرر في قلوب العامة فهو جهمي وقال الخلال في كتاب السنة أخبرني جعفر بن محمد الفريابي حدثنا أحمد بن محمد المقدمي حدثنا سليمان
ابن حرب قال سألني بشر بن السري حماد بن زيد فقال يا أبا اسمعيل الحديث الذي جاء ينزل الله الى السماء الدنيا يتحول من مكان الى

الكاذب نوع من الكذب كما أن تكذيب الصادق نوع من الكذب واذا كان الكذب صفة نقص امتنع من الله ما هو نقص (وهذا المقام) له بسط مذكور في غير هذا الموضع ونحن لا نقصد تصويب قول كل من انتسب الى السنة بل نبين الحق والحق أن أهل السنة لم يتفقوا قط على خطأ ولم تنفرد الشيعة عنهم قط بصواب بل كل ما خالفت فيه الشيعة جميع أهل السنة فالشيعة فيه مخطئون كما أن ما خالفت فيه اليهود والنصارى لجميع المسلمين فهم ضالون وان كان كثير من المسلمين قد يخطئ ومن وافقهم جهم من صفوان من المثبتين للقدر على أن الله لا يفعل شيأ لحكمة ولا لسبب وأنه لا فرق بالنسبة الى الله بين المأمور والمحظور ولا يحب بعض الافعال وبغض بعضها فقوله فاسد مخالف للكتاب والسنة واتفاق السلف وهؤلاء قد يعجزون عن بيان امتناع كثير من التناقض عليه لاسيما اذا قال من قال منهم ان تنزيهه عن النقص لم يعلم بالعقل بل بالسمع فاذا قيل لهم لم قلتم ان الكذب ممتنع عليه قالوا لانه نقص والنقص عليه محال فيقال لهم عندكم أن تنزيهه عن النقص لم يعلم الا بالاجماع ومعلوم أن الاجماع منعقد على تنزيهه عن الكذب فان صح الاحتجاج على هذا بالاجماع فلا حاجة الى هذا التطويل وأيضا فالكلام انما هو في العبارة الدالة على المعنى وهذا كما قالته بعضهم انه لا يجوز أن يتكلم بكلام ولا يعني به شيأ وقال خلافا للحشوية ومعلوم أن هذا القول لم يقله أحد من المسلمين وانما النزاع في هل يجوز أن ينزل كلاما لا يعلم العباد معناه لا أنه هو في نفسه لا يعني به شيأ ثم بتقدير أن يكون في هذا نزاع فانه احتج على ذلك بأن هذا عبث والعبث على الله ممتنع وهذا المحتج يجوز على الله فعل كل شيء لا ينزهه عن فعل هذا وأمثاله من تناقض الموافقين لقول الجهمية الجبرية في القدر كثير لكن ليس هذا قول أئمة السنة ولا جمهورهم

(فصل) قال ومنها انه لا يسمع أن يوصف الله أنه غفور رحيم عفو الا ان الوصف بهذه انما يثبت لو كان الله مستحقا للعقاب في حق الناس بحيث اذا أسقط عنهم كان غفورا عفوا رحيما وانما يستحق العقاب لو كان العصيان من العبد لا من الله (فيقال الجواب من وجوه أحدها) ان كثيرا من أهل السنة يقولون لا نسلم أن الوصف بهذا انما يثبت لو كان مستحقا بل الوصف بهذا يثبت اذا كان قادرا على العقاب مع قطع النظر عن الاستحقاق فان تخصيص الاستحقاق بهذه الامور يقتضي أنه يستحق شيأ دون شيء وهذا ممنوع عند هؤلاء بل له أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد فاذا كان قادرا على أن يعذب العصاة وهو يفعل ما يشاء صح منه مغفرته وحلمه وعفوه (الثاني أن يقال) ان قول القائل يستحق العقاب يعني به أن عقابه للعصاة عدل منه أو يعني أنه محتاج الى ذلك أما الاول فهو متفق عليه فان عفوه عنه للعصاة عدل منه باتفاق المسلمين واذا كان كذلك كان عفوه ومغفرته احسانا منه وفضلا وهذا يقول به من يقول انه خالق أفعالهم فالقائلون بانها أفعال الله مخلوقة والقائلون بانها أفعال له كسب لهم متفقون على أن العقاب عدل منه (الثالث أن يقال) المغفرة والرحمة والعفو اما أن يوصف بها وان كان العقاب قبيحا على قول القائلين بذلك واما أن لا يوصف بها الا اذا كان العقاب سائغا غير قبيح فان كان الاول لزم أن لا يكون غفارا لمن تاب وآمن وعمل صالحا هتديا لان عقاب هؤلاء قبيح والمغفرة لهم واجبة عند أهل هذا القول ويلزم أن لا يكون رحيما لمن يستحق الرحمة من

فيقول هل من مستغفر كما جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ويأخذون بالكتاب والسنة كما قال تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ويودون اتباع من سلف من أئمة الدين وأن لا يحدثوا في دينهم ما يأذن به الله ويقرون بأن الله يجيء يوم القيامة كما قال وجاء ربك والملك صفا صفا وان الله يقرب من خلقه كيف يشاء كما قال ونحن أقرب اليه من حبل الوريد قال الاشعري وبكل ما ذكرنا من أقوالهم نقول وبه نذهب وقال أبو عثمان اسمعيل الصابوني المقلب شيخ الاسلام في رسالته المشهورة في السنة وقد ذكر ذلك أبو القاسم التيمي في كتاب الحجة في بيان المحجة قال وبثبت أصحاب الحديث نزول الرب سبحانه وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا من غير تشبيه له بنزول المخلوقين ولا تمثيل ولا تكييف بل يثبتون له ما أثبته رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتهون فيه الى ربهم ويحرون الخبر الصحيح الوارد به كما ذكره على ظاهره ويكلون علمه الى الله تعالى وكذلك يثبتون ما أنزل الله في كتابه من ذكر المجيء والاتيان في ظلل من الغمام والملائكة وقوله عز وجل وجاء ربك والملك صفا صفا وقال سمعت الحاكم أبا عبد الله الحافظ يقول سمعت ابراهيم بن أبي طالب يقول سمعت أحمد بن سعيد بن ابراهيم أبا عبد الله الرباطي يقول حضرت مجلس الامير عبد الله بن طاهر ذات يوم وحضره اسحق بن ابراهيم يعني ابن راهويه فسئل عن حديث النزول صحيح هو قال نعم فقال له بعض قواد عبد الله يا أبا يعقوب أزعم أن الله ينزل كل ليلة قال نعم قال كيف ينزل قال اسحق أثبته فوق حتى أصف لك النزول فقال الرجل أثبته فوق

فقال اسحق قال الله عزوجل وجاء ربك والملك صفا صفا فقال له الامير عبد الله يا أبا يعقوب هذا يوم القيامة فقال اسحق أعز الله الامير ومن يجي يوم القيامة من يمنعه اليوم وروى باسناده عن اسحق بن ابراهيم قال (١٥) قال لى الامير عبد الله بن طاهر يا أبا يعقوب هذا الحديث الذى تروبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا كيف ينزل قال قلت أعز الله الامير لا يقال لامر الرب كيف انما ينزل بلا كيف وباسناده عن عبد الله بن المبارك انه سأله سائل عن النزول ليلة النصف من شعبان فقال عبد الله يا ضعيف ليلة النصف ينزل فى كل ليلة فقال الرجل يا أبا عبد الرحمن كيف ينزل أليس يخلو ذلك المكان فقال عبد الله بن المبارك ينزل كيف شاء وقال أبو عثمان الصابونى فلما سمع خبر النزول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر به أهل السنة وقبلوا الخبر وأثبتوا النزول على ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعتقدوا تشبيهه الله بنزول خلقه وعملوا وعرفوا وتحققوا واعتقدوا أن صفات الرب تبارك وتعالى لا تشبه صفات الخلق كما أن ذاته لا تشبه ذوات الخلق تعالى الله عما يقول المشبهة والمعطلة علوا كبيرا ولعنهم لعنا كثيرا وروى الحافظ أبو بكر البيهقى فى كتاب الاسماء والصفات حدثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت أبا زكريا العنبرى سمعت أبا العباس يعنى السراج سمعت اسحق بن ابراهيم يقول دخلت ومعالى طاهر بن عبد الله بن طاهر وعنده منصور بن طلحة فقال لى يا أبا يعقوب ان الله ينزل كل ليلة فقلت له نؤمن به فقال له طاهر أفم أنهك

الانبياء والمؤمنين ويلزم أن لا يكون غفورا رحيما للمن ظلم ثم بدل حسنا بعد سوء ولما كان القرآن قد أثبت انه غفار للتائبين رحيم بالمؤمنين علم انه موصوف بالمغفرة والرحمة وان كان العقاب منه متعاتبا تقديرا أن يكون مستحقا للعقاب فلا يمتنع أن يوصف بالمغفرة والرحمة كما فى مغفرته ورحمته لمن لا يحسن عقابه عندهم (الرابع) ان العصيان من العبد بمعنى أنه فاعله عند الجمهور وبمعنى أنه كاسبه لافاعله عند بعضهم وبهذا القدر يستحق الانسان أن يعاقب الظالم فاستحقاق الله عقاب الظالم أولى بذلك وأما كونه خالقا لذلك فذلك أمر يعود اليه وله فى ذلك حكمة عند الجمهور القائلين بالحكمة وذلك لا يصدر الا لمحض المشيئة عند من لا يعلل بالحكمة

﴿فصل﴾ قال ومنها انه يلزم تكليف ما لا يطاق لانه كلف الكافر بالايمان ولا قدرة له عليه وهو قبيح عقلا والسمع قد منع منه ؟ قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها (والجواب) من وجوه (أحدها) أن المثبتين للقدر لهم فى قدرة العبد قولان أحدهما أن قدرته لا تكون الا مع الفعل وعلى هذا فالكافر الذى سبق فى علم الله أنه لا يؤمن لا يقدر على الايمان أبدا وما ذكره وارد على هؤلاء والثانى أن القدرة نوعان فالقدرة المشروطة فى التكليف تكون قبل الفعل وبدون الفعل وقد تبقى الى حين الفعل والقدرة المستلزمة للفعل لا بد أن تكون موجودة عند وجوده وأصل قولهم ان الله خص المؤمنين بنعمة يهتدون بها لم يعطها الكافر وأن العبد لا بد أن يكون قادرا حين الفعل خلافا لمن زعم أنه لا يكون قادرا الا قبل الفعل وأن النعمة على الكافر والمؤمن سواء وانا كان لا بد من قدرة حال الفعل فاذا كان قادرا قبل الفعل وبقيت القدرة الى حين الفعل لم ينقض هذا أصلهم لكن مجرد القدرة الصالحة للضدين يشترك فيها المؤمن والكافر فلا بد للمؤمن مما يخصه الله به من الاسباب التى بها يكون مؤمنا وهذا يدخل فيه ارادة الايمان وهذه الارادة يدخلونها فى جملة القدرة المقارنة للفعل وهو نزاع لفظى وقد سبق هذا فى غير هذا الموضع كما تقدم وحينئذ فعلى قول الجمهور من أهل السنة الذين يقولون ان الكافر يقدر على الايمان يبطل هذا الايراد وعلى قول الآخرين فانهم يلتزمونه وأى القولين كان هو الصواب فهو غير خارج عن أقوال أهل السنة ولله الحمد (الوجه الثانى) أن يقال تكليف ما لا يطاق على وجهين الاول ما لا يطاق للعجز عنه كتكليف الزمن المشى وتكليف الانسان الطيران ونحو ذلك فهذا غير واقع فى الشرع بعنه عند جماهير أهل السنة المثبتين للقدر وليس فيما ذكروه ما يقتضى لزوم وقوع هذا والثانى ما لا يطاق للاشتغال بضده كاشتغال الكافر بالكفر فانه هو الذى صده عن الايمان وكالقاعد فى حال قعوده فان اشتغاله بالقعود يمنعه أن يكون قائما والارادة الجازمة لاحد الضدين تنافى ارادة الضد الآخر وتكليف الكافر الايمان من هذا الباب ومثل هذا ليس بقبيح عقلا عند أحد من العقلاء بل العقلاء متفقون على أمر الانسان ونهيه بما لا يقدر عليه حال الامر والنهى لاشتغاله بضده اذا أمكن أن يترك ذلك الضد ويفعل الضد المأمور به وانما النزاع هل يسمى هذا تكليف ما لا يطاق لكونه تكليفا بما انتفت فيه القدرة المقارنة للفعل فمن المثبتين للقدر من يدخل هذا فى تكليف ما لا يطاق كما يقوله القاضى أبو بكر والقاضى أبو يعلى وغيرهما

عن هذا الشيخ ما دعاك الى أن تسأله عن مثل هذا قال اسحق فقلت له اذا أنت لم تؤمن أن لله ربا يفعل ما يشاء ليس تحتاج أن تسأنى ؟ قال البيهقى حدثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت أبا جعفر محمد بن صالح بن هانئ سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت اسحق بن ابراهيم الحنظلى

يقول جعفي وهذا المتبدع يعني ابراهيم بن أبي صالح مجلس الامير عبد الله بن طاهر فسألني الامير عن أخبار النزول فسردتها فقال ابراهيم كفرت برب ينزل من سماء الى سماء فقلت آمنت برب يفعل ما يشاء فرضي عبد الله كلامي وأنكر على ابراهيم قال هذا معنى الحكاية * وروى أبو اسمعيل الانصاري باسناده عن حرب الكرماني قال اسحق بن ابراهيم لا يجوز الخوض في أمر الله تعالى كما يجوز الخوض في فعل المخلوقين لقوله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسألون ولا يجوز لاحد أن يتوهم على الله تعالى بصفاته وأفعاله يعني كما توهم فيهم واغا يجوز النظر والتفكر في أمر المخلوقين وذكر أنه يمكن أن يكون الله موصوفا بالنزول كل ليلة اذا مضى ثلثها الى السماء الدنيا كما يشاء ولا يسئل كيف نزوله لان الخالق يصنع ما شاء كما يشاء * وعن حرب قال قال اسحق بن ابراهيم ليس في النزول وصف وقال أبو بكر الخلال في كتاب السنة أخبرني يوسف بن موسى ان أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل قيل له أهل الجنة ينظرون الى ربهم عز وجل ويكلمونه ويكلمهم قال نعم ينظر اليهم وينظرون اليه و يكلمهم و يكلمونه كيف شاء واذا شاء قال وأخبرني عبد الله بن حنبل قال أخبرني أبي حنبل بن اسحق قال قال عمي نحن نؤمن بان الله على العرش كيف شاء وكما شاء بلا حد ولا صفة يبلغها واصف أو يحده أحد فصفات الله ونعته وهو كما وصف نفسه لا تدركه الابصار بحد ولا غاية وهو يدرك الابصار وهو عالم الغيب والشهادة وعلام الغيوب ولا يدركه وصف واصف وهو كما وصف نفسه وليس من الله شئ محدود ولا يبلغ علم قدرته أحد غلب الاشياء كلها بعلمه وقدرته وسلطانه ليس كمثله شئ وهو السميع البصير وكان الله قبل أن يكون شئ والله هو الاول وهو الآخر ولا يبلغ أحد حد صفاته * قال وأخبرني علي بن عيسى ان حنبلا حدثهم قال سألت أبا عبد الله

ويقولون ما لا يطاق على وجهين منه ما لا يطاق للعجز عنه وما لا يطاق للاشتغال بضده ومنهم من يقول هذا لا يدخل فيما لا يطاق وهذا هو الاشبه بما في الكتاب والسنة وكلام السلف فانه لا يقال للمستطيع المأمور بالحج انه كلف ما لا يطيق ولا يقال لمن أمر بالطهارة والصلاة فترك ذلك كسلا انه كلف ما لا يطيق وقوله تعالى وكانوا لا يستطيعون سمعا لم يرد به هذا فان جميع الناس قبل الفعل ليس معهم القدرة الموجبة للفعل فلا يختص بذلك العصاة بل المراد أنهم يكرهون سماع الحق كراهة شديدة لا تستطيع أنفسهم سمعه لبغضهم لذلك لا للعجز عنه كما أن الحاسد لا يستطيع الاحسان الى المحسود لبغضه لا للعجز عنه وعدم هذه الاستطاعة لا تنافي الامر والنهي فان الله يأمر الانسان بما يكرهه وينهاه عما يحبه كما قال تعالى كتب عليكم القتال وهو كره لكم وقال وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى وهو قادر على فعل ذلك اذا أراد وعلى ترك ما نهى عنه وليس من شرط المأمور به أن يكون العبد مريدا له ولا من شرط المنهي عنه أن يكون العبد كارها له فان الفعل يتوقف على القدرة والارادة والمشروط في التكليف أن يكون العبد قادرا على الفعل لا أن يكون مريدا له لكنه لا يوجد الا اذا كان مريدا له والارادة شرط في وجوده لا في وجوبه (الوجه الثالث) ان تكليف ما لا يطاق اذا فسر بانه الفعل الذي ليس له قدرة عليه تقارن مقدورها كان معنى امتناعه بهذا التفسير مورد النزاع فيحتاج نفيه الى دليل (الوجه الرابع) أن من أهل الاثبات للقدر من يجوز تكليف ما لا يطاق للعجز عنه بل من غاليتهم من يجوز تكليف الممتنع لذاته وبعضهم يدعي أن ذلك واقع في الشريعة كتكليف أبي لهب الايمان مع تكليف تصديق خبر الله أنه لا يؤمن وهذا القول وان كان مرجوحا لكن هذا القدري لم يذكر دليلا على ابطال ذلك ولا على جواب معارضته بل اكتفى بمجرد قوله وهو قبيح عقلا وهؤلاء يقولون لا مجال للعقل في تحسين ولا تقبيح فان لم يكمل البحث في هذه اللوازم لم يكن ما ذكره حجة عليهم فضلا عن أن يكون حجة على غيرهم من أهل الاثبات للقدر أو على المثبتين لخلافة أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما

(فصل) قال ومنها أنه يلزم أن تكون أفعالنا الاختيارية الواقعة بحسب قصودنا ودواعينا مثل حركاتنا عند وسرة وحركة البطش باليد والرجل في الصنائع المطلوبة لنا كالافعال الاضطرارية بمثل حركة النبض والوقوع من شاهق بايقاع غيرنا لكن الضرورة قاضية بالفرق بينهما فان كل عاقل يحكم بانا قادرون على الحركة الاختيارية وغير قادرين على الحركة الى السماء من الطيران وغير ذلك قال أبو الهذيل العلاف حمار بشر أعقل من بشر لان حمار بشر لو أثبت به الى جدول صغير وضربته لعبوره فانه يطفره ولو أثبت به الى جدول كبير لم يطفره لانه يفرق بين ما يقدر على طفره وما لا يقدر عليه و بشر لا يفرق بين المقدور عليه وغير المقدور (والجواب) ان هذا انما يلزم من يقول ان العبد لا قدرة له على أفعاله الاختيارية وليس هذا قول امام معروف ولا طائفة معروفة من الطوائف من أهل السنة بل ولا من طوائف المثبتين للقدر والا ما يحكى عن الجهم بن صفوان وغلاة المثبتة أنهم سلبوا العبد قدرته وقالوا ان حركته كحركة الاشجار بالرياح ان صح النقل وأشد الطوائف قربا من هؤلاء هو الاشعري ومن وافقه من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم وهو مع هذا يثبت للعبد قدرة محدثة واختيارا

ويقول

عن الاحاديث التي تروى ان الله تبارك وتعالى ينزل الى السماء الدنيا وان الله يرى وان الله يضع قدمه وما أشبه هذه الاحاديث فقال أبو عبد الله نؤمن بها ونصدق بها ولا كيف ولا معنى أى لا نتكيفها ولا نتحرفها (١٧) بالتأويل فنقول معناها كذا ولا نرد منها شيئا ونعلم أن ما جاءبه الرسول حق اذا كان بأسانيد صحاح ولا نرد على الله قوله ولا يوصف الله بما كر مما وصف به نفسه بلا حد ولا غاية ليس كمثله شئ وقال حنبل فى موضع آخر عن أحمد قال ليس كمثله شئ فى ذاته كما وصف به نفسه قد أجل تبارك وتعالى بالصفة لنفسه فحد لنفسه صفة ليس بشبهه شئ فنعت الله بصفاته غير محدودة ولا معلومة الا بما وصف به نفسه قال فهو سميع بصير بلا حد ولا تقدير ولا يبلغ الواصفون صفته وصفاته منه ولا نتعدى القرآن والحديث فنقول كما قال ونصفه كما وصف نفسه ولا نتعدى ذلك ولا نبلغه صفة الواصفين نؤمن بالقرآن كله محكمه ومتشابهه ولا نزيل عنه صفة من صفاته لمشناعة شنعت وما وصفه به نفسه من كلام ونزول وخلو بعبده يوم القيامة ووضعه كتفه عليه هذا كله بدل على أن الله تبارك وتعالى برى فى الآخرة والتصديق فى هذا كله بدعة والتسليم به أمره بغير صفة ولا حد الا ما وصفه به نفسه سميع بصير لم يزل متكلما عالما غفورا عالم الغيب والشهادة علام الغيوب فهذه صفات وصف بها نفسه لا ندفع ولا نرد وهو على العرش بلا حد كما قال تعالى ثم استوى على العرش كيف شاء المشيئة اليه عز وجل والاستطاعة له ليس كمثله شئ وهو خالق كل شئ وهو كما وصف نفسه سميع بصير بلا حد ولا تقدير قال ابراهيم لابيه ما أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر فثبت ان الله سميع بصير صفاته منه لا نتعدى القرآن والحديث والخبر بنصحك الله ولا نعلم كيف ذلك الا بتصديق الرسول صلى الله عليه وسلم وبتثبيت القرآن لا يصفه الواصفون ولا يحده أحد تعالى الله عما تقول

ويقول ان الفعل كسب للعبد لكنه يقول لا تأثير لقدرة العبد فى ايجاد المقدور فلهذا قال من قال ان هذا الكسب الذى أثبته الاشعرى غير معقول وجمهور أهل الاثبات على أن العبد فاعل لفعله حقيقة وله قدرة واختيار وقدرته مؤثرة فى مقدورها كما تؤثر القوى الطبائع وغير ذلك من الشروط والاسباب فاذا كر هلا يلزم جهم وأهل السنة وقد قلنا غير مرة نحن لا ننكر أن يكون فى بعض أهل السنة من يقول الخطأ لكن لا يتفقون على خطأ كما تتفق الامامية على خطأ بل كل مسئلة خالف فيها الامامية أهل السنة فالصواب فيها مع أهل السنة وأما ما تنازع فيه أهل السنة وتنازعت فيه الامامية فذاك لا اختصاص له باهل السنة والامامية وبالجملة فجهم وأهل السنة من السلف والخلف يقولون ان العبد له قدرة وارادة وفعل وهو فاعل حقيقة والله خالق ذلك كله كما هو خالق كل شئ كما دل على ذلك الكتاب والسنة قال تعالى عن ابراهيم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال تعالى عن ابراهيم رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بامرنا فلما صبروا وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بامرنا وأوحينا اليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وايتاء الزكاة وقال ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا فاخبر أن الله يجعل المسلم مسلما والمقيم للصلاة مقيم الصلاة والامام الهادى اماما هاديا وقال عن المسيح صلى الله تعالى عليه وسلم وجعلنى مباركا أينما كنت الى قوله وبرا بوالدتى ولم يجعلنى جبارا شقيا فبين أن الله هو الذى جعله برا بوالدته ولم يجعله جبارا شقيا وهذا صريح قول أهل السنة فى أن الله خالق أفعال العباد وقال تعالى عن فرعون وقومه وجعلناهم أئمة يدعون الى النار وقال تعالى لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤن الا أن يشاء الله رب العالمين وقال تعالى ان هذه تذكرة فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا وما تشاؤن الا أن يشاء الله ان الله كان عليما حكيما وقال ان هذه تذكرة فمن شاء ذكره فأثبت مشيئة العبد وأخبر أنها لا تكون الا بمشيئة الرب تعالى وقد أخبر أن العباد يفعلون ويصنعون ويعملون ويؤمنون ويكفرون ويتقون ويفسقون ويصدقون ويكذبون ونحو ذلك فى مواضع وأخبر أن لهم استطاعة وقوة فى غير موضع وأئمة أهل السنة وجمهورهم يقولون ان الله خلق هذا كله والخلق عندهم ليس هو المخلوق فيفرقون بين كون أفعال العباد مخلوقة مفعولة للرب وبين أن تكون نفس فعله الذى هو مصدر فعل يفعل فعلا فانها فعل للعبد بمعنى المصدر وليست فعلا للرب تعالى بهذا الاعتبار بل هى مفعوله والرب تعالى لا يتصف بمفعوله ولكن هذه الشناعات لزمت من لا يفرق بين فعل الرب ومفعوله ويقول مع ذلك ان أفعال العباد فعل الله كما يقول ذلك الجهمى من صفوان وموافقوه والاشعرى وأتباعه ومن وافقهم من أتباع الائمة ولهذا ضاق لهؤلاء البحث فى هذا الموضع كما تدبسط فى موضعه وكذلك أيضا لزمت من لا يثبت فى المخلوقات أسبابا وقوى وطبائع ويقولون ان الله يفعل عندها لا بها فلزم أن لا يكون فرق بين القادر والعاجز وان أثبت قدرة وقال انها مقترنة بالكسب قيل له لم تثبت فرقا معقولا بين ما تثبته من الكسب وتنفيه من الفعل ولا بين القادر والعاجز اذ كان مجرد الاقتران لا اختصاص له بالقدرة فان فعل العبد يقارن حياته وعلمه وارادته وغير ذلك من صفاته فاذا لم يكن للقدرة تأثير الا مجرد

وصفه به رسوله وقال يوسف بن موسى ان أاعبد الله قيل له ولا يشبهه بناشيء من خلقه ولا يشبهه شيء من خلقه قال نعم ليس كمثله شيء فقول أحمد انه ينظر اليهم ويكلمهم كيف شاء واذا شاء وقوله هو على العرش كيف شاء وكما شاء وقوله هو على العرش بلا حد كما قال تم استوى على العرش كيف شاء المشيئة له والاستطاعة له ليس كمثله شيء بين أن نظره وتكليمه وعلوه على العرش واستواءه على العرش مما يتعلق بمشيئته واستطاعته وقوله بلا حد ولا صفة يعلمها واصف أو يحده أحد فهي به احاطة علم الخلق به وأن يحدوه أو يصفوه على ما هو عليه الا لما أخبر عن نفسه لتبين أن عقول الخلق لا تحيط بصفاته كما قال الشافعي في خطبة الرسالة الحمد لله الذي هو كما وصف به نفسه وفوق ما يصفه به خلقه ولهذا قال أحمد لا تدركه الابصار بحد ولا غاية فنفى أن يدرك له حد أو غاية فهذا أصح القولين في تفسير الادراك وقد بسط الكلام على شرح هذا الكلام في غير هذا الموضع وما في هذا الكلام من نفي تحديد الخلق وتقديرهم لربهم وبلوغهم صفته لا ينافي ما نص عليه أحمد وغيره من الائمة كما ذكرناه قال أبو بكر حدثنا أبو بكر المروذي قال سمعت أبا عبد الله لما قيل له روى عن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك أنه قيل له كيف نعرف الله عز وجل قال على العرش بحد قال قد بلغني ذلك عنه وأعجبه ثم قال أبو عبد الله هل ينظرون الا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام

ثم قال وجاء ربك والملك صفا صفا ● قال الخلال وأنبأنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو بكر الأثرم حدثني محمد بن ابراهيم القيسي قال قلت

الاقران فلا فرق بين القدرة وغيرها وكذلك قول من قال القدرة مؤثرة في صفة الفعل لا في أصله كما يقول القاضي أبو بكر ومن وافقه فانه أثبت تأثيرا بدون خلق الرب فلزم أن يكون بعض الحوادث لم يخلقه الله تعالى وان جعل ذلك معلقا بخلق الرب فلا فرق بين الاصل والصفة وأما أئمة السنة وجمهورهم فيقولون ما دل عليه الشرع والعقل قال تعالى فسقناه الى بلد ميت فانزلنا به الماء فاخرج جنابه من كل الثمرات وقال وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الارض بعد موتها وقال تعالى يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال تعالى يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة يخبر الله تعالى أنه يحدث الحوادث بالاسباب وكذلك دل الكتاب والسنة على اثبات القوى والطبائع التي جعلها الله في الحيوان وغيره كما قال تعالى فانفوا الله ما استطعتم وقال تعالى أو لم ير وا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة وقال تعالى الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخلق ما يشاء وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأشج عبد القيس ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة فقال أخلقين بهما أم خلقين جبلت عليهما فقال بل خلقين جبلت عليهما فقال الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله ومثل هذا كثير ليس هذا موضع بسطه وهؤلاء يثبتون للعبد قدرة ويقولون ان تأثيرها في مقدور ها كتأثير سائر الاشياء في مسبباتها والسبب ليس مستقلا بالمسبب بل يفتقر الى ما يعاونه فكذلك قدرة العبد ليست مستقلة بالمقدور وأيضا فالسبب له مانعه ويعوقه وكذلك قدرة العبد والله تعالى خالق السبب ومانعه وصارف عنه ما يعارضه ويعوقه وكذلك قدرة العبد وحينئذ فما ذكر هذا الامامي من الفرق الضروري بين الافعال الاختيارية الواقعة بحسب تصورنا ودواعينا وبين الافعال الاضطرارية مثل حركة النبض وحركة الواقع من شاهق يابقاع غيره حتى يقوله جميع أهل السنة وجماعة أتباعهم لم ينازع في ذلك أحد من أئمة المسلمين الذين لهم في الامة لسان صدق من الصحابة والتابعين لهم باحسان والفقهاء المشهورين كمالك وأبي حنيفة والثوري والاوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد واسحق ومثل هؤلاء الذين لهم اجتهاد في الدين وخلف للرسل واذا كان في المثبتين للقدر من يلزمه بطلان الفرق كان قوله باطلا ومع هذا قول نفاة القدر أبطل منه فهذا القدري رد باطل بما هو أبطل منه وأهل السنة لا يوافقونه لا على هذا ولا على هذا ولكن يقولون الحق و يعلمون أن قوله باطل وبذلك أن أفعال العباد حادثة كائنة بعد أن لم تكن فحكمها حكم سائر الحوادث وهي ممكنة من الممكنات فحكمها حكم سائر الممكنات فما من دليل يستدل به على أن بعض الحوادث والممكنات مخلوقة لله الا وهو دليل على أن أفعال العباد مخلوقة لله فانه قد علم أن المحدث لا بد له من محدث وهذه المقدمة ضرورية عند جماهير العقلاء وكذلك الممكن لا بد له من مرجح تام فاذا كان فعل العبد حادثا بعد أن لم يكن فاذا قيل المحدث هو العبد فيكون العبد صار محدثا له بعد أن لم يكن فهو أيضا أمر حادث فلا بد له من محدث اذ لو كان العبد لم يزل محدثا له لزم دوام ذلك الفعل الحادث واذا كان اعادته له حادثا فلا بد من محدث واذا قيل المحدث ارادة العبد قيل فارادته أيضا حادثة فلا بد لها من محدث وان قيل حدثت بارادة من العبد قيل تلك الارادة أيضا لا بد لها من محدث فاي

لاحمد بن حنبل يحكى عن ابن المبارك وقيل له كيف تعرف ربنا قال فى السماء السابعة على عرشه بحد فقال أحمد هكذا هو عندنا
* وأخبرنى حرب بن اسمعيل قال قلت لاسحق يعنى ابن راهويه هو على العرش بحد قال نعم بحدود كرعن ابن المبارك
قال هو على عرشه باين من خلقه
بحد قال وأخبرنا المروذى قال قال
اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال
الله تبارك وتعالى الرحمن على
العرش استوى اجماع أهل العلم
أنه فوق العرش استوى ويعلم كل
شئ فى أسفل الارض السابعة وفى
قعور البحار ورؤس الاكام وبطون
الاودية وفى كل موضع كما يعلم علم
ما فى السموات السبع ومافوق
العرش أحاط بكل شئ علما فلا
تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة
فى ظلمات البر والبحر الاقد عرف
ذلك كله وأحصاه فلا تعجز معرفة
شئ عن معرفة غيره فهذا وأمثاله
مما نقل عن الائمة كما قد بسط فى
غير هذا الموضع بنوا أن ما أثبتوه
له من الحدلا يعلمه غيره كما قال مالك
وربيعة وغيرهما الاستواء معلوم
والكيف مجهول فبين أن كيفية
استوائه مجهولة للعباد فلم ينفوا
ثبوت ذلك فى نفس الامر ولكن
نفوا علم الخلق به وكذلك مثل هذا
فى كلام عبد العزيز بن عبد الله بن
الماجشون وغير واحد من
السلف والائمة ينفون علم الخلق
بقدره وكيفيته ونحو ذلك قال عبد
العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة
الماجشون فى كلامه المعروف
وقد ذكره ابن بطة فى الابانة وأبو
عمر الطلمنكى فى كتابه فى الاصول
ورواه أبو بكر الانرم قال حدثنا
عبد الله بن صالح عن عبد العزيز بن
عبد الله بن أبى سلمة أنه قال أما بعد
فقد فهمت ماسألت عنه فيما

محدث فرضته فى العدم ان كان حادثا فالقول فيه كالقول فى الحادث الاول وان جعلته قديما
أزليا كان هذا ممتنعا لان ما يقوم بالعبد لا يكون قديما أزليا وان قلت هو وصف العبد وهى
قدرته المخلوقة فيه مثلا لم يتعقل هذا لوجوه (أحدها) أن يقال اذا كانت القدرة المخلوقة فيه
موجودة قبل حدوث الفعل وحين حدوثه فلا بد له من سبب أحدثها ينضم اليها لالزم ترجح
أحد المثلين بلا مرجح وحدوث الحوادث بلا سبب حادث فانه اذا كان حال العبد قبل أن يفعل
وحاله حين الفعل سواء لامزية لاحد الحالين على الآخر كان تخصيص هذه الحال بكونه فاعلا
فيها دون الاخرى ترجيحا لاحد المتماثلين بدون مرجح وهكذا اذا قيل فعله يمكن أن يكون وأن
لا يكون والممكن لا يترجح وجوده على عدمه الا بمرجح تام والمرجح اذا كان من العبد فالقول فيه
كالقول فى الفعل فلا بد أن يكون المرجح التام من الله تعالى وأن يستلزم وجوده وجود الفعل والا
لم يكن تاما ولاجل هذا اتفق أهل السنة المثبتون للقدر على أن الله خص المؤمنين بنعمة دون
الكافر بين بأن هداهم للايمان ولو كانت نعمته على المؤمنين مثل نعمته على الكافر بن لم يكن
آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم وقال تعالى
أولئك كتب فى قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه وقال تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح
صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد فى السماء والقدرية
جعلوا نعمته على الصنفين سواء وقالوا ان العبد يعطى قدرة تصلح للايمان والكفر ثم انه يصدر
عنه أحدهما بدون سبب حادث يصلح للترجيح وزعموا أن القادر المختار يرجح أحد مقدوريه
على الآخر بلا مرجح وادعوا هذا فى قدرة الرب تعالى وقدرة العبد وقد وافقهم على هذا فى
قدرة الرب كثير من المثبتين للقدر الغالين بان الرب لا يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته بل
وافقهم فيها كثير من المثبتين للقدر وصار الرافضى وأمثاله ممن يحتج على القدرية بتلك الحجة
يتناقضون فاذا ناظروهم فى مسألة خلق الافعال احتجوا عليهم بتلك وقالوا ان الممكن لا يترجح
وجوده على عدمه الا بمرجح تام سواء صدر عن قادر مختار أو غيره واذا تكلموا فى مسألة حدوث
العالم وقيل لهم الحادث لا بد له من سبب حادث أجابوا جواب القدرية فقالوا القادر المختار يرجح
أحد مقدوريه بلا مرجح وفر قوا بين القادر وغيره كما قالت القدرية وفر قوا بين فعل الرب وفعل
العبد بان الرب تعالى يرجح بمشيئته القديمة التى هى من لوازم ذاته بخلاف العبد فان ارادته
حادثة من غيره ولكن قال أكثر الناس هؤلاء الذين يقولون ان الارادة القديمة الازلية هى
المرجحة من غير تجدد شئ فلهم من جنس قولهم فان الارادة نسبتها الى جميع ما يقدر وقتا
للحوادث نسبة واحدة ونسبتها الى جميع الممكنات نسبة واحدة فترجيح أحد المتماثلين على
الآخر ترجيح بلا مرجح واذا قدر حال الفاعل قبل الفعل وحين الفعل سواء ثم قدر اختصاص
أحد الحالين بالفعل لزم الترجيح بلا مرجح وهذا منتهى نظر هؤلاء الطوائف ولهذا كان من لم
يعرف الاكلام الرازى وأمثاله متر ددا بين علة الدهرية وقادر القدرية ومريد الكلابية
تتابعت فيه الجهمية ومن حالفها فى صفة الرب العظيم الذى فاتت عظمته الوصف والتقدير وكلت الالسن عن تفسير صفته وانحسرت
العقول عن معرفة قدره الى أن قال فانه لا يعلم كيف هو الا هو وكيف يعرف قدر من لا يموت ولا يبلى وكيف يكون لصفة شئ منه حد

لا يجعلون الرب قادرا في الازل على الفعل والكلام عشيئته وقدرته ولما كانت الجهمية والقدرية بهذه الحال جعلت الفلاسفة الدهرية كابن سينا وأمثاله هذه عمدتهم في امتناع حدوث العالم ووجوب قدمه ولكن لاحجة لهم على ذلك على مذهبهم فان غاية هذا أن يستلزم دوام فاعلية الرب ولا يدل على قدم الفلك ولا غيره من أعيان العالم ولكن هؤلاء قالوا هذا يستلزم التسلسل والتسلسل محال ومرادهم التسلسل في تمام التأثير كما تقدم وأما التسلسل في الآثار فهو قولهم وقد ذكرنا أن التسلسل ممتنع فانه اذا قيل لا يفعل هذا الحادث حتى يحدث ما يوجب فعله أو يكون ذلك عادة لم يحدثه وكذلك الثاني صار هذا تسلسلا في تمام التأثير واذا قيل لا يحدث شيأ حتى يحدث شيأ كان هذا دورا ممتنعا فهو تسلسل اذا أطلق الكلام في الحوادث ودور اذا عين الحادث وهي حجة الزامية لاوائك المتكلمين من الجهمية والقدرية ومن تبعهم من الاشعرية والمعتزلة والكرامية ومن وافقهم من الفقهاء وغيرهم ودوامها عندمن جعل انه لم يكن يمكنه من أن يتكلم ولا يفعل عشيئته وقدرته ثم صار ذلك ممكنا له يستلزم الترجيح بلا مرجح أو التسلسل المنتفي على امتناعه والدور الممتنع وكل ذلك ممتنع والتسلسل المنتفي على امتناعه هو التسلسل في المؤثرات وفي تمام التأثير فاما التسلسل في الآثار فهو مورد النزاع وأوائل يسلطون القسمين بناء على أن ما لا يتناهي يمتنع فيه التفاوت وجماهير الفلاسفة مع أئمة أهل الملل فانهم لا ينكرون القسم الثاني وحينئذ فيقال لهؤلاء المتفلسفة ان كان التسلسل ممتنعا بطل قولكم واذا بطل القول بطلت حجته بالضرورة لان القول الباطل لا تقوم عليه حجة صحيحة وان كان يمكننا بطلت بحثكم فالحجة باطلة على التقديرين فانه اذا كان تسلسل الآثار ممكنا أمكن حدوث الافلاك بأسباب قبلها حادثة والرسل صلوات الله تعالى عليهم أجمعين أخبرت أن الله تعالى خلق السموات والارض وما بينهما في ستة أيام وأن عرشه كان على الماء قبل ذلك وهذا مما علم بالاضطرار والنقل المتواتر من دين الاسلام وأدلتكم ليس فيها ما يوجب قدم السموات فقولكم يفضي بكم اما ليس فيه حجة عقلية فهو تكذيب للرسل بلا سبب وأيضا فالعقل الصريح يبطل قولكم فان الافلاك وغيرها من العالم مستلزمة للحوادث فلو كان قد علم أن يكون صادرا عن موجب بذاته قديم بحيث يكون الموجب مستلزما لموجبه ومقتضاه لا يتأخر عنه اذ لو جاز تأخر موجبه عنه لم يكن علة تامة لاستلزام العلة التامة معلولها واذا لم يكن علة تامة امتنع أن يقارنه موجبه لامتناع قدم المعلول بدون علة تامة وأيضا فلو جاز تأخر موجبه مع جواز مقارنته له في الازل لافتقر تخصيصه لامكان أن تكون كلمة لانهاية لها وأنه لم يزل متكلما بمشيئته أو فاعلا بمشيئته فعلا بعد فعل (٧) من غير قدم في تعينه من الافعال والمفعولات بأحدها الى مرجح غير الموجب بذاته وليس هناك مرجح غيره فامتنع وجود الافلاك وغيرها وهذا باطل فانها موجودة ثم شهودة عيانا وهم يسلمون هذا ويقولون انها معلول علة قديمة وهو موجب بالذات لا يتأخر عنه موجبه واذا كان هذا معلوما بالعقل الصريح وهم لم يوافقوا عليه بل هو أصل قولهم قيل لهم فيستلزم الحوادث يمتنع أن يصدر عن موجب بالذات لان الحوادث تحدث شيأ بعد شيء وما يحدث شيأ فشيأ لا تكون أجزاؤه قديمة أزلية فلا تكون صادرة عن موجب بالذات فامتنع أن تكون الحوادث صادرة عن موجب بالذات

سئل عن زعم أن الله لم يتكلم قال بلى تكلم بصوت وهذه الاحاديث كما جاءت نرويها بلا كيف وحديث ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي سمع صوته أهل السماء فيخرون سجدا حتى اذا فزع عن قلوبهم قال سكن عن قلوبهم نادى أهل السماء ماذا قال ربكم قالوا الحق قال كذا وكذا * قال الخلال وأنبأنا أبو بكر المروذي قال سمعت أبا عبد الله وقيل له ان عبد الوهاب قد تكلم وقال من زعم أن الله كلم موسى بلا صوت فهو جهمي عدو الله وعدو الاسلام فتبسم أبو عبد الله وقال ما أحسن ما قال عافاه الله وقال عبد الله بن أحمد سألت أبي عن قوم يقولون لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت فقال أبي بلى تكلم تبارك وتعالى بصوت وهذه الاحاديث نرويها كما جاءت وحديث ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي سمع له صوت كجر السلسلة على الصفوان قال أبي والجهمية تنكره قال أبي وهؤلاء كفار يريدون أن يعوهوا على الناس من زعم أن الله لم يتكلم فهو كافر انما روى هذه الاحاديث كما جاءت قلت وهذا الصوت الذي تكلم الله به ليس هو الصوت المسموع من العبد بل ذلك صوته كما هو معلوم لعامة الناس وقد نص على ذلك الائمة أحمد وغيره كالكلام المسموع منه هو كلام الله لا كلام غيره كما قال تعالى وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم الا رجل يحملني الى قومه لأبلغ كلام ربي فان قريشا منعوني أن أبلغ كلام ربي رواه أبو داود وغيره وقال صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم وقال ليس منا من لم يتغن بالقرآن * ذكر الخلال عن اسحق بن ابراهيم قال قال أبو عبد الله يوما وكنت سألته عنه ندري ما معنى من لم يتغن بالقرآن قلت لا قال

من زعم أن الله لم يكلم موسى فهو كافر * حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله يعني ابن مسعود قال اذا تكلم الله بالوحي سمع صوته أهل السماء فيخرون سجدا حتى اذا فزع عن قلوبهم قال سكن عن قلوبهم نادى أهل السماء ماذا قال ربكم قالوا الحق قال كذا وكذا

وامتنع صدور شئ من العالم بدون الحوادث اللازمة له لان وجود اللازم بدون اللازم ممتنع فتبين أنه يمتنع أن يكون الفلك قديما أزليا ولا يمكن أن يقال كان خاليا عن الحوادث في الازل ثم حدثت فيه لانه يقال حينئذ فلا بد لتلك الحوادث من سبب فالقول فيها كالقول في غيرها فان جاز أن يحدث بدون سبب حادث أمكن ذلك في الفلك وبطلت حجتهم ولزم من ذلك ترجيح أحد المتماثلين بلا مرجح وان كان لا بد لها من سبب لزم التسلسل ودوام الحوادث وأن الفلك وكل ما سوى الله لم يزل مقارنا للحوادث وكل ممكن فارن الحوادث امتنع أن يكون صادرا عن موجب بالذات فامتنع أن يكون قديما (والناس) قد تنازعوا فيما يستلزم الحوادث وهو ما لا يخلو عن الحوادث وما لا بد أن يقارنه الحوادث هل يجب أن يكون حادثا أو لا يجب حدوثه بل يجوز قدمه سواء كان هو الواجب الغني عما سواه أو كان ممكنا أو يفرق بين الواجب بنفسه الغني عما سواه وبين الممكن الفقير الى غيره على ثلاثة أقوال فالاول قول من يقول من طوائف النظار وأهل الكلام بامتناع دوامها عليه وامتناع فعل الرب وتكلمه بمشيئته وقدرته في الازل وان ذلك غير ممكن وهؤلاء يمتنعون في امكان دوام فاعليته في المستقبل على قولين والقول الثاني قول الفلاسفة الذين يقولون بقدم ما سوى الله اما الافلاك واما العقول واما غير ذلك ويجعلون الرب سبحانه موجبا بذاته لا يمكنه احداث شئ ولا تغيير شئ من العالم بل حقيقة قولهم ان الحوادث لم تصدر عنه بل صدرت وحدثت بالمحدث والقول الثالث قول أئمة أهل الملل الذين يقولون ان الله خالق كل شئ وكل ما سوى الله كائن بعد أن لم يكن مع دوام قدرة الله وانه لم يزل متكلما اذا شاء بل لم يزل فاعلا أفعالا تقوم بنفسه وأقوالا أئمة أهل الفلاسفة وأساطينهم الذين كانوا قبل ارسطو وافقوا قول هؤلاء بخلاف ارسطو وأتباعه الذين قالوا بقدم الافلاك فان قول هؤلاء معلوم الفساد بصحيح المنقول وصريح المعقول وأيضا فان كون المفعول المعين لازما للفاعل قديما بقدمه كائنا بعد دوامه ممتنع لذاته وان قدر أن الفاعل غير مختار فكيف اذا ثبت أنه يفعل بمشيئته وقدرته ومايذكرونه من تقدم العلة على المعلول بالذات دون الزمان لا يوجد الا فيما يكون شرطا فان الشرط قد يقارن المشروط أما العلة التي هي فعل فاعل المعلول فهي لا يعقل فيها مقارنتها للمعلول في الزمان وهم يمثلون تقدم العلة على المعلول بالذات دون الزمان بتقدم حركة اليد على حركة الخاتم وتقدم حركة الصوت وغير ذلك وجميع ما يمثلون به انما أن يكون شرطا لا فاعلا واما أن يكون متقدما بالزمان وأما فاعلا غير متقدم فلا يعقل قط وليس هذا موضع بسط هذه الامور وفرقانها أصول مقالات أهل الارض والمقصود هنا التنبيه على أصل القدرية فان حقيقة قولهم ان أفعال الحيوان تحدث بلا فاعل كما أن أصل قول الدهرية من الفلاسفة ان حركة الفلك وجميع الحوادث تحدث بلا سبب حادث وكذلك قول من وافق القدرية من أهل الاثبات على أن الرب تعالى لا تقوم به الافعال وقال ان الفعل هو المفعول والخلق هو المخلوق كما يقوله الاشعري ومن وافقه فانه يلزمه في فعل الذم مالزم القدرية ولهذا عامة شناعات هذا القدري الرافضي هي على هؤلاء وهؤلاء طائفة من المثبتين لخلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقد وافقهم في ذلك كثير من الشيعة الزيدية والامامية وغيرهم وقولهم على كل حال أقل خطأ من قول القدرية بل أصل خطئهم موافقتهم

هو الرجل يرفع صوته فهذا معناه اذا رفع صوته فقط تغنى به وعن صالح بن أحمد أنه قال لا يعجبني أن يزينوا القرآن بأصواتكم فقال الترين أن يحسنه وعن الفضل بن زياد قال سألت أبا عبد الله عن القراءة بالالحان فقال كل شئ محدث فانه لا يعجبني الا أن يكون صوت الرجل لا يتكلفه وقال القاضي أبو يعلى هذا يدل من كلامه على أن صوت القارئ ليس هو الصوت الذي تكلم الله به لانه أضافه الى القارئ الذي هو طبعه من غير أن يتكلم بالالحان وقال أبو عبد الله البخاري صاحب الصحيح في كتاب خلق الافعال باذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله ينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب وليس هذا لغير الله عز وجل قال أبو عبد الله البخاري وفي هذا دليل على أن صوت الله لا يشبه أصوات الخلق لان صوت الله يسمع من بعد كما يسمع من قرب وأن الملائكة يصعقون من صوته فاذا ينادي الملائكة ثم يصعقون قال ولا تجعلوا لله أندادا فليس لصفة الله ند ولا مثل ولا يوجد شئ من صفاته في المخلوقين ثم روى باسناده حديث عبد الله بن أنيس الذي استشهد به في غير موضع من الصحيح تارة يجزم به وتارة يقول ويذكر عن عبد الله بن أنيس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب أنا الملك أنا الديان لا ينبغي لاحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة وذكر الحديث الذي رواه في صحيحه عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك وسعديك فينادي بصوت ان الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا الى النار قال يا رب ما بعث النار قال من كل ألف أراه قال تسعمائة وتسعة وتسعين

للقدرية في بعض خطبهم وأئمة أهل السنة لا يقولون بشئ من هذا الخطا وكذلك جماهير أهل السنة من أهل الحديث والفقه والتفسير والتصوف لا يقولون بهذه الاقوال المتضمنة للخطا بل هم متفقون على أن الله خالق أفعال العباد وعلى أن العبد قادر مختار بفعل بمشيئته وقدرته والله خالق ذلك كله وعلى الفرق بين الافعال الاختيارية والاضطرارية وعلى أن الرب تعالى يفعل بمشيئته وقدرته وانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وانه لم يزل قادرا على الافعال موصوفا بصفات الكمال متكلما اذا شاء وانه موصوف بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل فيثبتون علمه المحيط ومشيئته النافذة وقدرته الكاملة وخلقه لكل شئ ومن هذا انه الى فهم قولهم علم أنهم جمعوا لمحاسن الاقوال وأنهم وصفوا الله بغاية الكمال وأنهم هم المستمسكون بصحيح المنقول وصريح المعقول وان قولهم هو القول السديد السليم من التناقض الذي أرسل الله به رسله وأنزل به كتبه

﴿فصل﴾ قال الامامي القدري ومنها أنه يلزم أنه لا يبقى عند نافرق بين من أحسن الى غاية الاحسان طول عمره ومن أساء الى غاية الاساءة طول عمره ولم يحسن مناشكر الاول ولم الثاني لان الفعلين صادران من الله عندهم * فيقال هذا باطل فان اشتراك الفاعلين في كون الرب خلقهما لا يستلزم اشتراكهما في سائر الاحكام فانه من المعلوم بصريح العقل أن الامور المختلفة يشترك فيها أمور كثيرة لا سيما في مثل هذا المقام فان جميع ما سوى الله مشترك في أن الله خلقه وأنه ربه ومليكه ثم من المعلوم أن المخلوقات بينها من الافتراق ما لا يحصيه الا الخلاق فالله تعالى جعل الظلمات والنور وقال وما يستوي الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور والله خالق الجنة والنار ولا تستوي الجنة والنار والله خالق الظل والحرور ولا يستوي الظل ولا الحرور والله خالق الاعمى والبصير ولا يستوي الاعمى والبصير والله خالق الحي والميت والقادر والعاجز والعالم والجاهل ولا يستوي هذا وهذا والله خالق ما ينفع وما يضر وما يوجب الالذة وما يوجب الالم ولا يستوي هذا وهذا فاذا كان الله خالق الاطعمة الطيبة والخبيثة ثم ان الطيب يحب ويشتهى ويمدح ويبتغى والخبيث يذم ويبغض ويجتنب والله خالق هذا وهذا والله خالق الملائكة والانبياء وخالق الشياطين والحيات والعقارب وغيرها من الفواسق فهذا محمود معظم وهذا فاسق يقتل في الحل والحرم وهو سبحانه وتعالى خالق في هذا طبيعة كريمة تقتضي الخير والاحسان وفي هذا طبيعة خبيثة توجب الشر والعدوان مع ما بينهما من الفرق في الحب والبغض والمدح والذم فاذا كان الشرع والعقل متطابقين على أن ما جعل الله فيه منفعة للناس ومصلحة لهم يحب ويمدح ويطلب وان كان جارا أو حيوانا بهيما فكيف لا يكون من جعله محسنا للناس يحصل لهم به منافع ومصالح أحق بان يحب ويمدح ويثنى عليه وكذلك في جانب الشر والقدري يقول لا يكون العبد محمودا ومشكورا على احسانه ومذموما على اساءته الا بشرط أن لا يكون الله جعله محسنا الينا ولا من به علينا اذ افعل الخير ولا ابتلانا به اذ افعل الشر (وهذا حقيقة ما قاله هذا الرافضي القدري) ومعلوم فساد هذا القول شرعا وعقلا فان حقيقته انه حيث ينكر العبد لا ينكر الرب وحيث ينكر

يشكر الرب لا يشكر العبد وحقيقته أنه لا يكون لله علينا منة في تعليم الرسول وتبليغه الشا
رسالة ربه وقد قال تعالى لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته
ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وعلى قول القدرى يكون ارسال الله له من جنس ارسال
مخلوق الى مخلوق فذلك تفضل بنفس الارسال لا بان جعل الرسل تتلوا وتعلم وتزكى بل هذه
الافعال منتسبة عندهم فيها للرسل الذى خلقها عندهم دون المرسل الذى لم يحدث شيئا منها
والقدرى يقول الرسول نطق بنفسه لم ينطقه الله ولا أنطق الله شيئا بل جعل فيه قدرة على أن
ينطق وأن لا ينطق وهو يحدث أحدهما مع استواء الحال قبل الاحداث وبعده بدون معونة
الله على احداث النطق وتيسيره له وعلى قول القدرى لا يكون لله نعمة على عباده باستغفار
الملائكة لهم وتعليم العلماء لهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وعدل ولاة الامور عليهم
ولا يكون الله مبتليا لهم اذا ظلمهم ولاة المأمور وفى الاثر يقول الله عز وجل أنا الله مالك الملوك
قلوب الملوك ونواصيهم بيدى من أطاعنى جعلتهم عليه رحمة ومن عصانى جعلتهم عليه نقمة فلا
تشتغلوا بسب الملوك وألسنوعنى أعطف قلوبهم عليكم وعند القدرى لا يقدر الله أن يجعل
الملوك عادلين ولا جائرين ولا محسنين ولا مسيئين ولا يقدر أن يجعل أحدا محسنا الى أحد ولا
مسيئا الى أحد ولا يقدر أن ينعم على أحد ممن يحسن اليه ويكرمه ولا يقدر على أن يبتليه بمن
يعذبه ويهينه وقد قال بعضهم انه على قول القدرية لا يستحق الله أن يشكر بحال فان
الشكر انما يكون على النعم اما دينية واما دنيوية وأما آخروية والنعم الدنيوية هى عنده
واجبة على الله وكذلك ما يقدر عليه من الدينية كالارسال وخلق القدرة وأما نفس الايمان
والعمل الصالح فهو عنده لا يقدر أن يجعل أحدا مؤمنا ولا مهتديا ولا صالحا ولا برا ولا تقيا فلا
يستحق أن يشكر على شئ من هذه الامور التى لم يفعلها ولم يقدر عليها عبيده وأما النعم
الاخروية فالجزاء وجب عليه عنده كما يجب على المستأجر أن يوفى الاجير أجره فالجزاء واجب عليه
ومعلوم عنده أن هذا من باب العدل المستحق لا من باب الفضل والاحسان بمنزلة من قضى دينا
كان عليه فلا يستحق الشكر على فضل ولا احسان ومن هذا حقيقة قوله يعجب أهل الايمان
الذين يشكرون الله على كل حال ونعمة ويشكرون من أجرى الله الخير على يديه فان من
لا يشكر الناس لم يشكر الله ومن أساء اليهم يعتقدون جواز مقابلته بالعدل وأن العفو عنه
أفضل اذا لم يكن فى عفوه حق لله ويرى أحدهم أن الله أنعم عليه باحسان الاول ليشكره
عليه وانه ابتلاه باساءة هذا اليه كما يبتليه بأنواع البلاء ليصبر ويستغفر من ذنوبه ويرضى بقضائه
كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا يقضى الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا
له ان أصابه خير فشكر كان خيرا له وأن أصابه شر فصبر كان خيرا له وليس ذلك لاحد الا للمؤمنين
وقد قال تعالى انا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا وقال تعالى فاذا جاء وعد
أولاهما بعثنا عليكم عبادا لنا أولى بأس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا فارساله
الشياطين وبعثه لهؤلاء المعتدين على بنى اسرائيل أهو أمر شرعى أمر هم به كما أمرهم برسله بالبينات
والهدى وكما بعث فى الامميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته أم هو تقدير وتسليط وان كان المسلط
ظالما معتديا على الذين الله وشرعه ثم من المعلوم أن عامة أهل الارض مقرون بالقدر ومع

فانقطعت الكهانة اليوم فلا كهانة * وقال البخارى أيضا ولقد بين نعيم بن حماد أن كلام الرب ليس بمخلق وأن العرب لا تعرف الحى من
الميت الا بالفعل فمن كان له فعل فهو حى ومن لم يكن له فعل فهو ميت وان أفعال العباد مخلوقة فضحى عليه بحى مضى لسبيله وتوجع

فيشتد نضح الحامل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد وذكر حديث ابن مسعود الذى استشهد به أحمد
وذكر الحديث الذى رواه فى صحيحه عن عكرمة سمعت أبا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
قضى الله الامر فى السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان فاذا فزع
عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير * وذكر حديث ابن عباس المعروف من
حديث الزهرى عن على بن الحسين عن ابن عباس عن نفر من الانصار وقد رواه أحمد ومسلم فى صحيحه
وغيرهما وساقه البخارى من طريق ابن اسحق عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ماتقولون فى
هذا الرجم الذى يرمى به قالوا كنا يارسول الله نقول حين رأينا هاتين بهيمات ملك ولد مولود مات مولود
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك كذلك ولكن الله اذا قضى فى خلقه أمرا يسمعه أهل العرش
فيسمعون فيسمع من تحتهم بنسبيحهم فيسمع من تحت ذلك فلا يزل التسبيح يهبط حتى ينتهى الى السماء الدنيا
حتى يقول بعضهم لبعض لم يسبحتم فيقولون سبح من فوقنا فسبحنا بتسبيحهم فيقولون فلا تسألون من
فوقكم ما سبحوا فيسألونهم فيقولون قضى الله فى خلقه كذا
وكذا الامر الذى كان فيهبط الخبر
من سماء الى سماء حتى ينتهى
الى السماء الدنيا فيتخطفون به
فترمية الشياطين بالسبع على
توهم منهم واختلاف ثم يأتون به
الكهان من أهل الارض
فيحدثونهم فيخطؤن ويصيبون
فصدقت به الكهان ثم ان الله حجب
الشياطين عن السماء بهذه النجوم

اهل العلم لا تزل قال وفي اتفاق المسلمين دليل على أن نعيما ومن نحا نحوه ليس بمارق ولا مبتدع والترؤس بالجهل لغيرهم أولى اذ يفتنون بالآراء المختلفة مما لم يأذن به الله وقال (٢٤) الحارث بن أسد المحاسبي في كتاب فهم القرآن لما تكلم على ما يدخل فيه النسخ وما لا يدخل فيه النسخ وما يظن انه متعارض من الآيات وذكر عن أهل السنة في الارادة والسمع والبصر قولين في مثل قوله لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله واذا أردنا أن نهلك قرية وقوله انما أمره اذا أردناه أن يقول له كن فيكون وكذلك قوله انا معكم مستمعون وقوله وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ونحو ذلك فقال قد ذهب قوم من أهل السنة الى أن الله استماعا حادثا في ذاته وذكر أن هؤلاء وبعض أهل البدع تأولوا ذلك في الارادة على الحوادث قال فأما من ادعى السنة فأراد اثبات القدر فقال ارادة الله تحدث من تقدير سابق الارادة وأما بعض أهل البدع فزعموا أن الارادة انما هي خلق حادث وليست مخلوقة ولكن بها كون الله المخلوقين قال وزعموا أن الخلق غير المخلوق وان الخلق هو الارادة وانها ليست صفة لله من نفسه قال ولذلك قال بعضهم ان ربوبيته تحدث واختار المحاسبي القول الآخر وتأول النصوص على أن الحادث هو وقت المراد لا نفس الارادة قال وكذلك قوله انا معكم مستمعون وقوله فسيرى الله عملكم تأوله على أن المراد حدوث المسموع والمبصر كما تأول قوله تعالى حتى نعلم حتى يكون المعلوم تغير حادث في علم الله ولا بصر ولا سمع ولا معنى حدث في ذات الله تعالى عن الحوادث في نفسه وقال محمد بن الهيثم في كتاب جمل الكلام له لما ذكر جمل الكلام في القرآن وأنه مبني على خمسة فصول وشعارهم أحدها أن القرآن كلام الله فقد حكى عن جهم بن صفوان أن القرآن ليس كلام الله على الحقيقة انما هو كلام خلقه الله فنسب اليه

هذا يمدحون المحسن ويذمون المسيء مع اتفاقهم على أن الله خالق الفعلين فقولهم انه يلزمهم أن لا يفرقوا بين هذا وهذا لزوم ما لا يلزم وغاية الامر أن الله جعل هذا مستحقا للمدح والثواب وهذا مستحقا للذم والعقاب فاذا كان قد جعل هذا مستحقا وهذا مستحقا امتنع أن يمدح هذا ويذم هذا لكن خلقه لهذين الزوجين كخلقه لغير ذلك وهذا يتعلق بالحكمة الكلية في حق المخلوقات كما قدر كفر غير هذا الموضع وعلى رأي القدري لا يستحق المدح والثناء والشكر الا من لم يجعله الله محسنا ولا يستحق الذم الا من لم يجعله مسيئا بل من لا يقدر الله أن يجعله محسنا ولا مسيئا فعنده لا مدح ولا ذم الا بشرط عجز الله تعالى وقصور مشيئته وخلقه وحدوث الحوادث بدون محدث

(فصل) قال ومنها التقسيم الذي ذكره سيدنا ومولانا الامام موسى بن جعفر الكاظم وقد سأله أبو حنيفة وهو صبي فقال المعصية من فقال الكاظم المعصية اما من العبد أو من الله أو منهما فان كانت من الله فهو أعدل وأنصف من أن يظلم عبده ويؤاخذه بعمل بفعله وان كانت المعصية منهما فهو شريكه والقوي أولى بانصاف عبده الضعيف وان كانت المعصية من العبد وحده فعليه وقع الامر واليه يتوجه المدح والذم وهو أحق بالثواب والعقاب ووجبت له الجنة أو النار فقال أبو حنيفة ذرية بعضها من بعض * فيقال أو لا هذه الحكاية لم يذكرها اسنادا فلا تعرف صحتها فالمنقولات انما تعرف صحتها بالاسانيد الثابتة لا سماع كثرة الكذب في هذا الباب كيف والكذب عليها ظاهر فان أبا حنيفة من المقرين بالقدر باتفاق أهل المعرفة به وبمذهبه وكلامه في الرد على القدرية معروف في الفقه الاكبر وبسط الحجيج في الرد عليهم بما لم يبسطه على غيرهم في هذا الكتاب وأتباعه متفقون على أن هذا مذهبه وهو مذهب الحنفية المتبعين له ومن انتسب اليه في الفروع وخرج بهذا من المعتزلة ونحوهم فلا يمكن أن يحكى هذا القول عنه بل هم عند أئمة الحنفية الذين يفتى بقولهم مذمومون معدودون من أهل البدع والضلال فكيف يحكى عن أبي حنيفة أنه استصوب قول من يقول ان الله يخلق أفعال العباد وأيضا فوسى بن جعفر وسائر علماء أهل البيت متفقون على اثبات القدر والنقل عنهم بذلك ظاهر معروف وقدماء الشيعة كانوا متفقين على اثبات القدر والصفات وانما شاع فيهم رد القدر من حين اتصالها بالمعتزلة في دولة بني بويه (وأيضا) فهذا الكلام المحكي عن موسى بن جعفر يقوله أصاغر القدرية وصبيانهم وهو معروف من حين حدثت القدرية قبل أن يولد موسى بن جعفر فان موسى بن جعفر ولد بالمدينة سنة ثمان وأربع وعشرين ومائة قبل الدولة العباسية بنحو ثلاث سنين وتوفي ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائة قال أبو حاتم ثقة صدوق امام من أئمة المسلمين والقدرية حدثوا قبل هذا التاريخ بل حدثوا في أثناء المائة الاولى من زمن الزبير وعبد الملك (وهذا) مما يبين أن هذه الحكاية كذب فان أبا حنيفة انما اجتمع بجعفر بن محمد وأما موسى بن جعفر فلم يكن مع أبي حنيفة ولا اجتمع به وجعفر بن محمد هو من أقران أبي حنيفة ولم يكن أبو حنيفة يأخذ عنه مع شهرته بالعلم فكيف يتعلم من موسى بن جعفر انتهى وما ذكره في هذه الحكاية من قول القائل هو أعدل من أن يظلم عبده ويؤاخذه بعمل بفعله هو أصل كلام القدرية الذي يعرفه عامتهم وخاصتهم وهو أساس مذهبهم

قبل سماء الله وأرض الله وكما قبل بيت الله وشهر الله وأما المعتزلة فانهم أطلقوا القول بانه كلام الله على الحقيقة ثم وافقوا جهما في المعنى حيث قالوا كلام خلقه باتمامه وقال عامة المسلمين ان القرآن (٣٥) كلام الله على الحقيقة وأنه تكلم به والفصل الثاني في أن القرآن غير قديم فان الكلابية وأصحاب الاشعري زعموا أن الله لم يزل يتكلم بالقرآن وقال أهل الجماعة بل انما تكلم بالقرآن حيث خاطب به جبريل وكذلك سائر الكتب والفصل الثالث ان القرآن غير مخلوق فان الجهمية والخارجية والمعتزلة زعموا أنه مخلوق وقال أهل الجماعة غير مخلوق والفصل الرابع انه غير باين من الله فان الجهمية وأشياعهم من المعتزلة قالوا ان القرآن باين من الله وكذلك سائر كلامه وزعموا أن الله خلق كلاما في الشجرة فسمعه موسى وخلق كلاما في الهواء فسمعه جبريل ولا يسمع عندهم أن يوجد من الله كلام يقوم به في الحقيقة وقال أهل الجماعة بل القرآن غير باين من الله وانما هو موجود منه وقائم به وذكر محمد بن الهيثم في مسئلة الارادة والخلق والمخلوق وغير ذلك ما يوافق ما ذكرناه من اثبات الصفات الفعلية القائمة بالله التي ليست قديمة ولا محلوقة * وقال عثمان بن سعيد الدارمي في كتابه المعروف بنقض عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله في التوحيد قال وادعى المعارض أيضا أن قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ينزل الى السماء الدنيا حين يمضي ثلث الليل فيقول هل من مستغفر هل من تائب هل من داع قال فادعى أن الله لا ينزل بنفسه انما ينزل أمره

وشعارهم ولهذا سموا أنفسهم العدلية فاضافة هذا الى موسى بن جعفر لو كان صحا ليس فيه فضيلة له ولا مدح اذ كان صبيان القدرية يعرفونه فكيف اذا كان كذبا مختلقا عليه (ويقال ثانيا الجواب عن هذا التقسيم أن يقال) هذا التقسيم ليس بمحصور وذلك أن قول القائل المعصية ممن لفظ مجمل فان المعصية والطاعة عمل وعرض قائم بغيره فلا بد له من محل يقوم به وهي قائمة بالعبد بالمحالة وليست قائمة بالله تبارك وتعالى بلا ريب ومعلوم أن كل مخلوق يقال هو من الله بمعنى أنه خلقه لا بمعنى أنه قام به واتصف به كما في قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه وقوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله والله تعالى وان كان خالق كل شئ فانه خلق الخير والشر لما له في ذلك من الحكمة التي باعتبارها كان فعله حسنا متقنا كما قال تعالى الذي أحسن كل شئ خلقه وبدأ خلق الانسان من طين وقال صنع الله الذي أتقن كل شئ فلهذا لا يضاف اليه الشر مفردا بل اما أن يدخل في العموم واما أن يضاف الى السبب واما أن يحذف فاعله فالاول كقول الله تعالى الله خالق كل شئ والثاني كقوله قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق والثالث لقوله فيما حكاه عن الجن وألا ندري أشر أريد بمن في الارض أم أراد بهم ربهم رشدا وقد قال في أم القرآن اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فذكر أنه فاعل النعمة وحذف فاعل الغضب وأضاف الضلال اليهم وقال الخليل واذا مرضت فهو يشفين ولهذا كان لله الاسماء الحسنى فسمى نفسه بالاسماء الحسنى المقتضية للخير وانما يذكر الشر في المفعولات كقوله تعالى اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم وقوله في آخر الانعام ان ربك سريع العقاب وانه لغفور رحيم وقوله تعالى نبئ عبادي أني أنا الغفور الرحيم وأن عذابي هو العذاب الاليم وقوله حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب وهذا لأن ما يخلقه من الامور التي فيها شر بالنسبة الى بعض الناس له فيها حكمة هو يخلقها لها جيد مجيد له الملك وله الحمد فليست بالاضافة اليه شرا ولا مذمومة فلا يضاف اليها ما يشعر بنقيض ذلك كما أنه سبحانه خالق الامراض والاوجاع والروائح الكريهة والصور المستقبحة والاجسام الخبيثة كالحيات والعذرات لما له في ذلك من الحكمة البالغة فاذا قيل هذه العذرة وهذه الروائح الخبيثة من الله أو هم ذلك أنها خرجت منه والله منزه عن ذلك وكذلك اذا قيل القبائح من الله أو المعاصي من الله قد يوهم ذلك أنها خارجة منه من ذاته كما تخرج من ذات العبد وكما يخرج الكلام من المتكلم والله منزه عن ذلك أو يوهم ذلك أنها منه قيمة وسيئة والله منزه عن ذلك بل جميع خلقه خلقه حسن على قول النفوض والتعليل وكذلك اذا قيل للطعوم والالوان والروائح ونحوها من الاعراض هذا الطعم الحلو والمر من الله أو من هذا النبات وهذه الروائح الطيبة أو الخبيثة من الله أو من هذه العين وأمثال ذلك وقد يوهم اذا قيل انها من الله أنه أمر بها والله لا يأمر بالفحشاء ولا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر وهذا مثل قول ابن مسعود لما سئل عن الفريضة أقول فيها برأيي فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريئان منه وكذلك قال أبو بكر في الكلالة وقال عمر فيها نحو ذلك ومرادهم أن الصواب قد أمر الله به وشرعه وأوجبه ورضيه والخطأ لم يأمر به ولم يحبه ولم يشرعه بل هو مما نزه

(٤ - منهاج ثاني) ورجته وهو على العرش وبكل مكان من غير زوال لانه الحي القيوم والقيوم زعمه من لا يزول قال

فيقال لهذا المعارض وهذا المضاض يجيء السلطان ومن باب فلان بابان ولا للداخل بوابان لان أمر الله ورحمته ينزل في كل

فأغفرله هل من سائل فأعطيه فان قررت مذهبك لزمك أن تدعي أن الرحمة والامر هما اللذان يدعوان الى الاجابة والاستغفار بكلا مهما دون الله وهذا محال عند السفهاء فكيف عند الفقهاء قد علم ذلك ولكن تكابرون ومايال رحمته وأمره ينزلان من عند مطر الليل ثم لا يكفان الا الى طلوع الفجر ثم يرفعان لان رفاعة راويه يقول في حديثه حتى ينفجر الفجر قد علم ان شاء الله أن هذا التأويل أبطل باطل ولا يقبله الا كل جاهل وأما دعواك أن تفسير القوم الذي لا يزول عن مكانه ولا يتحرك فلا يقبل مثل هذا التفسير الا بائر صحيح مأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن بعض أصحابه وآل التابعين لان الحي القيوم يفعل ما يشاء ويتحرك اذا شاء ويهبط ويرتفع اذا شاء ويقبض ويبسط ويقوم ويجلس اذا شاء لان آمارة ما بين الحي والميت التحرك كل حي متحرك لا محالة وكل ميت غير متحرك لا محالة ومن يلتفت الى تفسيرك وتفسير صاحبك مع تفسير نبي الرحمة ورسول رب العزة اذ فسر نزوله مشروحا منصوصا ووقت لنزوله وقتا مخصوصا لم يدع لك ولا لأصحابك فيه لبسا ولا عويصا قال ثم أجمل المعارض جميع ما تنكره الجهمية من صفات الله تعالى وذواته المسماة في كتابه وفي آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فعد منها بضعا وثلاثين صفة نسقا واحدا يحكم عليها ويفسرها بما حكم المريسي وفسرها وتأولها حرفا حرفا بخلاف ما عنى الله وخلاف ما تأولها أئمة الفقهاء الصالحون لا يعتمد في أكثرها الا على المريسي فبدأ منها بالوجه ثم بالسمع والبصر والغضب والرضا والحب والبغض والفرح

الشيطان لنفسي ففعلته بأمر الشيطان فهو مني ومن الشيطان (وحينئذ فالجواب من وجوه أحدها) أن يقال الاعمال والاقوال والطاعات والمعاصي من العبد يعني أنها قائمة به وحاصلة بمشيئته وقدرته وهو المتصف بها المتحرك بها الذي يعود حكمها عليه فانه قد يقال لما اتصف به المحل وخرج هذا منه وان لم يكن له اختيار كما يقال هذا الريح من هذا الموضع وهذه الثمرة من هذه الشجرة وهذا الزرع من هذه الارض فلأن يقال لما صدر من حي باختياره هذا منه بطريق الاولى وهي من الله يعني أنه خلقها قائمة بغيره وجعلها عمالة وكسبا وهو خلقها بمشيئة نفسه وقدرة نفسه بواسطة خلقه بمشيئة العبد وقدرته كما تخلق المسببات بأسبابها فتخلق السحاب بالريح والمطر بالسحاب والنبات بالمطر والحوادث تضاف الى خالقها باعتبار والى أسبابها باعتبار فهي من الله تخلوقة في غيره كما أن جميع حركات المخلوقات وصفاتهم منه وهي من العبد صفة قائمة به كما أن الحركة من المتحرك المتصف بها وان كان جادا فكيف اذا كان حيوانا وحينئذ فلا شركة بين العبد وبين الرب لاختلاف جهة الاضافة كما أنا اذا قلنا هذا الولد من المرأة يعني أنها ولدته ومن الله يعني أنه خلقه لم يكن بينهما تناقض واذا قلنا هذه الثمرة من الشجرة وهذا الزرع من الارض يعني أنه حدث فيها ومن الله يعني أنه خلقه لم يكن بينهما تناقض وقد قال تعالى أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون فالمنهوم أم خلقوا من غير رب وقيل أم خلقوا من غير عنصر وكذلك قال موسى لما قال فرعون القبطي هذا من عمل الشيطان وقال تعالى ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة ففي نفسك مع قوله فيما تقدم كل من عند الله فالحسنات والسيئات المراد بهما هنا النعم والمصائب ولهذا قال ما أصابك ولم يقل ما أصبت كما في قوله ان تمسسكم حسنة تسؤهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بها وقوله ان تصبك حسنة تسؤهم وان تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون فبين أن النعم والمصائب من عند الله فالنعمة من الله ابتداء والمصيبة بسبب من نفس الانسان وهي معاقبة كما قال في الآية أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قائم أني هذا قل هو من عند أنفسكم وهذا لان الله محسن عدل كل نعمة منه فضل وكل نقمة منه عدل فهو محسن الى العبد بلا سبب منه تفضلا واحسانا ولا يعاقبه الا بذنبه وان كان قد خلق الافعال كلها بالحكمة له في ذلك فالله حكيم عادل يضع الاشياء مواضعها ولا يظلم ربك أحدا واذا كان غير الله يعاقب عبده على ظلمه وان كان مقدرا بأن الله خالق أفعال العباد وليس في ذلك ظلم منه فالله سبحانه أولى أن لا يكون ذلك ظلما منه واذا كان الانسان يفعل مصلحة اقتضته حكمته ولا تحصل الا بتعذيب حيوان ولا يكون ذلك ظلما فالله تعالى أولى أن لا يكون ذلك ظلما منه (الوجه الثاني أن يقال) هي من الله خلقا لها في غيره وجعلا لها عملا لغيره وهي من العبد فعلا له قائما به وكسبا يتحرك بمنفعة اليه أو يدفع عنه به مضرة وكون العبد هو الذي قام به الفعل واليه يعود حكمه الخاص انتفاعا به أو تضررا جهة لله فان الله لا تقوم به أفعال العباد ولا يتصف بها ولا تعود اليه أحكامها التي تعود الى موصوفاتها وكون الرب تبارك وتعالى هو الذي خلقها وجعلها عملا لغيره مخلق قدرة العبد ومشيئته وفعله جهة لا تصلح للعبد ولا يقدر على ذلك الا الله تعالى ولهذا قال أكثر المثبتين للقدر ان أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وهي فعل العبد واذا قيل هي فعل الله فالمراد

والكره والضحك والعجب والسخط والارادة والمشيئة والاصابع والكف والقدمين وقوله كل شئ هالك الا وجهه وأيضا قولوا فهم وجه الله وهو السميع البصير وخلقت بيدي وقالت اليهود يد الله مغلولة وبيداهم فوق أيديهم والسموات مطويات بيمينه وقوله فانك بأعيننا وهل ينظرون الا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة وجاء ربك والملك صفا صفا ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية والرحمن على العرش استوى والذين يحملون العرش ومن حوله وقوله ويحذركم الله نفسه ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم وكتب ربكم على نفسه الرحمة وتعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك والله يحب التوابين ويحب المتطهرين ، قال عمدة المعارض الى هذه الصفات والآيات فسقتها ونظم بعضها الى بعض كما تلوته هاهنا شيئا بعد شئ ثم فرقها أبو بابا في كتابه وتلطف ردها بالتأويل كتلطف الجهمية معتمدا فيها على تفسير الزائغ الجهمي بشر بن غياث المريسي دون من سواه فسترا عند الجهال بالتشبيه بها على قوم يؤمنون بها ويصدقون الله ورسوله فيها بغير تكييف ولا تمثيل فزعم أن هؤلاء المؤمنين بها يكيفونها ويشبهونها بذوات أنفسهم وأن العلماء زعمه قالوا ليس في شئ منها اجتهد رأي ليدرك كيفية ذلك أو يشبه شئ منها بشئ مما هو في الخلق موجود قال وهذا خطأ لأنا ان قلنا ليس كمثله شئ ● قال أبو سعيد فقلنا لهذا المعارض المدلس بالتشنيع أما قولك ان كيفية هذه الصفات وتشبيهها بما هو في الخلق خطأ فانا لا نقول انه خطأ كما قلت بل هو عندنا كفر ونحن لكيفيتها وتشبيهها بما هو في الخلق

أنها مفعولة لله لا أنها هي الفعل الذي هو مسمى المصدر وهؤلاء هم الذين يفرقون بين الخلق والمخلوق وهم أكثر الائمة وهو آخر قولي القاضي أبي يعلى وقول أكثر أصحاب أحمد وهو قول القاضي أبي حازم والقاضي أبي الحسين وغيرهما (الوجه الثالث) ان قول القائل الله أعدل من أن يظلم عبده ويؤاخذه بما لم يفعل فنحن نقول بموجبه فان الله لم يظلم عبده ولم يؤاخذه الا بما فعله العبد باختياره وقوته لا بفعل غيره من المخلوقين وأما كون الرب خالق كل شئ فذلك لا يمنع كون العبد هو الملوم على ذلك كما أن غيره من المخلوقين يلومه على ظلمه وعدوانه مع اقراره بأن الله خالق أفعال العباد وجاهير الامم مقرة بالقدر وأن الله خالق كل شئ وهم مع هذا يذمون الظلمة ويعاقبونهم لدفع ظلمهم وعدوانهم كما يعتقدون أن الله خلق الحيوانات المضرة والنباتات المضرة وهم مع هذا يسعون في دفع ضررها وشرها وهم أيضا متفقون على أن الكاذب والظالم مذموم بكذبه وظلمه وأن ذلك وصف مسيئ فيه وأن نفسه المتصفة بذلك خبيثة ظالمة لا تستحق الاكرام الذي يناسب أهل الصدق والعدل وان كانوا مقرين بأن كل ذلك مخلوق وليس في فطر الناس أن يجعلوا مقابلة الظالم على ظلمه ظالما وان كانوا مقرين بالقدر فالله تعالى أولى أن لا ينسب الى الظلم لذلك وهذا على طريقة أهل الحكمة والتعليل من أهل السنة وأما على طريقة أهل المشيئة والتنويض فالظلم يمتنع منه اذا نه لا نه تصرف في ملك الغير أو تعدى ما حده وهما ممتنعان في حق الله بكل حال فالرب تعالى لا يشمل بالخلق لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله بل له المثل الاعلى فما ثبت لغيره من الكمال فهو أحق به وما تنزه عنه من النقص فهو أحق بتنزيهه وما كان سائغا للقادر الغني فهو أولى أن يكون سائغا له وليس كل ما قبح ممن يتضرر منه يكون قبيحا منه (١) فان العباد لن يبلغوا ضره فيضرونه ولن يبلغوا نفعه فينفعوه (الوجه الرابع) أن يقال لا نزاع بين المسلمين أن الله عادل ليس ظالما لكن ليس كل ما كان ظلما من العبد يكون ظلما من الرب ولما كان قبيحا من العبد يكون قبيحا من الرب فان الله ليس كذله شئ لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله تحقيق ذلك انه لو كان الامر كذلك كما يقوله من يقوله من القدرية لزم أن يقبح منه أمر وفعلها فان الواحد من العباد اذا أمر غيره بأمر لا ينتفع به الآمر ونوعده عليه بالعقاب وهو يعلم أن المأمور لا يفعله بل يعصيه وانه يستحق العقاب كان ذلك منه عبثا وقبيحا لعدم الفائدة في ذلك للآمر والمأمور وكذلك لو قال مرادي مصلحة المأمور وهو يعلم أنه لا يترتب عليه مصلحة بل مفسدة لكان ذلك قبيحا وكذلك اذا فعل فعلا لمراد وهو يعلم أن ذلك المراد لا يحصل كان ذلك قبيحا منه والقدرية يقولون ان الله خالق الكفار لينفعهم ويكرمهم وأرادذلك بخلقهم وأمرهم مع علمه بانهم يتضررون لا ينتفعون وكذلك الواحد من العباد لو رأى عبيده أو اماءه يزنون ويظلمون وهو قادر على منعهم ولم يمنعهم لكان مذموما مسيئا والله تعالى منزه عن أن يكون مذموما مسيئا والقدري يقول هو أراد بخلقه لهم أن يطيعوه بنيهم فخلقهم للنفع مع علمه أنهم لا ينتفعون ومعلوم أن مثل هذا قبيح من الخلق ولا يقبح من الخالق ومن المعلوم ان المخلوق اذا كان قادرا على منع عبيده من القبائح فمنعه لهم

(١) قوله فان العباد الخ هذا التعليل غير مطابق لما قبله فلعل هنا سقطا فحرره اه مصححه

وقوله وأما ما ذكرت من اجتهاد الرأي في تكييف صفات الله فانا لا نجيز اجتهاد

موجود أشد اتقاء منكم غيرا كما لا تكيفها ولا تشبهها ولا تكفر بها ولا تكذبها ولا تبطلها بل أو يل الضلال كما أبطلها ما دمك المريسي في

الرأى فى كثير من الفرائض والاحكام التى نراها باعيننا ونسمعها باذاننا فكيف فى صفات الله التى لم ترها العيون وقصرت عنها الظنون غير انا لا نقول فيها كما قال اماملك المرسى ان هذه الصفات كلها كشئ واحد وليس السمع منه غير البصر ولا الوجه منه غير اليد ولا اليد منه غير النفس وأن الرحمن ليس يعرف بزعمكم لنفسه سمعا من بصر ولا بصرا من سمع ولا وجها من يدين ولا يدين من وجه هو كله بزعمكم سمع و بصر ووجه وأعلى وأسفل ويد ونفس وعلم ومشيئة وارادة مثل خلق الارضين والسماء والجبال والتلال والهواء التى لا يعرف لشئ منها شئ من هذه الصفات والذوات ولا يوقف لها منها على شئ فالله تعالى عندنا أن يكون كذلك فقد ميز الله فى كتابه السمع من البصر فقال انبى معكما أسمع وأرى وانا معكم مستمعون وقال لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ففرق بين الكلام والنظر وبين السمع فقال عند السماع والصوت قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وقال فى موضع الرؤية انه يراك حين تقوم وتقلبك فى الساجدين وقال تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله ولم يقل يسمع الله تقلبك ويسمع الله عملكم فلم يذكر الرؤية فيما يسمع ولا السماع فيما يرى لما أنهما عنده خلاف ما عندكم وكذلك قال الله تعالى ودمر تجرى باعيننا واصبر لحكم ربك فانك باعيننا ولتصنع على عينى ولم يقل لشئ من ذلك على سمعى فكما نحن لا نكيف هذه الصفات لا نكذب بها كتكذيبكم ولا نفسرها كباطل تفسيركم * ثم قال باب الحدود والعرش قال أو سعيد وادعى المعارض أيضا انه ليس لله حد ولا غاية ولا نهاية قال وهذا هو الاصل الذى بنى عليه جهم جميع ضلالاته واشتق منها جميع اغلوطاته وهى كلمة لم يبلغنا انه سبق جهما اليها أحد من العالمين فقال له قائل ممن يحادره وقد علمت مرادك أيها الاعجمى تعنى أن الله لا شئ لان الخلق كلهم قد

خبرهم أن يعرضهم للثواب مع علمه أنه لا يحصل لهم الا العقاب كالرجل الذى يعطى ولده أو غلامه مالا يربح فيه وهو يعلم أنه يشترى شيأ يأكله فنعمله من المال خير من أن يعطيه اياه مع علمه أنه يتضرر به وكذلك اذا أعطى غيره سيفا ليقاتل به الكفار وهو يعلم أنه لا يقاتل به الا الانبياء والمؤمنين لكان ذلك قبيحا منه وان قال قصدت تعريض هذا الثواب والله لا يقبح منه ذلك وهذا حال قدرة العبد عند القدرية والقدرية مشبهة الافعال قاسوا أفعال الله على أفعال خلقه وعدله على عدلهم وهو من أفسد القياس (الخامس أن يقال) المعصية من العبد كالطاعة من العبد ومعلوم أنه اذا كانت الطاعة منه بمعنى أنه فعلها بقدرته ومشيئته لم يمتنع أن يكون الله هو الذى جعله فاعلا لها بقدرته ومشيئته بل هذا هو الذى يدل عليه الشرع والعقل كما قال الخليل وجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى وقال تعالى و جعلناهم أئمة يهدون بأمرنا ولان كونه فاعلا بعد أن لم يكن أمر حادث فلا بد له من محدث والعبد يمتنع أن يكون هو الفاعل لكونه فاعلا لان كونه فاعلا كان حدث بنفس كونه فاعلا فلزم أن يكون الشئ حدث بنفسه من غير احداث وهو يمتنع وان كان بفاعلية أخرى فان كانت هذه حدثت بالاولى لزم الدور القبلى وان كانت حدثت بغير هالزم التسلسل فى الامور المتناهية وكلاهما باطل فعلم أن كون الطاعة والمعصية من العبد يستحق عليها المدح والذم والثواب والعقاب لا يمنع أن يكون العبد فقيرا الى الله فى كل شئ لا يستغنى عن الله فى شئ قط وأن يكون الله خالق جميع أموره وأن يكون نفس فعله من الحوادث والممكنات المستندة الى قدرة الله ومشيئته

(فصل قال) ومنها أنه يلزم أن يكون الكافر مطيعا بكفره لانه قد فعل ما هو مراد الله تعالى لانه أراد منه الكفر وقد فعله ولم يفعل الايمان الذى كرهه الله تعالى منه فكون قد أطاعه لانه فعل مراده ولم يفعل ما كرهه ويكون النبى عاصيا لانه يأمره بالايمان الذى يكرهه الله منه وينهاه عن الكفر الذى يريده الله منه (الجواب من وجوه الاول) ان هذا مبنى على أن الطاعة هل هى موافقة الامر أو موافقة الارادة وهى مبنية على أن الامر هل يستلزم الارادة أم لا وأن نفس الطلب والاستدعاء هل هو الارادة أو مستلزم للارادة أو ليس واحدا منهما ومن المعلوم أن كثيرا من نظار الاثبات للقدر يطلقون القول بان الطاعة موافقة الامر لا موافقة الارادة وأن الامر لا يستلزم الارادة والكلام فى ذلك منهو رواذا كان كذلك فهذا القدرى لم يبن صحة قوله ولا فساد قول منازعيه بل أخذ ذلك دعوى مجردة بناه على أن الطاعة موافقة الارادة فاذا قال له منازعوه لا نسلم ذلك كفى فى هذا المقام لعدم الدليل (الثانى) أنهم يستدلون على أن الامر لا يستلزم الارادة بما قدم من أن الله خالق أفعال العباد وانما يخلقها بارادتها وهو لم يأمر بالكفر والفسوق والعصيان فعلم بأنه يخلق بارادته ما لم يأمر به وأيضا فقد ثبت بالكتاب والسنة واجماع العلماء أو لحلف أنه ليعذبنه حقه فى غد ان شاء الله فخرج العدد ولم يقضه مع قدرته على القضاء من غير عذر وطالبه المستحق لم يحنث ولو كانت المشيئة بمعنى الامر يحنث لانه مأمور بذلك وكذلك الحلف على فعل مأمور اذا علقه بالمشيئة وأيضا فانه قد قال تعالى ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعا مع أنه قد أمرهم بالايمان فعلم أنه قد أمرهم بالايمان ولم

ولم يشأه وكذلك قوله تعالى ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا دليل على أنه أراد ضلاله وهو لم يأمر بالضلال (الوجه الثالث) طريقة الائمة الفقهاء وأهل الحديث وكثير من أهل النظر وغيرهم أن الارادة في كتاب الله نوعان ❁ ارادة تتعلق بالامر وارادة تتعلق بالخلق فالارادة المتعلقة بالامر أن يريد من العبد فعل ما أمره وأما ارادة الخلق فان يريد ما يفعله هو فارادة الامر هي المتضمنة للمحبة والرضا وهي الارادة الدينية والارادة المتعلقة بالخلق هي المشيئة وهي الارادة الكونية القدرية فالاولى كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقوله تعالى يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم الى قوله يريد الله أن يخفف عنكم وقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وقوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا والثانية كقوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقول نوح ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنصح لكم ان كان الله يريد أن يغويكم ومن هذا النوع قول المسلمين ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ومن النوع الاول قولهم لمن يفعل القبائح هذا يفعل ما لا يريده الله فاذا كان كذلك فالكفر والفسوق والعصيان ليس مرادا لله رب عز وجل بالاعتبار الاول والطاعة موافقة لتلك الارادة أو موافقة للامر المستلزم لتلك الارادة فاما موافقة مجرد النوع الثاني فلا يكون به مطيعا وحينئذ فالنبي يقول له ان الله يبغض الكفر ولا يحبه ولا يرضاه لك أن تفعله ولا يريده بهذا الاعتبار والنبي يأمره بالايمان الذي يحبه الله ويرضاه ويريده بهذا الاعتبار (الوجه الرابع) أن يقال هذه المسئلة مبنية على أصل هو أن الحب والرضا هل هو الارادة أو هو صفة مغايرة للارادة فكثير من أهل النظر من المعتزلة والاشعرية ومن اتبعهم من الفقهاء أصحاب أحمد والشافعي وغيرهما يجعلونها جنسا واحدا ثم القدرية يقولون هو لا يحب الكفر والفسوق والعصيان فلا يريده والمثبتة يقولون بل هو يريد ذلك فيكون قد أحبه ورضيه وأولئك يتأولون الآيات المثبتة للارادة هذه الحوادث كقوله تعالى ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقوله ان كان الله يريد أن يغويكم وهؤلاء يتأولون الآيات النافية لمحبة الله ورضاه لها كقوله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر وقوله اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وأما جماهير الناس من أهل الكلام والفقه والحديث والتصوف فيفرقون بين النوعين وهو قول أئمة الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم وهو قول المثبتين للقدر مثل الاشعري كما ذكره أبو المعالي الجويني فالنصوص قد صرحت بان الله لا يرضى الكفر والفسوق والعصيان ولا يحب ذلك مع كون الحوادث كلها بمشيئة الله تعالى وتأويل ذلك لا يرضاها من المؤمنين أو لا يرضاها ولا يحبها دينا يعني لا يريدها يقتضي أن يقال يرضى الايمان أي من الكافة ولا يريد بغير دين والله تعالى قد أخبر أنه يكره المعاصي بقوله تعالى كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله كره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال والامة منقسمة على أن الله يكره المنهيات دون المأمورات ويحب المأمورات دون المنهيات وانه يحب المتقين والمحسنين والصابرين ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويرضى عن الذين آمنوا

النبي صلى الله عليه وسلم لحصين الخزاعي في كفره يومئذ كان أعلم بالله الجليل الاجل من المريسي وأصحابه مع ما يتخيلون من الاسلام اذ ميزبين الاله الخالق الذي في السماء وبين الآلهة والاصنام المخلوقة التي في الارض وقد اتفقت الكلمة من المسلمين والكافرين أن الله في

علموا أنه ليس شئ يقع عليه اسم الشئ الا وله حد ونهاية وصفة وأن لا شئ ليس له حد ولا نهاية ولا صفة فالشئ أبدا موصوف لا محالة ولا شئ وصف بلا حد ولا نهاية وقولك لا حد له تعني انه لا شئ قال أبو سعيد والله تعالى له حد لا يعلمه أحد غيره ولا يجوز لأحد أن يتوهم لحده غاية في نفسه ولكن يؤمن بالحد وبكل علم

﴿مطلب الارادة نوعان﴾

ذلك الى الله ولكنه أيضا حد وهو على عرشه فوق سمواته فهذان حدان اثنان وسئل عبد الله بن المبارك بم نعرف ربنا قال بانه على عرشه بائن من خلقه قيل بحد قال بحد حدثنا الحسن بن الصباح البزار عن علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك فمن ادعى انه ليس لله حد فقد رد القرآن وادعى انه لا شئ لان الله وصف حده مكانه فقال الرحمن على العرش استوى أأمنتم من في السماء يخافون ربهم من فوقهم الى متوفيك ورافعك الى اليه يصعد الكلم الطيب فهذا كله وما أشبهه شواهد ودلائل على الحد ومن لم يعترف به فقد كفر بتنزيل الله وجحد آيات الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فوق عرشه فوق سمواته وقال للامة السوداء أين الله قالت في السماء قال أعتقها فانها مؤمنة فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انها مؤمنة دليل على أنها لو لم تؤمن بان الله في السماء كما قال الله ورسوله لم تكن مؤمنة حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معوية عن شيب عن الحسن عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لابيه ياحصين كم تعبد اليوم الها قال سبعة ستة في الارض وواحد في السماء قال فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك قال الذي في السماء فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على الكافر اذ عرف أن الله العالمين في السماء كما قاله

السماء وحدوه بذلك الا المريسى الضال وأصحابه حتى الصبيان الذين لم يبلغوا الحنث قد عرفوا ذلك اذا خزن الصبى شئ رفع يده الى ربه يدعوه فى السماء دون ماسواها وكل أحد بالله وبمكانه أعلم من الجهمية ثم انتدب المعارض لتلك الصفات التى ألفها وعددها فى كتابه من الوجه والسمع والبصر وغير ذلك يتأولها ويحكم على الله وعلى رسوله فيها رأيا بعد حرف وشيئا بعد شئ بحسب كلام بشر بن غياث المريسى لا يعتمد فيها على امام أقدم منه ولا أرشد منه عنده فاغتنم ذلك كله منه اذ صرح باسمه وسلم فيها لحكمه لما أن الكلمة قد اجتمعت من عامة الفقهاء فى كفره وهتك ستره وافتضاحه فى مصره وفى سائر الامصار الذين سمعوا ذكره ثم ذكر الكلام على ابطال تأويلات الجهمية للصفات الواردة فى الكتاب والسنة وقال عثمان بن سعيد فى كتاب الرد على الجهمية له * باب الايمان بكلام الله تعالى قال أبو سعيد فالله المتكلم أولا وآخرا لم يزل له الكلام اذ لا متكلم غيره ولا يزال له الكلام اذ لا يبقى متكلم غيره فيقول لمن الملك اليوم انا الملك أنا الديان أين ملوك الارض فلا ينكر كلام الله الا من يريد ابطال ما أنزل الله عز وجل كيف يعجز عن الكلام من علم العباد الكلام وأنطق الانام قال الله تعالى فى كتابه وكلم الله موسى تكليما فهذا لا يحتمل تأويلا غير نفس الكلام وقال لموسى انى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى وقال الله تعالى وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون وقال يريدون أن يبدلوا كلام الله وقال لا تبديل لكلمات الله وقال وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وذكر آيات أخرى الى أن قال وقال تعالى لقوم موسى حين اتخذوا العجل فقال أفلا يرون أن لا يرجع اليهم قولا ولا يملك لهم ضرا ولا نفعا وقال عجلا جسدا له خوار ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا اتخذوه

وعملوا الصالحات وانه عفت الكافرين وبغضب عليهم وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما أحد أحب اليه المدح من الله وما أحد أحب اليه العذر من الله وقال ما أحد أغير من الله أن يرى عبده زنى بأمته وقال ان الله وتر يحب الوتر ان الله جميل يحب الجمال وقال ان الله يحب أن تؤتى رخصه كما تؤتى عزائمه وقال ان الله يحب العبد التقى الغنى الخفى ان الله رضى لكم ثلاثا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم وقال الله أشد فرحا بتوبة عبده المؤمن من رجل أضل راحلته بارض دوية مهلكة عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها فاضطجع ينتظر الموت فلما أفاق فاذا بابنه عليها طعامه وشرابه فالله أشد فرحا بتوبة عبده من هذا الرجل براحلته وهذا الحديث فى الصحاح من وجوه متعددة وهو مستفيض عن النبى صلى الله عليه وسلم متفق على صحته وثبوته وكذلك أمثاله واذا كان كذلك فالطاعات يريدها من العباد الارادة المتضمنة لمحبته لها ورضاه بها اذا وقعت وان لم يفعلها والمعاصى يبغضها ويمقتها ويكره من العباد من يفعلها وان شاء أن يخلقها هو لخكمة اقتضت ذلك ولا يلزم اذا كرهها العبد لكونها تضر العبد وبغضها أيضا أن يكره أن يخلقها هو لما له فيه من الحكمة فان الفعل قد يحسن من أحد المخلوقين وبقبح من الآخر لاختلاف حال الفاعلين فكيف يلزم أن ما قبح من العبد يقبح من الرب مع أنه لا نسبة للخلق مع الخالق واذا كان المخلوق يريد ما يحبه كارادة المريض لشرب الدواء الذى يبغضه ويحب ما لا يريده كمحبة المريض الطعام الذى يضره ومحبة الصائم الطعام والشراب الذى لا يريد أن يأكله ومحبة الانسان النهوات التى يكرهها بعقله ودينه فقد عقل ثبوت أحد هذا دون الآخر وان أحدهما ليس بمستلزم للآخر فكيف لا يمكن ثبوت أحدهما دون الآخر فى حق الخالق تعالى وقد يقال كل هذه الامور مرادة لكن فيها ما يراد لنفسه فهو مراد لذات محبوب لله مرضى له وفيها ما يراد لغيره وهو مراد بالعرض لكونه وسيلة الى المراد المحبوب لذاته فالانسان يريد العافية لنفسها ويريد شرب الدواء لكونه وسيلة اليها فهو يريد بذلك من هذه الجهة وان لم يكن محبوبا فى نفسه واذا كان المراد ينقسم الى ما يراد لنفسه وهو المحبوب لنفسه والى ما يراد لغيره لكونه وسيلة الى غيره وهذا قد لا يحب لنفسه أمكن أن يجعل الفرق بين المحبة والمشيئة من هذا الباب والارادة نوعان فما كان محبوبا فهو مراد لنفسه وما كان فى نفسه غير محبوب فهو مراد لغيره وعلى هذا ينبنى مسئلة محبة الرب عز وجل نفسه ومحبته لعباده فان الذين جعلوا المحبة والرضا هو المشيئة العامة قالوا ان الرب لا يحب فى الحقيقة ولا يحب وتأولوا محبته تعالى لعباده بارادة ثوابهم ومحبتهم له بارادة طاعتهم له والتقرب اليه ومنهم طائفة كثيرة قالوا هو محبوب يستحق أن يحب ولكن محبته لغيره بمعنى مشيئته وأما السلف والائمة وأئمة الحديث وأئمة التصوف وكثير من أهل الكلام والنظر فأقروا بانه محبوب لذاته بل لا يستحق أن يحب لذاته الا هو وهذا حقيقة الالوهية وهو حقيقة ملة ابراهيم ومن لم يفرق بذلك لم يفرق بين الربوبية والالهية ولم يجعل الله معبودا لذاته ولا أثبت التلذذ بالنظر اليه ولا أنه أحب الى أهل الجنة من كل شئ وهذا القول فى الحقيقة هو من أقوال الخارجين عن ملة ابراهيم من المنكرين لكون الله هو المعبود دون ماسواه ولهذا ما ظهر هذا القول فى أوائل الاسلام قتل من أظهره وهو الجعد

وكانوا ظالمين قال أبو سعيد ففي كل ما ذكرنا تحقيق كلام الله وتثبيته نصا بلا تأويل ففيما عاب تعالى به العجل في عجزه عن القول والكلام بيان بين أن الله غير عاجز عنه وأنه متكلم وقائل لانه لم يكن يعيب العجل بشئ هو موجود فيه وقال ابراهيم عليه السلام بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم ان كانوا ينطقون الى قوله أفلا تعقلون فلم يعب ابراهيم أصنامهم وآلهتهم التي يعبدون بالعجز عن الكلام الا وأن الهه متكلم قائل وبسط الكلام في ذلك الى أن قال أرأيتم قول كم انه مخلوق فما بدء خلقه أقال الله له كن فكان كلاما قائما بنفسه بلا متكلم به فقد علم الناس الا ماشاء الله منهم أن الله لم يخلق كلاما ربي ويسمع بلا متكلم به فلا بد من أن تقولوا في دعواكم الله المتكلم بالقرآن فاضفتموه الى الله فهذا أجور الجور وأكذب الكذب أن تضيفوا كلام المخلوق الى الخالق ولو لم يكن كفر الكان كذبا بلا شك فيه فكيف وهو كفر لا شك فيه لا يجوز لمخلوق يؤمن بالله واليوم الآخر أن يدعي الربوبية ويدعو الخلق الى عبادته فيقول انني أنا الله لا الله الا أنا فاعبدني واني أنا ربك وأنا اخترتك واصطنعتك لنفسي اذهب أنت وأخوك بآياتي ولا تنيا في ذكري انني معكما أسمع وأرى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم قد علم الخلق الامن أضله الله أنه لا يجوز لاحد أن يقول هذا وما أشبهه ويدعيه غير الخالق بل القائل به والداعي الى عبادة غير الله كافر كفر عون الذي قال أنا ربكم الاعلى والمجيب له والمؤمن بدعواه اذا كفروا كذب وان قالتم تكلم به مخلوق فاضفناه الى الله لان الخلق كلهم بصفاتهم وكلامهم لله فهذا المحال الذي ليس وراءه محال فضلا عن أن يكون كفرا لان الله عز وجل لم ينسب شيئا من الكلام كله الى نفسه انه كلامه غير القرآن وما أنزل على رسوله فان تم الجدعن درهم يوم الاضحى قتله خالد بن عبد الله القسري برضا علماء الاسلام وقال ضحوا أيها الناس تقبل الله ضحايا كم فاني مضح بالجعد بن درهم انه زعم أن الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا ثم نزل فذبحه وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال اذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة ان لكم عند الله موعدا يريد أن يجزكموه فيقولون ما هو ألم يبيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويجرنا من النار قال فيكشف الحجاب فينظرون اليه فما أعطاهم شيئا أحب اليهم من النظر اليه وهو الزيادة وقد روى في السنن من غير وجه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يقول في دعائه وأسألك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك وروى الامام أحمد والنسائي وغيرهما عن عمار بن ياسر أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول في دعائه أسألك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة وأما الذين أثبتوا أنه محجوب وأن محبته لغيره بمعنى مشيئته فهؤلاء نظموا أن كل ما خلقه فقد أحبه وهؤلاء قد يخرجون الى مذاهب الاباحة فيقولون انه يحب الكفر والفسوق والعصيان ويرضى ذلك وأن العارف اذا شهد هذا المقام لم يستحسن حسنة ولم يستقبح سيئة لشهوده القيومية العامة وخلق الرب لكل شئ وقد وقع في هذا طائفة من الشيوخ الغالطين من شيوخ الصوفية والنظار وهو غلط عظيم والكتاب والسنة وسلف الامة يبين أن الله يحب أنبياءه وأولياءه ويحب ما أمر به ولا يحب الشياطين ولا ما نهى عنه وان كان كل ذلك بمشيئته وهذه المسئلة وقع النزاع فيها بين الجنيد ومحمد وطائفة من أصحابه فدعاهم الى الفرق الثاني وهو أن يفرقوا في المخلوقات بين ما يحبه وما لا يحبه فاشكل هذا عليهم لما رأوا أن كل مخلوق فهو مخلوق بمشيئته ولم يعرفوا أنه قد يكون فيما خلقه بمشيئته ما لا يحبه ولا يرضاه وكان ما قاله الجنيد وأمثاله هو الصواب (الوجه الخامس أن يقال) الارادة نوعان أحدهما بمعنى المشيئة وهو أن يريد الفاعل أن يفعل فعلا فهذه الارادة المتعلقة بفعله والثاني أن يريد من غيره أن يفعل فهذه الارادة لفعل الغير وكلا النوعين مفعول في الناس لكن الذين قالوا ان الامر يتضمن الارادة لم يثبتوا الا النوع الاول من الارادة والذين قالوا ان الله لم يخلق أفعال العباد لم يثبتوا الا النوع الثاني فهؤلاء القدرية يمتنع عندهم أن يريد الله خلق أفعال العباد بالمعنى الاول لانه لا يخلقها عندهم وأولئك القائلون لهم يمتنع عندهم الارادة من الله الا بمعنى ارادة أن يخلق فالم يرد أن يخلقه لا يوصف بانه مريد له فعندهم هو مريد لكل ما خلق وان كان كفرا ولم يرد مما لم يخلق وان كان ايمانا وهؤلاء وان كانوا أقرب الى الحق لكن التحقيق اثبات النوعين كما أثبت ذلك السلف والائمة ولهذا قال جعفر أرادهم وأرادهم فالواحد من الناس يأمر غيره وينهاه مريدا نصحه وبيانا لما ينفعه وان كان مع ذلك لا يريد أن يعينه على ذلك الفعل اذ ليس كل ما يكون مصلحة في أن آمر به غيري وأنصحه يكون مصلحة لي في أن أعاونه أنا عليه بل قد تكون مصلحتي ارادة ما يضاده كالرجل الذي يستبر غيره في خطبة امرأة يأمره أن يتزوجها لان ذلك مصلحة المأمور وهو الا فهو يرى أن مصلحته في أن يتزوجها هو دونه فيهمه أمر نفسه غير جهة فعله لنفسه واذا أمكن الفرق في حق المخلوقين فهو في حق الله أولى بالامكان فهو سبحانه أمر الخلق على ألسن

كلامكم ولزمكم أن تسموا الشعر وجميع الغناء والنوح وكلام السباع والهام والطير كلام الله فهذا مما لا يختلف المسلمون في بطلانه واستحالته فما فضل القرآن اذا عندكم على الغناء والنوح والشعر اذ كان كله في دعواكم كلام الله فكيف

خص القرآن بانه كلام الله ونسب كل كلام الى قائله فكفى بقوم ضلالا أن يدعوا قولا لا يشك الموحدون في بطلانه واستحالته ويمارين دعواكم تكذيبا واستحالة وزيد المؤمنين بكلام الله ايمانا وتصديقا ان الله قد ميز بين من كلم من رسله في الدنيا وبين من لم يكلم ومن يكلم من خلقه في الآخرة ومن لا يكلم فقال تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات فميز بين من اختصه الله بكلامه وبين من لم يكلمه ثم سمى ممن كلم الله موسى فقال وكلم الله موسى تكليما فاولم يكلمه بنفسه الاعلى تأويل ما اذعمتم فما فضل من ذكر انه في تكليمه اياه على غيره ممن لم يكلمه اذ كل الرسل في تكليم الله اياهم مثل موسى وكل عند كم كلام الله وقد قال تعالى أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله فنفى هذا بيان أنه يعاقب قوما يوم القيامة بصرف كلامه عنهم وأنه يثيب بتكليمه قوما آخرين * وقال أيضا في بيان كفر الجهمية أخبر انه أن القرآن كلامه وأدعت الجهمية أنه خلقه وأخبر انه تبارك وتعالى أنه كلم موسى تكليما وقال هؤلاء لم يكلمه الله بنفسه ولم يسمع موسى نفس كلام الله وانما سمع كلاما خرج اليه من مخلوق فهي دعواهم دعا مخلوق موسى الى ربوبيته فقال له اني أنا ربك فاخلع نعليك فقال له موسى في دعواهم صدقت ثم أتى فرعون بدعوه الى ربوبية مخلوق كما أجاب موسى في دعواهم فما فرق بين موسى وفرعون في الكفر انما أفاى من

رسله بما ينفعهم وينهاهم عما يضرهم ولكن منهم من أراد أن يخلق فعله فأراد هو سبحانه أن يخلق ذلك الفعل ويجعله فاعلا له ومنهم من لم يرد أن يخلق فعله فيهجه خلقه سبحانه لافعال العباد وغيرها من المخلوقات غير جهة أمره للعبد على وجه بيان ظاهر مصلحة للعبد أو مفسدة وهو سبحانه اذا أمر فرعون وأبا لهب وغيرهما بالايمان كان قد تبين لهم ما ينفعهم ويصلحهم اذا فعلوه ولا يلزمه اذا أمرهم أن يعنيهم بل قد يكون في خلقه لهم ذلك الفعل واعانتهم عليه وجه مفسدة من حيث هو فعل له فانه يخلق ما يحقق لحكمة ولا يلزم اذا كان الفعل المأمور به مصلحة للمأمور اذا فعله أن يكون مصلحة للآمر اذا فعله هو أو جعل المأمور فاعلا فأين جهة الخلق من جهة الامر والقدرية تضرب مثلا فمن أمر غيره بأمر فلا بد أن يفعل ما يكون المأمور أقرب الى فعله كالبشر والطلاقة وتهيئة المقاعد والمساند ونحو ذلك فيقال لهم هذا يكون على وجهين أحدهما أن يكون الآمر أمر غيره لمصلحة تعود اليه كامر الملك جنده بما يؤيد ملكه وأمر السيد عبده بما يصلح ماله وأمر الانسان شريكه بما يصلح الامر المشترك بينهما ونحو ذلك والثاني أن يكون الآمر يرى الاعانة للمأمور مصلحة له كالامر بالمعروف اذا أعان المأمور على البر والتقوى فانه قد علم أن الله يثيبه على اعانته على الطاعة وان الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه فاذا كان الآمر انما أمر المأمور لمصلحة المأمور لا لنفع يعود عليه من فعله كالناصح للمشير وقد رأنه أعانه لم يكن ذلك مصلحة له لان في حصول مصلحة المأمور مضرة على الآمر كمن يأمر مظلوما أن يهرب من ظالمه وهو لو أعانه حصل بذلك ضرر لهما أو لاحدهما مثل الذي جاء من أقصى المدينة يسعى قال لموسى ان الملا يأتمرون بك ليقتلوك فاخرج انى لك من الناصحين فهذا مصلحته في أن يأمر موسى بالخروج لا في أن يعينه على ذلك اذ لو أعانه لضره قومه ومثل هذا كثير كالذي يأمر غيره بترويج امرأة يريد أن يتزوجها وشراء سلعة يريد شراءها أو استئجار مكان يريد استئجاره أو مصلحة قوم ينتفع بهم وهم أعداء الآمر يريد بصلاحته ونحو ذلك فانه في مثل هذه الامور لا يفعل ما يعين المأمور وان كان ناصحا له بالامر يريد الذلك في الجملة أمر المأمور بالفعل لكون الفعل مصلحة له غير كون الآمر يعنيه عليه ان كان من أهل الاعانة له فاذا قيل ان الله أمر العباد بما يصلحهم بالامر لم يلزم من ذلك أن يعينهم هو على ما أمرهم به لاسيما وعند القدرية لا يقدر أن يعين أحدا على ما به يصير فاعلا فانه ان لم يعط أفعاله بالحكمة فانه يفعل ما يشاء من غير تمييز مراد عن مراد ويمتنع على هذا أن يكون لفعله لمة فضلا عن أن يطلب الفرق وان علقت أفعاله بالحكمة وقيل ان اللمة ثابتة في نفس الامر وان كنا نحن لا نعلمها فالامر اذا كان في نفس الامر له حكمة في الامر أن يكون في الاعانة على المأمور حكمة بل قد تكون الحكمة تقتضي أن لا يعينه على ذلك فانه اذا أمكن في المخلوق أن تكون الحكمة والمصلحة أن يأمر غيره بأمر لمصلحة المأمور وأن تكون الحكمة والمصلحة للآمر أن لا يعينه على ذلك فامكان ذلك في حق الرب أولى وأحرى فانه تعالى أمر الكفار بما هو مصلحة لهم لو فعلوه وهو لم يعنهم على ذلك ولم يخلق ذلك كالم يخلق غيره من الامور التي يكون من تمام الحكمة والمصلحة أن لا يخلقها والمخلوق اذا رأى أن مصلحة بعض رعيته أن يتعلم الرمي وأسباب الملك لينال الملك ورأى هو أن مصلحة ولده أن لا يتقوى ذلك الشخص لئلا يأخذ الملك

من كفر أو ضع من هذا وقال تبارك وتعالى انما قولنا لشئ اذا أردناه أن نقول له كن فيكون وقال هؤلاء ما قالوا لشئ قط قولا وكلاما كن

فكان ولا يقوله أبدا ولم يخرج منه كلام قط ولا يخرج ولا هو يقدر على الكلام في دعواهم فالصنم في دعواهم والرحمن بمنزلة واحدة في الكلام وقال أيضا في كتاب النقض على المريسي وادعيت أيها (٣٣) المريسي في قول الله عز وجل هل ينظرون الا أن

من ولده أو بعده وعليه أمر ذلك الشخص بما هو مصلحته وينهاه عما هو مفسدة ولده وعبيده والمصالح والمفاسد بحسب ما يلائم النفوس وينافيها فالملائم للأمور ما أمر به الناصح له والملائم للآمر أن لا يحصل لذلك مراده لما في ذلك من تفويت مصالح الآمر ومراداته (وهذا نظر شريف) وانما يحققه من علم جهة حكمة الله في خلقه وأمره وانصافه سبحانه بالمحبة والفرح ببعض الامور دون بعض وأنه قد لا يحصل الابدفع ضده ووجود لازمه لامتناع اجتماع الضدين وامتناع وجود الملزوم بدون اللازم ولهذا كان الله سبحانه محمودا على كل حال له الملك وله الحمد في الدنيا والآخرة وله الحكم واليه ترجعون فكل ما في الوجود فهو محمود عليه له الحمد على خلقه وأمره فكل ما خلقه فهو محمود عليه وان كان في ذلك نوع ضرر لبعض الناس لما له في ذلك من الحكمة وكل ما أمر به فله الحمد عليه لما له في ذلك من الهداية والبيان ولهذا كان له الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما بينهما وملء ما شاء من شئ بعد فان هذا كله مخلوق له وله الحمد على كل ما خلقه والامثلة التي نذكر في المخلوقين وان لم يكن ذكر نظيرها في حق الرب فالمقصود هنا أنه يمكن في حق المخلوق الحكيم أن يأمر غيره بأمر ولا يعينه عليه فالخالق أولى لامكان ذلك في حقه مع حكمته فمن أمره وأعانه على فعل المأمور كان كمال المأمور به تعلق به خلقه وأمره فشاءه خلقا ومحبة فكان مرادا لجهة الخلق ومرادا لجهة الامر ومن لم يعنه على فعل المأمور كان ذلك المأمور به قد تعلق به أمره دون خلقه لعدم الحكمة المقتضية لتعلق الخلق به ولحصول الحكمة المتعلقة بخلق ضده وخلق أحد الضدين منافي خلق الضد الآخر فان خلق المرض الذي يحصل به ذلك العذاب به ودعائه لربه وتوبته من ذنوبه وتكفير خطاياه وبرقة قلبه ويذهب عنه الكبرياء والعظمة والعدوان بضاد خلق الصحة التي لا يحصل معها هذه المصالح وكذلك خلق ظلم الظالم الذي يحصل به للمظلوم من جنس ما يحصل بالمرض يضاد خلق عدله الذي لا يحصل به هذه المصالح وان كانت مصلحته هو في أن يعدل وتفصيل حكمة الله في خلقه وأمره يعجز عن معرفتها عقول البشر (والقدرية) دخلوا في التعليل على طريقة فاسدة مثلوا الله فيها بخلقه ولم يثبتوا حكمة تعود اليه فبلدوه وقدرته وحكمته ومحبته وغير ذلك من صفات كماله فقابلهم خصومهم الجهمية المجبرة بابطال التعليل في نفس الامر كما تنازعوا في مسئلة الحسن والقبح فأولئك أثبتوه على طريقة مشوهة وافهموا بان الله وخلقه وأمثتوا حسنا وقبحا لا يتضمن محبوبا ولا مكروها وهذا لا حقيقة له كما أثبتوا تعليلا لا يعود الى الفاعل حكمه وخصوصهم سووا بين جميع الافعال ولم يثبتوا لله محبوبا ولا مكروها وهو زعموا أن الحسن لو كان صفة ذاتية للفعل لم يختلف حاله وغلطوا فان الصفة الذاتية للموصوف قد يراد بها اللازم له والمتلفون يقسمون اللازم الى ذاتي وعرضي وان كان هذا التقسيم خطأ وقد يراد بالصفة الذاتية ما تكون ثبوتية قائمة بالموصوف احترازا عن الامور النسبية الاضافية ومن هذا الباب اضطروا في الاحكام الشرعية وزعم نفاة الحسن والقبح العقليين انها ليست صفة ثبوتية للافعال ولا مستلزمة صفة ثبوتية للافعال بل هي من الصفات النسبية الاضافية فالحسن هو المقول فيه افعله أولا بأس بفعله والقبيح هو المقول فيه لا تفعله قالوا وليس لمتعلق القول من القول صفة ثبوتية وذكروا عن منازعيهم أنهم قالوا الاحكام صفات أزلية للافعال

(٥ - منهاج ثاني) نخر عليهم السقف من فوقهم فتفسير هذا الاتيان خرور السقف عليهم من حيث لم يحتسبوا مكرهم فقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين وهم سواء الضير فتفسير الاتيانين مقرون

بأنهم الله في ظلل من الغمام والملائكة وفي قوله هل ينظرون الا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك فادعيت أن هذا ليس منه بأتيان لما أنه غير متحرك عندك ولكن يأتي بالقيامة بزعمك وقوله يأتيهم الله في ظلل من الغمام يأتي الله بأمره في ظلل من الغمام ولا يأتي هو بنفسه ثم زعمت أن معناه كمعنى قوله فأتى الله بنيانهم من القواعد وأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا فيقال لهذا المريسي قاتلك الله ما أجرأك على الله وعلى كلامه بلا علم ولا بصر أتبالك الله أنه اتيان وتقول ليس باتيان انما هو كقوله فأتى الله بنيانهم من القواعد لقد ميزت بين ما جمع الله وجمعت بين ما ميز الله ولا يجمع بين هذين التأويلين الا كل جاهل بالكتاب والسنة لان تأويل كل واحد منهما مقرون به في سياق القراءة لا يجهله الامثلك وقد اتفقت الكلمة من المسلمين أن الله فوق عرشه فوق سمواته وأنه لا ينزل قبل يوم القيامة لفصل بين عباده ويحاسبهم ويثيبهم وتشقق السموات ويشذ لنزوله وتنزل الملائكة تنزيلا بحمل عرش ربك فوقهم ويمدغمانية كما قال الله ورسوله فلم يشك المسلمون أن الله لا ينزل الى الارض قبل يوم القيامة لشئ من أمور الدنيا علموا يقينا أن ما يأتي الناس من العقوبات انما هو من أمره وعذابه فقوله فأتى الله بنيانهم من القواعد يعني مكره من قبل قواعد بنيانهم

بهما فرر السقف والرعب وتفسيرا تيان الله يوم القيامة منصوص فى الكتاب مفسر قال الله تعالى فاذا نفخ فى الصور نفخة واحدة وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة (٣٤) فيومئذ وقعت الواقعة وانشقت السماء فهى يومئذ واهية والملك على أرجائها ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية الى قوله تعالى هلك عنى سلطانيه فقد فسر الله المعنيين تفسيرا لا لبس فيه ولا تشبيه على ذى عقل فقال فيما يصيب به من العقوبات فى الدنيا أتاها أمرنا ليلا أو نهارا فجعلناها حصيدا كأن لم تغن بالامس فبين قال أتاها أمرنا علم أهل العلم أن أمره ينزل من عنده من السماء وهو على العرش فلما قال فاذا نفخ فى الصور نفخة واحدة الآيات التى ذكرناها وقال أيضا يوم تشقق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلا وبأتيهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة وقضى الامر والى الله ترجع الامور ودكت الارض دكا دكا وجاء ربك والملك صفا صفا علم بما قص الله من الدليل وبما حد لنزول الملائكة حينئذ أن هذا اتيان الله بنفسه يوم القيامة ليلى محاسبة خلقه بنفسه لا يلى ذلك أحد غيره وأن معناه مخالف لمعنى اتيان القواعد لاختلاف القضيتين الى أن قال وقد تقدما رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه تفسير هذا الاتيان حتى لا نحتاج مثله الى تفسير وذكر حديث أبى هريرة الذى فى الصحيحين فى تجليه يوم القيامة عن النبى صلى الله عليه وسلم وفيه فيقول المؤمنون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيتبعونه وذكر حديث ابن عباس من وجهين موقوفا ومرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم وفيه ثم يأتى الرب بالنص تعالى فى الكروبيين وهم أكثر من أهل السموات والارض ورواه الحاكم فى صحيحه وذكر عن أنس بن مالك أنه قال وتلا هذه

ونقضوا ذلك بجواز تبدل أحكام الفعل مع كون الجنس واحدا وتحقيق الامر أن الاحكام للافعال ليست من الصفات اللازمة بل هى من العارضة للافعال بحسب ملاءمتها ومنافرتها فالحسن والقبيح بمعنى كون الشئ محبوبا ومكروها وملائما ومنافرا وهذه صفة ثبوتية للموصوف لكنها تتنوع بتنوع أحواله فليست لازمة له ومن قال ان الافعال لبس فيها صفات تقتضى الحسن والقبح فهو بمنزلة قوله ليس فى الاجسام صفات تقتضى التسخين والتبريد والاشباع والارواء فسلب صفات الاعيان المقتضية للآثار كسلب صفات الافعال المقتضية للآثار وأما جمهور المسلمين الذين يثبتون طبائع الاعيان وصفاتها فانهم يثبتون ما فى الافعال من حسن وقبح باعتبار ملاءمتها ومنافرتها كما قال تعالى يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث فدل ذلك على أن الفعل فى نفسه معروف ومنكر والمطعوم طيب وخبيث ولو كان لا صفة للاعيان ولا فعال الا بتعلق الامر والنهى لكان التقدير يأمرهم بما يأمرهم وينهاهم عما ينهاهم ويحل لهم ما يحل لهم ويحرم عليهم ما يحرم عليهم والله منزه عن مثل هذا الكلام وكذلك قوله تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا وقال ان الله لا يأمر بالفحشاء ونظائرهذا كثير

﴿فصل قال الرافضى الامامى﴾ ومنها أنه يلزم نسبة السفه الى الله تعالى لانه يأمر الكافر بالايمان ولا يريده منه وينهاه عن المعصية وقد أراد هامنه وكل عاقل ينسب من يأمر بما لا يريد وينهى عما يريد الى السفه تعالى الله عن ذلك (فيقال له) قد تقدم أن المحققين من أهل السنة يقولون ان الارادة نوعان ارادة الخلق وارادة الامر فارادة الامر أن يريد من المأمور فعل ما أمر به وارادة الخلق أن يريد هو خلق ما يحدثه من أفعال العباد وغيرها والامر مستازم للارادة الاولى دون الثانية والله تعالى أمر الكافر بما أراد منه بهذا الاعتبار وهو ما يحبه ويرضاه ونهاه عن المعصية التى لم يرد هامنه أى لم يحبها ولم يرض بها بهذا الاعتبار فانه لا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد وقد قال تعالى انى بريئ من المالا يرضى من القول وارادة الخلق هى المشيئة المستلزمة لوقوع المراد فهذه الارادة لا تتعلق الا بالموجود فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وفرق بين أن يريد هو أن يفعل فان هذا يكون لا محالة لانه قادر على ما يريد واذا اجتمعت الارادة والقدرة وجب وجود المراد وبين أن يريد من غيره أن يفعل ذلك الغير فعلا لنفسه فهذا لا يلزم أن يعنه عليه وأما طائفة من المثبتين للقدر فظنوا أن الارادة نوع واحد وانما هى المشيئة فقالوا ما أمر بما لا يريده ثم هؤلاء على قسمين فقسم قالوا يأمر بما يحبه ويرضاه وان لم يرده أى لم يشأ وجوده وهذا مذهب جهور القائلين بهذا القول من الفقهاء وغيرهم وقسم قالوا بل المحبة والرضا هى الارادة وهى المشيئة فهو يأمر بما لم يرده ولم يحبه ولم يرضه وما وقع من الكفر والفسوق عندهو لا يحبه ولا يرضاه كما أراده وشاءه ولكن يقولون لا يحبه ولا يرضاه دينا كما لا يريده دينا ولا يشاؤه دينا ولا يحبه ولا يرضاه ممن لم يقع منه كما لم يرده ممن لم يقع منه ولم يشأه ممن لم يقع منه وهذا قول الاشعرى وأكثر أصحابه وحكاه عن طائفة من أهل الاثبات وحكى عنه كالقول الاول وأصحاب هذا القول والقدرية من المعتزلة والشيعة وغيرهم يجعلون الرضا والمحبة بمعنى الارادة ثم قالت القدرية النفاة والكفر والفسوق والمعاصى لا يحبها ولا يرضاها

بالنص واجماع الفقهاء فلا يرد بها ولا يشاؤها وقال هؤلاء المشبهة هو شاء ذلك بالنص واجماع السلف فيكون قد أحبه ورضيه وأراده وأما جمهور الناس فيفرقون بين المشيئة وبين المحبة والرضا كما يوجد الفرق بينهما فى الناس فان الانسان قد يريد شرب الدواء ونحوه من الاشياء الكريهة التى يبغضها ولا يحبها ويحب أكل الاشياء التى يشتهيها كالشهاء المار يض الماء اذا حمى عنه واشتهاء الصائم الماء البارد مع عطشه ولا يريد فعله فقد تبين أنه يحب مالا يريده ويريد مالا يحبه وذلك أن المراد قد يراد لغيره فيريد الاشياء المكروهة لما فى عاقبتها من الاشياء المحبوبة ويكره فعل بعض ما يحبه لانه يفضى الى ما يبغضه والله تعالى له الحكمة فيما يخلقه وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين والتوابين ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويفرح بتوبة التائب أعظم من فرح الفاقد لراحلته التى عليها طعامه وشرابه فى مهلكة اذا وجدها بعد الاياس منها كما استفاضت بذلك الاحاديث عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الصحيحين وغيرهما من غير وجه كقوله لله أشد فرحا بتوبة أحدكم من رجل أضل راحلته بأرض مهلكة عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها فنام ينتظر الموت فلما استيقظ اذا بدابته عليها طعامه وشرابه فالله أشد فرحا بتوبة عبده من هذا برحلته والمتفلسفة يعبرون بلفظ اللذة والعشق ونحو ذلك عن الفرح والمحبة وما يتبع ذلك واذا كان كذلك فهو سبحانه يريد وجود بعض الاشياء لافنائها الى ما يحبه ورضاه وهو سبحانه قد لا يفعل بعض ما يحبه لكونه يستلزم وجود ما يكرهه ويبغضه فهو سبحانه قادر على أن يخلق من كل نطفة رجلا يجعله مؤمنا يحبه ويحب ايمانه لكنه لم يفعل ذلك لما له فيه من الحكمة وقد يعلم أن ذلك يفضى الى ما يبغضه ويكرهه واذا قيل فهلا يفعل هذا ومنع ما يبغضه قيل من الاشياء ما يكون ممتنعا لذاته ومنها ما يكون ممتنعا لغيره فالمادة الحاصلة بالاكل لا تحصل هى وأنواعها بالشرب والسماع والنسم وانما تحصل لذة أخرى وجود لذة الاكل فى الفم تنافى حصول لذة الشرب فى ذلك المحل وتلذذ العبد بسماع بعض الاصوات يمنع تلذذه بسماع صوت آخر فى ذلك المحال فليس كل ما هو محبوب للعبد ولذيذ له يمكن اجتماعه فى آن واحد بل لا يمكن أحد الضدين الا بانتفويت الآخر ومن مخلوق الاله لوازم وأضداد فلا يوجد الا بوجود لوازمه ومع عدم أضداده والرب سبحانه وتعالى اذا كان يحب من عبده أن يسافر للحج ويسافر للجهاد فأيهما فعل كان محبوبا له لكن لا يمكن فى آن واحد أن يسافر العبد الى الشرق والى الغرب بل لا يمكن حصول هذين المحبوبين جميعا فى وقت واحد فلا يحصل أحدهما الا بتفويت الآخر فان كان الحج فرضا معينا والجهاد تطوعا كان الحج أحب اليه تعالى وان كان كلاهما تطوعا أو فرضا فالجهاد أحبهما اليه فهو سبحانه يحب هذا المحبوب المتضمن تفويت ذلك المحبوب وذلك أنه لو قدر وجوده بدون تفويت هذا المحبوب لكان أيضا محبوبا ولو قدر وجوده بتفويت ما هو أحب اليه منه لكان محبوبا من وجه مكروها من وجه أعلى منه وهو سبحانه اذا لم يقدر طاعة بعض الناس كان له فى ذلك حكمة كما أنه اذا لم يأمر هذا بأحد المحبوبين كان له فى ذلك حكمة والله تعالى على كل شئ قدير لكن اجتماع الضدين لا يدخل فى عموم الاشياء فانه محال لذاته وهذا بمنزلة أن يقال هلا أقدر هذا العبد على أن يسافر فى هذه الساعة الى الغرب للحج والى الشرق للجهاد فيقال كون الجسم الواحد

وأصحابه الاكل جاهل مجنون خاسر مغبون لما أنك مفتون فى الدين مأفون وعلى تفسير كتاب الله غير مأمون و بملك أباتى الله بالقسامة ويتعب هو بنفسه فمن يحاسب الناس يوم تسأل قد خشيت على من ذهب مذهبك هذا أنه لا يؤمن يوم الحساب وادعيت أيها المرسى فى قول الله تعالى لا أله الا هو الحى القيوم أن تفسير القيوم عندك الذى لا ينزل تعنى الذى لا ينزل ولا يتحرك ولا يقبض ولا يبسط وأسندت ذلك عن بعض أصحابك غير مسمى عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس انه قال القيوم الذى لا ينزل ومع روايتك هذه عن ابن عباس دلائل وشواهد أنها باطلة أحدها أنك روتها وأنت الملحد فى توحيد الله والثانية أنك روتها عن بعض أصحابك غير مسمى وأصحابك ممثلة فى الظنة والتهمة والثالثة أنه عن الكلبى وقد أجمع أهل العلم بالآثار على أن لا يحتجوا بالكلبى فى حلال ولا حرام فكيف فى تفسير توحيد الله وتفسير كتابه وكذلك أو صالح ولو صحت روايتك عن ابن عباس أنه قال القيوم الذى لا ينزل لم تنكره وكان معناه مفهوما واضحا عند العلماء وعند أهل العربية ان معنى لا ينزل لا يمشى ولا يبيد لأنه لا يتحرك ولا ينزل من مكان الى مكان اذ اشاء كما كان يقال فى الشئ الفانى هو زائل كما قال لبيد

الا كل شئ ما خلا الله باطل
وكل نعيم لا محالة زائل

يعنى فان لا أنه متحرك فان أمارتين بين الحى والميت التحرك والا يتحرك فهو ميت لا يوصف بحياة كما لا توصف الاصنام الميتة قال الله تعالى ان الذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيئا وهم يخلقون أموات غير أحياء وما يشعرون أيان يبعثون فالله الحى القيوم القابض

البلط بتحرك اذا شاء وينزل اذا شاء ويفعل ما يشاء بخلاف الاصنام المتة التى لا تزول حتى تزال واحتجت أيها المربسى فى نفى التحرك عن الله والزوال بحجيج الصبيان وزعمت أن ابراهيم صلى الله عليه وسلم حين رأى كوكبا وشمسا وقمرا قال

هذا ربى فلما أفل قال لا أحب الآفلين ثم قلت فنى ابراهيم الحجة عن كل اله زائل يعنى أن الله اذا نزل من سماء الى سماء أو نزل يوم القيامة لمحاسبة العباد فقد أفل وزال كما أفل الشمس والقمر فتتصل من ربوبيتهما بزعم ابراهيم فلو قاس هذا القياس تركى طمطمانى أو روى عجمى ما زاد على ما قلت قبحا وسماجة وبلاهة من قال من خلق الله ان الله اذا نزل أو تحرك أو نزل ليوم الحساب أفل فى شئ كما أفل الشمس فى عين حمئة ان الله لا يأفل فى شئ سواء انزل أو ارتفع كما تأفل الشمس والقمر والكواكب بل هو العالى على كل شئ المحيط بكل شئ فى جميع أحواله من نزوله وارتفاعه وهو الفعال لما يريد لا يأفل فى شئ بل الاشياء كلها تخشع له وتتواضع والشمس والقمر والكواكب خلائق مخلوقة اذا أفلت أفلت فى مخلوق فى عين حمئة كما قال تعالى والله أعلى وأجل لا يحيط بمشئ ولا يحتوى عليه شئ (وقال أبو بكر) عبد العزيز بن جعفر صاحب الخلال فى أول كتابه الكبير المسمى بالمقنع وقد ذكر ذلك عنه القاضى أبو يعلى فى كتاب ايضاح البيان فى مسئلة القرآن قال أبو بكر لما سألوه انكم اذا قلتم لم يزل متكلما كان ذلك عندنا فقال لاصحابنا قولان أحدهما أنه لم يزل متكلما كالعلم لان ضد الكلام الخرس كما أن ضد العلم الجهل قال ومن أصحابنا من قال قد أثبت لنفسه أنه خالق وليجوز أن يكون خالقا فى كل حال بل قلنا انه خالق فى وقت ارادته أن يخلق وان لم يكن خالقا فى كل حال ولم يبطل أن يكون خالقا كذلك ان لم يكن متكلما فى حال لم يبطل أن يكون متكلما بل هو متكلم خالق وان لم يكن خالقا فى كل

فى مكانين محال لذاته بل هذا الحقيقة له وليس بشئ فلا يمكن هذا فى آن واحد وليس هذا بشئ حتى يقال انه مقدر بل هذا الحقيقة له وليس بشئ بل هو أمر يقدره الذهن لتصوره لنظيره فى الخارج فيحكم عليه بالامتناع فى الخارج والا فما يمكن الذهن أن يتصوره هذا فى الخارج ولكن الذهن يتصور اجتماع الالوان والطعم فى محل واحد كالحلاوة البيضاء والبياض ثم يقدر الذهن فى نفسه هل يمكن أن يجتمع السواد والبياض فى محل كاجتماع الالوان والطعم فيعلم أن هذا الاجتماع ممتنع فى الخارج ويعلم أنه يمكن أن زيدا فى الشرق وعمرا فى الغرب ويقدر فى ذهنه هل يمكن أن يكون زيد نفسه فى هذين المكانين كما كان هو وعمرو فيعلم أن هذا ممتنع فهذا ونحوه كلام من يجعل الارادة نوعين ويفرق بين أحدهما وبين المحبة والرضا وأما من يجعل الجميع نوعا واحدا فهو بين أمرين ان جعل الحب والرضا من هذا النوع لزمه تلك المحاذير الشنيعة وان جعل الحب والرضا والا يستلزم الارادة وقال انه قد يحب ويرضى ما لا يريده بحال وحينئذ فيكون مقصوده بقوله ما لا يريده أى لا يريد كونه ووجوده والا فهو عنده يحبه ويرضاه فهذا يجعل الارادة هى المشيئة لأن يخلق وهذا وان كان اصطلاح طائفة من المنتسبين الى السنة من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعى وأحمد فهو خلاف استعمال الكتاب والسنة وحينئذ فيكون النزاع معه لفظيا وأحق الناس بالصواب فى المنازعات اللفظية من كان لفظه موافقا لالفاظ القرآن وقد تبين أن لفظ القرآن جعل هذا النوع مرادا فلا حاجة لا طلاق القول بان الله يأمر بما لا يريده بل يبين أن الارادة نوعان وأنه يأمر بما يشاء فيأمر بما لا يريد أن يخلقه هو ولا يأمر الامر بما يحبه ويرضاه لهم أن يفعلوه ولو قال رجل والله لافعلن ما أوجب الله على أو ما يحبه لى ان شاء الله ولم يفعل لم يحنث باتفاق الفقهاء ولو قال والله لافعلن ما أوجب الله على أن كان الله يحبه ويرضاه حنث ان لم يفعله بلا نزاع نعلمه وعلى هذا فقد ظهر بطلان حجة المكذبين بالقدر فانه اذا قال كل عاقل ينسب من يأمر بما لا يريد وينهى عما يريد الى السفه قيل له اذا أمر غيره بأمر ولم يرد أن يفعله له هل يكون سفيها أم لا ومن المعلوم اتفاق العقلاء أن من أمر غيره بأمر ولم يرد أن يفعل ذلك الامر ولا يعينه عليه لم يكن سفيها بل أوامر الحكماء والعقلاء كلها من هذا الباب والطبيب اذا أمر المريض بشرب الدواء لم يكن عليه أن يعاونه على شربه والمفتى اذا أمر المستفتى بما يجب عليه لم يكن عليه أن يعاونه والمشير اذا أمر المستشير بتجارة أو فلاحة أو نكاح لم يكن عليه هو أن يفعل ذلك ومن كان يحب من غيره أن يفعل أمرا فأمره به والآمر لا يساعده عليه لما فى ذلك من المفسدة لم يكن سفيها فظهر بطلان ما ذكروه هذا وأمثاله من القدرية وكذلك من نهى غيره عما يريد أن يفعله هو لم يلزم أن يكون سفيها فانه قد يكون مفسدة ذلك مصلحة للناهى فالمريض الذى يشرب المسهلات اذا نهى الصغير عن شربها لم يكن سفيها والحوّاء الذى يريد مساكنة الحية اذا نهى ابنه عن امساكها لم يكن سفيها والسابح فى البحر اذا نهى العاجز عن السباحة لم يكن سفيها والملك الذى خرج لقتال عدوه اذا نهى نساءه عن الخروج معه لم يكن سفيها ونظائر هذا لا تحصى ولو نهى الناهى غيره عن فعل ما يضره فعله نصيحة له اذا كان مصلحة للناهى أن يفعله هو به حسد على فعله وجسد على نصحه كما وجد كثير

حال ولا متكلما فى كل حال • وذكر القاضى أبو يعلى فى كتابه المسمى بايضاح البيان هذا السؤال فقال نقول انه لم يزل متكلما وليس بمكلم ولا مخاطب ولا آمر ولا ناه نص عليه أحمد فى رواية حنبل فقال لم يزل الله متكلما اما غفورا • قال وقال فى رواية عبد الله لم يزل متكلما اذا شاء • وقال حنبل فى موضع آخر سمعت أبا عبد الله يقول لم يزل الله متكلما والقرآن كلام الله غير مخلوق قال القاضى أبو يعلى وقال أحمد فى الجزء الذى فيه الرد على الجهمية والزنادقة وكذلك الله يتكلم كيف شاء من غير أن نقول جوف ولا فم ولا شفتان وقال بعد ذلك بل نقول ان الله لم يزل متكلما اذا شاء ولا نقول انه كان ولا يتكلم حتى خلق • وقال أبو عبد الله بن حامد فى كتابه فى أصول الدين ومما يجب الايمان به والتصديق أن الله متكلم وان كلامه قديم غير محدث كالعلم والقدرة قال وقد يجىء على المذهب أن يكون الكلام صفة المتكلم لم يزل موصوفا بذلك ومتكلما كما شاء واذا شاء ولا نقول انه ساكت فى حال أو متكلم فى حال من حيث حدوث الكلام قال ولا خلاف عن أبى عبد الله أن الله كان متكلما قبل أن يخلق الخلق وقبل كل الكائنات وان الله كان فعالم يزل متكلما كيف شاء وكما شاء واذا شاء أنزل كلامه واذا شاء لم ينزله (قلت) قول ابن حامد ولا نقول انه ساكت فى حال أو متكلم فى حال من حيث حدوث الكلام يريد به أنا لا نقول ان جنس كلامه حادث فى ذاته كما تقوله الكرامية من أنه كان ولا يتكلم ثم صار يتكلم بعد أن لم يكن متكلما فى الازل ولا كان تكلمه ممكنا • وقال أبو اسماعيل عبد الله بن محمد الانصارى الملقب شيخ الاسلام فى اعتقاد أهل السنة وما وقع عليه اجماع أهل الحق من الامة اعلم أن الله متكلم قائل مادح نفسه وهو متكلم كلما شاء ويتكلم بكلام لا مانع له ولا مكره والقرآن كلامه هو تكلم به • وقال أيضا فى كتاب مناقب أحمد بن حنبل فى باب الاشارة الى طريقته

كثير من الناس بنهون من يتصحونه عن فعل أشياء وقد يطلبون فعلها منهم لمصلحتهم لكن المثل المطابق لفعل الرب من كل وجه لا يمكن فى حق المخلوق فان الله ليس كمثله شئ لا فى ذاته ولا فى صفاته ولا فى أفعاله وقد سئل بعض الشيوخ عن مثل هذه المسائل فأنشد

ويقبح من سواك الفعل عندى * فتفعله فيحسن منك ذا كا

لكن المقصود أنه يمكن فى المخلوق أمر الانسان بما لا يريد أن يعين عليه المأمور ونهيه عما يريد الناهى أن يفعله هو لمصلحته فتبين أن هذا القدرى وأمثاله تكلموا بلفظ مجمل فاذا قالوا من أمر بما لا يريد كان سفيها أو هموا الناس أنه أمر بما لا يريد المأمور أن يفعله والله لم يأمر العباد بما لم يرض لهم أن يفعلوه ولم يرد لهم أن يفعلوه بهذا المعنى وانما أمر بعضهم بما لم يرد هو أن يخلقه لهم بمشيئته ولم يجعلهم فاعلين له ومن المعلوم أن الآمر ليس عليه أن يجعل المأمور فاعلا للأمور به بل هو ممتنع عند القدرية وعند غيرهم هو قادر عليه لكن له أن يفعله وله أن لا يفعله فعلى قول من يثبت المشيئة دون الحكمة الغائبة يقول هذا كسائر الممكنات ان شاء فعله وان شاء لم يفعله ومن أثبت الحكمة قال له فى أن لا يحدث هذا حكمة كما له فى سائر ما يحدثه وقد يكون فى احداث هذا مفسدة لغير هذا المأمور أعظم من المصلحة الحاصلة له وقد يكون فى فعل هذا المأمور تفويت مصلحة أعظم من المصلحة الحاصلة له والحكيم هو الذى يقدم أعلى المصلحتين ويدفع أعظم المفسدتين وليس على العباد أن يعلموا تفاصيل حكمة الله تعالى بل يكفيهم العلم العام والايمان التام ومن جعل الارادة نوعا واحدا وان كان قوله مرجوحا فهو خير من قول نفاة القدر الذين يجعلون الارادة والمشيئة والمحبة شيأ واحدا وزعموا أنه يكون ما لا يشاؤه وينهاه عما لا يكون وذلك لانه يقول السفه انما يجوز على من يجوز عليه الاغراض والاغراض مستلزمة للحاجة الى الغير وللنقص بدونها وذلك على الله ممتنع وهى فى حق الله مستلزمة للتسلسل وقيام الحوادث به وهو ممتنع عند هذا الخصم فاذا كانت المعتزلة والشيعة الموافقون لهم يسلمون هذه الاصول انقطعوا وذلك أنهم اذا قالوا يفعل لغرض قيل لهم نسبة وجود الغرض وعدمه اليه على السواء أو وجود الغرض أولى به فان قالوا هما على السواء امتنع مع هذا أن يفعل لما وجوده وعدمه بالنسبة اليه سواء وهذا معدود من السفهاء فيلزمهم ما ألزموا هذا العبث فينا فان قالوا بل فعل لغرض يعود الى العباد قيل لهم الواحد من الناس انما ينفع غيره لما فى ذلك من المصلحة فى الدين أو الدنيا اما التذاذه بالاحسان كما يوجد فى النفوس التى انما تلتذ وتبتهج بالاحسان الى غيرها وهذا مصلحة ومنفعة لها واما دفع ألم الرقة عن نفسه فان الواحد اذا رأى بائسا يريد ان يأكله فيعطيه فيزول الالم عن نفسه وزوال الالم منفعة له ومصلحة دع ما سوى هذا من رجاء المدح والثناء والمكافأة والاجر من الله تعالى فتلك مطالب منفصلة ولكن هذان أمران موجودان فى نفس الفاعل فمن نفع غيره وكان وجود النفع وعدمه بالنسبة اليه سواء من كل وجه كان هذا من أسفه الناس اذا وجد فكيف اذا كان ممتنعا فانه يمتنع أن يفعل المختار شيأ حتى يترجح عنده فيكون أن يفعله أحب اليه من أن لا يفعله وترجيح الاحسانة ومنفعة فهؤلاء القدرية الذين يعللون بالغرض الذين يذكرون ما يمتنع أن يكون غرضا ولا يكون الامتناع أو سفها ان أثبتوا غرضا قاما بما له

فى الاصول لما ذكر كلامه فى مسائل القرآن وتزييف البدع التى ظهرت فيه وانهم قالوا أولا هو مخلوق وجرت المحنة المشهورة ثم مسئلة اللفظية بسبب حسين الكرابيسى الى أن قال وجاءت طائفة فقالت لا يتكلم بعد ما تكلم فيكون كلا ما حادثا قال وهذه سمجاة أخرى تفذى فى الدين غرعين واحدة فانتهى لها أبو بكر بن خزيمة وكانت حينئذ ينيسابور دار الاسكار تغذ اليها الدابات وتشد اليها الركائب ويجلب منها العلم وما ظننت بمجالس يجلس عنها التقى والصبى مع ما جمعا من الحديث والفقه والصدق والورع واللسان (١) والسؤدد لا يستر لون بالكلام واستمام لاهله) فابن خزيمة فى بيت ومحمد بن اسحق فى بيت وأبو حامد بن (٧ العرشرق) فى بيت قال فطار لتلك الفتنة ذلك الامام أبو بكر فلم يزل يصبح بتشورها ويصنف فى ردها كله منذر جيش حتى دون فى الدفاتر وتمكن فى السرائر ولقن فى الكتائب ونقش فى المحاريب ان الله متكلم ان شاء الله تكلم وان شاء سكت فجزى الله ذلك الامام وأثابك النفر الغر من نصرة دينه وتوتيريه خيرا وقلت هذه القصة التى أشار اليها عن ابن خزيمة مشهورة ذكرها غير واحد من المصنفين كالحاكم أبى عبد الله فى تاريخ نيسابور وغيره ذكر أنه رفع الى الامام أنه قد نبغ طائفة من أصحابه يخالفونه وهو لا يدرى وانهم على مذهب الكلابية وأبو بكر الامام شديد على الكلابية قال فدخلنى أبو بكر أحمد بن يحيى المتكلم قال فاجتمعنا ليلة عند بعض أهل العلم وجرى ذكر كلام الله أقديم لم يزل أو أوثبت عند اختياره تعالى أن يتكلم به فوقع بيننا تفاوت

لزم أن يكون محلا للحوادث وهم يجيبون ذلك ثم الغرض ان كان لغرض آخر لزم التسلسل وهم يجيبونه فى الماضى ولهم فى المستقبل قولان وان لم يكن لغرض آخر جاز أن يحدث لا لغرض فهذه الاصول التى اتفقوا عليها هم والمثبتون للقدر هى حجة لأوائلنا عليهم والله أعلم

(فصل) وفى الجملة من نفى قيام الامور الاختيارية بذات الرب تعالى لابد أن يقول أقوالا متناقضة فاسدة وإذا كانت الجهمية المجبرة والقدرية المعتزلة قد اشتركوا فى أنه لا يقوم بذاته شئ من ذلك ثم تنازعوا بعد ذلك فى تعليل أفعاله وآخر أمره كان كل واحد من القولين يستلزم ما يبين فساد، وتناقضه فشبثة التعليل تقول من فعل لغير حكمة كان سفيها وهذا انما يلزم ممن فعل لغير حكمة تعود اليه وهم يزعمون أن البارئ فعل لا لحكمة تعود اليه فان كان منه فعل لا لحكمة لزم اثبات السفه وان لم يكن سفيها تناقضوا فان ما أثبتوه من فعله لحكمة لا تعود اليه لا يعقل فضلا عن أن يكون حكيما وهذا نظير قولهم فى صفاته وكلامه فانهم قالوا لا يتكلم الا بمشيئته وقدرته ويمتنع أن يكون القرآن قديما لما فيه من الامور المنافية لقدمه وقالوا لا يعقل متكلم الا من تكلم بمشيئته وقدرته دون من يكون الكلام لازما لذاته لا يحصل بقدرته ومشيئته فيقال لهم وكذلك لا يعقل متكلم الا من يقوم به الكلام أما متكلم لا يقوم به الكلام أو مريد لا تقوم به الارادة أو عالم لا يقوم به العلم فهذا لا يعقل بل هو خلاف المعقول بل قولهم فى الكلام يتضمن أن من قام به الكلام لا يكون متكلما والمتكلم هو الذى أحدث فى غيره الكلام وهذا خلاف المعقول وكذلك قولهم فى رضاه وغضبه ومحبته وارادته وغير ذلك انها لا تقوم بذاته وانما هى أمور منفصلة عنه فيعلم موصوفا بأمور لا تقوم به بل هى منفصلة وهذا خلاف المعقول ثم هو تناقض وأنه يلزمهم أن يوصف بكل ما يحدث من المخلوقات حتى يوصف بكل كلام خلقه فيكون ذلك كلامه فاذا نطق ما ينطقه من مخلوقاته كان ذلك كلامه لا كلام من ينطق وهذا مبسوط فى موضعه والمقصود هنا أن كلامهم أنه يفعل لحكمة يستلزم أن يكون وجود الحكمة أرجح عنده من عدمها وأنها تقوم به وغير ذلك من الموازم التى لا يعقل من يفعل لحكمة الا من يتصف بها والا فاذا قدر أن نسبة جميع الحوادث السواء امتنع أن يكون بعضها أرجح عنده من بعض وامتنع أن يفعل بعضها لاجل بعض ثم الجهمية المجبرة لما رأت فساد قول هؤلاء القدرية وقد سئار كوهم فى ذلك الاصل قالوا بل يمتنع أن يفعل شيئا لاجل شئ أصلا ويمتنع أن يكون بعض الاشياء أحب اليه من بعض ويمتنع أن يحب شيئا من مخلوقاته دون بعض أو يريده نهايشيئا دون شئ بل كل ما حدث فهو مراد له محبوب مرضى سواء كان كفرا أو اعانا أو حسنات أو سيئات أو نبيا أو شيطانا وكل عالم يحدث فهو لبس محبوبا له ولا مرضيا ولا مرادا كما أنه لم يشأ فعند هم ما شاء الله كان وأحبه ورضيه وأراده وما لم يشأه لم يكن ولا يحبه ولا يرضاه ولا يريده وأوائل القدرية يقولون كل ما أمر به فهو يشاؤه ويريده كما أنه يحبه ويرضاه وما لم يأمر به لا يشاؤه ولا يريده كما لا يحبه ولا يرضاه بل يكون فى ملكه ما لا يشاء ويشاء ما لا يكون ثم ان الجهمية المجبرة اذا تلى عليهم قوله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر قالوا مراده انما يحبه ويريده ولا يشاؤه من لم يوجد منه أو لا يحبه ولا يشاؤه ولا يريده دينا بمعنى أنه لا يشاء أن يثيب صاحبه وأما ما وقع من الكفر والفسوق والعصيان فعندهم أنه

(١) قوله فى الهامش والسؤدد الى آخره هكذا فى الاصل وفيها كلمات غير منقوطة ولا تخلو من تحريف فارجع الى أصل صحيح وحررها فان الاصل الذى بيدنا سقيم كتبه مصححه

يحبه

ذلك خوض قال جماعة منا ان كلام الباري قديم غير أنه لا يثبت الا باختياره لكلامه فبكرت أنا الى أبي علي الثقفي وأخبرته بما جرى فقال من أنكر أنه لم يزل فقد اعتقد أنه محدث وانتشرت هذه المسئلة في البلد وذهب منصور الطوسي في جماعة معه الى أبي بكر محمد بن اسحق وأخبروه بذلك حتى قال منصور ألم أقل للشيخ ان هؤلاء يعتقدون مذهب الكلابية وهذا مذهبهم فجمع أبو بكر أصحابه وقال ألم أنهكم غير مرة عن الخوض في الكلام ولم يزدهم على هذا في ذلك اليوم وذكر أنه بعد ذلك خرج على أصحابه وأنه صنف في الرد عليهم وأنهم ناقضوه ونسبوه الى القول بقول جهم في أن القرآن محدث وجعلهم هو كلابية قال الحاكم سمعت أبا عبد الرحمن ابن أحمد المقري يقول سمعت أبا

(مطلب حكاية الاشعري مع الجبائي)

بكر محمد بن اسحق يقول الذي أقول به أن القرآن كلام الله ووحيه وتنزيله غير مخلوق ومن قال ان القرآن أو شأ من نه ومن وحيه وتنزيله مخلوق أو يوقل ان الله لا يتكلم بعد ما كان تكليمه في الازل أو يقول ان أفعال الله مخلوقة أو يقول ان القرآن محدث أو يقول ان شيئا من صفات الله صفات الذات أو اسماء من أسماء الله مخلوق فهو عندي جهمي يستتاب فان تاب والا ضربت عنقه هذا مذهبي ومذهب من رأيت من أهل الشرق والغرب من أهل العلم ومن حكى عني خلاف هذا فهو كاذب باهت ومن نظر في كتبي المصنفة ظهر له وبان أن الكلابية كذبة فيما يحكون عني مما هو خلاف أصلي وديانتي وذكر عن ابن خزيمة انه قال زعم بعض جهلة هؤلاء الذين ينعوا في سنتا هذه أن الله لا يكرر الكلام فهم لا يفهمون كتاب الله فان الله قد أخبر في نص الكتاب في مواضع أنه خلق آدم وأنه أمر الملائكة بالسجود فكرر هذا الذكر في غير موضع يحبه ويرضاه كما يشاؤه لكن لا يجب أن يثبت صاحبه كما لا يشاء أن يثبته عندهم بل ينعم أقواما ويعذب آخرين لا بسبب ولا بحكمة وليس في بعض المخلوقات قوى ولا طبائع كان بها الحادث ولا فيها حكمة لاجلها كان الحادث ولا أمر بشئ لمعنى ولا نهى عنه لمعنى ولا اصطفى أحدا من الملائكة والنبيين لمعنى ولا أباح الطيبات وحرم الخبائث لمعنى أوجب كون هذا طيبا وهذا خبيثا ولا أمر بقطع يد السارق لحفظ أموال الناس ولا أمر بعقوبة قطاع الطريق المعتدين لدفع ظلم العباد بعضهم عن بعض ولا أنزل المطر لشرب الحيوان وانبات النبات وهكذا يقولون في سائر ما خلقه لكن يقولون انه اذا وجد جمع شئ منفعة أو مضرة فانه خلق هذا مع هذا لا لاجله ولا به وكذلك وجدا لامور مقارنا لهذا لا به ولا لاجله والاقتران أجرى به العادة من غير حكمة ولا سبب ولهذا لم تكن الاعمال عندهم الا مجرد علامات محضة وأمارات لاجل ما جرت به العادة من الاقتران لا لحكمة ولا سبب وفي كل من القولين من التناقض مالا يكاد يحصى ولكن هذا الامامي القدري لما أخذ يذكر تناقض أقوال أهل السنة مطلقا تبين له أن القدرية كلهم يعجزون عن اقامة الحجة على مقابليهم من الجبرة كما يعجز الرافضي عن اقامة الحجة على مقابليهم من الخوارج والنواصب فضلا عن أن يقووا الحجة على أهل الاستقامة والاعتدال المتبعين للكتاب والسنة ولهذا نبهنا على بعض ما في أقوالهم من الفساد الذي لا يكاد يضبط والاشعري وغيره ممن متكلمة الاثبات اندرجوا في البيان تناقضهم في أصلهم وأوجبوا في بيان تناقض الاقوال * وحكاية الاشعري مع الجبائي في الاخوة الثلاثة مشهورة فانهم يوجبون على الله أن يفعل بكل عبد ما هو الاصلح في دينه وأما في الدنيا فالبغداديون من المعتزلة يوجبونه أيضا والبصريون لا يوجبونه فقال له اذا خلق الله ثلاثة اخوة فمات أحدهم صغيرا وبلغ الآخران أحدهما آمن والآخر كفر فأدخل المؤمن الجنة ورفع درجته وأدخل الصغير الجنة وجعل منزلته تحته قال له الصغير يارب ارفعني الى درجة أخي قال الله لست مثله انه آمن وعمل صالحا وأنت صغير لم تعمل عملا فقال يارب أنت أمتني فلو كنت أبقيتني كنت أعمل مثله فقال علمت مصلحتك لانك علمت أنك لو بلغت لكفرت فلهذا اخترمتك فصاح الثالث من أطباق النار وقال يارب لم اخترمتني قبل البلوغ كما اخرمت أخي الصغير فان هذا كان مصلحة في حقي أيضا يقال انه لما أورد عليه هذا انقطع وذلك أنهم يوجبون عليه العدل بين المتماثلين وأن يفعل لكل منهما الاصلح وهنا قد فعل بأحدهما ما هو الاصلح عندهم دون الآخر وليس هذا موضع بسط ذلك واذا كان الامر كذلك بطل تشبيههم لله بخلقه وقال لهم هؤلاء نحن وأنتم قد اتفقنا على أن فعل الله لا ينقاس بفعل خلقه واما وايا كم نثبت فاعلا يفعل شيئا منفصلا عن نفسه بدون شئ حادث في نفسه وهذا غير معقول في المشاهد وأنتم تثبتون من الغرض ما تثبتون من غير فاعل حتى فعل من غير تجدد شئ وهذا غير معقول في الشاهد وأنتم تثبتون من الغرض ما لا يعقل في الشاهد وتدعون بذلك أنكم تنفون السفه المعقول في الشاهد المخالف للحكمة واذا كان كذلك وقلتم ان كل عاقل ينسب من يأمر بما لا يريده وينهى عما يريده الى السفه تعالى الله عن ذلك قيل لكم ان كان هذا الفاعل من المخلوقين فلم قلتم ان الخالق كذلك مع ما اتفقتما عليه من الفرق بينهما والمخلوق محتاج الى جلب المنفعة ودفع المضرة والله تعالى منزه عن

وكرر ذكر كلامه مع موسى مرة بعد أخرى وكرر ذكر عيسى بن مريم في مواضع وحمد نفسه في مواضع فقال الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب والحمد لله الذي خلق السموات والارض والحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض وكرر زيادة على ثلاثين مرة فسأى الاعربي بكما تكذبان ولم أوهم أن مسلما يتوهم أن الله لا يتكلم بشيء مرتين قال الحاكم سمعت أبا بكر محمد بن اسحق يعني الصبغي يقول للمرجع ووجد بعض المخالفين يعني المعتزلة الفرصة في تقرير مذهبهم بحضرتنا قال أبو علي التقي الامام ما الذي أنكرت من مذهبنا أيها الامام حتى نرجع عنه فقال مذهبكم الى مذهب الكلابية فقد كان أحمد ابن حنبل من أشد الناس على عبد الله بن سعيد وعلى أصحابه مثل الحارث المحاسبي وغيره حتى طال الخطاب بينه وبين أبي علي في هذا الباب فقلت قد رجعت أنا أصول مذهبنا في صلة فاخرجته اليه فقلت هذا ما جمعته بخطي وبينته في هذه المسائل فان كان فيها شيء تنكره فبين لنا وجهه فلم أره تأمله ولم ينكر منه شيئا وذكر لشيخه الخط وفيه ان الله يجمع صفات ذاته واحدا لم يزل ولا يزال وما أضيف الى الله من صفات فعله مما هو غير بائن عن الله

﴿ مطلب في الرضا ﴾

فغير مخلوق وكل شيء أضيف الى الله بائن عنه دونه مخلوق وذكر أن أبا العباس القلانسي وغيره وافقوا من خالف أبا بكر وأنه كتب الى جماعة من العلماء بتلك المسائل وانهم كانوا يرفعون من خالف أبا بكر الى السلطان وان أمير نيسابور أمر أن يمثل أمر أبي بكر فهم من النفي والضرب والحبس وأن عبد الله بن حماد قال طوبى لهم ان كان ما يقال عنهم مكذوبا عليهم وان عبد الله بن حماد من غد ذلك اليوم قال رأيت البارحة في المنام كأن أحمد بن الحسن السري الزاهد المروزي لكمني برجله ثم قال كأنك في شك من أمور هؤلاء الكلابية قال ثم نظر الى محمد بن

ذلك والعبد مأمور منهي والله منزه عن ذلك فهذه القضية ان أخذ نوعها كلية يدخل فيها الخالق منعنا بالاجماع الحسي عن العقلاء وان أخذ نوعها في المخلوق لتقيسوا به الخالق كان هذا قياسا فاسدا فلا يصح مع هذا القياس لا على أنه قياس شمول ولا على أنه قياس تمثيل (وقد أجابهم الاشعري بجواب فقال) لانا لم أن أمر الانسان بما لا يدسفها مطلقا بل قد يكون حكمة اذا كان مقصوده امتحان المأمورين عذره عند الناس في عقابه مثل من يكون له عبد يعصيه فيعاقبه فيلام على عقوبته فيعتذر بان هذا يعصيني فيطلب منه تحقيق ذلك فأمره أمر امتحان وهو هنا لا يريد أن يفعل المأمور به بل يريد أن يعصيه ليظهر عذره في عقابه وأثبت بهذا أيضا كلام النفس الذي يثبته وأن الطلب القائم بالنفس ليس هو الارادة ولا مستلزما لها كما أثبت معنى الخبر الذي ليس هو العلم بالخبار الكاذب فاعتمد على أمر الممتحن وخبر الكاذب لكن جمهور أهل السنة لم يرضوا بهذا الجواب فان هذا في الحقيقة ليس هو أمرا وانما هو اظهار أمر وكذلك خبر الكاذب هو قال بثبت انه ما ليس في قلبه فخبر الكاذب ليس خبرا عما في نفسه بل هو اظهار الخبر عما في نفسه وصار أمر الممتحن كامر الهازل ونظائر ذلك ولهذا اذا عرف المأمور حقيقة أمر الممتحن وانه ليس مراده الآن بعصيانه فانه يطيعه في هذه الحال والممتحن نوعان نوع قصده أن يعصيه المأمور ليعاقبه مثل هذا المثال ونوع مراده طاعة المأمور وانفاذه لامره لا لنفس الفعل المأمور به كامر سيده وتعالى الخليل صلى الله تعالى عليه وسلم بذبح ابنه وكان المراد طاعة ابراهيم وبذل ذبح ابنه في محبة الله تعالى وأن تكون طاعته لله محبوبة مرادة أحب اليه من الابن فلما حصل هذا المراد فداه الله بالذبح العظيم كما قال تعالى وتله للجبين وناديناه أن يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين وفديناه بذبح عظيم وتصور هذه المعاني نافع جدا في هذا الباب الذي كثر فيه الاضطراب والله أعلم

﴿ فصل قال الامامي القدري ﴾ ومنها أنه يلزم عدم الرضا بقضاء الله تعالى والرضا بقضائه وقدره واجب فلو كان الكفر بقضاء الله وجب عليه الرضا بالكفر لا يجوز الرضا بالكفر (والجواب) عن هذا من وجوه (أحدها) جواب كثير من أهل الاثبات بأنا لا نسلم بأن الرضا واجب لكل المقضيات ولا دليل على وجوب ذلك ﴿ وقد تنازع الناس في الرضا بالفقر والمرض والذل ونحوها هل هو مستحب أو واجب على قولين في مذهب أحمد وغيره وأكثر العلماء على أن الرضا بذلك مستحب وليس بواجب لان الله أثنى على أهل الرضا بقوله تعالى رضي الله عنهم ورضوا عنه وانما أوجب الصبر فانه أمر به في غير آية ولم يأمر بالرضا بالمقدور ولكن أمر بالرضا بالمشروع فالمأمور به يجب الرضا به كما في قوله تعالى ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون والقول الثاني انه واجب لان ذلك من تمام رضا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نبيا ولما روى من لم يؤمن بقضائي ولم يصبر على بلوائي فليتخذ ربا سواي لكن هذا لا تقوم به الحجة لان هذا لا يعرف بثبوته عن الله عز وجل وأما الرضا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نبيا فهو واجب وهذا هو الرضا الذي دل عليه الكتاب والسنة وأما الرضا بكل ما يخافه الله تعالى

اسحق فقال هذا بلاغ للناس ولينذروا به وليعلموا أنما هو الله واحد وليذكر أولوا الالباب وهذه القصة مبسوطة في موضع آخر وأكثر أهل العلم والدين كأبو اسمعيل الانصاري المعروف بشيخ الاسلام في كتاب ذم الكلام سمعت أبا نصر بن أبي سعيد الرداد سمعت ابراهيم بن اسمعيل الخلال يقول اني ذهبت بكتاب ابن خزيمة في الصبي والثقفي الى أمير المؤمنين فكتب بصلبهما فقال ابن خزيمة لقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاق من أقوام فلم يصلبهم قال أبو اسمعيل سمعت اسمعيل بن عبد الرحمن الصابوني يقول استتيب الضبعي والثقفي على قبر ابن خزيمة وقال سمعت أحمد بن أبي نصر يقول رأيت محمد بن الحسين السلمي يعني أبا عبد الرحمن صاحب التصانيف المعروفة في طريقة الصوفية يلعن الكلابية قال وسمعت محمد بن العباس بن محمد يقول كان أبو علي الدقاق يقول لعن الله الكلابية ومن الموافقين لابن خزيمة أبو حامد التارك وأبو سعيد الزاهد ويحيى ابن عمار وأبو عثمان النيسابوري الملقب بشيخ الاسلام قال وسمعت عبد الواحد بن ياسين يقول رأيت بابين قلعا من مدرسة أبي الطيب يعني الصعلوكي بأمر ممن يبني شابين حضرا أبا بكر بن فورك وسمعت الطيب بن محمد سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول وجدت بأخط محمد الاسفرايني وأبا الطيب الصعلوكي وأبا بكر القفال المروذي وأبا منصور الحاكم كلهم على الانكار على الكلام وأهله وقال الحافظ أبو نصر السجزي في رسالته المعروفة الى أهل زبيد في الواجب من القول في القرآن اعلموا أرشدنا

ذكر أبو اسمعيل الانصاري المعروف بشيخ الاسلام في كتاب

ويقدره فلم يدل عليه كتاب ولا سنة ولا قاله أحد من السلف بل قد أخبر الله تعالى أنه لا يرضى بامور ربما أنها مخافة كقوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر وقوله اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وقد بسطنا الكلام على هذا في مصنف مفرد في الرضا بالقضاء وكيف تحترب الناس فيه أحزابا وزعموا أنهم يرضون بما حرم الله لانه من القضاء وحزب ينكرون قضاء الله وقدره لثلا يلزمهم الرضا به وكلا الطائفتين بنت ذلك على أن الرضا بكل ما خلقه الله مأمور به وليس الامر كذلك بل هو سبحانه يكره ويبغض ويعقت كثيرا من الحوادث وقد أمر ما الله أن نكرهها ونبغضها (الوجه الثاني أن يقال) الرضا بشرع عما يرضى الله به والله قد أخبر أنه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر وقد قال اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وهذا أمر موجود من أقوال العباد وقد أخبر الله أنه لا يرضاه فاذا لم يرضه كيف يأمر العبد أن يرضاه بل الواجب أن العبد يسخط ما يسخطه الله ويبغض ما يبغضه الله ويرضى بما يرضاه الله قال تعالى ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم وقد ذم من اتبع مساخطه وكره مراضيه ولم يذم من كره مساخطه واتبع مراضيه فاذا قال كيف يكون الله ساخطا لما قدره وقضاه قيل نعم على ما تقدم أما على طريقة الاكثرين فلان المقضي شئ كونه وعندهم البغض مغاير للارادة وأما على طريقة الاقلين فانهم يقولون سخطه لا بغضه هو الارادة لعقوبة فاعله فقد أرادا أن يكون سبب العقوبة فاعله وأما نحن فأمورون بان نكره ما نهى عنه لكن الجواب على هذا القول يعود الى الجواب الاول فان نفس ما أراده الله وأحبه ورضيه عند هؤلاء قد أمر الله أن نكرهه ونبغضه ونسخطه فهؤلاء يقولون ليس كل مقدور ومقضى يرضاه (الوجه الثالث) أن يقال قد تقدم أن الله يفعل ما يفعله لما له في ذلك من الحكمة والانسان قد يفعل ما يكرهه كشربه الدواء الكريه لما فيه من الحكمة التي بحبها كالصحة والعافية فشرب الدواء مكروه من وجه محبوب من وجه فالعبد موافق ربه فيكره الذنوب ويعقتها ويبغضها لان الله يبغضها ويمقتها ويرضى بالحكمة التي خلقها الله لاجلها فهي من جهة فعل العبد لها مكروهة مسخوطة ومن جهة خلق الرب لها محبوبة مرضية لان الله خلقها لما له في ذلك من الحكمة والعبد فعلها وهي ضارته موجبة له العذاب فنحن ننكرها ونكرهها وننهى عنها كما أمرنا الله بذلك اذ كان هو سبحانه يسخطها ويبغضها ونعلم أن الله أحدثها لما له في ذلك من الحكمة فرضي بقضائه وقدره فمتى لحظنا أن الله قضاها وقدرها رضينا عن الله وسلمنا لحكمته وأما من جهة كون العبد يفعلها فلابد أن نكره ذلك وننهى عنه ونجتهد في ذلك بحسب امكاننا فان هذا هو الذي يحبه الله منا والله تعالى اذا أرسل الكافرين على المسلمين فعلينا أن نرضى بقضاء الله في ارسالهم وعلينا أن نجتهد في دفعهم وقتالهم وأحد الامرين لا ينافي الآخر وهو سبحانه خلق الفأرة والحية والكلب العقور وأمر بقتل ذلك فنحن نرضى عن الله اذ خلق ذلك ونعلم أن له في ذلك حكمة ونقتلها كما أمرنا فان الله يحب ذلك ويرضاه وقد أجاب بعضهم بجواب آخر وهو أنا نرضى بالقضاء لا بالمقضي وقد أجاب بعضهم بجواب آخر أنا نرضى بهما من جهة كونها خلقا ونسخطها من جهة كونها كسبا وهذا يرجع الى الجواب الثالث لكن اثبات الكسب اذا لم يجعل العبد فاعلا فيه كلام قد ذكر في غير هذا الموضع فالذين جعلوا العبد كالساعي

الله وايا كم انه لم يكن خلاف بين الخلق على اختلاف محلهم من أول الزمان الى الوقت الذي ظهر فيه ابن كلاب والقلانسي والاشعري وأقرانهم الذين يتظاهرون بالرد على المعتزلة وهم معهم بل أخس حالا منهم في الباطن من أن الكلام

وعمرو والفعل مثل جاء وذهب والحرف الذي يجيء لمعنى مثل هل وبل وقد وما شاكل ذلك فالاجماع منعقد بين العقلاء على كون الكلام حروفا وصوتا فلما تبع ان كلاب وأشعريه وحاولوا الردعلى المعتزلة من طريق العقل وهم لا يخبرون أصول السنة ولا ما كان عليه السلف ولا يحتجون بالاخبار الواردة في ذلك زعما منهم أنها أخبار آحاد وهي لا توجب علما وألزمتهم المعتزلة بالاتفاق على أن الاتفاق حاصل على أن الكلام حرف وصوت ويدخله التعاقب والتأليف وذلك لا يوجد في الشاهد الا بحركة وسكون ولا بد له من أن يكون ذا أجزاء وأبعاض وما كان بهذه المثابة لا يجوز أن يكون من صفات الله تعالى لان ذات الحق لا توصف بالاجتماع والافتراق والكل والبعض والحركة والسكون وحكم الصفة الذاتية حكم الذات قالوا فعلى هذا الجملة أن الكلام المضاف الى الله تعالى خلق له أحدثه وأضافه الى نفسه كما تقول خلق الله وعبد الله وفعل الله قال فنفاق بأن كلاب وأشاعره النفس عنه هذا الالزام لقلة معرفتهم بالسنن وتركهم قبولها وتسليمهم العنان الى مجرد العقل فالتزموا ما قالته المعتزلة وركبوا مكابرة العيان وخرقوا الاجماع المنعقدين الكافة المسلم والكافر وقالوا المعتزلة الذي ذكرتموه ليس بحقيقة الكلام وانما سمي ذلك كلاما على المجاز لكونه حكاية أو عبارة عنه وحقيقة الكلام معنى قائم بذات المتكلم فهم من اقتصر على هذا القدر أن

فاعل من أتباع الجهم بن صفوان وحسين النجار كابي الحسن وغيره كلامهم متناقض ولهذا لم يمكنهم أن يذكروا في بيان هذا الكسب والفرق بينه وبين الفعل كلاما معقولا بل تارة يقولون هو المقدور بالقدرة الحادثة وتارة يقولون ما قام بمحل القدرة الحادثة واذا قيل لهم ما القدرة الحادثة قالوا ما قامت بمحل الكسب ونحو ذلك من العبارات التي تستلزم الدور ثم يقولون معلوم بالاضطرار الفرق بين حركة المختار وحركة المرتعش وهذا كلام صحيح لكنه حجة عليهم لا لهم فان هذا الفرق يمتنع أن يعود الى كون أحدهما مرادا دون الآخر اذ يمكن الانسان أن يريد فعل غيره فرجع الفرق الى أن المحل أحدهما قادر تحصل بها الفعل دون الآخر والفعل هو الكسب ولا يعقل شيئان في المحل أحدهما فعل والآخر كسب

(فصل قال) ومنها أنه يلزمه أن نستعيذ بابليس من الله ولا يحسن قوله تعالى فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم لانهم زعموا ابليس والكافر من المعاصي وأضافوها الى الله تعالى فيكون الله تعالى على المكلفين شر امن ابليس عليهم تعالى الله عن ذلك (فيقال) هذا كلام متناقض وذلك من وجوه (أحدها) اما أن يكون لابليس فعل واما أن لا يكون لابليس فعل فان لم يكن له فعل امتنع أن يستعاذ منه فانه حينئذ لا يعبد أحد ولا يفعل شيئا وان كان له فعل بطل تنزيهه عن المعاصي فعلم أن هذا الاعتراض ساقط على قول مثبتة القدر ونفاته وهو ابراد من غفل عن حقيقة القولين وذلك بتقدير أن لا يكون لابليس فعل فلا يكون له شر حتى يقال غيره شر منه فضلا عن أن يقال ان الله تعالى شر منه فدعوى هؤلاء أن يكون الله شرا عليهم من ابليس دعوى باطلة اذ غاية ما يقوله القائل هو الجبر المحض كما يحكى عن الجهم وشيعته وغاية ذلك أن لا يكون لابليس ولا لغيره قدرة ولا مشيئة ولا فعل بل تكون حركته كحركة الهوى وعلى هذا التقدير أن بعض مخلوقاته شر منه (الثاني) أن يقال انما نحسن الاستعاذة بابليس لو كان يمكنه أن يعبدهم من الله سواء كان الله خالقا لافعال العباد أو لم يكن وهؤلاء القدرية كالمصنف وأمثاله مع قولهم ان ابليس يفعل ما لا يقدره الله ويفعل بدون مشيئة الله ويكون في ملك الله ما لا يشاؤه وان الله لا يقدر على أن يحرك ابليس ولا غيره من الاحياء ولا ينطقهم من عمل الى عمل لا من خير الى شر ولا من شر الى خير فهم مسلمون مع هذا القول والفعل والتسليط الذي أثبتوه لابليس من دون الله أن ابليس لا يقدر أن يجيره على الله ولا يعيذ أحدا منه فامتنع على هذا أن يستعاذ به ولو قدر والعياذ بالله ما ألزموه من كون غير ابليس شر امنه على الخلق لكنه مع هذا عاجز عن رفع قضاء الله وقدره فكان المستعيذ به بل سائر المخلوقين مخذولا كما قال تعالى لا تدع مع الله الها آخر فتقعد مذموما مخذولا وقال تعالى قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل فأنى تسحرون وقال تعالى مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وان أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون (الوجه الثالث) أنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يقول في سجوده اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وروى أنه كان يقول هذا في الوتر أيضا فاذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم قد استعاذ ببعض صفاته وأفعاله من بعض حتى استعاذ به منه فأي امتناع أن يستعاذ به من بعض مخلوقاته (الوجه الرابع)

أن

ومنهم من اختر زعما علم دخوله على هذا الحد فزاد فيه تناقض الكوت والخرس والآفات المانعة فيه من الكلام ثم خرج من هذا الى

أن لهم حجة على مقالتهم في قول الله تعالى ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول وفي قول الله عزوجل ما أسرها يوسف في نفسه ولم يبدها لهم واحتجوا بقول العرب أرى في نفسك كلاما وفي وجهك كلاما فالحاجم الضيق محمد دخل علهم في مقالتهم الى أن قالوا الاخرس متكلم وكذلك الساكت والنائم ولهم في حال الخرس والسكوت والنوم كلام هم متكلمون به ثم أفصحوا بأن الخرس والسكوت والآفات المانعة من النطق ليست باضداد الكلام وهذه مقالة تبين فضيحة قائلها في ظاهرها من غير رد عليه ومن علم منه خرق اجماع الكافة ومخالفة كل عقلي وسمعي قبله لم يناظر بل يجانب ويتمم ✲ وقال أبو نصر السجزي في كتابه المسمى بالابانة في مسئلة القرآن لما قيل ان القرآن عمل والعمل لا يكون صفة لله والدليل على أنه عمل أنك تقول قرأ فلان يقرأ وما حسن فيه ذكر المستقبل فهو عند العرب عمل فقال هذا الا يلزم لانك تقول قال الله عزوجل ويقول الله عز وجل والله تعالى قال وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وقال تعالى يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد فقد حسن في القول ذكر المستقبل فان ارتكبوا اعظمي وقالوا كلام الله شيء واحد على أصلنا لم يجز أو ليس بلغة والله سبحانه من الازل الى

أن يقال أهل السنة لا ينكرون أن يكون دعاء العبد لربه واستعاذته به سبب النيل المطلوب ودفع المرهوب لاعمال الصالحة التي أمر وا بها فهم اذا استعاذوا بالله من الشيطان كان نفس استعاذتهم لأن يعيذهم من الشيطان وقد يوجد في المخلوقين من الظلمة الغادرين من يأمر بضرر غيره ظلما وعدوانا فاذا استجار به مستجير وذلك له دفع عنه ذلك الظالم الذي أمره هو بظلمه ولله المثل الاعلى وهو المنزه عن الظلم وهو أرحم الراحمين وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها فكيف يمتنع أن يستعاذ به من شر أسباب الشر التي قضاها بحكمته (الوجه الخامس) أن يقال هذا الاعتراض باطل على طريقة الطائفتين أما من لا يقول بالحكمة والعلة فانه يقول ان الله خلق ابليس الضار لعباده وجعل استعاذة العائذ به منه طريقا الى دفع ضرره كما جعل اطفاء النار طريقا الى دفع حريقها وكما جعل الترياق طريقا الى دفع ضرر السم وهو سبحانه خلق النافع والضار وأمر العباد أن يستعملوا ما ينفعهم ويدفعوا به ما يضرهم ثم ان أعانهم على فعل ما أمرهم به كان محسنا اليهم والا فله أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد اذ ما لك فوقه ولا آمر له ولا يتصرف في ملك غيره ولم يجعل أمره امتثاله وأما على الطريقة الثانية المثبتة للحكمة فانهم يقولون خلق الله ابليس كما خلق الحيات والعقارب والنار وغيرذلك لما في خلقه ذلك من الحكمة وقد أمرنا أن ندفع الضرر عنا بكل ما نقدر عليه ومن أعظم الاسباب استعاذتنا به منه فهو الحكيم في خلق ابليس وغيره وهو الحكيم في أمرنا بالاستعاذة به منه وهو الحكيم اذ جعلنا نستعيذ به وهو الحكيم في اعاذتنا منه وهو الرحيم بنا في ذلك كله المحسن الينا المتفضل علينا اذ هو أرحم بنا من الوالدة بولدها وهو الخالق لتلك الرحمة فالذي الرحمة أولى بالرحمة من الرحماء (الوجه السادس) قوله لانهم زعموا ابليس والكفار من المعاصي وأضافوها الى الله الى آخره فرية عليهم فانهم متفقون على أن العاصي هو المتصف بالمعصية المذموم عليها المعاقب عليها والافعال يتصف بها من قامت به لا من خلقها واذا كان ما لا يتعلق بالارادة كالطعوم والالوان يوصف بها محالها لا خالقها في محالها فكيف تكون الافعال الاختيارية والله تعالى اذا خلق الفواسق كالحية والعقرب والكلب العقور ونحو هذه الفواسق فواسق هل يكون هو سبحانه وتعالى موصوفا بذلك وأيضا اذا خلق الحيات كالعذرة والدم والخمر وجعل الخبيث خبيثا هل يكون متصفا بذلك وأين اضافة الصفة الى الموصوف بها التي قامت به من اضافة المخلوق الى خالقه فمن لم يفهم هذين الفرقين فقد سلب خاصية الانسان (الوجه السابع) أن الله تعالى قد أمرنا أن نستعيذ من عذاب جهنم وعذاب القبر وغير ذلك من مخلوقاته بانفاق المسلمين فلم يمنع ذلك أن نستعيذ مما خلقه من البشر كما قال تعالى قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق ولا فرق في ذلك بين ابليس وغيره

﴿ فصل قال ﴾ ومنها أن لا يبقى وثوق بوعد الله ووعيده لانهم اذا جوزوا استناد الكذب في العالم اليه جاز أن يكذب في اخباراته كلها فتنتفي فائدة البعثة للانبياء وجازمنه ارسال الكذاب فلا يبقى لنا طريق الى تمييز الصادق من الانبياء والكاذب (والجواب عن هذا) من وجوه (الاول) أنه قد تقدم غير مرة أنه فرق بين ما خلقه صفة لغيره وبين ما اتصف هو به في نفسه وفرق بين اضافة المخلوق الى خالقه واضافة الصفة الى الموصوف بها وهذا افرق معلوم باتفاق العقلاء فانه اذا خلق لغيره حركة لم يكن هو المتحرك واذا خلق الرعد صوتا لم يكن هو المتصف بذلك الصوت واذا

الا بدمتكلم بكلام واحد لا أول له ولا آخر فقال وبقول اخماير جع الى العبارة لا الى المعبر عنه قيل لهم قد بينا مرارا كثيرة أن قولكم في هذا الباب فاسد وانه مخالف للعقليين والشرعيين جميعا وان نص الكتاب والثابت من الاثر قد نطق بفساده قال الله تعالى انما قولنا لشيء اذا

أردناه أن نقول له كن فيكون فبين سبحانه أنه أراد كونه فعلم بذلك أنه لم يقل القيامة بعد كون وقال أيضا في موضع آخر النبي صلى الله عليه وسلم قال نبدأ بما بدأ الله به ثم قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله والله تعالى قال ان

خلق الالوان في النباتات والحيوانات والجمادات لم يكن هو المتصف بتلك الالوان واذا خلق في غيره علما وقدرة وحياة لم تكن تلك المخلوقات في غيره صفات له واذا خلق في غيره عمى وصمما وبكما لم يكن هو الموصوف بالعمى والبكم والصمم واذا خلق في غيره خبثا أو فسوقا لم يكن هو المتصف بذلك الخبث والفسوق واذا خلق في غيره كذبا وكفرا لم يكن هو المتصف بذلك الكذب وبذلك الكفر كما أنه اذا خلق فيه طوافا وسعيا وري جمار وصياما وركوعا وسجودا لم يكن هو الطائف الساعي الراكع الساجد الرامي بتلك الحجارة وقوله تعالى ومارميت اذ رميت ولكن الله رمى معناه ما أصبت اذ حذفت ولكن الله هو الذي أصاب فالمضاف اليه الحذف بالبد والمضاف الى الله تعالى الايصال الى العدو واصابتهم به وليس المراد بذلك ما يظنه بعض الناس أنه لما خلق الرامي والرمي كان هو الرامي في الحقيقة فان ذلك لو كان صحيحا لكونه خالقا لم يطرد ذلك في سائر الافعال فكان يقول وما مشيت ولكن الله مشى وما لطمت ولكن الله لطم وما طعنت ولكن الله طعن وما ضربت بالسيف ولكن الله ضرب وما ركبت الفرس ولكن الله ركب وما صمت وما صليت وما حججت ولكن الله صام وصلى وحج ومن المعلوم بطلان هذا كله من غلوا المثبتين للقدر ولهذا يروى عن عثمان بن عفان رضي الله عنه كانوا يرمونه بالحجارة لما حصر فقال لهم لماذا ترمونني وتخطؤني فقالوا ما رميناك ولكن الله رماك فقال لو أن الله رماني لاصابني ولكن أنتم ترمونني وتخطؤني وهذا مما احتج به القدرية النفاة على أن الصحابة لم يكونوا يقولون ان الله خالق أفعال العباد كما احتج المثبتة بقوله تعالى ولكن الله رمى وكلا هما خطأ فان الله اذا خلق في عبده فعلا لم يجب أن يكون ذلك المخلوق صوابا بل من العبد كما أنه اذا خلق في الجسم طعما أو ريحا لم يجب أن يكون ذلك طيبا واذا خلق للعبد عينين ولسانا لم يجب أن يكون بصيرا ناطقا فاستناد الكذب الذي في الناس كاستناد جميع ما يكون في المخلوقات من الصفات القبيحة والاحوال المذمومة وذلك لا يقتضي أنه في نفسه مذموم ولا أنه موصوف بتلك الصفات ولكن لفظ الاستناد لفظ مجمل أو أنه اذا استند اليه العجز المخلوق في الناس لكونه خالقه يكون هو عاجزا فهذا مما يبين فساد هذه الحجة والله أعلم (الوجه الثاني) أنهم يجوزون أنه يخلق القدرة على الكذب مع علمه أن صاحبها يكذب ويخلق القدرة على الظلم والفواحش مع علمه أن صاحبها يظلم ويفجر ومعلوم أن الواحد يجري عكسه من القبائح واعانته عليها يجري فعله لها فمن أعان غيره على الكذب باعطاء أمور يستعين بها على الكذب كان بمنزلة الكذب في القبح فلا يجوز لنا أن نعين على اثم ولا عدوان كما نهى الله عن ذلك فان كان ما فيه منه قبح منا فيلزم أن يجوز وا عليه اذا أعان على الكذب أن يكذب ويلزمهم المحذور فان قالوا انما أعطاه القدرة لتطيع لا لتعصي قيل اذا كان عالما بأنه يعصي كان بمنزلة من يعطي الرجل سيفا يقاتل به الكفار مع علمه بأنه يقتل به نبيا وهذا لا يجوز في حقنا فكان من فعل فعلا لغرض لا يحصل به كان سفيها فنزه الله تعالى منزه عن ذلك فعلم أن حكمه في أفعاله مخالف لافعال عباده وان علموا ذلك بعلة يمكن استقامتها قيل لهم وكذلك ما خلقه في غيره فهو حكمة كما للاعانة عليه بالقدرة حكمة (الوجه الثالث) أن يقال ليس كل ما كان قادرا عليه وهو يمكن نشك في وقوعه بل نحن نعلم بالضرورة أنه لا يفعل أشياء مع أنه قادر عليها وهي ممكنة فنعلم أنه لا يقلب البحار أدهما ولا الجبال ياقيت ولا يمسخ

مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وقال انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون فبين جل جلاله أنه قال لآدم بعد أن خلقه من تراب كن وأنه اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ولم يقتض ذلك حدوثا ولا خلقا بعد نفي حدوث نوع الكلام لما قام من الدليل على انتفاء الخلق عن كلام الله تعالى وقال أبو نصر السجزي أيضا فاما الله تعالى فانه متكلم فيما لم يزل ولا يزال متكلما عاشاء من الكلام يسمع من يشاء من خلقه ماشاء من كلامه اذا شاء ذلك ولا يكلم من شاء يكلمه بما يعرفه لا يجهله وهو سبحانه حي عليم متكلم لا يشبه شيئا ولا يشبهه شئ لا يوصف الا بما وصف به نفسه وعا وصفه به رسوله ليس بجسم ولا في معنى جسم ولا يوصف بأداة ولا بجارحة ولا آلة وكلامه أحسن الكلام وفيه سور وآي وكلمات وكل ذلك حروف وهو مسموع منه على الحقيقة سماعا يعقله الخلق ولا كيفية لتكلمه وتكليمه وجائز وجود أعداد من المكلمين يكلمهم سبحانه في حال واحدة بما يريده من كل واحد منهم من غير أن يشغله تكليم هذا عن تكليم هذا ومنع كثير من أهل العلم اطلاق السكوت عليه ومن أهل الاثر من جوز اطلاق السكوت عليه لوروده في الحديث وقال معناه تركه التوبيخ والتقرير والمحاسبة اليوم وسيأتي يوم يقرر فيه ويحاسب ويوبخ فذلك التراك معنى السكوت قال والاصل الذي يجب أن يعلم أن اتفاق جميع التسميات لا يوجب اتفاق المسميين بها فنحن اذا قلنا ان الله موجود رؤف واحد حي عليم سميع بصير متكلم وقلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم

كان موجودا حيا عالما سميعا بصيرا متكلما لم يكن ذلك تشبيها ولا خالف نابه أحدا من السلف والائمة بل الله موجود لم يزل واحد حي قديم عالم سميع بصير متكلم فيما لم يزل ولا يجوز أن يوصف باضداد هذه الصفات والموجود منا انما وجد عن عدم وحي بمعنى

جميع العالمين تعالب ولا يجعل الشمس والقمر عودى ريحان وأمثال هذه الامور التى لا تحصى وعلمنا أن الله تعالى منزه عن الكذب وأنه يتنزه عليه أعظم من علمنا بهذا (الوجه الرابع انا نقول) نحن نعلم أن الله موصف بصفات الكمال وان كل كمال ثبت لموجود فهو أحق به وكل نقص يتزه عنه موجود فهو أحق بالتنزيه عنه ونحن نعلم أن الحياة والعلم والقدرة صفات كمال فالرب تعالى أحق أن يتصف بها من العباد وكذلك الصدق هو صفة كمال فهو أحق بالاتصاف به من كل من اتصف به كما قال تعالى الله لا اله الا هو ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثا وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فى خطبته ان أصدق الكلام كلام الله (الوجه الخامس أن يقال) قد اتفق السلف وأتباعهم على أن كلام الله غير مخلوق بل قائم به ثم تنازعوا هل يتكلم بمشيئته وقدرته على قولين معروفين فالاول قول السلف والجمهور والثانى قول ابن كلاب ومن تبعه ثم تنازع أتباع ابن كلاب هل القديم الذى لا يتعلق بمشيئته وقدرته معنى قائم بذاته أو حروف وأصوات أزلية على قولين كما قد بسط فى موضعه واذا كان كذلك فمن قال انه لا يتعلق بمشيئته امتنع أن يقوم به غير ما اتصف به والصدق عندهم هو العلم أو معنى يستلزمه ومعلوم أن علمه من لوازم ذاته فيمتنع اتصافه بنقيضه فان لازم الذات القديمة الواجبة بنفسها يمتنع عدمه كما يمتنع عدمها فان عدم اللازم يقتضى عدم الملزوم وأيضا فالصدق والكذب حينئذ مثل البصر والعمى والسمع والصمم والكلام والخرس فوجب أن يتصف بالصدق دون الكذب وأما من قال الكلام يتعلق بمشيئته وقدرته فهؤلاء عامتهم يقولون انه يتكلم لحكمة ويفعل لحكمة وأنه سبحانه منزه عن فعل القبيح وأدلة هؤلاء على تنزيهه عن القبائح أعظم من أدلة المعتزلة وأقوى فان كل دليل يدل على تنزيهه عن فعل قبيح منفصل عنه فانه يدل على تنزيهه عن فعل قبيح يقوم به بطريق الاولى والاحرى فان كون ما يقوم به من القبائح نقصا هو أظهر من كون فعل المستحيلات المنفصلة نقصا فاذا امتنع هذا فذاك أولى بالامتناع (الوجه السادس أن يقال) الادلة العقلية دلت على امتناع اتصافه سبحانه بالنقائص والقبائح وانما يتصف بما يقوم به منها والكلام قائم بالمتكلم فيمتنع أن يتكلم بكذب لان كلامه قائم به فيمتنع أن يقوم به القبيح الذى اختاره وهذا طريق يختص به أهل الاثبات لتنزيهه عن الكذب والمعتزلة لا يمكنهم ذلك لان كلامه منفصل عنه عندهم فاذا قال لهم هؤلاء المثبتة الدليل انما دل على تنزيهه عن الاتصاف فى نفسه بالقبائح وعن فعله لها والفعل ما قام بالفاعل وأما المنفصل فهو مفعوله لا فعله لها وأنتم لم تذكروا دليلا على امتناع وقوع ذلك فى مفعولاته وهو محل النزاع كان حجة هؤلاء حجة ظاهرة على القدرية (الوجه السابع) ان كلامه القائم بذاته غير مخلوق عند أهل السنة فان الكلام صفة كمال فلا بد أن يتصف بها سواء قال انه لا يتعلق بمشيئته وقدرته وهو معنى قائم بالنفس أو هو حروف وأصوات قديمة أو قال انه يتعلق بمشيئته وقدرته أو انه تكلم بعد أن لم يكن متكلما أو أنه لم يزل متكلما اذا شاء فعلى الاقوال كلها هو قائم بذاته والكذب صفة نقص كالصمم وليس لله ولا منزه عن قيام النقائص به مع أنه يخلق خلقه متصفين بالنقائص فيخلق العمى والصمم والبكم ولا يقوم به ذلك فلذلك يخلق الكذب فى الكاذب ولا يقوم به الكذب (الوجه الثامن أن يقال)

كلام الله والذى أريد أن ألزمك وارد على الفهم ورودة على السماع فدع التمويه ودع المصانعة ما تقول فى موسى عليه السلام حيث كلمه الله أفهم كلام الله مطلقا أم مقيدا فتكلم قليلا ثم قال ما تريد بهذا فقلت دع ارادتى وأجب بما عندك فابى وقال ما تريد بهذا فقلت أريد أنك

ثم يصير ممتازا وال ذلك المعنى وعلم بعد أن لم يعلم وقدر بعد ما عاد وسمع وأبصر وتكلم بجوارح قد تلفها الآفات فلم يكن فيما أطلق للخلق تشبيه بما أطلق للغالق سبحانه وتعالى وان اتفقت مسميات هذه الصفات وقال أبو نصر خاطبنى بعض الاشعرية وما فى هذا الفصل وقال التجرؤ على القديم غير جائز فقلت له أتقر بان الله أسمع موسى كلامه على الحقيقة بلا رجحان فقال نعم وهم يطلقون ذلك ويجوهون على من لا يخبر مذهبهم وحقيقة سماع كلام الله من ذاته على أصل الاشعرى محال لان سماع الخلق على ما جبلوا عليه من البنية وأجروا عليه من العادة لا يكون البتة الا لما هو صوت أو فى معنى الصوت واذا لم يكن كذلك كان الواصل الى معرفته من العلم والفهم وهما يقومان فى وقت مقام السماع لحصول العلم بهما كما يحصل بالسماع وربما سمى ذلك سماعا على التجوز لقربه من معناه فاما حقيقة السماع لما يخالف الصوت فلا يتأتى للخلق فى العرف الجارى قال فقلت لمخاطبى الاشعرى قد علمنا جميعا ان حقيقة السماع لكلام الله منه على أصلكم محال وليس ههنا من تتقيه وتخشى تشنيعه وانما مذهبك أن الله يفهم من شاء كلامه بلطيفة منه حتى يصير عالما متيقنا بان الذى فهمه

ان قلت انه عليه السلام فهم كلام الله مطلقا اقتضى أن لا يكون لله كلام من الازل الى الابد اذ قد فهمه موسى وهذا يؤل الى الكفر فان الله تعالى يقول ولا يحيطون بشئ من علمه الا بما شاء ولو جاز ذلك لصار من فهم كلام الله عالما بالغيب وهذا في نفس الله تعالى وقد نفى الله تعالى ذلك عما أخبره عن عيسى عليه السلام انه يقول تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك انك أنت علام الغيوب واذا لم يجز اطلاقه وأجبت الى أن تقول أفهمه الله ما شاء الله من كلامه دخلت في التبعيض الذي هو بت منه وكفرت من قاله ويكون مخالفا لأسعد منك لانه قال بما اقتضاه النص الوارد من قبل الله عز وجل ومن قبل رسول الله وأنت أبيت أن تقبل ذلك واذعيت أن الواجب المصير الى حكم العقل في هذا الباب وقد رد ذلك العقل الى موافقة النص حاسما فقال هذا يحتاج الى تأمل وقطع الكلام * وقال أبو نصر لم يزل الله متكلما لان الكلام من صفات المدح للحي الفاعل وضده من النقائص والله منزه عنها وذكر كلاما كثيرا الى أن قال وقد ثبت عاذكرناه كون القرآن مفرقا مفصلا ذا أجزاء وأبعاض وآي وكلمات وحروف وان ما كان بخلاف ذلك ليس القرآن المنزل الذي آمن به المسلمون وجحده الكفار وأن المقروء وسور وآي وكلمات وحروف وكذلك المحفوظ والمكتوب والمتلو وأنه عربي مبين نازل بلسان العرب ولسان قريش والمراد باللسان في هذا الباب اللغة لا اللسان الذي هو لحم ودم وعرق تعالى الله عن ذلك وجل عن أن يوصف الا بما وصف به نفسه وتنزه عن الاشباه قال ونحن نذكر عقب هذا الفصل فصلا في ذكر حروف القرآن وفصلا بعد ذلك في الصوت وما ورد فيه من القرآن والحديث وكل ذي لب صحيح يعرف بالحس والمشاهدة قبل الاستدلال أن القرآن العربي حروف ولا فرق بين منكر

هذا السؤال وارد علينا فانهم يقولون ان الله يخلق في غيره كلاما يكون هو كلامه مع كونه فاعلا بغيره وهو محدث مخلوق والكلام الذي يتكلم به العباد هو عندهم ليس مخلوقا له ولا هو كلامه فاذا كان هذا قصدهم وهذا قصدنا فلا بد أن يعرفوا أن هذا كلامه وليس هذا بكلامه * وأما قوله وجازمنه ارسال الكذاب فجوابه من وجوه (أحدها) انه لا ريب أن الله يرسل الكذاب كما رسل الشياطين في قوله ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا وبعثهم كما في قوله تعالى بعثنا عليكم عبادا لنا أولي بأس شديد ولكن هذا لا يكون الا مقرونا بما يبين كذبهم كما في مسيلمة الكذاب والاسود العنسي وليس في مجرد ارسال الكذاب ما يمنع التمييز بينه وبين الصادق كما أنه يرسل الظالم وليس في ارساله ما يمنع التمييز بينه وبين العادل ويرسل العاجز والاعمى والاصم وليس في ارسال هؤلاء ما يمنع التمييز بينهم وبين غيرهم ولفظ الارسال يتناول ارسال الرياح وارسال الشياطين وغير ذلك (الثاني أن يقال) هب يجوز أن يخلق من يعلم أنه كاذب وأعطاه القدرة على الكذب كما خلق مسيلمة الكذاب والعنسي فان كان خلقه لهذا جاز أم لا مع أنه مميز بينه وبين الصادق كذلك خلق الكذب به (الثالث) أنه اذا خلق من يدعي النبوة وهو كاذب فان قالوا يجوز اظهار أعلام الصدق عليه كان هذا ممنوعا وهو باطل بالاتفاق وان قالوا لم يجز ذلك لم يكن مجرد دعوى النبوة بلا علم على الصدق ضارا فان الشخص لو ادعى أنه طبيب أو صانع بلا دليل يدل على صدقه لم يلتفت اليه فكيف يدعي النبوة واذا قيل اذا جوز تم عليه أن يخلق الكذب في الكذاب فجوزوا عليه أن يظهر على يديه أعلام الصدق قيل هذا ممتنع لان أدلة الصدق تستلزم الصدق لان الدليل مستلزم للمدلول فاظهار أعلام الصدق على يد الكذاب ممتنع لذاته فلا يمكن محال وان قالوا لم يجز أن يظهر على يديه خارق قلنا لم فضن بجوز أن يظهر الخارق على يدي من يدعي الالهية كالدجال فان ذلك لا يدل على صدقه مع ظهور كذبه في دعوى الالهية والممتنع ظهور دليل الصدق على الكذاب فان قالوا فيجوز وا ظهور الخوارق على يدي مدعي النبوة مع كذبه قلنا نعم ويجوز ذلك على وجه لا يدل على صدقه مثل ما تظهر السحرة والكهان من الخوارق المقرونة بما يمنع صدقهم والكلام على هذا مبسوط في مواضعه والله أعلم (الوجه الرابع) ان دليل النبوة أعلامها وما به يعرف صدق النبي ليست محصورة في الخوارق بل طرق معرفة الصدق متنوعة كما أن طرق معرفة الكذب متنوعة كما قد بسط في موضعه والله أعلم

﴿فصل قال﴾ ومنها أنه يلزم تعطيل الحدود والزواجر عن المعاصي فان الزنا اذا كان واقعا بارادة الله تعالى والسرقة اذا صدرت عن الله وارادته هي المؤثرة لم يجز السلطان المؤاخذة عليها لانه بصدد السارق عن مراد الله وبعثه على ما كرهه الله ولو صدر الواحد منا غيره عن مراده وجعله على ما يكرهه استحق منه اللوم ويلزم أن يكون الله مريدا للتقبيحين لان المعصية مراد لله والزجر عنها مراد له أيضا (فنقول) فيما قدمناه ما يبين الجواب عن هذا لكن نوضح جواب هذا ان شاء الله تعالى من وجوه (أحدها) ان الذي قدره وقضاه من ذلك هو ما وقع دون ما لم يكن بعد وما وقع لا يريده رأسا حتى نرده وانما نريد بالحدود والزواجر ما لم يقع بعد فشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فقوله لانه يصدد السارق عن مراد الله كذب منه لانه انما يصده عما لم يقع بعد وما لم يقع لم يرده

ذلك ومنكر الحواس وأمهنم مبادى العلم وأسباب المدارك قال وقد بين الله في كتابه ما لا اشكال بعده في هذا الفصل لما قال واذ نادى ربك موسى والعرب لا تعرف نداء الا الصوتا وقد جاء عن موسى تحقيق ذلك فان أنكروا الظاهر كفروا وان قالوا ان النداء غير صوت خالفوا لغات العرب وان قالوا نادى الامير اذا أمر غيره بالنداء دفعوا فضيلة موسى عليه السلام المختصة به من تكليم الله اياه بذاته من غير واسطة ولا ترجمان وليس في وجود الصوت من الله تعالى تشبيه من يوجد الصوت منه من الخلق كما لم يكن في اثبات الكلام له تشبيه بمن له كلام من خلقه وكيف وكلامه وكلام خلقه معا عند الاشعري معنى قائم بذات المتكلم لا يختلف فهو المشبه لا محالة قال وأما نحن فنقول كلام الله حرف وصوت بحكم النص قال وليس ذلك عن جارحة ولا آلة وكلا مناحروف وأصوات لا يوجد ذلك منا الا بآلة والله تعالى يتكلم عاشاء لا يشغله شيء عن شيء والمتكلم منا لا يتأتى منه أداء حرفين الا بأن يفرغ من أحدهما ويبتدئ في الآخر والقرآن لما كان كلام الله كان معجزا وكلام الخلق غير معجز وفي كلام الله بيان ما كان وما سيكون وما لا يكون أبدا ولو كان كيف كان يكون والخلق لا يسلون الى هذه الاشياء الا بتعريف * وقال أبو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل التيمي الاصبهاني الشافعي في تنبيه المعروف بالحجة على تارك المحجة أجمع المسلمون على أن القرآن كلام الله واذا صح أنه كلام الله صح أنه صفة الله تعالى وأنه موصوف به وهذه الصفة لازمة لذاته تقول العرب زيد متكلم فالكلام صفة له لا تعرف الا أن حقيقة هذه الصفة الكلام واذا كان كذلك كان القرآن كلام الله وكانت هذه الصفة لازمة له أزلية والدليل على أن الكلام لا يفارق المتكلم أنه لو كان مفارقه لم يكن للمتكلم الا كلمة واحدة فاذا تكلم بها لم يبق له كلام فلما كان المتكلم

الله ولهذا الوجه لا يسرقون هذا المال ان شاء الله ولم يسرقه لم يحنث باتفاق المسلمين لان الله لم يشأ سرقته ولكن القدرية الارادة عندهم لا تكون الا بمعنى الامر فيزعمون أن السرقة اذا كانت مرادة كانت مأمورا بها وقد أجمع المسلمون وعلم بالاضطرار من دينهم أن الله لم يأمر بالسرقة ومن قال ان ما وقع منها مراد بقول انه مراد غير مأمور به فلا يقول انه مأمور به الا كافر لكن هذا يقال للباحثة للمحتجين بالقدر على المعاصي فان منهم من لا يرى أن يعارض الانسان فيما ظنه مقدرا عليه من المعاصي ومنهم من يرى أن يعاونه على ذلك معاونة لما ظن أنه مريد هذا الفعل وان كان محرما ومعصية فهم لم يصدوا عن مراد الله فتبين أن الصد عن مراد الله ليس واقعا على كل تقدير (الوجه الثاني أن يقال) قد تقدم أن تناهي الناس عن المعاصي والقباح والظلم ودفع الظالم وأخذ حق المظلوم منه ورد احتجاج من احتج على ذلك بالقدر أمر مستقر في فطر جميع الناس وعقولهم مع اقرارهم بالقدر وأنه لا يكون صلاح العالم ولا بقاؤهم في الدنيا اذا أمكنوا كل أحد أن يفعل ما يشاء من مفاسدهم ويحتج بالقدر وقد بينا أن المحتجين بالقدر على المعاصي اذا طردوا قولهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى وهم شر من المكذبين بالقدر والله أعلم (الوجه الثالث) ان الامور المقدورة بالاتفاق اذا كان فيها فساد يحسن رده وازالته بعد وقوعه كالمرض ونحوه فانه من فعل الله بالاتفاق مراد الله ومع هذا يحسن من الانسان أن يمنع وجوده بالاحتماء واجتناب أسبابه ويحسن منه السعي في ازالته بعد حصوله وفي هذه ازالة مراد الله وان قيل ان قطع السارق يمنع مراد الله كان شرب الدواء لزوال المرض مانعا لمراد الله وكذلك دفع السيل الآتي من سبب والنار التي تريد أن تحرق الدور واقامة الجدار الذي يريد أن ينقض كل أقام الخصم ذلك الجدار وكذلك ازالة الجوع الحاصل بالاكل وازالة البرد الحاصل بالاستدفاء وازالة الحر بالظل وقد قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا رسول الله أرأيت أدوية نتداوى بها ورقى نسترقي بها وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيأ قال هي من قدر الله فبين صلى الله تعالى عليه وسلم أنه ورد قدر الله بقدر الله ما دفعا وما رفعا اما دفعا لما انعقد سببه لوجوده وما رفعا لما وجد كرفع المرض ودفعه ومن هذا قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله وقيل يحفظونه من أمر الله الذي ورد ولم يحصل يحفظونه أن يصل اليه وحفظهم بأمر الله (الوجه الرابع) قوله ويلزم أن يكون الله مريدا للتقبيض لان المعصية مراد الله وازجرعنها مراد الله كلام ساقط فان النقيضين مالا يجتمعان ولا يرتفعان وما لا يجتمعان وهما المتضادان والزجر ليس عما وقع وأريد بل هو عقوبة على الماضي وزجر عن المستقبل والزجر الواقع بارادته ان حصل مقصوده لم يحصل المزجور عنه فلم يرده فيكون المراد الزجر فقط وان لم يحصل مقصوده لم يكن زجرا تاما بل يكون المراد فعل هذا الزجور فعل ذلك كما يراد ضرب هذا لهذا بهذا السيف وحياة هذا وكما يراد المرض المخوف الذي قد يكون سببا للموت ويراد معه الحياة وارادة السبب ليست موجبة لارادة المسبب الا اذا كان السبب تاما موجودا والزجر سبب للازجار والامتناع كسائر الاسباب كما أن المرض المخوف سبب للموت وكما أن الامر بالفعل والترغيب فيه سبب لوقوعه ثم قد يقع المسبب وقد لا يقع فان وقع كانا مرادين والا كان المراد ما وقع خاصة (الوجه الخامس) انه قد تقدم أن

أي أردنا خلقه وايجاده واظهاره فقوله كن كلام الله وصفته والصفة التي منها يقع الخلق والفعل وبها يتكون المخلوق لا تكون مخلوقة ولا يكون مثلها للمخلوق والدليل على أن كلام لا يشبه كلام المخلوقين أنه كلام معجز وكلام المخلوقين غير معجز لو اجتمع الخلق على أن يأتوا بمثل سورة من سوره أو آية من آياته عجزوا عن ذلك ولم يقدروا عليه وقال الشيخ أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرخي الشافعي في كتابه الذي سماه الفصول في الاصول عن الائمة الفحول وذكر ائتي عشر اماما الشافعي ومالك والثوري وأحمد وابن عيينة وابن المبارك والاوزاعي والليث بن سعد واسحق ابن راهويه والبخاري وأبو زرعة وأبو حاتم قال فيه سمعت الامام أبا منصور محمد بن أحمد الامام أبا بكر عبد الله بن أحمد يقول سمعت الشيخ أبا أحمد الاسفرايني يقول مذهبي ومذهب الشافعي وفقهاء الامصار أن القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر والقرآن جمله جبريل مسموعا من الله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم سمعه من جبريل والصحابة سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي نتلوه بألسنتنا ونفيما بين الدفتين ومافي صدورنا مسموعا ومكتوبا ومحفوظا ومنقوشا وكل حرف منه كالباء والتاء كله كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر عليه لعائن الله والملائكة والناس أجمعين

الدليل

قال الشيخ أبو الحسن وكان الشيخ أبو حامد شديد الانكار على الباقلاني وأصحاب الكلام قال ولم تزل الائمة الشافعية يأنفون ويستنكفون

الارادة نوعان نوع بمعنى المشيئة لما خلق فهذا متناول لكل حادث دون ما لا يحدث ونوع بمعنى المحبة لما أمر به فهذا انما يتعلق بالطاعات واذا كان كذلك فما وقع من المعاصي فهو مراد بالمعنى الاول فانه ماشاء الله كان ومالم يشأ لم يكن فكل ما وقع فقد شاء كونه والزجر عنها مراد بالمعنى الثاني فانه يحب النهي عن المنكر ورضاه ويثيب فاعله بخلاف المنكر نفسه فانه لا يحبه ولا يرضاه ولا يثيب فاعله ثم الزجر انما يكون عما لم يقع والعقوبة تكون على ما وقع فاذا وقعت سرقة بالقضاء والقدر وقد أمر الله سبحانه وتعالى باقامة الحد فيها فاقامة الحد مأمور به محبوب ورضاه ويريده ارادة أمر لا ارادة خلق فان أعان عليه كان قد أراده خلقا وكوانا وحينئذ اقامة الحد مرادة شرعا وقد أراد ها خلقا وأمرا وقد شاءها وأحبها وان لم يقع كان ما وقع من المعصية قد شاءه خلقا ولم يرده ولم يحبه شرعا ويذكر أن رجلا سرق فقال لعمر سرقت بقضاء الله وقدره فقال له وأنا أقطع يدك بقضاء الله وقدره وهكذا يقال لمن تعدى حدود الله وأعان العباد على عقوبته الشرعية كما يعين المسلمين على جهاد الكفار مع أن الجميع واقع بقضاء الله وقدره لكن ما أمر به يحبه ويرضاه ويريده شرعا ودينا كما شاءه خلقا وكونا بخلاف ما نهى عنه

﴿فصل قال﴾ ومنها أنه يلزم مخالفة المعقول والمنقول أما المعقول فلما تقدم من العلم الضروري باستناد أفعالنا الضرورية الاختيارية الينا ووقوعها بحسب ارادتنا فاذا أردنا الحركة عينة لم تقع بسرعة وبالعكس والشك في ذلك عين السفسطة (فيقال) الجواب من وجوه (أحدها) أن جمهور أهل السنة قالوا بل نعلم بهذا وان أفعال الانسان الاختيارية مستندة اليه وانه فاعل لها ومحدث لها وانما تنازع في هذا من يقول انها ليست فعلا للعبد ولا لقدرته تأثير فيها ولا أحدثها العبد وهؤلاء طائفة من متكلمي أهل الاثبات والجمهور من أهل السنة يقولون بذلك كما جاءت به النصوص بأن الله ورسوله وصف العبد بأنه يعمل ويفعل (الوجه الثاني أن يقال) بل النقيض خالفوا العلم الضروري فان كون العبد مريدا فاعلا بعد أن لم يكن فاعلا أمر حادث بعد أن لم يكن فاما أن يكون له محدث واما أن لا يكون له محدث فان لم يكن له محدث لزم حدوث الحوادث بلا محدث وان كان له محدث فاما أن يكون هو العبد أو الرب تعالى أو غيرهما فان كان العبد فالقول في احداثه لتلك الفاعلية كالقول في احداث احداثها ويلزم التسلسل وهو هنا باطل بالاتفاق لان العبد كائن بعد أن لم يكن فيمتنع أن تقوم به حوادث لا أول لها وان كان غير الله فالقول فيه كالقول في العبد فتعين أن يكون الله هو الخالق لكون العبد مريدا فاعلا وهو المطلوب وأهل السنة يقولون بهذا العلم الضروري فيقولون ان العبد فاعل والله خالق فعله والعبد مريد مختار والله جعله مريدا مختارا قال الله تعالى ان هذه تذكرة فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا وما تشاءون الا أن يشاء الله وقال تعالى لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاءون الا أن يشاء الله رب العالمين فاثبت مشيئة العبد وجعلها لا تحصل الا بمشيئة الله تعالى وقال الخليل صلى الله عليه وسلم رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي وقال واجنبني وبني أن نعبد الاصنام وقال هو واسمعيل صلى الله تعالى عليهما وسلم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وقال وجعلناهم أئمة يدعون الى النار وأمثال ذلك في الكتاب والسنة فدليلهم اقتضى مشيئة العبد وأنه فاعل بالاختيار وهذا

أن ينسبوا الى الاشعري ويتبرؤن ممابنى الاشعري مذهبه عليه وينهون أصحابهم وأحبابهم عن الحوم حوالبه على ماسمعت عدة من المشايخ والائمة منهم الحافظ المؤتمن بن أحمد بن على الساجي يقول (٤٩) سمعنا جماعة من المشايخ الثقات قالوا كان

الشيخ أبو حامد أحمد بن أبى طاهر الاسفرايني امام الائمة الذي طبق الارض علما وأصحابا اذا سمى الى الجمعة من قطيعته الى جامع المنصور يدخل الرباط المعروف بالزوزني المحاذي للجامع ويقبل على من حضره يقول اشهدوا على بأن القرآن كلام الله غير مخلوق كما قال ابن حنبل لا كما يقوله الباقلاني وتكرر ذلك منه جهارا فقيل له في ذلك فقال حتى ينتشر في الناس وفي أهل الصلاح ويشيع الخبر في أهل البلاد أني برىء مما هم عليه يعني الاشعرية وبرىء من مذهب أبي بكر الباقلاني فان جماعة من المتفقهة الغرباء يدخلون على الباقلاني خفية ويقرؤن عليه فيفتنون بمذهبه فاذا رجعوا الى بلادهم أظهروا بدعتهم لاستحالة ظنون ظانين أنهم مني تعلموه وأنا ماقلته وأنا برىء من مذهب الباقلاني وعقيدته ◦ قال الشيخ أبو الحسن وسمعت شيخي الامام أبا منصور الفقيه الاصبهاني يقول سمعت شيخنا الامام أبا بكر الزاذقاني يقول كنت في درس الشيخ أبي حامد الاسفرايني وكان ينهى أصحابه عن الكلام وعن الدخول على الباقلاني فبلغه أن نفرا من أصحابه يدخلون عليه خفية لقراءة الكلام فظن أني معهم ومنهم وذكر قصة قال في آخرها ان الشيخ أبا حامد قال لي يا بني قد بلغني أنك تدخل على هذا

الدليل اقتضى أن هذه المشيئة والاختيار حصلت بمشيئة الرب وكلا الامرين حق فمن قال ان العبد لا مشيئة له ولا اختيار أو قال انه لا قدرة له أو أنه لم يفعل ذلك الفعل أولا أثر لقدرته فيه ولم تحدث تصرفا به فقد أنكر موجب الضرورة الاولى ومن قال ان ارادته وفعله حدثت بغير سبب اقتضى حدوث ذلك وأن العبد أحدث ذلك وحاله عند احداثه كما كان قبل احداثه بل خص أحد الزمانين بالاحداث من غير سبب اقتضى تخصيصه وانه صار مريدا فاعلا محدثا بعد أن لم يكن من غير شيء جعله كذلك فقد قال بحدوث الحوادث بلا فاعل واذا قالوا الارادة لا تعلل كان هذا كلاما لا حقيقة له فان الارادة أمر حادث فلا بد له من محدث وهذا كما قالوا ان الباري يحدث ارادة لا في محل بلا سبب اقتضى حدوثها ولا ارادة فاركبوا ثلاث محالات حدوث حوادث بلا ارادة من الله وحدوث حادث بلا سبب حادث وقيام الصفة بنفسها لا في محل وان شئت قلت كونه مريدا أمر ممكن لا يترجح وجوده على عدمه ولا يترجح أحد طرفيه على الآخر الا بمرجح تام وهذا مما يحتجبه الرازي عليهم وهو صحيح في نفسه يناقض مسئلة حدوث العالم والحجة التي ذكرها هذا الامامي مذكورة عن أبي الحسين البصري وهي صحيحة كما أن الاخرى صحيحة فيجب القول بهما جميعا مع أن جمهور القدرية يقولون العلم يكون العبد محدثا لافعاله نظري لا ضروري وهؤلاء يخالفون أبا الحسن وأبوا الحسين يقول مع ذلك ان الفعل يتوقف على الداعي والقدرة وعندهما يجب الفعل وهو حقيقة قول أهل الاثبات ولهذا يعبر عن أحد منهم بعضو ذلك كأبي المعالي والرازي وغيرهما لكن اذا قيل مع ذلك ان الله خالق أفعال العباد أمكن الجمع بينهما عند من يقول ان الله خلق الاشياء بالاسباب ومن لم يقل ذلك يقول خلق الفعل عند هذه الامور لا بها وهو قول من لم يجعل للقدرة أثرا في مقدورها كالاشعري وغيره (فان قيل) كيف يكون الله محدثا لها والعبد محدث لها (قيل) احداث الله لها يعني أنه خلقها منفصلة عنه قائمة بالعبد فجعل العبد فاعلا لها بقدرته ومشيئته التي خلقها الله تعالى واحداث العبد لها يعني أنه أحدث منه هذا الفعل القائم به بالقدرة والمشيئة التي خلقها الله فيه وكل من الاحداثين مستلزم للآخر وجهة الاضافة مختلفة فما أحدثه الرب فهو مباين له قائم بالمخلوق وفعل العبد الذي أحدثه قائم به فلا يكون العبد فاعلا للفعل بمشيئته وقدرته حتى يجعله الله كذلك فيحدث قدرته ومشيئته والفعل الذي كان بذلك واذا جعله الفاعل وجب وجود ذلك فخلق الرب لفعل العبد يستلزم وجود الفعل وكون العبد فاعلا له بعد أن لم يكن يستلزم كون الرب خالقا له بل جميع الحوادث بأسبابها هي من هذا الباب (فان قيل) هذا قول من يقول هي فعل للرب وفعل للعبد (قيل) من قال هي فعل لهما يعني الشركة فقد أخطأ ومن قال ان فعل الرب هو ما انفصل عنه وقال انها هو لهما كما قاله أبو اسحق الاسفرايني فلا بد أن يفسر كلامه بشيء يعقل وأما على قول جمهور أهل السنة الذين يقولون انها مفعولة للرب لا فعل له اذ فعله ما قام به والفعل عندهم غير المفعول فيقولون انها مفعولة للرب لا فعل له وانها فعل للعبد كما يقولون في قدرة العبد انها قدرة للعبد مقدورة للرب لا أنها نفس قدرة الرب وكذلك ارادة العبد هي ارادة للعبد مرادة للرب وكذلك سائر صفات العبد هي صفات له وهي مفعولة للرب مخلوقة له ليست بصفات له ومما بين ذلك أن الله سبحانه وتعالى قد أضاف

(٧ - منهاج ثانى)

الرجل يعني الباقلاني فما بالك وابه فانه مبتدع يدعو الناس الى الضلالة والافلا تحضر مجلسي فقلت أنا عائذ بالله منه فاقيل وتأنب اليه واشهد واعلى أني لا أدخل اليه ◦ قال أبو الحسن وسمعت الفقيه الامام أبا منصور سعد بن على العجلي يقول

سمعت عدة من المشايخ والائمة ببغداد أنه لما احتضر الشيخ أبا اسحق الشيرازي أحدهم قالوا كان أبو بكر الباقلاني يخرج الى الحمام متبرقعا خوفا من الشيخ أبي حامد الاسفرايني * قال أبو الحسن ومعروف شدة الشيخ أبي حامد على أهل الكلام حتى ميز

كثيرا من الحوادث اليه وأضافه الى بعض مخلوقاته اما أن يضيف عينه أو نظيره كقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى أجل مسمى وقال تعالى وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم قوله تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم وقوله توفته رسلنا وهم لا يفرطون وكذلك قوله تعالى في الريح تدمر كل شئ بأمر ربها وقال ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون وقال تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وقال يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا اليك هذا القرآن وقال ان هذا القرآن يقص على بني اسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون وقال ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب أي ما يتلى عليكم في الكتاب يفتيكم فيهن وقال فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت وأنبتت من كل زوج بهيج فأضاف الانبات اليها وقال تعالى والارض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل زوج بهيج وقال تعالى هو الذي أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجر فيه تسيمون ينبت لكم به الزرع والزيتون والنخيل والاعناب ومن كل الثمرات وقال تعالى حتى اذا أخذت الارض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها وقال انا جعلنا ما على الارض زينة لها وقال تعالى انا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب وقال تعالى يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وقال تعالى ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء وقال نزل به الروح الامين وقال وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وقال وأنزلنا من السماء ماء وقال تعالى وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شئ وقال سليمان عليه الصلاة والسلام يا أيها الناس علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شئ وقال تعالى فورب السماء والارض انه لحق مثل ما أنكم تنطقون فهم نطقوا وهو أنطقهم وهو الذي أنطق كل شئ فاذا كان تبارك وتعالى قد جعل في الجمادات قوى تفعل وقد أضاف الفعل اليها ولم يمنع ذلك أن يكون خالقا لافعالها فلان لا يمنع اضافة الفعل الى الحيوان وان كان الله خالقه بطريق الاولى فان القدرية لا تتنازع في أن الله خالق ما في الجمادات من القوى والحركات وقد أخبر الله أن الارض تنبت وأن السحاب يحمل الماء كما قال تعالى فالحاملات وقرا والريح تنقل السحاب كما قال تعالى وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته حتى اذا أقلت سحابا ثقالا سقناه لبلد ميت وأخبر أن الريح تدمر كل شئ وأخبر أن الماء طغى بقوله تعالى انا لما طغى الماء حملناكم في الجارية بل قد أخبر بما هو أبلغ من ذلك من سجود هذه الاشياء وتسبيحها كما في قوله تعالى ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وهذا التفصيل يمنع حمل ذلك على أن المراد كونها مخلوقة دالة على الخالق وأن المراد شهادتها بلسان الحال فان هذا عام لجميع الناس وقد قال تعالى يا جبال أوبي معه والطير وألنا له الحديد وقال انا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والاشراق والطير محشورة كل له أواب فأخبر أن الجبال تؤوب معه والطير وأخبر أنه سخرها تسبح وقال ألم تر أن الله يسبح له من في السموات والارض والطير

أصول فقه الشافعي من أصول فقه الاشعري وعلقه عنه أبو بكر الزاذقاني وهو عندي وبه اقتدى الشيخ أبو اسحق في كتابه اللمع والتبصرة حتى لو وافق قول الاشعري وجها لاصحابنا ميزه وقال هو قول بعض أصحابنا وبه قالت الاشعرية ولم يعدهم من أصحاب الشافعي استنكافا منهم ومن مذهبهم في أصول الفقه فضلا عن أصول الدين قلت هذا المنقول عن الشيخ أبي حامد وأمثاله من أئمة أصحاب الشافعي أصحاب الوجوه معروف في كتبهم المصنفة في أصول الفقه وغيرها وقد ذكر ذلك الشيخ أبو حامد والقاضي أبو الطيب وأبو اسحق الشيرازي وغير واحد بنوا المخالفة الشافعي وغيره من الائمة لقول ابن كلاب والاشعري في مسئلة الكلام التي امتاز بها ابن كلاب والاشعري عن غيرهما والاقتار المسائل ليس لابن كلاب والاشعري بها اختصاص بل ما قاله قاله غيرهما اما من أهل السنة واما من غيرهم بخلاف ما قاله ابن كلاب في مسئلة الكلام واتبعه عليه الاشعري فانه لم يسبق ابن كلاب الى ذلك أحد ولا وافقه عليه أحد من رؤس الطوائف وأصله في ذلك هي مسئلة الصفات الاختيارية ونحوها من الامور المتعلقة بمشيئته وقدرته هل تقوم بذاته أم لا وكان السلف والائمة يثبتون ما يقوم بذاته من الصفات والافعال مطلقا والجهمية من المعتزلة وغيرهم تنكر ذلك مطلقا وافق ابن كلاب السلف والائمة في اثبات الصفات ووافق الجهمية في نفي قيام الافعال به وما يتعلق بمشيئته وقدرته ولهذا وغيره تكلم الناس فيمن اتبعه كالقلانسي والاشعري ونحوهما بأن في أقوالهم

صفات

بقايا من الاعتزال وهذه البقايا أصلها هو الاستدلال على حدوث العالم بطريقة الحركات فان هذا الاصل هو الذى أوقع المعتزلة فى نفى الصفات والافعال وقد ذكر الاشعرى فى رسالته الى أهل الثغر بباب الابواب أنه طريق مبتدع فى دين الرسل محرم

صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه وقال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم وقال ولله يسجد من فى السموات والارض طوعا وكرها وقال ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهى كالحجارة أو أشد قسوة ومن من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء وان منها لما يهبط من خشية الله وبسط الكلام على سجود هذه الاشياء وتسبيحها مذكور فى غير هذا الموضع والمقصود هنا أن هذا كله مخالف لله بالاتفاق مع جعل ذلك فعلا لهذه الاعيان فى القرآن فعلم أن ذلك لا ينافى كون الرب تعالى خالقا لكل شئ (فان قيل) قولكم اذا جعلنا الله فاعلا وجب وجود ذلك الفعل وخلق الفعل يستلزم وجوده ونحو ذلك من الاقوال يقتضى الجبر وهو قول باطل (قيل) لفظ الجبر لم يرد فى كتاب ولا سنة لا بنفى ولا اثبات واللفظ انما يكون له حرمة اذا ثبت عن المعصوم وهى ألفاظ النصوص فنقل علينا أن نتبع معانيها وأما الالفاظ المحدثة مثل لفظ الجبر فهو مثل لفظ الجهة والحيز ونحو ذلك ولهذا كان المنصوص عن أئمة الاسلام مثل الاوزاعى والثورى وعبد الرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل وغيرهم أن هذا اللفظ لا يثبت ولا ينفى مطلقا فلا يقال مطلقا جبر ولا يقال لم يجبر فانه لفظ مجمل ومن علماء السلف من أطلق نفيه كالزبيدى صاحب الزهرى وهذا انظر الى المعنى المنهور من معناه فى اللغة فان المنهور اذا طلق لفظ الجبر والاجبار على ما يفعل بدون ارادة المجبور بل مع كراهته كالمجبر الاب ابنته على النكاح وهذا المعنى منتف فى حق الله تعالى فانه سبحانه لا يخلق فعل العبد الاختيارى بدون اختياره بل هو الذى جعله مريدا مختارا وهذا لا يقدر عليه أحد الا الله ولهذا قال من قال من السلف الله أعظم وأجل من أن يجبر انما يجبر غيره من لا يقدر على جعله مختارا والله تعالى يجعل العبد مختارا فلا يحتاج الى اجباره ولهذا قال الاوزاعى والزبيدى وغيرهما نقول جبل ولا نقول جبر لان الجبل جاءت به السنة كما فى الحديث الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لأشج عبد القيس ان فيك خلقين يحبهما الله الحلم والاناة فقال أخلقين تخلقت بهما أم خلقين جبلت عليهما فقال بل خلقين جبلت عليهما فقال الحمد لله الذى جبلنى على خلقين يحبهما الله فقدر اد بلفظ الجبر نفس فعل ما يشاؤه وان خلق اختيار العبد كما قال محمد بن كعب القرظى الجبار هو الذى جبر العباد على ما أراد وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال فى الدعاء المأثور عنه اللهم داحى المدحوات وسامك المسموكات جبار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها فاذا أريد بالجبر هذا فالجبر حق وان أريد به الاول فهو باطل ولكن الاطلاق يفهم منه الاول فلا يجوز اطلاقه فاذا قال السائل أنا أريد بالجبر المعنى الثانى وهو أن نفس جعل الله العبد فاعلا قادرا يستلزم الجبر ونفس كون الداعى والقدرة يستلزم وجود الفعل جبر قيل هذا المعنى حق ولا دليل لك على ابطاله وحذاق المعتزلة كأبى الحسين البصرى وأمثاله يسلمون هذا فيسلمون أن مع وجود الداعى والقدرة يجب وجود الفعل وصاحب هذا الكتاب قد سلك هذه الطريقة فلا يمكنه مع هذا انكار الجبر بهذا التفسير وبهذا نسب أبو الحسين الى التناقض فى هذه المسئلة فانه وأمثاله من حذاق المعتزلة اذا سلموا أنه مع الداعى والقدرة يجب وجود الفعل وسلموا أن الله خلق الداعى والقدرة لزم أن الله خالق أفعال العباد فحذاق المعتزلة سلموا المقدمتين ومنعوا النتيجة والطوسى الذى

يقول هذا الذى ذكره أبو الحسين أشرحه لكم وأتمام تبين لى هذه المسئلة فكان يحكى عنه الوقف فيها لانه فى عدة من المسائل قولان وأكثر كما تنطق بذلك كتبه ومع هذا تكلم فيه أهل العلم وفى طريقته التى أصلها هذه المسئلة بما يطول وصفه كما تكلم من قبل هؤلاء فى

عندهم وكذلك غير الاشعرى كالطبرى وأمثاله يذكرون ذلك لكن مع هذا قد وافق ابن كلاب فيما بناه عليه وهذا الذى نقلوه من انكار أبى حامد وغيره على القاضى أبى بكر بن الباقلانى هو بسبب هذا الاصل وجرى له بسبب ذلك أمور أخرى وقام عليه الشيخ أبو حامد والشيخ أبو عبد الله بن حامد وغيرهما من العلماء من أهل العراق وخراسان والشام وأهل الحجاز ومصر مع ما كان فيه من الفضائل العظيمة والمحاسن الكثيرة والرد على الزنادقة والملحدين وأهل البدع حتى انهم لم يكن فى المنتسبين الى ابن كلاب والاشعرى أجل منه ولا أحسن تصنيفا وبسببه انتشر هذا القول وكان منتسبا الى الامام أحمد وأهل السنة حتى كان يكتب فى بعض أجوبته محمد بن الطيب الحنبلى وكان بينه وبين أبى الحسن التميمى وأهل بيته من التميميين من الموالاة والمصافاة ما هو معروف كما تقدم ذكر ذلك ولهذا غلب على التميمين موافقته فى أصوله ولما صنف أبو بكر البيهقى كلامه فى مناقب الامام أحمد وأبو بكر البيهقى موافق لابن الباقلانى فى أصوله ذكر أبو بكر اعتقاد أحمد الذى صنفه أبو الفضل عبد الواحد ابن أبى الحسن التميمى وهو مشابه لاصول القاضى أبى بكر وقد حكى عنه أنه كان اذا درس مسئلة الكلام على أصول ابن كلاب والاشعرى

ابن كلاب ومن وافقه حتى ذكر أبو اسحق الانصاري قال سمعت أحمد بن أبي رافع وخلقا يذكرون شدة أبي حامد يعني الاسفرايني على ابن الباقلاني قال وأنا بلغت رسالة أبي سعد الى ابنه سألم ببغداد ان كنت تريد أن ترجع الى هراة فلا تقرب الباقلاني

قد عظمه هذا الامام ذكر في تلخيص المحصل لما ذكر احتجاج الرازي بان الفعل يجب عند وجود المرجح التام ويمتنع عند عدمه فقد بطل قول المعتزلة بالكلية يعني الذين يقولون انه يفعل على وجه الجواز وهو المشهور من مذهبهم اعترض عليه الطوسي فقال انه ذكر فيما ذكر أن المختار يمكن من ترجيح أحد طرفي الممكن بلا مرجح وهنا حكم بان ذلك محال ثم على تقدير الاحتياج الى المرجح وامتناع عدم حصول الاثر قال فقد بطل قول المعتزلة بالكلية قال وذلك غير وارد لانه قد ذكر أن أبا الحسين من المعتزلة وقال في موضع آخر انه رجل المعتزلة وقال هنا انه قد ذهب الى أن القدرة والارادة توجبان وجود المقدور فكيف بطل قولهم بالكلية وبيانه أنهم يقولون ان معنى الاختيار هو استواء الطرفين بالنسبة الى القدرة وحدها وهو وجوب وقوع أحدهما بحسب الارادة فمتى حصل المرجح التام وهو الارادة وجب الفعل ومتى لم يحصل امتنع ذلك وذلك غير منافٍ لاستواء الطرفين بالقياس الى القدرة وحدها فاذا اللازم الذي ذكره غير قاطع في ابطال قولهم (قلت) القول الذي قطع ببطلانه الرازي هو المشهور عنهم وهو أن الفعل لا يتوقف على الداعي بل القادر يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح فيحدث الداعي له الفعل كالارادة بمجرد كونه قادرا مع استواء القدرة بالنسبة الى وجود ذلك وعدمه والداعي قد يفسر بالعلم أو الاعتقاد أو الظن وقد يفسر بالارادة وقد يفسر بالمجموع وقد يفسر بما اشتمل عليه المراد مما يقتضي ارادته والرازي يقول ان أبا الحسين متناقض فان الرازي ذكر من الاقوال قول الذين يقولون ان الفعل موقوف على الداعي فاذا حصلت القدرة وانضم اليها الداعي صار مجموعهما علة لوجوب الفعل قال وهذا قول جمهور الفلاسفة واختيار أبي الحسين البصري من المعتزلة وهو وان كان يدعي الغلو في الاعتزال حتى ادعى أن العلم بان العبد موجد لأفعاله ضروري الا انه كان من مذهبه أن الفعل موقوف على الداعي فاذا كان عند الاستواء يمتنع وقوعه فحال المرجوحية أولى بالامتناع واذا امتنع المرجوح وجب الراجح لانه لا خروج عن النقيضين وهذا عين القول بالجبر لان المراد بواجب الوقوع عند حصول المرجح وممتنع الوقوع عند عدم المرجح فثبت أن أبا الحسين كان عظيم الغلو في القول بالجبر وان كان يدعي في ظاهر الامر أنه عظيم الغلو في الاعتزال (قلت) هذا القول قول جاهير أهل السنة وأئمتهم ويقرب منه قول أبي المعالي الجويني والقاضي أبي حازم القاضي أبي يعلى وقول الكرامية وهو حقيقة القول بان الله تعالى فعل العبد وهو ظاهر قول جمهور أهل السنة المثبتين للاسباب الذين يقولون لقدرة العبد تأثيرا في الفعل وأما من قال لا تأثير لها كالاشعري فاذا فسر الوجوب بالوجوب العادي لم يمتنع ذلك وان فسره بالعقلي امتنع وأما لفظ الجبر والزائع فيه لفظي كما تقدم وليس هو في اللغة ظاهرا في هذا المعنى ولهذا أنكر السلف اطلاقه فاذا قالت القدرية هذا ينافي كونه مختارا لانه لا معنى للمختار الا كونه قادرا على الفعل والترك وانه اذا شاء فعل هذا واذا شاء فعل هذا قيل لهم هذا مسلم ولكن يقال هو قادر على الفعل والترك على سبيل البدل أو على سبيل الجمع والثاني باطل فانه في حال كونه فاعلا لا يقدر أن يكون تاركا مع كونه فاعلا وكذلك حال كونه تاركا لا يقدر على كونه فاعلا مع كونه تاركا فان الفعل والترك ضدان واجتماعهما ممتنع والقدرة لا تكون على ممتنع فعلم أن قولنا قادر على الفعل والترك أي يقدر أن يفعل في

ابن الباقلاني قال سمعت الحسين بن أبي أمامة المالكي يقول سمعت أبي يقول لعن الله أبا نزفانه أول من جعل الكلام الى الحرم وأول من بثه في المغاربة (قلت) أبو ذر فيه من العلم والدين والمعرفة بالحديث والسنة وانتصابه لرواية البخاري عن شيوخه الثلاثة وغير ذلك من المحاسن والفضائل ما هو معروف به وكان قد قدم الى بغداد من هراة فأخذ طريقة ابن الباقلاني وحملها الى الحرم فتكلم فيه وفي طريقته من تكلم كابي نصر السجزي وأبي القاسم سعد بن علي الزنجاني وأمثالهم ممن أكابر أهل العلم والدين مما ليس هذا موضعه وهو ممن يرجح طريقة الثقفي والضبعي على طريقة ابن خزيمة وأمثاله من أهل الحديث وأهل المغرب كانوا يحجون فيجتمعون به ويأخذون عنه الحديث وهذه الطريقة وبدلهم على أصلها فيرحل منهم من يرحل الى المشرق كأبي رحل أبو الوليد الباجي فأخذ طريقة أبي جعفر السمناني الحنفي صاحب القاضي أبي بكر ورحل بعده القاضي أبو بكر بن العربي فأخذ طريقة أبي المعالي في الارشاد ثم انه مات من هؤلاء الاربعة في الاسلام مأثورة وحسنات مبرورة وله في الردعلى كثير من أهل الالحاد والبدع والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم وتكلم فيهم بصدق وعدل وانصاف لكن لما التبس عليهم هذا الاصل المأخوذ ابتداء عن المعتزلة وهم فضلاء عقلاء احتاجوا الى طرده حال والتزام لوازمه فلزمهم بسبب ذلك من الاقوال ما أنكرها المسلمون من أهل العلم والدين وصار الناس بسبب ذلك منهم من يعظمهم لما لهم

حال عدم الترك ويقدر أن يتركه فى حال عدم الفعل وكذلك قول القائل ان شاء فعل وان شاء تركه هو على سبيل البدل لا يقدر أن يشاء الفعل والتركه معا بل حال مشيئته للفعل لا يكون مريدا للتركه واذا كان كذلك فالقادر الذى ان شاء فعل وان شاء تركه حال كونه شاء الفعل مع القدرة التامة يجب وجود الفعل وحال وجود الفعل يمتنع أن يكون مريدا التركه مع الفعل وأن يكون قادرا على وجود التركه مع الفعل بل قدرته على التركه بمعنى أنه يكون بعد الفعل تاركا له فيكون قادرا على التركه فى الزمن الثانى من وجود الفعل لا حال وجود الفعل واذا قال قائل هذا يقتضى أن يكون الفعل واجبا لامكانا فان أراد أنه يصير واجبا بغيره بعد كونه ممكنا فى نفسه فهذا حق كما أنه يصير موجودا بعد أن كان معدوما وفى حال وجوده يمتنع أن يكون معدوما وكل ما خلقه الله تعالى فهو بهذه المثابة فانه ما شاء الله كان فوجب وجوده بمشيئة الله وقدرته ومالم يشأ لم يكن فيمتنع وجوده لعدم مشيئة الله له مع أن ما شاء مخلوق محدث مفعول له وكان قبل أن يخلقه يمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد فاما بعد أن صار موجودا بمشيئة الله وقدرته فلا يمكن أن يكون معدوما مع كونه موجودا فانه اذا أريد أنه فى حال وجوده يمكن عدمه مع وجوده فهذا باطل فانه جمع بين النقيضين وان أريد أنه يمكن عدمه بعد هذا الوجود فهو صحيح ولكن هذا لا ينافى وجوب وجوده بغيره مادام موجودا وهذا وجود بالقادر لا بنفسه فهو ممكن فى هذه الحال بمعنى أنه محدث مخلوق مفتقر الى الله تعالى لا بمعنى كونه يمكن أن يكون معدوما حال وجوده ومن فهم هذا انحلت عنه اشكالات كثيرة أشكلت على كثير من الناس فى مسائل القدر بل وفى اثبات كون الرب قادرا مختارا ماشاء كان ومالم يشأ لم يكن والقدر يتعلق بقدرة الله تعالى ولهذا قال الامام أحمد القدر قدرة الله تعالى يشير الى أن من أنكر القدر فقد أنكر قدرة الله تعالى وأنه يتضمن اثبات قدرة الله تعالى على كل شئ ولهذا جعل الاشعرى وغيره أخص وصف الرب تبارك وتعالى قدرته على الاختراع وأيضا فقول القائل القادر هو الذى ان شاء فعل وان شاء تركه بمعنى أنه قبل الفعل والترك ان شاء وجود الفعل فى الزمن الثانى وان شاء الترك فيه وهذا التخيير بينهما انما يكون عند عدمهما جميعا فاما حال الفعل فيمتنع الترك وحال الترك فيمتنع الفعل وحينئذ فالفعل واجب حال وجوده لا فى الحال التى يكون مخيرا فيها بين الفعل والترك فحال التخيير لم يكن واجبا وحال وجوبه لم يكن مخيرا نعم قد يكون حال الفعل شائبة الترك بعد الفعل وهذا الترك ليس هو ركن ذلك الفعل فى حال وجوده فالقادر قط لا يكون مخيرا بين الشيئين فى حال وجود أحدهما فلا يكون مخيرا بين وجوده وعدمه مع وجوده وحالما يكون الفاعل فاعلا يمتنع أن يكون تاركا فيمتنع أن يكون هذا الترك مقدورا له لان الممتنع لا يكون مقدورا والقدرة على الضدين قدرة على كل واحد منهما على سبيل البدل وليست قدرة على جمعهما وهذا كما يقال انه قادر على تسويد الثوب وتبييضه وبالقدر الى الشرق والغرب ويذهب يمينا وشمالا وقادر على أن يترجح هذه الاخت وهذه الاخت

﴿فصل قال الامامية﴾ وأما المنقول فالقرآن مملوء من اسناد أفعال لبشر اليهم كقوله تعالى وابراهيم الذى وفى الآية فويل للذين كفروا والازرار وزر أخرى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون اليوم تجزى كل نفس بما كسبت اليوم تجزون ما كنتم تعملون لتجزى كل

الحالين لاختلاف نظره واجتهاده وسبب ذلك ما أوقعه أهل الالحاد والضلال من الالفاظ المجملة التى يظن الظان أنه لا يدخل فيها الا الحق وقد دخل فيها الحق والباطل فمن لم ينتبه عنها أو يستفصل المتكلم بها كما كان السلف والائمة يفعلونه صار متناقضا أو مبتدعا ضالا ومن

حيث لا يشعر وكثير ممن تكلم بالالفاظ المجملة المبتدعة كلفظ الجسم والجوهر والعرض وحلول الحوادث ونحو ذلك كانوا يظنون أنهم ينصرون الاسلام بهذه الطريقة وأنهم بذلك يثبتون معرفة الله وتصديق رسله فوقع من الخطأ والضلال

ما أوجب ذلك وهذه حال أهل البدع كالخوارج وأمثالهم فان البدعة لا تكون حقا محضا موافقا للسنة اذ لو كانت كذلك لم تكن باطلا ولا تكون باطلا محضا لا حق فيه اذ لو كانت كذلك لم تخف على الناس ولكن تشتمل على حق وباطل فيكون صاحبها قد لبس الحق بالباطل اما مخطئا غالطا واما متعمدا النفاق فيه والحاد كما قال تعالى ولا وضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم فأخبر أن المنافقين لو خرجوا في جيش المسلمين ما زادوهم الا خبالا ولكانوا يسعون بينهم مسرعين يطلبون لهم الفتنة وفي المؤمنين من يقبل منهم ويستجيب لهم ما لهم مخطئ أو لنوع من الهوى أو لمجموعهما فان المؤمن انما يدخل عليه الشيطان بنوع من الظن واتباع هواه ولهذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله يحب البصر النافذ عند ورود الشبهات ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات وقد أمر المؤمنين أن يقولوا في صلاتهم اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فالمغضوب عليهم عرفوا الحق ولم يعملوا به والضالون عبدوا الله بلا علم ولهذا نزه الله نبيه عن الامرين بقوله والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وقال تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولي الايدي والابصار وهذا الذي تقدم ذكره من انكار أئمة العراقيين من أصحاب الشافعي قول ابن كلاب بطريق ومتبعيه في القرآن هو معروف في كتبهم ومعلوم أنه ليس بعيد الشافعي وابن سريج مثل الشيخ أبي حامد الاسفرايني حتى ذكر أبو اسحق

نفس بما تسعى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها ليوفيهم أجورهم لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فيظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات الآية كل امرئ بما كسب رهين من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها ذلك بما قدمت يداك وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم الخ (فيقال) الجواب أن يقال كل هذا حق وجمهور أهل السنة قالوا نعم بذلك وهم قالوا ان العبد فاعل لفعله حقيقة لا مجازا وانما نازع في ذلك طائفة من متكلمة أهل الاثبات كالاشعري ومن اتبعه والقرآن مملوء عادل على أن أفعال العباد حادثة بمشيئة الله وقدرته وخلقه فيجب الايمان بكل ما في القرآن ولا يجوز أن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض قال الله تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد وقال تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقال تعالى ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون وقال تعالى ولا تقولن لشئ اني فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله وأجمع علماء المسلمين على أن الرجل لو قال لا أصلين الظهر غدا ان شاء الله تعالى أو لا أقضين الدين الذي علي وصاحبه مطالبه أو لا أردن الوديعة ونحو ذلك ثم لم يفعله انه لا يحنث في يمينه ولو كانت المشيئة بمعنى الامر يحنث وقال عن ابراهيم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذرية أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وقال بضلله به كثيرا ويهدي به كثيرا وقال تعالى واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وقال تعالى انا جعلنا في أعناقهم أغلالا فهي الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا فأغشيناهم فهم لا يبصرون وقال تعالى وجعلني مباركا أينما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حيا وبرا بوالدتي ولم يجعلني جبارا شقيا وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وقال عن بني اسرائيل وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون وقال عن آل فرعون وجعلناهم أئمة يدعون الى النار ويوم القيمة لا ينصرون وقال عن الخليل صلى الله تعالى عليه وسلم ربنا اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء وقال ربنا اني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي اليهم وقال تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون والفلك من مصنوعات بني آدم وهذا مثل قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون فان طائفة من المبتدعة اعتقدوا ان ما فيها مصدر بية وأن المراد خلقكم وخلق أعمالكم وهذا ضعيف جدا والصواب أن ما فيها بمعنى الذي وأن المراد خلقكم والاصنام التي تعلونها كما في حديث حذيفة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله خلق كل صانع وصنعته فانه قال أتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون فذمهم وأنكر عليهم عبادة ما ينحتونه من الاصنام ثم ذكر أن الله خالق العابد والمعبود المنحوت وهو سبحانه الذي يستحق أن يعبد ولو أريد والله خلقكم وأعمالكم كلها لم يكن هذا مناسبا فانه قد ذمهم على العبادة وهي من أعمالهم فلم يكن في ذكر كونه خالقا لاعمالهم ما يناسب الذم بل هو الذي الى العذر أقرب ولكن هذه الآية تدل على أنه خالق لاعمال العباد من وجه آخر وهو أنه اذا خلق المعمول الذي عملوه وهو الصنم المنحوت فقد خلق التأليف القائم به وذلك مسبب عن عمل ابن آدم وخالق المسبب خالق السبب

بطريق الاولى وصار هذا كقوله تعالى وخلقناكم من مثله ما يركبون ومعلوم أن السفن انما يصنع خشبها وبركبها بنو آدم فالفلك معمولة لهم كما أن الاصنام معمولة لهم وكذلك سائر ما يصنعونه من الثياب والاطعمة والابنية فاذا كان الله قد أخبر أنه خلق الفلك المشحون وجعل ذلك من آياته وعما أنعم الله به على عباده علم أنه خالق أفعالهم وعلى قول القدرية لم يخلق الا الخشب الذي يصلح أن يكون سفنا وغير سفن ومعلوم أن مجرد خلق المادة لا يوجب خلق الصورة التي حصلت بأفعال بني آدم ان لم يكن خالقا للصورة ومثل هذا قوله تعالى والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الانعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم اقامتكم الى قوله والله جعل لكم مما خلق ظلالا وجعل لكم من الجبال أكنانا وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر وسرابيل تقيكم بأسكم كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون ومعلوم أن خلق البيوت المبنية والسرابيل المصنوعة هو كخلق السفن المنجورة وقد أخبر أن الفلك صنعة بني آدم مع اخباره أنه خلقها كما قال تعالى عن نوح عليه السلام ويصنع الفلك وأيضا ففي القرآن من تفصيل أفعال العباد التي يقولونها وجوارحهم وأنهم تواردا وتعالى يحدث من ذلك ما يطول وصفه كقوله تعالى فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة وقوله تعالى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه وقوله ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكرّه اليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون ومعلوم أنه لم يرد بذلك الهداية المشتركة بين المؤمن والكافر مثل ارسال الرسل والتمكن من الفعل وازاحة العلل بل أراد ما يختص به المؤمن كما دل عليه القرآن في مثل قوله تعالى واجتبيناهم وهديناهم الى صراط مستقيم وقوله وآتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما الصراط المستقيم ومنه قولنا في الصلاة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فان الهداية المشتركة حاصلة دون أن تسأل وانما تسأل الهداية التي خص بها المهتدين ومن تأول ذلك بمعنى زيادة الهدى والتثبت وقال كان ذلك جزاء كان متناقضا فانه يقال هذا المطلوب ان لم يكن حاصلا باختيار العبد لم يثب عليه فانه انما يثاب على ما فعله باختياره فقد ثبت أن الله يحدث الفعل الذي يختاره العبد وهذا مذهب أهل السنة وكذلك ما أخبر الله في القرآن من اضلال وهدى ونحو ذلك فانهم قد يتأولون ذلك بأنه جزاء على ما تقدم وعامة تأويلاتهم مما يعلم بالاضطرار أن الله ورسوله لم يرد بها كلا منه مع أن هذا الجزاء ما يثاب الفاعل عليه وان جوزوا أن الله يثيب العبد على ما يفعله الله به على العبد من فعله الاختياري جاز أن ينعم عليه ابتداء باختياره الطاعة وان لم يجز عندهم الثواب والعقاب على ما يجعل العبد فاعلا له بطل أن يريد هدى أو ضلالة يثاب عليها أو يعاقب عليها وامتنع أن يكون ما أخبر أنه فعله من جعل الاغلال في أعناقهم وجعله من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا ونحو ذلك مما يعاقب عليه وقد قال تعالى ان تحرص على هداهم فان الله لا يهدي من يضل فاخبر أن من أضله الله لا يهتدي وفي الجملة ففي القرآن من الآيات المبينة أن الله خالق أفعال العباد وأنه هو الذي يقلب القلوب والابصار فيهدي من يشاء ويضل من يشاء وأنه هو المنعم بالهدى على من أنعم عليه ما يتعذر استقصاؤه في هذه المواضع وكذلك فيه ما يبين عموم خلقه لكل شئ كقوله الله خالق كل شئ

يزايلها وكذلك عنده سائر أقسام الكلام من النهي والخبر والاستخبار وغير ذلك كل هذه المعاني قائمة بالذات لا تزايلها كالقدرة والعلم وغير ذلك وسواء في هذا أمر الله تعالى وأمر الآدميين الا أن أمر الله تعالى يختص بكونه قديما وأمر الآدمي محدث وهذه الالفاظ

والاصوات ليست عندهم أمرا ولانهيا وانما هي عبارة عنه قال وكان ابن كلاب عبد الله بن سعيد القطان يقول هي حكاية عن الامر ومخالفه أبو الحسن الاشعري في ذلك فقال لا يجوز أن يقال انها حكاية لان الحكاية تحتاج الى أن تكون مثل المحكي ولكن هو عبارة عن الامر القائم بالنفس وتقرر مذهبهم على هذا فاذا كان هذا حقيقة مذهبهم فليس بيننا وبينهم خلاف في أن الامر هل له صيغة أم لا فانه اذا كان الامر عندهم هو المعنى القائم بالنفس فذلك المعنى لا يقال انه له صيغة أوليست له صيغة وانما يقال ذلك في الالفاظ ولكن يقع الخلاف في اللفظ الذي هو عندهم عبارة عن الامر وعندنا ان هذا هو أمر وندل صيغته على ذلك من غير قرينة وعندهم أنه لا يكون عبارة عن الامر ولا دال الا على ذلك بمجرد صيغته ولكنه يكون موقوفا على ما بينه الدليل فان دل الدليل على أنه أريد به العبارة عن الامر حمل عليه وان دل الدليل على أنه أريد به العبارة عن غيره من التهديد والتعجيز والتعذير وغير ذلك حمل عليه الا أننا نتكلم معهم في الجملة ان هذا اللفظ هل يدل على الامر من غير قرينة أم لا وبسط كلامه في هذه المسئلة الى آخرها وهذا أيضا معروف عن أئمة الطريقة الخراسانية ومن متأخريهم أبو محمد الجويني والد أبي المعالي وقد ذكر أبو القاسم بن عساكر في مناقبه ما ذكره عبد الغافر الفارسي في ترجمة أبي محمد الجويني قال سمعت خالي أبا سعد يعني عبد الواحد بن أبي القاسم القشيري يقول كان أئمتنا في عصره والمحققون من أصحابنا يعتقدون فيه من الكمال والفضل والخصال الحميدة أنه لو جاز أن يبعث الله نبيا في عصرنا لكان الاهو من حسن طريقته وورعه وزهده وديانته في كمال فضله قال أبو محمد في آخر كتاب صنفه سماه عقيدة أصحاب الامام المطلبي الشافعي وكافة أهل السنة والجماعة وقد نقل هذا عنه أبو

وغير ذلك وفيه ما يبين أنه فعال لما يريد وفيه ما يبين أنه لو شاء لهدى الناس جميعا وأمثال ذلك مما يطول وصفه * واذا قبل هذه متأولة عند القدرية لانها من المتشابه عندهم كان الجواب من وجهين (أحدهما) أن هذا مقابل بتأويلات الجبرية لما احتجوا به وبقولهم هذا متشابه وهذا لم يذكر الا لهجر واحدا واحدا كما بسط في موضع آخر وفي تأويلاتهم من تحريف الكلم عن مواضعه ومخالفة اللغة وتناقض المعاني ومخالفة اجماع سلف الامة وأئمتها ما يبين بعضه بطلان نحو يفاتهم وبين أنه ليس في القرآن محكم يناقض هذا حتى يقال ان هذا متشابه وذلك محكم بل القرآن يصدق بعضه بعضا ومن فتح هذا الباب من أهل البدع لم يكن له ثبات فان خصمه يفعل كما يفعل فلا يبقى في يده حجة سليمة عن المعارضة بمثلها كيف وعامة تأويلاتهم مما يعلم بالاضطرار أن الله ورسوله لم يردها بكلامه

﴿ فصل قال الامامي ﴾ قال الخصم القادر يمتنع أن يرجح أحد مقدوريه من غير مرجح ومع الترجيح يجب الفعل فلا قدرة ولانه يلزم أن يكون الانسان شر يكا لله ولقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون قال والجواب عن الاول المعارضة بالله تعالى فانه تعالى قادر فان افتقرت القدرة الى المرجح وكان المرجح موجبا لا ترلزم أن يكون الله موجبا لا مختارا فيلزم الكفر والجواب عن الثاني أي شركة هذا والله هو القادر على قهر العبد واعدامه ومثل هذا ان السلطان اذا ولى شخصا بعض البلاد ففهب وظلم وقهر فان السلطان يمكن من قتله والانتقام منه واستعادة ما أخذه وليس يكون شريكا للسلطان والجواب عن الثالث انه اشارة الى الاصنام التي كانوا ينحتونها ويعبدونها فانكر عليهم وقال أتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون

(فيقال) هو لم يذكر من أدلة أهل الاثبات الا شيأ يسيرا ولم يذكر تقرير أدلتهم على وجهها ومع هذا فالادلة الثلاثة التي ذكرها عنهم ليس عنها جواب صحيح أما الاول فان المستدل بذلك الدليل لا يقول انه اذا وجب الفعل فلا قدرة فان أهل الاثبات يقولون ان العبد له قدرة وهذا مذهب عامة أهل السنة حتى غلاة المثبتين للقدر كالاشعرية فانهم متفقون على أن العبد له قدرة وهذا الدليل المذكور قد احتج به أبو عبد الله الرازي وغيره وهو يصرح بأنه يقول بالجزم مع هذا فانه يقول ان العبد قدرة وان كانوا ممتازين هل هي مؤثرة في مقدورها أو في بعض صفاته أو لا تأثير لها قال أبو الحسين البصري وغيره من المعتزلة ان الفعل لا يكفي فيه مجرد القدرة بل يتوقف على الداعي فيقولون ان القادر المختار لا يرجح مجرد القدرة بل بداع يقترن مع القدرة كما يقول ذلك أكثر المثبتين للقدر فانهم يقولون ان الرب تعالى لا يرجح بمجرد القدرة بل بارادة مع القدرة وكذلك يقول لشيوخهم في حق العبد لا يرجح بمجرد القدرة وقد قال هذا كثير من أصحاب الائمة الاربعة وقاله من أصحاب أحمد القاضي أبو يعلى وغيره والقاضي أبي يعلى وقد تقدم أن القول الوسط في ذلك أن لها تأثيرا مثل تأثير الاسباب في مسبباتها ليس لها تأثير الخلق والابداع ولا وجودها كعدمها ويوجب هذا الدليل أن القادر يمتنع أن يرجح أحد مقدوريه الا مرجح وذلك أنه اذا كان الفعل والترك نسبتهما الى القادر سواء كان ترجيح أحدهما على الآخر ترجيحا لاحد المتماثلين على الآخر بلا مرجح وهذا يمتنع في بدائه العقول وهذا مبسوط في موضع آخر وتبين

المجتهدين في الفروع وليس ذلك مذهب الشافعي وأبو الحسن أحد أصحاب الشافعي فاذا خالفه في شيء أعرضنا عنه فيه ومن هذا القبيل قوله لا صيغة للالفاظ أي الكلام ونقل وتعز مخالفته أصول الشافعي ونصوصه وربما نسب المبتدعون اليه ما هو بريء منه كما نسبوا اليه أنه يقول ليس في المصحف قرآن ولا في القبر نبي وكذلك الاستثناء في الايمان ونفي القدرة على الخلق في الازل وتكفير العوام واصحاب علم الدليل عليهم قال وقد تصفحت ما تصفحت من كتبه فوجدتها كلها خلاف ما نسب اليه (قلت) هذه المسائل فيها كلام ليس هذا موضعه ولكن المقصود هنا انه جعل من القبيل الذي خالف فيه الشافعي وأعرض عنه فيه أصحابه مسئلة صيغ الالفاظ وهذه هي مسئلة الكلام وقوله فيها هو قول ابن كلاب ان كلام الله معنى واحد قائم بنفس الله تعالى ان عبر عنه بالعربية كان قرآنا وان عبر عنه بالعبرية كان توراة وان عبر عنه بالسريانية كان انجيلا وأن القرآن العربي لم يتكلم الله به بل وليس هو كلام الله واعا خلقه في بعض الاجسام وجمهور الناس من أهل السنة وأهل البدعة يقولون ان فساد هذا القول معلوم بالاضطرار وان معاني القرآن ليست هي معاني التوراة وليست معاني التوراة المعربة هي

فيه خطأ من زعم أن القادر يرجح أحد المقدورين المتماثلين بلا مرجح وذلك المرجح لا يكون من العبد لان القول فيه كالقول في فعل العبد فان كان المرجح له قدرة العبد والقادر لا يرجح الا بمرجح فلابد أن يكون المرجح من الله وعند وجود المرجح يجب وجود الفعل والا لم يكن مرجحا تاما فانه اذا كان بعد وجود المرجح يجوز وجود الفعل وعدمه كما كان قبل المرجح كان ممكنا والممكن لا يترجح وجوده على عدمه الا بمرجح فلابد من مرجح تام يجب عنده وجود الفعل واذا كان العبد لا يحصل فعله الا بمرجح من الله تعالى وعند وجود ذلك المرجح يجب وجود الفعل كان فعله كسائر الحوادث التي تحدث بأسباب يخلقها الله تعالى يجب وجود الحادث عندها وهذا معنى كون الرب تبارك وتعالى خالق الفعل العبد ومعنى ذلك أن الله تعالى يخلق في العبد القدرة التامة والقدرة التامة عند وجودها يجب الفعل لان هذا سبب تام للفعل فاذا وجد السبب التام وجب وجود المسبب والله هو الخالق للسبب أيضا كما أنه اذا خلق النار في الثوب فانه لابد من وجود الحريق عقب ذلك والكل مخلوق لله تعالى • وأما معارضته بفعل الله تعالى فالجواب عن ذلك من وجوه (أحدها) أن هذا برهان عقلي يقيني واليقينيات لا يمكن أن يكون لها معارض يبطلها وقد رأى المحتج بهذا من يقول بالذات فهذا لا ينقطع بما ذكرته لا سيما وعندهم هذه المسئلة من العقليات التي تعلم بدون السمع فلابد فيها من جواب عقلي (الثاني) أن يقال قدرة الرب لا يفعل بها الا مع وجود مشيئته فانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وليس كل ما كان قادرا عليه فعله قال تعالى بلى قادرين على أن نسوي بنانه وقال تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض وقد ثبت في الصحيحين عن جابر رضي الله عنه أنه لما نزلت هذه الآية قال هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من تحت أرجلكم قال أعوذ بوجهك أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال هاتان أهون وقال تعالى ولو شاء ربك لآمن من في الارض كلهم جميعا وقد قال تعالى ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة وقال ولو شاء الله ما اقتتلوا ومثل هذا مما تعدد في القرآن واذا كان لو شاءه لفعله دل على أنه قادر عليه فانه لا يمكن فعل غير المقدور واذا كان كذلك علم أن الفعل لو وجد بمجرد كونه قادرا لوقع كل مقدور بل لا بد مع القدرة من الارادة وحينئذ فقول القائل فقدرة الرب تفتقر الى مرجح لكن المرجح هو ارادة الله تعالى وارادة الله تعالى لا يجوز أن تكون من غيره بخلاف ارادة العبد واذا كان المرجح ارادة الله تعالى كان فاعلا باختياره لا موجبا بذاته بدون اختياره وحينئذ فلا يلزم الكفر (الثالث) أن يقال ما تعني بقولك يلزم أن يكون الله موجبا بذاته أتعني به أن يكون موجبا للاثر بلا قدرة وارادة أو تعني به أن يكون الاثر واجبا عند وجود المرجح الذي هو الارادة مستلزما القدرة فاذا عنيت الاول لم نسلم التزامه فان الفرض أنه قادر وأنه مرجح مرجح فهنا شيئان قدرة وأمر آخر وقد فسرنا ذلك بالارادة فكيف يقال انه مرجح بلا قدرة ولا ارادة وان أردت أنه يجب وجود الاثر اذا حصلت الارادة مع القدرة فهذا حق وهذا مذهب المسلمين وان سمي مسمى هذا موجبا بالذات كان نزاعا لفظيا والمسلمون يقولون ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فما شاء الله وجوده وجب وجوده بمشيئته

القرآن ولا القرآن اذا ترجم بالعربية هو التوراة ولا حقيقة الامر هي حقيقة الخبر وانما اضطر ابن كلاب والاشعري ونحوهما الى هذا الاصل أنهم لما اعتقدوا أن الله لا يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته لا فعل ولا تكلم ولا غير ذلك وقد تبين

وقدرته وما لم يشأ وجوده امتنع وجوده لعدم مشيئته فالاول واجب بالمشيئة والثانى ممتنع لعدم المشيئة وأما ما يقوله القدرية من أن الله يشاء ما لا يكون ويكون ما لا يشاء فهذا الذى أنكره أهل السنة والجماعة (والرابع) أن يقال انه هو سبحانه قادر فاذا أراد حدوث مقدور فاما أن يجب وجوده واما أن لا يجب فان وجب حصل المطلوب وتبين وجوب الاثر عند المرجح سواء سميت هذا موجبا بالذات أو لم تسم وان لم يجب وجوده كان وجوده ممكنا قابلا للوجود والعدم فلا بدله من مرجح وهلم جرا كل ما قدر قابلا للوجود ولم يجب وجوده كان وجوده ممكنا محتملا للوجود والعدم فلا يوجد حتى يحصل المرجح التام الموجب لوجوده فتبين أن كل ما وجد فقد وجب وجوده بمشيئة الله وقدرته وهو المطلوب وهذا قول طائفة من المعتزلة كابى الحسين البصرى وغيره وطائفة من القدرية فى هذا الباب يقولون عند وجود المرجح صار الفعل أولى به ولا تنتهى الاولوية الى حد الوجوب كما يقول ذلك محمود الخوارزمى والزمخشرى ونحوه وهو باطل فانه اذا لم ينته الى حد الوجوب كان ممكنا فيحتاج الى مرجح فثم الا واجب أو ممكن والممكن يقبل الوجود والعدم وطائفة ثالثة من القدرية والجهمية ومن اتبعهم من أصحاب أبى الحسين وغيرهم من المتكلمين وطوائف من أصحاب الائمة الاربعة والشيعة وغيرهم يقولون القادر يرجح بلا مرجح فيجعلون الارادة حادثة بلا مرجح لحدوثها ويجعلون ارادة الله حادثة لا فى محل ويجعلون الفعل معها ممكنا لا واجبا وهذا من أصولهم التى اضطربوا فيها فى مسئلة فعل الله وحدوث العالم وفى حدوث فعل العبد والقدر (الوجه الخامس) أن يقال لفظ الموجب بالذات لفظ فيه اجمال فان عنى به ما يعنى به الفلاسفة من أنه علة تامة مستلزم للعالم فهذا باطل لان العلة التامة تستلزم معلولها ولو كان العالم معلولا لازما لعلة أزلية لم يكن فيه حوادث فان الحوادث لا تحدث عن علة تامة أزلية وهذا خلاف المحسوس وسواء قيل ان تلك العلة التامة ذات مجردة عن الصفات كما يقوله نفاة الصفات من المتفلسفة كابن سينا وأمثاله أو قيل انه ذات موصوفة بالصفات لكنها مستلزمة لمعلولها لكنه باطل أيضا فان فسر الموجب بالذات بانه موجب بمشيئته وقدرته كل واحد من المخلوقات فى الوقت الذى أحدثه فهذا دين المسلمين وغيرهم من أهل الملل ومذهب أهل السنة فاذا قالوا انه بمشيئته وقدرته يوجب أفعال العباد أو غيرها من الحوادث فهو موافق لهذا المعنى لا للمعنى الذى قالته الدهرية (الوجه السادس) أن يقال ما ذكرته أنت من الحجة العقلية وهو استناد أفعالنا الاختيارية الينا ووقوعها بحسب اختيارنا معارض بما ليس من أفعالنا مثل الالوان فان الانسان يحصل اللون الذى يريد بحصوله فى الثوب بحسب اختياره وهو مستند الى طبعه وصنعته ومع هذا ليس اللون مفعولا له وأيضا فما ينبت من الزرع والشجر قد يحصل بحسب اختياره وهو مستند الى ازدراعه وليس الانبات من فعله فليس كل ما استند الى العبد ووقع بحسب اختياره كان مفعولا له وهذه المعارضات أصح من تلك فانها معارضة عقلية بنفس ألفاظ الدليل وتلك ليست معارضة عقلية ولا هى بنفس ألفاظ الدليل (الوجه السابع) أن يقال هذا الامامى وأمثاله متناقضون فانه قد ذكر فى غير هذا الموضع أنه مع الداعى والقدرة

لهم فساد قول من يقول القرآن مخلوق ولا يجعل لله تعالى كلاما قائما بنفسه بل يجعل كلامه ما خلقه فى غيره وعرفوا أن الكلام لا يكون مفعولا منفصلا عن المتكلم ولا يتصف الموصوف بما هو منفصل بل اذا خلق الله شيئا من الصفات والافعال بمحل كان ذلك صفة لذلك المحل لا لله فاذا خلق فى محل الحركة كان ذلك المحل هو المتحرك بها وكذلك اذا خلق فيه حياة كان ذلك المحل هو الحى بها وكذلك اذا خلق علما وقدرة وكلاما كان ذلك المحل هو المتكلم به وهذا التقرير مما اتفق عليه القائلون بأن القرآن غير مخلوق من جميع الطوائف أهل الحديث والسنة ومثل الكرامية والكلابية وغيرهم ولازم هذا أن من قال ان القرآن العربى مخلوق أن لا يكون الكلام العربى كلام الله بل يكون كلاما للمحل الذى خلق فيه ومن قال ان لفظ الكلام يقع بالاشتراك على هذا وهذا تبطل حجته على المعتزلة فان أصل الحجة انه اذا خلق كلاما فى محل كان الكلام صفة لذلك المحل فاذا كان القرآن العربى كلاما مخلوقا فى محل كان ذلك المحل هو المتكلم ولم يكن كلام الله ولهذا قال من قال لا يسمى كلاما الا مجازا فرارا من أن يثبتوا كلاما حقيقيا قائما بغير المتكلم به فلما عظمت شناعة الناس على هذا القول وكان تسمية هذا كلاما حقيقة معلوما بالاضطرار من اللغة أراد أن يجعل لفظ الكلام مشتركا فأفسد الاصل الذى بنوا عليه قولهم وبانكار هذا الاصل استطال عليهم من يقول بخلق القرآن من المعتزلة والشيعة والخوارج ونحوهم فان هؤلاء لما ناظرهم من سلك طريقة ابن كلاب ومضمونها ان الله لا يقدر على الكلام ولا يتكلم بما شاء لا يحب ولا هو متكلم باختياره ومشيئته طمع فيهم أولئك لان جمهور الخلق يعلمون أن المتكلم يتكلم بمشيئته واختياره وهو قادر على الكلام

لا يجب الفعل فعلم أن القوم يتكلمون بما يرونه ناصر القولهم لا يعتمدون على حق يعلمونه ولا يعرفون حقا يقصدون نصره

(فصل) وأما قوله اى شركة هنا الى آخره (فيقال) اذا كانت الحوادث حادثة بغير فعل الله وقدرته فهذه مشاركة لله صريحة ولهذا اشبه هؤلاء بالمجوس الذين يجعلون فاعل الشر غير فاعل الخير فيجعلون لله شريكا آخر وماذكره من التمثيل بالسلطان يقرر المشاركة فان نواب السلطان شركاء له وهو محتاج اليهم ليس هو حاجتهم ولا رزقهم بل ولا خالق قدرتهم بل هم معاونون له على تدبير الملك بامور ظاهرة عن قدرته ولولا ذلك لكان عاجزا عن الملك فمن جعل أفعال العباد مع الله بمنزلة نواب السلطان معه فهذا اصرح بالشرك الذى لم يكن يرتضيه عباد الاصنام لانه شرك فى الربوبية لا فى الالوهية فان عباد الاصنام كانوا يعرفون أنها مملوكة لله فيقولون ليست لاشرى بذلك الاشريكا هو لك تملكه ومالك وهؤلاء لا يجعلون مالكا كالعبد من أفعاله ملكا كالله تعالى ولهذا قال ابن عباس رضى الله عنهما الايمان بالقدر نظام التوحيد فمن وحد الله وآمن بالقدر تم توحيده ومن وحد الله وكذب بالقدر نقض توحيده تكذيبه وقول القدرية يتضمن الاشراك والتعطيل فانه يتضمن اخراج بعض الحوادث عن أن يكون لها فاعل ويتضمن اثبات فاعل مستقل غير الله وهاتان شعبتان من شعب الكفر فان أصل كل كفر التعطيل والشرك وبيان ذلك أنهم يقولون ان الانسان صار مريدا فاعلا بارادته بعد أن لم يكن كذلك بدون محدث أحدث ذلك فانه لم يكن مريدا للفعل ولا فاعلا له وهذا الامر حادث بعد أن لم يكن وهو عندهم حادث بلا احداث أحد وهذا أصل التعطيل فمن جوز أن يحدث حادث بلا احداث أحد وأن يترجح وجود الممكن على عدمه بلا مرجح وأن يختص أحد المتماثلين بلا مخصص كان هذا تعطيلا لجنس الحوادث والممكنات أن يكون لها فاعل والله فاعلها بلا شك فهو تعطيل لله أن يكون خالقا لمخلوقاته وأما الشرك فلانهم يقولون العبد مستقل باحداث هذا الفعل من غير أن يكون الله جعله محدثا له كما يقولون المولد الذين يفعلون أفعالا بدون أن تكون المادة جعلتهم فاعلين لها وهذا اثبات شركاء مع الله يخلقون بعض مخلوقاته وهذان المحذوران التعطيل والاشراك فى الربوبية لازم لكل من أثبت فاعلا مستقلا غير الله كالفلاسفة الذين يقولون ان الفلك يتحرك حركة اختيارية بسببها تحدث الحوادث من غير أن يكون قد حدث من جهة الله ما يوجب حركته ولا كان فوقه محدد يقتضى حركته وذلك لان حركة الفلك حينئذ باختياره تكون كحركة الانسان باختياره فيقال مصير الفلك متحركا باختياره وقدرته أمر ممكن لا واجب بنفسه فلابد له من مرجح تام ومامن وقت الا وهو يتصور أن يتحرك فيه باختياره وقدرته فلابد لكونه متحركا من أمر أوجب ذلك والا لزم حدوث حوادث بلا محدث فان قيل الموجب بذاته هو المرجح أو الفاعل سواء كان بواسطة أو بلا واسطة وهى ما صدر عنه من الفعل أو المفعول قيل هذا باطل لان الموجب بذاته على حال واحدة عندهم من الازل الى الابد فيمتنع أن يصدر عنه حادث بعد أن لم يكن ذلك الحادث صادرا عنه وكل جزء من أجزاء الحركة صارت بعد أن لم تكن فيمتنع أن يكون ذلك الحادث ثابتا فى الازل فامتنع أن يكون فاعله علة تامة فى الازل وأيضا فرجح الحوادث ان كان مرجحا ثابتا فى الازل لزمه المفعول ولم يحدث عنه بعد ذلك شئ وان لم يكن مرجحا ثابتا فى الازل فقد صار

الكلام ولا يتكلم بمشيئته وقدرته ولا يتكلم بما يشاء والمقصود هنا ان عبد الله بن سعيد بن كلاب وأتباعه علما وافقوا سلف الامة وسائر العقلاء فى أن كلام المتكلم لابد أن يقوم به فلا يكون الا باثنا عنه لا يكون كلامه كما قال الائمة كلام الله من الله ليس ببائن منه وقالوا ان القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدا واليه يعود فقال وامنه بدا رد على الجهمية الذين يقولون بدا من غيره ومقصودهم أنه هو المتكلم به كما قال تعالى تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم وقال تعالى ولكن حق القول منى وأمثال ذلك ثم انهم مع موافقتهم للسلف والائمة والجمهور على هذا اعتقدوا هذا الاصل وهو أنه لا يقوم به ما يكون مقدورا له متعلقا بمشيئته بناء على هذا الاصل الذى وافقوا فيه المعتزلة فاحتاجوا حينئذ أن يثبتوا ما لا يكون مقدورا مرادا قالوا والحروف المنظومة والاصوات لا تكون الا مقدورة مرادة فاثبتوا معنى واحدا لم يعلموا اثبات معان متعددة خوفا من اثبات ما لا نهاية له فاحتاجوا أن يقولوا معنى واحدا فقالوا القول الذى لزمته تلك اللوازم الى عظيم فباتكفير جمهور المسلمين بل جمهور العقلاء عليهم وأنكر الناس عليهم أمورا اثبات معنى واحد هو الامر والخبر وجعل القرآن العربى ليس من كلام الله الذى

تكلم به وان الكلام المنزل ليس هو كلام الله وأن التوراة والانجيل والقرآن انما تختلف عباراتها فاذا عبر عن التوراة بالعربية كان هو القرآن وأن الله لا يقدر أن يتكلم ولا يتكلم بمشيئته واختياره وتكليمه لمن كلمه كموسى وآدم ليس

الاخلق ادراكُ ذلكَ المعنى لهم فالتكلم هو خلق الادراكُ فقط ثم منهم من يقول السمع يتعلق بذلك المعنى وبكل موجود فكل موجود يمكن أن يرى ويسمع كما يقوله أبو الحسن ومنهم من يقول بل كلام الله لا يسمع بحال لا منه ولا من غيره اذ هو معنى

مرجحا بعد أن لم يكن ويمتنع أن يكون غيره جعله مرجحا فكون المرجح له ما يقوم به من ارادته ونحو ذلك فتلك الامور لم تكن مرجحا ما في الازل والابطل الحوادث فامتنع أن يكون صدر عن المرجح في الازل شئ مقارن له فامتنع قدم الفلك (وأيضا) صار مرجحا لما يرجحه بعد أن لم يكن كذلك فوجب اضافة الحوادث اليه لوجوب اضافة الحوادث الى المرجح التام فثبت أن فوق الافلاك مؤثرا يتجدد تأثيره وهو المطلوب وهؤلاء اذا اثبتوا ذلك كانوا معطلين لحركة الفلك وللحوادث أن يكون لها فاعل وهذا التعطيل أعظم من تعطيل أفعال العباد أن يكون لها محدث (وأيضا) فقد جعلوا الفلك يفعل بطريق الاستقلال كما جعلت القدرية الحيوان يفعل بطريق الاستقلال من غير أن يخلق الله عند ذلك حركة وقدر مقارنة للحركة لان الفلك عندهم تحدث عنه الثانية بعد الأولى فشرط الثانية انقضاء الاولى كالذي يقطع مسافة شيأ بعد شئ ولكن ذلك الذي يقطع المسافة انما قطع الثانية بقدرة وارادة قامت به وحركات قطع بها الثانية فالفاعل يجب له من الارادة والقوة ما قطع به المسافة الثانية فكان يجب أن يتجدد لذلك في كل وقت من الارادة والقوة ما يتحول به لكن المتجدد له ذلك لا بد أن يكون غيره لانه ممكن لا واجب والحوادث فيه لا يجوز أن تكون منه لانه ذا حدث الثاني بعد الاول لزم أن يكون المؤثر التام موجودا عند الثاني وان كان حصل له كمال التأثير في الثاني بعد انقضاء الاول فلا بد لذلك الكمال من فاعل وهؤلاء يجوزون أن يكون فاعله ما تقدم فوجب أن يكون له في كل حال من الاحوال فاعل يحدث ما به يتحرك وهذا بخلاف الواجب بنفسه فان ما يقوم به من الافعال لا يجوز أن يصدر عن غيره وشرك هؤلاء المتفلسفة وتعطيلهم أعظم بكثير من شرك القدرية وتعطيلهم فان هؤلاء يجعلون الفلك هو المحدث للحوادث التي في الارض كلها فلم يجعلوا لله مشيأ بخلاف القدرية فانهم أخرجوا عن احداثه أفعال الحيوان وما تولد عنها فقد لزمهم التعطيل من اثبات حوادث بلا محدث وتعطيل الرب عن احداث شئ من الحوادث واثبات شريك يفعل جميع الحوادث ومن العجب أنهم ينكرون على القدرية وغيرهم أن الرب ما زال عاطلا عن الفعل حتى أحدث العالم وهم يقولون ما زال ولا يزال معطلا عن الاحداث بل عن الفعل فان ما لزم ذاته كالعقل والفلك ليس هو في الحقيقة فعلا له اذ الفعل لا يفعل الاشيأ بعد شئ فاما ما لازم الذات فهو من باب الصفات بمنزلة لون الانسان وطوله فانه يمتنع أن يكون فعلا له بخلاف حركاته فانها فعل له وان قدر أنه لم يزل متحركا كما يقال في نفس الانسان انها لم تزل تتحرك من حال الى حال وان القلب أشد تقلبا من القدر اذا استجمعت غليانا يكون الفاعل الذي هو في نفسه يقوم به فعل يحدث شيأ بعد شئ مفعولا بخلاف ما لزمه لازم يقارنه في الازل فهذا لا يعقل أن يكون مفعولا له فتبين أنهم في الحقيقة لا يثبتون للرب فعلا أصلا فهم معطلة حقا وارسطو وأتباعه انما يثبتون العلة الاولى من جهة أنها علة غائية كمحركة الفلك فان حركة الفلك عندهم بالاختيار كمحركة الانسان والحركة الاختيارية لا بد لها من مراد فيكون هو مطلوبها ومعنى ذلك عندهم أن الفلك يتحرك بالتشبيه بالعلة الاولى كمحركة المؤتم بامامه والجندي بقدوته وهذا معنى تشبيه بحركة المعشوق للعاشق ليس المعنى أن ذات الله محركة للفلك انما مرادهم أن مراد الفلك أن يكون

المروذي قال هذا ما احتج به أبو عبد الله على الجهمية من القرآن وشبهه بخطه وكتبته من كتابه فذكر المروذي أبابا كثيرة. ومن مثله ماذكر الخضر بن أحمد بن عبد الله بن أحمد وقال فيه سمعت أبا عبد الله يقول في القرآن عليهم من الحجج في غير موضع يعني الجهمية قال

منه بحسب الامكان (وهذا) باطل من وجوه لبسطها موضع آخر فقال ان العلة الاولى وهي التي يتحرك الفلك لاجلها علة له محركة كما يتحرك المعشوق العاشق بمنزلة الرجل الذي اشتهى طعاما فقد به اليه أو رأى من يحبه فسعى اليه فذلك المحبوب هو المحرك لكون المتحرك أحبه لا لكونه أبدع الحركة ولا فعلها فحينئذ لم يكونوا قد أثبتوا الحركة الفلك محدثا كما زعمتها غير الفلك كلم تثبت القدرية لافعال الحيوان محدثا غير الحيوان ولهذا كان الفلك عندهم حيوانا كبيرا بل يقولون ان الفلك يتحرك للتشبه بالعلة الاولى لا لان العلة الاولى معبود له محبوب له ولهذا قالوا ان الفلاسفة هي المثبتة للالهة على حسب الطاقة ففي الحقيقة ليس عندهم الرب الا الهة العالم ولا رب للعالمين غاية ما يثبتونه أن يكون شرطا في وجود العالم وأن كمال المخلوق في أن يكون متشبها به وهذا هو الاله عندهم وذلك هو الربوبية ولهذا كان قولهم شرا من قول اليهود والنصارى وهم أبعد عن المعقول والمنقول منهم كما بسط في غير هذا الموضع والله أعلم فتبين أن هؤلاء المتفلسفة قدرية في جميع حوادث العالم وأنهم من أضل بني آدم ولهذا يضيفون الحوادث الى الطبائع التي في الاجسام فانها بمنزلة القوى التي في الحيوان فيجعلون كل محدث فاعلا مستقلا كالحيوان عند القدرية ولا يثبتون محدثا للحوادث وحقيقة قولهم الجحود لكون الله رب العالمين بل غايتهم أن يجعلوه شرطا في وجود العالم وفي التحقيق هم معطلة لكون الله رب العالمين كقول من قال ان الفلك واجب الوجود بنفسه منهم لكن هؤلاء يثبتون العلة اما غائية عند قدمائهم واما فاعلية عند متأخريهم وعند التحقيق لا حقيقة لما يثبتونه ولهذا أنكر ذلك الطبائعيون منهم واذا قدر أن الفلك يتحرك باختياره من غير أن يكون الله خالقا لحركته فلا دليل أن المحرك له معشوقه بنشبه بها بل يجوز أن يكون المتحرك هو المحرك كما قد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع وتبين الكلام على بطلان ما ذكره ارسطو في العلم الالهي من وجوه متعددة وأن هؤلاء من أجهل الناس بالله عز وجل ومن دخل في أهل الملل منهم كالمنتسبين الى الاسلام كالفارابي وابن سينا وأمثالهم من ملاحدة المسلمين وموسى بن ميمون ونحوه من ملاحدة اليهود ومتى ويحيى بن عدي ونحوهما من ملاحدة النصارى فهم مع كونهم من ملاحدة أهل الملل أقبح عقلا ونظرا في العلم الالهي من المشائين كارسطو واتباعه وان كان لارسطو من تفصيل الامور الطبيعية والرياضية أمور كثيرة فسبقوا بها هؤلاء فالمقصود هنا أن الامور الالهية أولئك أجهل بها وأضل فان هؤلاء حصل لهم نوع تام من نور أهل الملل وعقولهم وهداهم فصار وابه أقل ظلمة من أولئك ولهذا عدل ابن سينا عن طريقة سلفه في اثبات العلة الاولى وسلك الطريقة المعروفة له في تقسيم الوجود الى واجب وممكن وان الممكن مستلزم للواجب وهذه الطريقة هي المعروفة له ولمن اتبعه كالسهروردي المقتول ونحوه من الفلاسفة وأبي حامد الرازي والآمدي وغيرهم من متأخري أهل الكلام الذين خلطوا الفلسفة بالكلام وهؤلاء المتكلمون المتأخرون الذين خلطوا الفلسفة بالكلام أكثر اضطرابهم وشكوكهم وحيرتهم بحسب ما ازدادوا به ظلمة من هؤلاء المتفلسفة الذين خلطوا الفلسفة بالكلام وأولئك قلت ظلمتهم بما خلوا فيه من كلام أهل الملل وهؤلاء كثرت ظلمتهم بما دخلوا فيه من كلام أولئك المتفلسفة هذا مع أن في المتكلمين من أهل

البصرة قريبا أن تنفد كلمات ربي وقال تعالى فلما أتاها نودي يا موسى اني أنا ربك فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى وأنا اخترتك فاستمع لما يوحى اني أنا الله لا اله الا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري الى قوله انى معكما أسمع وأرى وألقيت عليك محبة مني ولتصنع على

عنى ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما وأجل مسمى وأيوب اذ نادى ربه أنى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين فاستجبنا له فكشفنا مابه من ضر وآتيناه أهله ومثلهم معهم وقوله وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه فنادى فى الظلمات أن لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجى المؤمنين وقوله وزكريا اذ نادى ربه رب لا تذرنى فردا وأنت خير الوارثين فاستجبنا له ووهبنا له يحيى وأصلحنا له زوجه وقوله الذى خلق السموات والارض وما بينهما فى ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمن فاسأل به خبيرا وقوله فلما جاءها نودى أن بورك من فى النار ومن حولها وقوله فلما أتاها نودى من شاطئ الوادى الايمن فى البقعة المباركة من الشجرة أن يا موسى انى أنا الله رب العالمين وقوله تعالى انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون وقوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وقوله تعالى وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون وقوله تعالى وهو الذى يحيى ويميت فاذا قضى أمرا فانما يقول له كن فيكون وقال ربكم ادعونى أستجب لكم ولولا كلمة سبقت من ربك الى أجل مسمى لقضى بينهم وان الذين أورثوا الكتاب من بعدهم لفى شك منه مريب وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحى باذنه ما يشاء وقوله تعالى فلما آسفونا انتقمنا منهم وقوله قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى الى الله والله يسمع تحاوركما (قلت) وفى القرآن مواضع كثيرة ابعد

تدل على هذا الاصل كقوله تعالى هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات وهو بكل شئ

الملل من الاضطراب والشك فى أشياء والخروج عن الحق فى مواضع واتباع الهوى فى مواضع والتقصير فى الحق فى مواضع ماذهم لاجله علماء الملة والدين فانهم قصروا عن معرفة الادلة العقلية التى ذكرها الله فى كتابه فعدلوا عنها الى طرق أخرى مبتدعة فبها من الباطل ما لاجله خرجوا عن بعض الحق المشترك بينهم وبين غيرهم ودخلوا فى بعض الباطل المبدع وأخرجوا من التوحيد ما هو منه كتوحيد الالهية واثبات حقائق أسماء الله وصفاته ولم يعرفوا من التوحيد الا توحيد الربوبية وهو الاقرار بأن الله خالق كل شئ وهذا التوحيد كان يقربه المشركون الذين قال الله عنهم ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال تعالى قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله الآيات وقال عنهم وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون فالطائفة من السلف تقول لهم من خلق السموات والارض فيقولون الله وهم مع ذلك يعبدون غيره وانما التوحيد الذى أمر الله به العباد هو توحيد الالوهية المتضمن توحيد الربوبية بان يعبدوا الله ولا يشركوا به شيأ فكون الدين كله لله ولا يخاف الا الله ولا يدعو الا الله ويكون الله أحب الى العبد من كل شئ فيحبون لله ويبغضون لله ويعبدون الله ويتوكلون عليه والعبادة تجمع غاية الحب ومابه الذل فيحبون الله بأكمل محبة ويذلون أكمل ذل ولا يعدلون به ولا يجعلون له أندادا ولا يتخذون من دونه أولياء ولا شفعاء كما قد بين القرآن هذا التوحيد فى غير موضع وهو قطب رحى القرآن الذى يدور عليه القرآن وهو يتضمن التوحيد فى العلم والقول والتوحيد فى الارادة والعمل فالاول كما فى قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ولهذا كانت هذه السورة تعدل ثلث القرآن لانها صفة الرحمن والقرآن ثلثه وتوحيد ونلثه قصص ونلثه أمر ونهى لانه كلام الله والكلام اما انشاء واما اخبار والاخبار اما عن الخالق واما عن المخلوق فصار ثلاثة أجزاء جزء أمر ونهى وباحة وهو الانشاء وجزء اخبار عن المخلوقين وجزء اخبار عن الخالق فقل هو الله أحد صفة الرحمن محضا وقد بسطنا الكلام على تحقيق قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انها تعدل ثلث القرآن فى مجلد وفى تفسيرها فى مجلد آخر وأما التوحيد فى العبادة والارادة والعمل فكما فى سورة قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد ولا أنا عابد ما عبدتم ولا أنتم عابدون ما أعبد لكم دينكم ولى دين فالتوحيد الاول يتضمن اثبات نعوت الكمال لله باثبات أسمائه الحسنى وما تتضمنه من صفاته والثانى يتضمن اخلاص الدين له كما قال وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين فالاول يوافق من التعطيل والثانى براءة من الشرك وأصل الشرك اما تعطيل مثل تعطيل فرعون موسى والذى حاج ابراهيم فى ربه والدجال مسيح الضلال خصم مسيح الهدى عيسى بن مريم صلى الله تعالى عليه وسلم وأما الاشراك وهو كثير فى الامم أكثر من التعطيل وأهله خصوم جمهور الانبياء وفى خصوم ابراهيم ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم معطلة ومشركة لكن التعطيل المحض للذات قليل وأما الكثير فهو تعطيل صفات الكمال وهو ملتزم لتعطيل الذات فانهم يصفون واجب الوجود بما يجب أن يكون ممتنع الوجود ثم ان كل من كان الى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه والتابعين لهم باحسان أقرب كان أقرب الى كمال التوحيد والايمان والعقل والعرفان وكل من كان عنهم أبعد كان عن ذلك

علم وقوله أتنكم لتكفرون بالذى خلق الارض فى يومين وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين الى قوله ثم استوى الى السماء وهى دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين وقوله هل ينظرون الا أن يأتيهم الله فى ظلل من الغمام وقوله هل ينظرون الا أن تأتيهم الملائكة أو يأتى ربك أو يأتى بعض آيات ربك وقوله وجاء ربك والملك صفا صفا وقوله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله وقوله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وقوله ثم جعلناكم خلائف فى الارض من بعدهم لننظر كيف تعملون وقوله تعالى ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض فى ستة أيام ثم استوى على العرش فى غير موضع فى القرآن وقوله تعالى انما قولنا لشئ اذا أردناه أن نقول له كن فيكون وقوله تعالى واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها وقوله تعالى واذا أراد الله بقوم سوءا فلا مرد له ومالهم من دونه من وال وقوله تعالى كل يوم هو فى شأن وقوله تعالى ويوم يناديهم فيقول أين شركائى الذين كنتم تزعمون واذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وقوله تعالى كلا فاذهبا بآياتنا انا معكم مستمعون وقوله سلام قولا من رب رحيم وقوله تعالى الله نزل أحسن الحديث فبأى حديث بعد الله وآياته يؤمنون ومن أصدق من الله حديثا وأمثال ذلك كثير فى كتاب الله تعالى بل يدخل فى ذلك عامة ما أخبر الله

أبعد فتأخر متكلمة الاثبات الذى خاطبوا الكلام بالفلسفة كالرازى والآمدى ونحوهما هم دون أبى المعالى الجوينى وأمثاله فى تقرير التوحيد واثبات صفات الكمال وأبو المعالى وأمثاله دون القاضى أبى بكر بن الطيب وأمثاله فى ذلك. وهؤلاء دون أبى الحسن الاشعرى فى ذلك والاشعرى فى ذلك دون أبى محمد بن كلاب وابن كلاب دون السلف والائمة فى ذلك ومتكلمة أهل الاثبات الذين يقرون بالقدر هم خير فى التوحيد واثبات صفات الكمال من القدرية من المعتزلة والشيعة وغيرهم لان أهل الاثبات يثبتون لله كمال القدرة ككمال المشيئة وكل الخلق وانه منفرد بذلك فيقولون انه وحده خالق كل شئ من الاعيان والاعراض ولهذا جعلوا أخص صفة الرب تعالى القدرة على الاختراع والتحقيق ان القدرة على الاختراع من جملة خصائصه ليس هى وحدها أخص صفاته وأولئك يخرجون أحوال الحيوان عن أن تكون مخلوقة له وحقيقة قولهم تعطيل هذه الحوادث عن خالق لها واثبات شركاء لله يفعلونها وأكثر من متأخرة القدرية يقولون ان العباد خالقون لها وأكثر سلفهم يحترزون عن ذلك وأيضا فمتكلمة أهل الاثبات يثبتون لله صفات الكمال الحياة والعلم والقدرة والكلام والسمع والبصر وهؤلاء ينفون ذلك لكن قصر وا فى بعض صفات الكمال وقصروا فى التوحيد فظنوا أن كمال التوحيد هو توحيد الربوبية ولم يصعدوا الى توحيد الالهية الذى جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وذلك أن كثيرا من كلامهم أخذوه من كلام المعتزلة والمعتزلة مقصرون فى هذا الباب فانهم لم يوفوا توحيد الربوبية حقه فكيف بتوحيد الالهية ومع هذا فأئمة المعتزلة وشيوخهم وأئمة الاشعرية والكرامية ونحوهم خير فى تقرير توحيد الربوبية من متفلسفة الاشعرية كالرازى والآمدى وأمثال هؤلاء فان هؤلاء خلطوا ذلك بتوحيد الفلاسفة كابن سينا وأمثاله وهو أبعد الكلام عن التحقيق فى التوحيد وان كان خيرا من كلام قدمائهم ارسطو وأذويه وذلك أن غايتهم أنهم يثبتون واجب الوجود وهذا حق لم ينازع فيه لامعطل ولا مشرك بل الناس متفقون على اثبات وجود واجب اللهم الا ما يحكى عن بعض الناس قال ان هذا العالم حدث بنفسه وكثير من الناس يقولون انه حدث لم تقل طائفة معروفة وانما يقدر تقديرا كما تقدر الشبه السوفسطائية فيمحى عنها وهذا مما خطر فى قلوب بعض الناس كما يخطر أمثاله من السفسطة لا أنه قول معروف لطائفة معروفة يذبون عنه فان ظهور فساده أبين من أن يحتاج الى دليل انحدوث الحوادث بلا محدث من أظهر الامور امتناعا والعلم بذلك من أبين العلوم الضرورية ثم انهم لما قرروا واجبا بذاته أرادوا أن يجعلوه واحدا وحد لا يوجد الا فى الاذهان لانى الاعيان وهو وجود مطلق بشرط الاطلاق ليس له حقيقة فى الخارج لان الوجود المطلق بشرط الاطلاق لا يوجد الا فى الاذهان لانى الاعيان أو مقيد بالسلوب والاضافات كما يقوله ابن سينا وأتباعه وهذا أدخل فى التعطيل من الاول وزعموا أن هذا محض التوحيد مضاهاة للمعتزلة الذين شاركوهم فى نفى الصفات وسموا ذلك توحيدا فصار اولئك يسمون هذا التعطيل الذى سموه توحيدا أنهم فيه أحذق حتى فر وعهم تباهوا فى ذلك كتباهيهم كابن سبعين وأمثاله من أتباع الفلاسفة وابن التومرت وأمثاله من أتباع الجهمية فهذا يقول بالوجود المطلق وهذا لا يقول بالوجود المطلق وأتباع كل منهما تباهى أتباع الآخر بن فى الحذق فى هذا التعطيل كما قد اجتمعت فى طوائف من هؤلاء وغاليتهم فى ذلك

به من أفعاله لاسيما المرتبة كقوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى وقوله فسنيسره لليسرى وقوله فسنيسره للعسرى وقوله ان الينا إيابهم ثم ان علينا حسابهم وقوله ان علينا جمعه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه وقوله فسوف يحاسب حسابا

يسيرا وقوله أنا صببنا الماء صبا ثم شققنا الارض شقا وقوله تعالى وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وقوله ألم نهلك الاولين ثم نتبعهم الآخرين ونحو ذلك لكن الاستدلال بمثل هذا مبنى على أن الفعل ليس هو المفعول والخلق ليس هو المخلوق وهو قول جمهور الناس على اختلاف أصنافهم وقد قررنا هذا فى غير هذا الموضع ثم هؤلاء على قولين منهم من يقول ان الفعل قديم لازم للذات لا يتعلق بمشيئته وقدرته ومنهم من يقول يتعلق بمشيئته وقدرته وان قيل ان نوعه قديم فهؤلاء يحتجون بما هو الظاهر المفهوم المنصوص واذا تأول من ينازعهم أن المتجدد انما هو المفعول المخلوق فقط من غير تجدد فعل كان هذا بمنزلة من يتأول نصوص الارادة والحب ونحو ذلك ونحو ذلك من يتأول نصوص الارادة والبغض على أن المتجدد ليس أيضا الا المخلوقات التى تراد وتحب وتسخط وكذلك نصوص القول والكلام والحديث ونحو ذلك على أن المتجدد ليس الا ادراك الخلق والاتيان والمجىء وليس الا مخلوقا من المخلوقات فهذه التأويلات كلها من غط واحد وقول نزاع بين الناس أنها خلاف المفهوم الظاهر الذى دل عليه القرآن والحديث ثم ملاحدة الباطنية يقولون ان الرسل أرادوا افهام الناس ما يتخيلونه وان لم يكن مطابقا للخارج ويجعلون ذلك بمنزلة ما يراه النائم فتفسير القرآن عندهم يشبه تعبير الرؤيا التى لا يفهم تعبيرها من ظاهرها كرؤيا يوسف والملك بخلاف الرؤيا التى يكون ظاهرها مطابقا لباطنها وأما المسلمون من أهل الكلام فهم وان كانوا يكفرون من يقول بهذا فانما أن يتأولوا تأويلات يعلم بالضرورة أن الرسول لم يردها وانما أن يقولوا ما ندرى ما أراد فهم انما فى جهل بسيط أو مركب ومدار هؤلاء كلهم على أن العقل عارض ما دلت عليه النصوص وقد بين أهل الاثبات أن العقل مطابق موافق لما

وصنفت لهم مصنفات فى كشف أسرارهم ومعرفة توحيدهم وبيان فساده فانهم يظنون أن الناس لا يفهمون كلامهم فقالوا لولى الامر تبين وتكشف حقيقة هذا الكلام الذى قالوه ثم تبين فساده والامر بقتل ما يقال من رد فكشفت لهم حقائق مقاصدهم فاعتبروا بأن ذلك هو المراد ووافقهم على ذلك رؤسهم ثم بينت ما فى ذلك من الفساد والالحاد حتى رجعوا وصاروا يصنفون فى كشف باطل سلفهم الملحدين الذين كانوا عندهم أئمة التحقيق والتوحيد والعرفان واليقين

• وعمدة هؤلاء الفلاسفة فى توحيدهم الذى هو تعطيل محض فى الحقيقة حجتان (احداهما) لو كان واجبان لاشتركا فى الوجوب وامتاز أحدهما عن الآخر بما يخصه وما به الاشتراك غير ما به الامتياز فلزم أن يكون واجب الوجود مركبا والمركب مفتقرا الى أجزائه وأجزاؤه غيره والمفتقر الى غيره لم يكن واجبا بنفسه (والثانية) أنهما اذا اتفقا فى الوجوب وامتاز كل منهما عن الآخر بما يخصه لزم أن يكون المشترك معلولا للمختص كما أن اشتراك اثنان فى الانسانية وامتاز كل منهما عن الآخر بشخصه فالمشترك معلول للمختص وهذا باطل هنا وذلك لان المشترك اما أن يكون أحد هما عارضا للآخر لزم أن يكون الوجوب عارضا للواجب أو معروضا له وعلى التقديرين فلا يكون الوجوب صفة لازمة للواجب وهذا محال لان الواجب لا يمكن أن يكون غير واجب وان كان أحدهما لازما للآخر لم يجز أن يكون المشترك علة للمختص لانه حينئذ وجدت العلة وجد المعلول فلزم أنه حين وجد المشترك وجد المختص والمشترك فى هذا وهذا فلزم أن يكون ما يختص بهذا فى هذا وما يختص بهذا فى هذا محال رفع الاختصاص (وهذا) ملخص ما ذكره ابن سينا فى اشاراته هو وشارحوا الاشارات كالرازى والطوسى وغيرهما (وهاتان الحجتان) ملخص ما ذكره الفارابى والسهروردى وغيرهما من الفلاسفة وقد ذكرهما معتمداهما أبو حامد الغزالى فى تهافت الفلاسفة وقد أجاب عنهما الرازى والآمدى بمنع كون الوجوب صفة ثبوتية ونحو ذلك من الاجوبة التى لا رضا بها لكن الجواب من وجهين (أحدهما) المعارضة وذلك ان الوجود ينقسم الى واجب وممكن وكل واحد من الوجودين يمتاز عن الآخر بخاصته فيلزم أن يكون الواجب مركبا مما به الاشتراك ومما به الامتياز وأيضا فيلزم أن يكون الوجود الواجب معلولا والمعارضة أيضا بالحقيقة فان الحقيقة تنقسم الى واجب وممكن والواجب يمتاز عن الممكن بما يخصه فيلزم أن تكون الحقيقة الواجبة مركبة من المشترك والمختص ويلزم أن تكون الحقيقة الواجبة معلولة والمعارضة بلفظ الماهية فانها تنقسم الى واجب وممكن الى آخره (والثانى) حل الشبهة وذلك أن الشيئين الموجودين فى الخارج سواء كانا واجبين أو ممكنين وسواء قدر التقسيم فى موجودين أو جوهرين أو جسمين أو حيوانين أو انسانين أو غير ذلك لم يشتركا أحدهما الآخر فى الخارج فى شئ من خصائصه لا فى وجوده ولا فى وجوده ولا فى ماهيته ولا غير ذلك وانما شابهه فى ذلك المطلق الذى اشتركا فيه ولا يكون كليا مشتركا فيه الا فى الذهن وهو فى الخارج ليس بكلى عام مشترك فيه بل اذا قيل الواجبان يشتركان فى الوجوب فلا بد أن يمتاز أحدهما عن الآخر بما يخصه فهو مثل أن يقال اذا اشتركا فى الحقيقة فلا بد أن يمتاز كل منهما عن الآخر بما يخصه فالحقيقة توجد عامة وخاصة كالوجوب يوجد عاما وخاصا فالعام لا يكون عاما مشتركا فيه الا فى الذهن ولا يكون فى الخارج الا

الاخص الا اشتراك فيه فما فيه الاشتراك لا امتياز فيه وما فيه الامتياز لا اشتراك فيه فلم يبق فى الخارج شئ واحد مشترك فيه ومميز لكن فيه وصف يشابه الآخر ووصف لا يشابهه فيه وغلط هؤلاء فى هذا الالهيات من جنس غلطهم فى المنطق فى الكليات الخمس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام حيث توهموا أنه يكون فى الخارج كلى مشترك فيه وقد قدمنا التنبيه على هذا وبينا أن الكلى المشترك فيه لا يوجد فى الخارج الا بحقيقته الا اشتراك فيه والاشتراك والعموم والكلية انما تعرض لما كان ذهنيا لا خارجيا وهم قسموا الكلى ثلاثة أقسام طبيعى ومنطوق وعقلى فالطبيعى هو المطلق لا بشرط كالانسان من حيث هو هو مع قطع النظر عن جميع قيوده والمنطوق كونه عاما وخاصا وكليا وجزئيا فنفس وصفه بذلك منطوق لان المنطوق يبحث فى القضايا من جهة كونها كلية وجزئية والعقلى هو مجموع الامرين وهو الانسان الموصوف بكونه عاما ومطلقا وهذا لا يوجد الا فى الذهن عندهم الا ما يحكى عن شيعة أفلاطون من اثبات المثل الافلاطونية ولا ريب فى بطلان هذا فان الخارج لا يوجد فيه عام وأما المنطق فهو كذلك فى الذهن وأما الطبيعى فقد يقولون انه ثابت فى الخارج فاذا قلنا هذا الانسان فنفسه الانسان من حيث هو هو لكن يقال هو ثابت فى الخارج بقيد التعين والتخصيص لا بقيد الاطلاق ولا مطلقا لا بشرط فليس فى الخارج مطلق لا بشرط ولا مطلق بشرط الاطلاق بل انما فيه المعين المخصص والذى يقدره الذهن مطلقا لا بشرط التقييد يوجد فى الخارج بشرط التقييد وهؤلاء اشتبه عليهم ما فى الاذهان بما فى الاعيان وقد بسطنا الكلام على هذا فى غير هذا الموضع وبينا من غلط المنطقيين ما هو سبب الضلال فى الامور الالهية والطبيعية كاعتقاد الامور العقلية التى لا تكون الا فى العقل أمورا موجودة فى الخارج وغير ذلك مما ليس هذا موضع بسطه وهؤلاء المنطقيون الالهيون منهم وغيرهم يقولون أيضا ان الكليات لا تكون الا فى الاذهان لا فى الاعيان فوجد من كلامهم فى مواضع ما يظهر به خطأ كلامهم فى مواضع فان الله فطر عباده على الصحة والسلامة وفساد الفطرة عارض فقل من يوجد منه كلام فاسد الا وفى كلامه ما يبين فساد كلامه الاول ويظهر به تناقضه (والمقصود هنا التنبيه) على توحيد هؤلاء الفلاسفة وهؤلاء أصابهم فى لفظ الواجب ما أصاب المعتزلة فى لفظ القديم فقالوا الواجب لا يكون الا واحدا فلا يكون له صفة ثبوتية كما قال أولئك لا يكون القديم الا واحدا فلا يكون له صفة ثبوتية وبهذا وغيره ظهر الزلل فى كلام متأخرى المتكلمين الذين خلطوا الكلام بالفلسفة كما ظهر أيضا الغلط فى كلام من خلط التصوف بالفلسفة كصاحب مشكاة الانوار والكتب المضنون بها على غير أهلها وغير ذلك مما قد بسط الكلام عليه فى غير هذا الموضع حتى ان هؤلاء المتأخرين لهم يهتدوا الى تقرير ما قد مهم لدليل التوحيد وهو دليل التمانع واستمكلوه وأولئك ظنوا أن هذا الدليل هو الدليل المذكور فى القرآن فى قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وليس الامر كذلك بل أولئك قصروا فى معرفة ما فى القرآن وهؤلاء قصروا فى معرفة أولئك المقصرين كما قصروا فى معرفة ما جاء به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وعدلوا الى ما أورثهم الشك والحيرة والضلال وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع لكن ننبه عليه هنا وذلك أن دليل التمانع المذهور عند المتكلمين انه لو كان للعالم صانعان أرادا حدهما أمرا

بالوحى سمع أهل السموات تجبر السلسلة على الصفوان وقوله ان الله يحدث من أمره ما شاء وان مما أحدث أن لا تكلموا فى الصلاة وقوله فى حديث التجلى فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاءنا ربنا عرفناه فيأتيهم الله فى صورته

حقيقة قول النفاة علم أن القرآن مناقض لذلك مناقضة لا حيلة لهم فيها وان القرآن يثبت ما يفقد الله عليه ويشاؤه من أفعاله التى ليست هى نفس المخلوقات وغير أفعاله ولو لا مواقع فى كلام الناس من الالتباس والاجمال لما كان يحتاج أن يقال الافعال التى ليست هى نفس المخلوقات فان المعقول عند جميع الناس أن الفعل المتعدى الى مفعول ليس هو نفس المفعول لكن النفاة عندهم أن المخلوقات هى نفس فعل الله ليس له فعل عندهم الا نفس المخلوقات فلهذا احتيج الى البيان ومما يدل على هذا الاصل ما على شرط كقوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقوله ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله وقوله ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا وقوله لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا وقوله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله وقوله تعالى ذلك بانهم اتبعوا ما أخط الله وفى الجملة هذا فى كتاب الله أكثر من أن يحصر وكذلك الاحاديث الصحيحة المتلقاة بالقبول كقوله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه ولا يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى أحبه وقوله أنذر وان ماذا قال ربكم الليلة وقوله فى حديث الشفاعة ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وقوله اذا تكلم الله

وهذا الحديث مستفيض عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين من غير وجه من حديث ابن مسعود وأبي هريرة وقوله يضحك الله الى رجلين يقتل أحدهما صاحبه كلاهما يدخل الجنة وفي حديث آخر من يدخل الجنة قال فيضحك الله منه وقوله ما منكم أحد الا سكلمه ربه ليس بينه وبينه حاجب ولا ترجمان وفي حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي وقوله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى من تقرب الي شبر تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا وقوله صلى الله عليه وسلم ينزل الله تعالى الى السماء الدنيا شطر الليل أو ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث الانصاري الذي أضاف رجلا وآثره على نفسه وأهله فلما أصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما وأنزل الله تبارك وتعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذه الاحاديث كلها في الصحيحين وفي السنن من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الركوب على الدابة قال فقلت يارسول الله من أي شئ تضحك قال ربك يضحك الى عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا أنت

هذا

وأراد الآخر خلافه مثل أن يريد أحدهما طلوع الشمس من مشرقها ويريد الآخر طلوعها من مغربها أو من جهة أخرى امتنع أن يحصل مرادهما لان ذلك جمع بين الضدين فلزم أن لا يحصل مراد واحد منهما فلا يكون واحد منهما ربا فيكون الذي حصل مراده هو الرب دون الآخر وقد يقرر ذلك بأن يقال اذا أراد اما لا يخلو المحل عنهما امثل أن يريد أحدهما تحريك الجسم ويريد الآخر تسكينه امتنع حصول مرادهما وامتنع عدم مرادهما جميعا لان الجسم لا يخلو عن الحركة والسكون فتعين أن يحصل مراد أحدهما دون الآخر فيكون هو الرب وعلى هذا سؤال مشهور وهو أنه يجوز أن تتفق الارادتان فلا يفضي الى الاختلاف وقد أجاب كثير من المتأخرين عن ذلك بوجوه عارضهم فيها غيرهم كما بسط في موضعه ولهم يهتد هؤلاء الى تقرير القدماء كالاشعري والقاضي أبي بكر وأبي الحسين البصري والقاضي أبي يعلى وغيرهم فان هؤلاء علموا أن وجوب اتفاقهما في الارادة يستلزم عجز كل منهما كما أن تمانعهما يستلزم عجز كل منهما فلهم من أعرض عن ذكر هذا التقدير لان مقصوده أن يبين أن فرض اثنين يقتضي عجز كل منهما فاذا قيل ان أحدهما لا يمكنه مخالفة الآخر كان ذلك أظهر في عجزه ومنهم من بين ذلك كأبي نصر أيضا امتناع استقلال كل منهما وذلك أنه يقال اذا فرض ربان فاما أن يكون كل منهما قادرا بنفسه أو لا يكون قادرا الا بالآخر فان لم يكن قادرا الا بالآخر كان هذا ممتنعا لذاته مقتضيا للدور في العلل والفاعلين فانه يستلزم أن يكون كل منهما جعل الآخر ربا لان الرب لا بد أن يكون قادرا فيكون هذا جعل هذا قادرا فاعلا ربا وكذلك الآخر وهذا ممتنع في الربين الواجبين بأنفسهما القديمين لان هذا لا يكون ربا فاعلا حتى يجعله الآخر كذلك وكذلك الآخر فهو بمنزلة أن يقال لا يكون هذا موجودا حتى يجعله الآخر موجودا وهذا ممتنع بالضرورة كما تقدم فيما قبل بالاشارة الى ذلك وهو أن الدور القبلي ممتنع لذاته باتفاق العقلاء كالدور في الفاعلين والعلل فيمتنع أن يكون كل من الشيئين علة للآخر وفاعلا له أو جزءا من العلة والفاعل وإذا كان كل منهما لا يكون قادرا أو فاعلا الا بالآخر لزم أن يكون كل منهما علة فاعلة أو علة تامة مع ما به يصير الآخر قادرا فاعلا وذلك ممتنع بالضرورة واتفاق العقلاء فلزم أن لا يكون قادرا بنفسه واذا كان قادرا بنفسه فان أمكنه اراده غير مراد الآخر ممكن اختلافهما وان لم يمكنه الا ما يريده الآخر لزم العجز واذا فرض أن هذا لا يمكنه أن يريد بديه فعل الا ما يريده الآخر ويفعل لزم عجز كل منهما بل هذا أيضا ممتنع لنفسه كما أنه اذا كان هذا لا يقدر حتى يقدر هذا كان ذلك ممتنعا لذاته فاذا كان هذا لا يكون ممكنا الا بتمكين الآخر فهو بمنزلة أن يقال لا يكون قادرا الا باقدار الآخر وأيضا فانه في هذا التقدير يكون المانع لكل منهما من الانفراد هو الآخر فيكون كل منهما انما تمانعوا وهذا لا يكون مانعا الا اذا كان قادرا على المنع ومن كان قادرا على منع غيره من الفعل فقدرته على أن يكون فاعلا أولى فصار كل منهما لا يكون فاعلا حتى يكون قادرا على الفعل فاذا كان قادرا على الفعل امتنع أن يكون ممنوعا منه فامتنع كون كل واحد منهما انما تمانعوا منه وذلك لازم لوجوب اتفاقهما على الفعل فعلم امتناع وجوب اتفاقهما على الفعل وثبت امكان اختلافهما فمتى فرض لزوم اتفاقهما كان ذلك ممتنعا لذاته وانما يكون هذا في المخلوقين لان القدرة لهما مستفادة من غيرهما فاذا قيل لا يقدر هذا حتى يقدر

قال علم عبدي أنه لا يغفر الذنوب غيري وفي حديث أبي رزين عنه صلى الله عليه وسلم قال يضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره ينظر

الكم اذلين قنطين فيقل يضحك يعلم أن فرجكم قريب فقال له أورزين أو يضحك الرب قال نعم فقال لن نعدم من رب يضحك خيرا وفي الصحيحين وغيرهما في حديث النجلي الطويل المشهور الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة فهو في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وفي مسلم من حديث جابر ورواه أحمد من حديث ابن مسعود وغيره قال في حديث أبي هريرة قال أولست قد أعطيت العهود والمواثيق أن لا تسأل غير الذي أعطيت فيقول بارب لا تجعلني أشقى خلقك فيضحك الله تبارك وتعالى منه ثم يأذن له في دخول الجنة وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيقول الله يا ابن آدم أترضى أن أعطيك الدنيا ومثلها معها فيقول أي رب أتستهزئ بي وأنت رب العالمين فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا تسألوني عم ضحكت فقالوا مم ضحكت يا رسول الله فقال من ضحك رب العالمين حين قال أتستهزئ بي وأنت رب العالمين فيقول اني لا أستهزئ بك ولكني على ما أشاء قادر وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد وفي الصحيح أيضا عنه صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل وفي حديث معروف لا يتوضأ أحد ثم يمسي وضوءه ويسبغه ثم أتى المسجد لا يريد الا الصلاة فيه الا تنبش الله كما

هذا كان يمكن أن يكون ثالث يجعلهما قادرين ومن هنا أمكن المخلوق أن يعاون المخلوق وامتنعت المعاونة على الخالقين لان المخلوقين المتعاونين لكل منهما قدرة من غير الآخر أعانه بها وجعله بها قادرا لان كلا منهما كان قبل اعانة الآخر له قدرة وعند اجتماعهما زادت قوة كل منهما بقوة الآخر بمنزلة البدنين اللتين ضمت احداهما الى الاخرى فان كلا منهما كان له قوة والاجتماع زادت قوتهما لان هذا زاد ذلك بقوته وذلك زاد هذا بقوته فصار كل منهما معطيا للآخر وآخذا منه فزادت القوة بالاجتماع وهذا ممتنع في الخالقين فان قدرة الخالق القديم الواجب بنفسه من لوازم ذاته لا يجوز أن تكون مستفادة من غيره لان كلا منهما ان كان قادرا عند الانفراد أمكنه أن يفعل عند الانفراد ما يقدر عليه ولم يشترط في فعله معاونة الآخر وحينئذ فيمكن أحدهما أن يفعل ما يريده الآخر وما يريد خلافه وان لم يكن قادرا عند الانفراد امتنع أن يحصل عند الاجتماع لعدم المعاون لما في ذلك من الدور لان هذا لا يقدر حتى يقدر ذاك ولا يقدر ذاك حتى يقدر هذا وليس هنا ثالث غيرهما يجعلهما قادرين فلا يقدر أحدهما منهما والمخلوقان اللذان لا قدرة لهما عند الانفراد لا يحصل لهما قدرة عند الاجتماع الا من غيرهما والخالقان لا يمكن أن يكون لهما ثالث يعطيهما قدرة فلا بد أن يكونا قادرين عند الانفراد فاذا قيل يقدر على ما لا يخالفه الآخر فيه كأن كل منهما نعال الآخر من مقدوره فلا يكون واحد منهما قادرا ولا يصدق أن منع هذا ذاك لا يكون الا بقدرته ومنع ذاك لهذا لا يكون الا بقدرته فيلزم أن يكون كل منهما قادرا حال التمانع وهو حال المخالفة فيكونان قادرين عند الاتفاق وعند الاختلاف ولا يصدق أن هذا منع ما حتى منعه الآخر وبالعكس فلا يكون أحدهما ممنوعا الا بمنع الآخر وأيضا فيكون هذا ممانعا لذاك وذاك مانعا لهذا فيكون كل منهما ممانعا ممنوعا وهذا جمع بين النقيضين (وهذه الوجوه وغيرها) تبين امتناع وجود اثنين كل منهما معاون للآخر أو كل منهما مانع للآخر فلم يبق الا أن يكون كل منهما قادرا مستقلا وحينئذ فيمكن اختلافهما واذا اختلفا لزم أن لا يفعل واحد منهما شيأ ولزم عجزهما ولزم كون كل واحد منهما ممانعا ممنوعا فتبين امتناع وجود اثنين سواء فرضا متفقين أو مختلفين وأما اذا فرضا مستقلين وفرض كل منهما مستقلا بخلق العالم فهذا أظهر امتناعا لان استقلال أحدهما يمنع أن يكون له فيه شريك فكيف اذا كان الآخر مستقلا به فتقدير استقلال كل منهما يقتضي أن يكون كل منهما فعله كله وأن لا يكون واحد منهما فعل منه شيأ فيلزم اجتماع النقيضين مرتين ولهذا امتنع أن يكون مؤثران تامان مستقلان يجتمعان على أثر واحد فان مثال ذلك أن نقول هذا خاط الثوب وحده وهذا خاط ذلك الثوب بعينه وحده وأن نقول هذا أكل جميع الطعام ونقول هذا أكل جميع ذلك الطعام بعينه (وهذا) كله مما يعرف امتناعه ببديهة العقل بعد تصوره ولكن بعض الناس لا يتصور هذا تصورا جيدا بل يسبق الى ذهنه المشتركان من الناس في فعل من الافعال والمشتركان لا يفعل أحدهما جميع ذلك الفعل ولا كانت قدرته حاصلة بالاشتراك بل بالاشتراك زادت قدرته وكان لكل منهما حال الانفراد أن يفعل شيأ من الاشياء ويريد خلاف ما يريده الآخر واذا أراد خلافه فان تفاوتت قدرتهما تمانعا فلم يفعلا شيأ وان قوي أحدهما قهر الآخر وان لم يكن لاحدهما قدرة حال الانفراد لم يتبش أهل الغائب بطلعته وفي الصحيح عنه أيضا صلى الله عليه وسلم أنه قال الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون وفي لفظ مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء وفي الصحيح أيضا عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ان

رجل فانطلق فقال النبى صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم عن هؤلاء النفر أما الرجل الذى جلس فى الحلقة فرجل أوى الى الله فآواه الله وأما الرجل الذى جلس خلف الحلقة فاستحيا فاستحيا الله منه وأما الرجل الذى انطلق فأعرض فأعرض الله عنه وعن سلمان الفارسى موقوفا ومرفوعا قال ان الله يستحيى أن يبسط العبد يديه اليه يسأله فيهما خيرا فيردهما صفرا خائبتين وفى الصحيح عنه فيما يروى عن ربه تبارك وتعالى لا يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى أحبه فاذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها فبى يسمع وبى يبصر وبى يبطش وبى يمشى ولئن سألنى لأعطينه ولئن استعاذنى لأعيذنه وما ترددت فى شئ أنا فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولابد له منه وفى الصحيح عن عبادة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت عائشة انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته واذا بشر بذلك أحب لقاء الله وأحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضره الموت بشر بعذاب الله وسخطه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه وفى الصحيحين عن البراء بن عازب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله وفى الصحيحين عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة يا أهل

يحصل له حال الاجتماع الا من غيرهما مع أن هذا لا يعرف له وجود بل المعروف أن يكون لكل منهما حال الانفراد قدرة فتكمل عند الاجتماع وأيضا فالمشترك كان حال الفعل فى المفعول لا بد أن يتميز فعل كل منهما عن الآخر لا يكون الشئ الواحد بعينه مشتركا فيه بحيث يكون هذا فعله والآخر فعله فان هذا متنع كما تقدم فلو كان ربان لكان مخلوق كل منهما غير مخلوق الآخر كما قال تعالى اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض فذكر سبحانه وجوب امتياز المفعولين ووجوب قهر أحدهما للآخر كما تقدم تقريره وكلاهما متنع فهذه الطرق وأمثالها مما تبين بها أئمة النظار توحيد الربوبية وهى طرق صحيحة عقلية لم يهتد هؤلاء المتأخرون الى معرفة توجيهها وتقريرها ثم ان أولئك المتقدمين من المتكلمين ظنوا أنها طرق القرآن وليس الامر كذلك بل القرآن قرر فيه توحيد الالهية المتضمن توحيد الربوبية وقرر أكمل من ذلك واعتبر ذلك بقوله تعالى ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من اله اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض فهذه الآية ذكر فيها برهانين يقينيين على امتناع أن يكون مع الله آخر بقوله اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض وقد عرف انه لم يذهب كل اله بما خلق ولا علا بعضهم على بعض ولزلك هذا لعلم المخاطبين به فكان ذكره تطويلا بلا فائدة

* وهذه طريقة القرآن وطريقة الكلام الفصيح البليغ بل طريقة عامة الناس فى الخطاب يذكرون المقدمة التى تحتاج الى بيان ويتركون ما لا تحتاج الى بيان مثل أن يقال لو قلتم ان كل مسكر حرام فيقال لانه صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام وقد علم أن قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حجة يجب اتباعها ولا تحتاج أن يذكر هذا ومثل هذا قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا أى وما فسدتا فليس فيهما اله الا الله وهذا بين لا يحتاج الى أن يبين بالخطاب فان المقصود من الخطاب البيان وبيان البين قد يكون من نوع البين وبيان الدليل قد يكون محتاجا الى مقدمة وقد يكون محتاجا الى مقدمتين والى ثلاث وأكثر فذكر المستدل ما يحتاج الى بيان وأما ما يقوله المنطقيون من أن كل دليل نظرى فلا بد فيه من مقدمتين لا يحتاج الى أكثر ولا يجزئ قل واذا اكتفى بواحدة قالوا وحذفت الاخرى ويسمونه قياس الضمير وان ذكر ثلاثا أو أربعا قالوا هذه قياسات لا قياس واحد فهذا مجرد وضع ودعوى لا يستند الى أصل عقلى ولا عادة عامة وقد بسطنا الكلام فى هذا فى موضع الكلام على المنطق وغيره والله أعلم فقال سبحانه اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض وهذا اللازم منتف فانتفى الملزوم وهو ثبوت اله مع الله وبيان التلازم انه اذا كان معه اله امتنع أن يكون مستقلا بخلق العالم مع أن الله تعالى مستقل بخلق العالم كما تقدم وان فسد هذا معلوم بالضرورة لكل عاقل وان هذا جمع بين النقيضين وامتنع ايضا أن يكون مشاركا للآخر معاونا له لان ذلك يستلزم عجز كل منهما والعاجز لا يفعل شيئا فلا يكون واحدا من الالهة الذين أحدهما اله ولم يكن قادرا الا باعانة الآخر لزم عجزه حال الانفراد وامتنع أن يكون قادرا حال الاجتماع لان ذلك دور قبلى فاذا هذا لا يكون قادرا حتى يجعله الآخر قادرا أو حتى يعينه الآخر وذلك لا يجعله قادرا ولا يعينه حتى يكون هو قادرا وهو لا يكون قادرا حتى يجعله ذاك أو يعينه فامتنع اذا كان كل منهما محتاجا الى اعانة الآخر فى الفعل أن يكون أحدهما قادرا فامتنع أن يكون لكل واحد منهما

الجنة فيقولون لبيك وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون ومالنا لا نرضى وقد أعطيتنا مالم تعط أحدا من خلقك فيقول عز وجل أنا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا يارب وأى شئ أفضل من ذلك قال أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبدا

وفى الصحيحين عن أنس قال أنزل علينا نائم كان من المنسوخ أبلغوا قومنا أنا قد لقيناربنا فرضى عنا وأرضانا وفى حديث عمرو بن مالك الراسبى قال فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله ارض عنى فأرضى عنى نسألنا قال فأتت يارسول الله ان الرب ليرضى فيرضى وارض عنى فرضى عنى وفى الصحيحين عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان وفى الصحيح عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ يشير الى رباعيته وقال اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبيل الله وفى صحيح مسلم عن حذيفة بن أسيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله ملكا فصورها وخلق الله سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب ذكر أو أنثى فيقضى ربك ماشاء ويكتب الملك ثم يقول يارب أجله فيقول ربك ماشاء ويكتب الملك فيقول يارب رزقه فيقضى ربك ماشاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك الصحيفة فى يده فلا يزيد على أمر ولا ينقص وفى الصحيح عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم

حال الانفراد وحال الاجتماع فعل فنعين أن يكون كل واحد منهما قادرا عند الانفراد فلا بد اذا فرض معه الله أن يكون كل منهما قادرا عند انفراده واذا كان كذلك فعدل أحدهما ان كان مستلزما للفعل الآخر كأن لا يفعل شيأ حتى يفعل الآخر فيه شيأ لزم أن لا يكون أحدهما قادرا على الانفراد وعاد احتياجهما فى أصل الفعل الى التعاون وذلك ممتنع بالضرورة فلا بد أن يكون أحدهما أن يفعل فعلا لا يشاركه الآخر فيه وحينئذ فكون مفعول هذا متميزا عن مفعول هذا ومفعول هذا متميزا عن مفعول هذا فيذهب كل الى بما خلق هذا بما خلقه وهذا بما خلقه فتبين أنه لو كان معه الله لذهب كل الى بما خلقه وهذا لبس بواقع فانه ليس فى العالم شئ الا وهو مرتبط بغيره من أجزاء العالم كما تقدم التنبيه عليه ولهذا اذا فعل المتعاونان شيأ كان فعل كل منهما الذى يقوم به متميزا عن فعل الآخر وأما ما يحدث عنه فى الخارج فلا يكون أحدا أن يستقل بشئ منفصل عنه بل لا بد له فيه من معاون عند من يقول ان فعل العبد ينقسم الى مباشر وغير مباشر وأما من يقول ان فعله لا يخرج عن محل قدرته فليس له مفعول منفصل ثم اذا اختلط مفعول هذا بمفعول هذا كان كل منهما مفتقرا الى الآخر حال الاجتماع ولكل منهما قدرة تختص به حال الانفراد وحال الاجتماع يمكنه أن يفعل بها فعلا منفردا به عن الآخر وعتازبه عن الآخر فلا بد أن يكون لكل منهما فعل يختص به متميزا عن فعل الآخر فلا يتصورانهما حتى يكون مفعول هذا متميزا عن مفعول ذلك فيذهب كل الى بما خلق والملازم ممتنع فانتفى الملزوم (وأما البرهان الثانى) وهو قوله ولعلا بعضهم على بعض فانهما يمتنع أن يكونا متساويين فى القدرة لانهما اذا كانا متساويين فى القدرة كان مفعول كل منهما متميزا عن مفعول الآخر وهو باطل لانهما اذا كانا متكافئين فى القدرة لم يفعلا شيأ حال الاتفاق ولا حال الاختلاف سواء كان الاتفاق لازما لهما أو كان الاختلاف هو اللازم أو جائزا للاتفاق وجائزا للاختلاف لانه اذا قدر أن الاتفاق لازم لهما فلان أحدهما لا يريد ولا يفعل حتى يريد الآخر ويفعل وليس تقدم أحدهما أولى من تقدم الآخر لتساوى بهما فيلزم أن لا يفعل واحد منهما واذا قدر أن ارادة هذا وفعله مقارن لارادة الآخر وفعله والتقدير أنه لا يمكنه أن يريد ويفعل الا مع الآخر فكون ارادته وفعله مشروطة بارادة الآخر وفعله فيكون بدون ذلك عاجزا عن الارادة والفعل فيكون كل منهما عاجزا حال الانفراد ويجتمع مع ذلك أن يصير قادرين حال الاجتماع كما تقدم واذا كان الاختلاف لازما لهما امتنع مع تساوى بهما أن يفعلا شيأ لان هذا يمنع هذا وهذا يمنع هذا لتكافؤ القدرتين فلا يفعلان شيأ وأيضا فان امتناع أحدهما مشروط بمنع الآخر فلا يكون هذا ممنوعا حتى يمنعه ذاك ولا يكون ذاك ممنوعا حتى يمنعه هذا فلزم أن يكون كل منهما لا نعا ممنوعا وهذا ممتنع ولان زوال قدرة كل منهما حال المنع انما هى بقدرة الآخر فاذا كانت قدرة هذا لا تزول حتى تزيل قدرة ذاك وقدرة ذاك لا تزول حتى تزيل قدرة هذا فلا تزول واحدة من القدرتين فيكونان قادرين وكونهما قادرين على الفعل مطيقين فى حال كون كل منهما ممنوعا بالآخر عن الفعل عاجزا عنه فتع الآخر محال لان ذلك كله جمع بين النقيضين وأما اذا قدر امكان اتفاقهما واما امكان اختلافهما فان تخصيص الاتفاق بدون الاختلاف وتخصيص الاختلاف بدون الاتفاق يحتاج الى من يرجح أحدهما على الآخر ولا مرجح لاحدهما وترجيح أحدهما بدون الآخر محال

كان يقول فى سجوده أعوذ برضاك من سخطك وبعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وفى حديث آخر أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده وفى الصحيحين عن أنس فى حديث الشفاعة عن النبى صلى الله

عليه وسلم قال فاذا رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ماشاء الله أن يدعني ثم يقول يا محمد ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع وذكر مثل هذه ثلاث مرات وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون وفي الصحيحين أيضا عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة فضلا عن كتاب الناس سياحين في الارض فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفون حتى يحفون بهم الى السماء الدنيا قال فيقول الله عز وجل أي شئ تركتم عبادي يصنعون قال فيقولون تركناهم يحمدونك ويسبحونك ويمجدونك قال فيقول هل رأوني فيقولون لا قال فيقول كيف لو رأوني قال فيقولون لو رأوك لكانوا أشد تمجيدا وأشد ذكرا قال فيقول فأي شئ يطلبون قال يطلبون الجنة قال فيقول وهل رأوها فيقولون لا قال فيقول كيف لو رأوها قال فيقولون لو رأوها كانوا أشد عليها حرصا وأشد لها طلبا قال فيقول من أي شئ يتعوذون قال يتعوذون من النار قال فيقول وهل رأوها قال فيقولون لا قال فكيف لو رأوها قال فيقولون لو رأوها كانوا أشد منها تعوذا وأشد مناهم بالقال فيقول اني أشهدكم أني قد غفرت لهم قال فيقولون ان فيهم فلانا الخطاء انما مر فرهم انما جاء في حاجة قال فيقول هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفي الصحيحين عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا أحب عبدا نادى جبريل اني قد أحببت فلانا فاحبه قال فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض

وترجيح أحد هما مع الآخر هو اتفاق ففيه تقرر تخصيصه الى مرجح آخر فيلزم التسلسل في العلل وهو ممتنع باتفاق العقلاء وأيضا فانه قد اتفقا هما في نفسه ممتنع واختلافهما في نفسه ممتنع سواء قدر لازما أو لم يقدر لانهما اذا اتفقا لم يمكن أحدهما حال الاتفاق أن يفعل الا بفعل الآخر فيكون كل منهما عند الاتفاق عاجزا عن فعل شئ يستقل به واذا كان كل منهما عند الاتفاق عاجزا عن فعل شئ يستقل به كان عاجزا عند الانفراد ومن كان عاجزا عند الانفراد عن كل شئ كان عاجزا أيضا عند الاجتماع والناس المتشاركون كل منهم لا بد أن ينفرد عن الآخر بفعل حال الاستمرار فان الحركة التي يفعلها أحدهما يستقل بها دون الآخر حال تمكنه حال الانفراد أن يؤثر أو ترادون الآخر فيمتنع اتفاق اثنين كل منهما عاجز عند الانفراد في مخلوق أو خالق سواء كان الاتفاق لازما أو ممكنا وان قدر في المخلوقين أنهما لا يكونان قادرين الا عند الاجتماع فذلك لان هناك شالثا غيرهما يجعل لهما قوة عند الاجتماع وهنا يمتنع أن يكون المخالق القديم الواجب بنفسه فوقه من يجعله قادرا فيمتنع أن يكون فوقه من يجعل لهما قوة عند الاجتماع دون الانفراد وان كل ما سواهما مخلوق فيمتنع أن يجعل الخالق قادرا وأما امتناع اختلافهما وان لم يكن لازما فهو أظهر فانه عند الاختلاف يحصل التمانع وهذه المعاني كيفما عبرت عنها نجد ها معاني صحيحة يمتنع وجود اثنين متفقين أو مختلفين الا أن يكون كل منهما قادرا عند انفراده واذا كان كل منهما قادرا عند انفراده وكان لكل منهما فعل ومفعول يختص به منفردا عن الآخر فلا يكونان متفقين في كل فعل وكل مفعول ولا يمكن أن يتفقا في شئ واحد أصلا لان ذلك الفعل الحادث لا يكون ما يقوم بأحدهما نفس ما يقوم بالآخر فان هذا يمتنع لذاته والمخلوق المنفصل لا يكون نفس أثر هذا فيه هو نفس أثر الآخر فيه بل لا بد من أثرين فان كان أحدهما شرطا في الآخر كان كل منهما مفتقرا الى الآخر فلا يكون قادرا عند الانفراد وان لم يكن كذلك كان مفعول هذا ليس هو مفعول الآخر ولا ملازما له فلا يكون هناك اتفاق في مفعول واحد أصلا وهذا من جنس ما تقدم من ذهاب كل له بما خلق لكن الذي يختص به هذا أن الشيئين اللذين يشترط في كل واحد منهما أن يكون مع الآخر لا بد أن يكون لهما ثالث غيرهما كما في الاجيرين لعلم واحد والمفتيين الراجعين الى النصوص والمتشاورين الراجعين الى أمر يوجب اجتماعهما فهنا لا بد أن يكون بين المتشاركين ثالث يجمعهما وأما الخالقان فلا شئ فوقهما ولو قيل انهما يفعلان ما هو المصلحة أو غير ذلك فكل هذه الحدود ثابتة لهما وعنهما ولا يكون شئ الا بعلمهما وقدرتهما (١) بخلاف المخلوق الذي يحدث أمورا بدونه فيعاونه على ما هو المصلحة له واذا قيل العلما ما سيكون فالعلم بالحادث تابع للعلوم الحادث والحادث والارادة تابع لهما وأما الخالقان فانه لا بد أن تكون ارادة كل منهما من لوازم نفسه أو تكون نفسه مستقلة بارادته وحينئذ لا تكون ارادته موقوفة على شرط ارادة غيره فانها اذا توقفت على ذلك لم يكن مستقلا بالارادة ولا كانت من لوازم نفسه لانه اذا كان هذا الرب يريد ويفعل الامع ارادة قد أحببت فلانا فاحبه قال فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض

(١) قوله بخلاف المخلوق الذي يحدث الى قوله وأما الخالقان هذه العبارة هكذا بالاصل ولا تخلو من تحريف وسقط فحررها من أصل صحيح اه مصححه

وقال في البغض مثل ذلك وفي الصحيحين عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي وأنا معه حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم وان اقترب مني شبرا اقتربت اليه ذراعا وان اقترب مني ذراعا اقتربت اليه باعا وان أتاني يمشي أتيته هرولة وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ما جلس قوم يذكرون الله الا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا أصاب ذنبا فقال رب اني قد أصبت ذنبا فاغفر لي فقال ربه علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم أذنب ذنبا آخر فقال أي رب اني قد أذنبت ذنبا فاغفر لي فقال ربه علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ الذنب قد غفرت لعبدي فليفعل ما يشاء وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض الله الارض ويطوي السماء بيمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الارض وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ما منكم أحد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى الا شيأ قدمه وينظر أشأم منه فلا يرى الا شيأ قدمه وينظر أمامه فتستقبله النار فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة فليفعل فان لم يجد فبكلمة طيبة وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الرؤية

ارادة الآخر وفعله كانت ارادة كل منهما وفعله جزاء من المقتضى لكون الآخر مريدا فاعلا وهذا وردفي جزاء العلة والدور في جزاء المقتضى ممتنع كالدور في نفس المقتضى وانما يجوز في المتضايفين كالابوة والبنوة وكل متلازمين لان المقتضى التام لهما غير هما فلو كانت الارادتان والفعلان متلازمين لكان المقتضى التام لهما غير هذا وغير هذا وذلك ممتنع اذ لا شيء فوقهما يجعلهما كذلك فيلزم أن لا يكون كل واحد منهما مريدا ولا فاعلا وهذه كلها أمور معقولة محققة مبرهنة كلما تصورها المتصور تصورا صحيحا علم صحتها وهي مبسوطة في غير هذا الموضع فتعين أنه لو قدر الهان وكانا متكافئين في القدرة لم يفعلا شيأ لاحال الاتفاق ولا حال الاختلاف فلا بد حينئذ اذا قدر الهان أن يكون أحدهما أقدر من الآخر والأقدر عال على من دونه في القدرة بالضرورة فلو كان ثم آلهة لوجب علو بعضهم على بعض ولم يكن المستقل بالفعل الا العالي وحده فان الثاني المقهور ان كان محتاجا في فعله الى اعانة الاول كان عاجزا بدون الاعانة وكانت قدرته من غيره وما كان هكذا لم يكن الها بنفسه والله تعالى لم يجعل الها من محلوقاته فامتنع أن يكون المقهور الها وان كان المقهور مستقلا بفعل بدون الاعانة من العالي لم يكن للعالي اذا أن يمنعه مما هو مستقل به فيكون العالي عاجزا عن منع المقهور فلا يكون عاليا وقد فرض أنه عال هذا خلف وهذا جمع بين النقيضين فتبين أنه مع علو بعضهم على بعض لا يكون المغلوب الها بوجه بل يمتنع أن يكون الها مع اعانة الآخر له ويمتنع أن يكون الها منفردا غنيا عن الآخر اذ الغنى عن غيره لا يقدر أن يعلو غيره عليه ومتى قدر عليه كان فقيرا اليه محتاجا الى امتناعه من علوه عليه وانكفافه عن ذلك العلو ومن غلبه غيره لا يكون عزيزا منيعا يدفع عن نفسه فكيف يدفع عن غيره والعرب تقول عز يعز بالفتح اذا قوي وصلب وعز يعز بالكسر اذا امتنع وعز يعز بالضم اذا غلب فاذا قويت الحركة قوي المعنى والضم أقوى من الكسر والكسر أقوى من الفتح فاذا كان مغلوبا لم يكن منيعا واذا لم يكن منيعا لم يكن قويا بطريق الاولى ومن لا يكون قويا لم يكن ربا فاعلا فتبين أنه لو كان معه آلهة لعلا بعضهم على بعض كما تبين أنه كان يذهب كل الهة بما خلق وهذا بعض تقرير البرهانين اللذين في القرآن وبما يوضح ذلك أنك لا تجد في الوجود شيئين متكافئين ان لم يكن فوقهما ثالث يرجحان الهة فاذا قدر ملكان متكافئان في الملك لم يرجح أحدهما الى الآخر ولا ثالث لهما يرجحان اليه كان ذلك ممتنعا بل اذا قدر اثنان لقدور واحدة متكافئان في العمل لا يرجح أحدهما الى الآخر ولا فوقهما ثالث يرجحان اليه لم يمكن ذلك وكذلك الباينان لدار واحدة وكذلك الغارسان لشجرة واحدة وكذلك كل آمرين لمأمور واحد كالطبيبين والمعلمين وكذلك الخياطان لثوب واحد فلا بد تصور في جميع هذه المشاركات اتفاق اثنين الا أن يكون أحدهما فوق الآخر أو يكون لهما ثالث فوقهما وذلك لان فعل كل واحد منهما اذا كان مشروطا بفعل الآخر لم يرد هذا ولم يأمر ولم يفعل حتى يريد هذا ويأمر ويفعل والآخر كذلك فلا يريد واحد منهما ولا يأمر ولا يفعل فلا يفعلان شيأ فاشتراك اثنين متكافئين ليس فوقهما ثالث يمتنع واذا اشتركا شركة عنان كان ما يفعلانه من الافعال راجعا الى الشارع الذي فوقهما أو راجعا الى قول أهل الخبرة بالتجارة التي اشتركا فيها فعلمها أن يدبر اذلك فان تنازعا فصل بينهما الشارع أو أهل الخبرة الذين علمها أن يرجعا اليهم وعلى ذلك تشارطا وتواطئا وأما ان لم يرجعا الى ثالث أو لم يكن

قال فيه فيلقى العبد فيقول أي فل ألم أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والابل وأذرك ترأس وتربع فيقول بلى يا رب قال فيقول أفظننت أنك ملاقي فيقول لا فيقول اني أنساك كما نسيتني ثم يلقى الثاني فيقول أي فل فذكر مثل ما قال الاول ويلقى الثالث

فيقول آمنت بك وبكتابك ورسولك وصليت وصمت وتصدقت ويثني بخير ما استطاع قال فيقول فههنا إذن قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك فيفكر في نفسه من الذي يشهد عليه فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله ما كان ذلك ليعذر من نفسه وذلك المنافق وذكر الحديث وفي صحيح مسلم عن أنس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك قال هل تدرون مم أضحك قال قلنا الله ورسوله أعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يارب ألم تجرني من الظلم قال يقول بلى قال فيقول فاني لا أجيز على نفسي الا شاهدا مني قال فيقول كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه ويقال لاركانه انطقي فتنطق بأعماله قال ثم يخلى بينه وبين الكلام قال فيقول بعدا لكن وسحقا فعنكن كنت أناضل وفي الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله لأهون أهل النار عذابا يوم القيامة لو كان لك ما على الارض من شئ أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول له قد أردت منك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي فأبيت الا أن تشرك وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول عملت كذا وكذا فيقول نعم يارب فيقرره ثم يقول قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم قال ثم يعطى كتاب حسناته وهو قوله هاؤم اقرؤا كتابيه وأما الكفار والمنافقون فينادون على رؤوس الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين وفي صحيح مسلم وغيره عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني فيقول يارب كيف أعودك وأنت رب العالمين فيقول أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ويقول يا ابن آدم

أحدهما بالاخر فيمتنع اشتراكهما لكن قد يرجع هذا الى هذا تارة وهذا الى هذا تارة كالمتعارضين وحينئذ فكل واحد منهما حال رجوع الآخر اليه هو الاصل والآخر فرع له ولهذا وجب نصب الامارة في أقصر مدة وأقل اجتماع كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لثلاثة أن يكونوا في سفر حتى يؤمروا أحدهم رواه الامام أحمد فان الرأس ضرورى في الاجتماع فلا بد للناس من رأس واذا لم يكن لهم رأس امتنع الاجتماع فاذا كان لهما رأسان متكافئان يشتركان في رياسة جماعة بطل الاجتماع وهذا مما هو مستقر في فطر الناس كلهم فاذا كان ولاة الامر اثنين فلا بد أن يتنازعا في الامر بحيث يطيع هذا لهذا تارة وهذا لهذا تارة كما يوجد في أعوان الملوك ووزرائهم اذا بعد أحدا بأمر أعانه الآخر عليه فان لم يتفقا رجع الامر الى من فوقهما والا فالامر الواحد لا يصدر عن اثنين معا الا أن يكونا تابعين فيه لثالث فالتنافع حاصل بين الاصلين المتكافئين سواء اتفقا مع أو اختلفا فهما ولكن التنافع مع الاختلاف أظهر وكذلك هما متنافعان مع الاتفاق فان أحدهما لا يمكن أن يفعل حتى يفعل الآخر وليس لهما ثالث يحركهما الى الفعل وليس تقدم أحدهما أولى من تقدم الآخر ووقوع الفعل منهما مع كون فعل كل منهما لا بد له من قدرة وهو لا يقدر الا بالآخر ممتنع فان هذا لا يقدر حتى يعينه الآخر وهذا لا يقدر حتى يعينه الآخر فكون اعانة كل منهما سابقة مستوفاة ان كان لاعانة لهذا الا بقدرته ولا قدرة له الا باعانة ذاك ولا اعانة لذاك الا بقدرته ولا قدرة له الا باعانة هذا فكون اعانة هذا موقوفة على قدرته الموقوفة على اعانة ذاك الموقوفة على قدرة هذا فكون الشئ قبل قبل قبل نفسه وعلة علة نفسه فتبين امتناع اجتماع رب متوافقين أو متخالفين وأنه اذا فرض مع الله لزم أن يذهب كل اله بما خلق وأن يعلو بعضهم على بعض وأحد البرهانين ليس مبنيا على الآخر بل كل منهما مستقل وكل منهما لازم على تقدير اله آخر ليس اللازم أحدهما فانه لما امتنع الاشتراك في فعل واحد ومفعول واحد على سبيل الاستقلال وعلى سبيل التعاون لزم أن يذهب كل اله بما خلق ولما امتنع اجتماع رب بين متكافئين لزم علو بعضهم على بعض وكل منهما ممتنع لان المخلوقات مرتبط بعضها ببعض ولان المقهور ليست قدرته من نفسه بل من غيره فيكون مربوبا لا ربا والمشركون كانوا يقرون بهذا التوحيد الذي نفى خالقين لم يكن مشركو العرب تتنازع فيه ولهذا قال الله لهم أفمن يخلق كمن لا يخلق أفلا تذكرون فكانوا يعترفون أن آلهتهم لا تخلق ولهذا ذكر الله تعالى هذا التقرير بعد قوله قل لمن الارض ومن فيها ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلا تذكرون قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله قل أفلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شئ وهو يجير ولا يجار عليه ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل فأنى تسحرون بل أتيناهم بالحق وانهم لكاذبون ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من اله اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض سبحان الله عما يصفون عالم الغيب والشهادة فتعالى عما يشركون ولم يكن اشراكهم أنهم جعلوهم خالقين بل أن جعلوهم وسائط في العبادة فاتخذوهم شفعاء وقالوا انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى كما قال تعالى ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الارض سبحانه وتعالى عما يشركون فالذين أثبتوا أفعالا مستقلة غير الله

كالفلك

استعبدتك فلم تستغن فيقول أي رب وكيف أستعبدك وأنت رب العالمين فيقول تبارك وتعالى أما علمت أن عبدي فلانا استسقاك فلم تسقه أما علمت أنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي قال ويقول يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني فيقول أي رب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين فيقول أما علمت أن عبدي فلانا استطعمك فلم تطعمه أما انك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقول يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون ربنا وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك فيقول ألا أعطيكم أفضل من ذلك فيقولون يا رب وأي شئ أفضل من ذلك قال أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا وهذا فيه ذكر المخاطبة والرضوان جميعا وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخر أهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا فيقول له ربه ادخل الجنة فيقول ان الجنة ملأى فيقول له ذلك ثلث مرات كل ذلك يعيد الجنة ملأى فيقول ان لك مثل الدنيا عشر مرات وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولهم عذاب أليم رجل حلف على يمين على مال امرء مسلم فاقتطعه ورجل حلف على يمين بعد العصر أنه أعطى بسلعته أكثر مما أعطى وهو كاذب ورجل منع فضل ماء يقول الله اليوم أمنعك من فضلي كما منعت فضل مالم تعمل يداك وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال أبوذر خابوا وخسروا من هم

كالفلك الأولا آدمين وجعلوا هذه الحركات الحادثة ليست مخلوقة لله فهم من الشرك والتعطيل مالبس في مشركي العرب فان مشركي العرب كانوا يقرون بالقدر وأن الله وحده خالق كل شئ ولهذا قال في الآية الاخرى قل لو كان معه آلهة كما يقولون اذا لابتغوا الى ذي العرش سبيلا كما قال في الآية الاخرى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا فتبين أن ما يبدي من دونه من الملائكة والانبياء وغيرهم ينتفي به الوسيلة الى الله والتقرب اليه وذلك لانه هو الاله المعبود الحق الذي كل ماسواه مفتقر اليه من جهة أنه ربه ليس له شئ الا منه ومن جهته وأن الهه لا ينتهي لا ارادته دونه فلو لم يكن هو المعبود لفسد العالم اذ لو كانت الارادات ليست له مرادة لانه والمراد ما التفسد وما لغيره لابد أن يكون ذلك الغير هو الذي ينتهي الامر الى مراد لنفسه فكما أنه يمتنع التسلسل في العلل الفاعلية يمتنع التسلسل في العلل الغائية وقد ظن أنه بهذا الطريق أثبت قدماء الفلاسفة ارسطو وأتباعه الاله لكنهم أثبتوه علة غائية فقط لكن أولئك جعلوه علة غائية بمعنى التشبيه به كما يقول الفلاسفة هو التشبيه بالاله على قدر الطاقة لم يجعلوه معبودا محبوبا لذاته كما جاءت الرسل بذلك ولهذا كان من تعبد وتصوف على طريقتهم من المتأخرين يقعون في دعوى الربوبية والالهية وهم في نوع من الفرعونية بل قد يعظم بعضهم فرعون ويفضلونه على موسى كما يوجد ذلك في كلام طائفة منهم والواجب اثبات الامرين أنه سبحانه رب كل شئ واله كل شئ واذا كانت الحركات الارادية لا تقوم الا بمراد لذاته وبذلك يقصد ولا يجوز أن يكون مراد الذات الا الله تعالى كما لا يكون موجودا بذاته الا الله تعالى فعلم أنه لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وهذه الآية فيها بيان أن لا اله الا الله وأنه لو كان فيهما آلهة غيره لفسدتا ولتلك قال فيها اذا لذهب كل اله بما خلق ووجه بيان لزوم الفساد فيما اذا قدر مدبران متقدم من أنه يمتنع أن يكونا غير متكافئين لكون المقهور مربوبا لا مربا واذا كانا متكافئين امتنع التدبير منهما لا على سبيل الاتفاق ولا على سبيل الاختلاف فيفسد العالم بعدم التدبير لا على سبيل الاستقلال ولا على سبيل الاشتراك كما تقدم وهذا من جهة امتناع الربوبية لغير الله وبلزم من امتناعها امتناع الالهية فان ما لا يفعل شيئا لا يصلح أن يكون ربا بعد ولم يأمر الله أن يعبد ولهذا بين الله امتناع الالهية لغيره تارة ببيان أنه ليس بخالق وتارة بانه لم يأمر بذلك لنا كقوله تعالى قل أرأيتم ما تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الارض أم لهم شرك في السموات ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم ان كنتم صادقين وذلك بان عبادة ماسوى الله تعالى قد يقال ان الله أذن فيه لما فيه من المنفعة فبين سبحانه انه لم يشرعه كما قال تعالى وأسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون وهذا مبسوط في موضع آخر والمقصود هنا أن في هذه الآية بيان امتناع الالوهية من جهة الفساد الثاني عن عبادة ماسوى الله تعالى لانه لا صلاح للخلق الا بالله يعبود المراد لذاته من جهة غاية أفعالهم ونهاية حركاتهم وماسوى الله لا يصلح فلو كان فيهما معبود غيره لفسدتا من هذه الجهة فانه سبحانه هو المعبود المحبوب لذاته كما أنه هو الرب الخالق بمشيئته وهذا معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد

ألا كل شئ ماخلا الله باطل * وكل نعيم لامحالة زائل

ولهذا قال الله تعالى في فاتحة الكتاب اياك نعبد واياك نستعين وقدم اسم الله على اسم الرب في أولها حيث قال الحمد لله رب العالمين فالمعبود هو المقصود المطلوب المحبوب لذاته وهو الغاية والمعنى وهو الباري المبدع الخالق ومنه ابتداء كل شئ والغايات تحصل بالبدايات بطلب الغايات فالالهية هي الغاية وبها تتعلق حكمته وهو الذي يستحق لذاته أن يعبد ويحب ويحمد ويمجد وهو سبحانه يحمد نفسه ويثني على نفسه ويمجد نفسه ولا أحد أحق بذلك منه حامدا ومحمودا وهذه الامور مبسوطة في غير هذا الموضع وقد تبين بما ذكرناه أن من جعل عبادة الله كاعوان الملك فهو من أعظم المشركين بالله

(وأما الجواب) عن احتجاجهم بقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون بان المراد بذلك الاصنام فلا ننازعه في أن المراد بذلك الاصنام فان هذا هو أصح القولين وما معنى الذي ومن قال انها مصدرية والمراد والله خلقكم وعملكم فهو ضعيف فان سياق الكلام انما يدل على الاول لانه قال أتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون فأنكر عليهم عبادة المنحوت فالمناسب أن يذكر ما يتعلق بالمنحوت وانه مخلوق لله والتقدير والله خلق العابد والمعبود ولانه لو قال والله خلقكم وعملكم لم يكن في هذا ما يقتضي ذمهم على الشرك بل قد يقال انه اقامة عذر لهم وذلك لان الواو في قوله والله خلقكم وما تعملون واو الحال والحال هنا نسبه الظرف وكلاهما يتضمن معنى التعليل كما يقال أيذم فلان وهو رجل صالح وتسئ اليه وهو محسن اليك فتقرر بذلك ما يوجب ذمه ونهيه عما أنكرته عليه وهو سبحانه ينكر عليهم عبادة ما ينحتون وذكر قوله والله خلقكم وما تعملون متضمنا ما يوجب ذمهم على ذلك ونهيهم عنه وذلك كون الله تعالى خلق مصنوعهم ولو أريد والله خلقكم وعملكم الذي هو الكفر وغيره لم يكن في ذلك ما يناسب ذمهم ولم يكن في بيان خلق الله تعالى لافعال عباده ما يوجب ذمهم على الشرك لكن يقال هذه الآية تدل على أن أعمال العباد مخلوقة لانه قال والله خلقكم والذي تعملونه من الاصنام والاصنام كانوا ينحتونها فلا يخلوا اما أن يكون المراد خلقه لها قبل النحت والعمل أو قبل ذلك وبعده فان كان المراد كركونها مخلوقة قبل ذلك لم يكن فيها حجة على أن الخلق هو المعمول المنحوت لكن المخلوق مالم يعمل ولم ينحت وان كان المراد خلقها بهذا العمل والنحت فمن العلوم أن النحت هو أثرهم وعلمهم وعند القدرية ان المتولد عن فعل العبد فعله لا فعل الله فيكون هذا النحت والتصوير فعلهم لا فعل الله فاذا ثبت أن الله خلقها وما فيها من التصوير والنحت ثبت أنه خالق ما تولد من فعلهم والمتولد لازم لفعل المباشر وملزوم له وخلق أحد المتلازمين يستلزم خلق الآخر فدلت الآية أنه خالق أفعالهم القائمة بهم وخالق ما تولد عنها وخالق الاعيان التي قام بها التولد ولا يمكن أن يكون أحد المتلازمين من الرب والآخر من غيره فانه يلزم افتقاره الى غيره وأيضا ففس حركاتهم تدخل في قوله تعالى والله خلقكم فان أعراضهم داخلة في مسمى أسمائهم فالله تعالى خلق الانسان بجميع أعراضه وحركاته من أعراضه فقد تبين أنه خالق أعمالهم بقوله والله خلقكم وما تولد عنها من النحت والتصوير بقوله وما تعملون فثبت أنها داله على أنه خالق هذا وهذا وهو المطلوب مع أن الآيات الدالة على خلق أعمال العباد كثيرة كما تقدم التنبيه عليها لكن خلقه المصنوعات

مثل

مثل الفلك والابنية واللباس هو نظير خلق المخلوقات كقوله تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون وقوله تعالى والله جعل لكم مما خلق ظلالا وجعل لكم من الجبال أكنانا وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر وسرابيل تقيكم بأسكم كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون

﴿فصل قال الرافضي﴾ وذهبت الاشاعرة الى أن الله يرى بالعين مع أنه مجرد عن الجهات وقد قال الله تعالى لا تدركه الابصار وخالفوا الضرورة لان المدرك بالعين يكون مقابلا أو في حكمه وخالفوا جميع العقلاء في ذلك وذهبوا الى تجويز أن يكون بين أيدينا جبال شاهقة من الارض الى السماء مختلفة الالوان ولا نشاهدها وأصوات هائلة لا نسمعها وعساكر مختلفة متحاربة بأنواع الاسلحة بحيث تمس أجسامنا أجسادهم ولا نشاهد صورهم ولا حركاتهم ولا نسمع أصواتهم الهائلة وأن نشاهد جسما أصغر الاجسام كالذرة في المشرق ونحن في المغرب مع كثرة الحائل بيننا وبينها وهذا هو السفسطة (فيقال) الكلام على هذا من وجوه (أحدها) أن يقال أما اثبات رؤية الله تعالى بالابصار في الآخرة فهو قول سلف الامة وأئمتها وجماهير المسلمين من أهل المذاهب الاربعة وغيرها وقد تواترت فيه الاحاديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند علماء الحديث وجمهور الطائفين بالرؤية يقولون يرى عيانا مواجهة كما هو المعروف بالعقل كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انكم سترون ربكم عز وجل يوم القيامة كما ترون الشمس لا تضامون في رؤيته وفي لفظ كما ترون الشمس والقمر صحوا وفي لفظ هل تضارون في رؤية الشمس صحوا ليس دونها سحاب قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر صحوا ليس دونه سحاب قالوا لا قال فانكم ترون ربكم كما ترون الشمس والقمر واذا كان كذلك فتقدير أن يكون بعض أهل السنة المثبتين أخطؤا في بعض أحكامها لم يكن ذلك قدحا في مذهب أهل السنة والجماعة فان الاندى العصمة لكل صنف منهم وانما اندعى أنهم لا يتفقون على ضلالة وأن كل مسئلة اختلف فيها أهل السنة والجماعة والرافضة فالصواب فيها مع أهل السنة وحيث تصيب الرافضة فلابد أن يوافقهم على الصواب بعض أهل السنة وليس للرافضة قول لا يوافقهم أحد عليه من أهل السنة الا وهم مخطؤن فيه كلمة انتي عشر وعصمتهم (والجواب الثاني) ان الذين قالوا ان الله يرى بلا مقابلة هم الذين قالوا ان الله ليس فوق العالم فلما كانوا مثبتين للرؤية نافين للعلو احتاجوا الى الجمع بين هاتين المسئلتين وهذا قول طائفة من الكلابية والاشعرية ليس هو قول كلهم بل ولا قول أئمتهم بل أئمة القوم يقولون ان الله بذاته فوق العرش ومن نفى ذلك منهم فانما نفاه لما وافقته المعتزلة في نفي ذلك ونفي ملزوماته فانهم لما وافقوهم على صحة الدليل الذي استدلت به المعتزلة على حدوث العالم وهو أن الجسم لا يخلو عن الحركة والسكون وما لا يخلو عنها فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها قالوا فلو قام حدوث كل جسم فيمتنع أن يكون الباري جسما لانه قديم ويمتنع أن يكون في جهة لانه لا يكون في الجهة الا الجسم فيمتنع أن يكون مقابلا للرائي لان المقابلة لا تكون الا بين جسمين ولا ريب أن جمهور العقلاء من مثبتي الرؤية ونفاتها يقولون ان هذا القول معلوم الفساد بالضرورة ولهذا ذكر الرازي أن جميع فرق الامة تخالفهم في ذلك لكن هم يقولون لهذا المنع عليهم نحن أثبتنا

فيما أخبر وطاعته فيما أمر وقد اتفق سلف الامة وأئمتها على أنه لا يجوز أن يكون ثم دليل لا عقلي ولا غير عقلي يناقض ذلك وهذا هو المطلوب ولكن أقوام ادعوا معارضة طائفة من أخباره للمعقول وأصل وقوع ذلك في المنتسبين للاسلام والايمان أن أقواما من

الرؤية ونفينا الجهة فلزمهما ذكرته فان أمكن رؤية الرائي لا في جهة من الرائي صح قولنا وان لم يمكن لزم خطؤنا في احدى المسئلتين اما في نفي الرؤية واما في نفي مباينة الله لخلقه وعلوه عليهم واذا لزم الخطأ في احداهما لم يتعين الخطأ في نفي الرؤية بل يحسبون أن يكون الخطأ في نفي العلو والمباينة وليست موافقتنا لك هنالك حجة لك فليس تناقضنا دليلا على صواب قولك في نفي علو الله على خلقه بل الرؤية غايتها بالنصوص المستفيضة واجماع السلف مع دلالة العقل عليها وحينئذ فلازم الحق حق ونحن اذا أثبتنا هذا الحق ونفينا بعض لوازمه كان هذا التناقض أهون من نفي الحق ولوازمه وأنتم نفيتم الرؤية ونفيتم العلو والمباينة فكان قولكم أبعد عن المعقول والمنقول من قولنا وقولنا أقرب من قولكم وان كان في قولنا تناقض فالتناقض في قولكم أكثر مع مخالفتكم للنصوص الكتاب والسنة واجماع سلف الامة من اثبات الصفات والرؤية وعلو الله على العرش متواتر مستفيض والنفاة لا يستندون لا الى كتاب ولا الى سنة ولا الى اجماع بل عارضوا ربهم الفاسدة ما تواتر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأتباعه من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان وأما التناقض فان هؤلاء النفاة للرؤية يقولون انه موجود لا داخل العالم ولا مباين له ولا يقرب من شئ ولا يقرب اليه شئ ولا يراه أحد ولا يحجب عن رؤيته شئ دون شئ ولا يصعد اليه شئ ولا ينزل من عنده شئ الى أمثال ذلك واذا قيل هذا مخالف للعقل وهذا صفة المعدوم الممتنع وجوده قالوا هذا النفي من حكم الوهم (فيقال) لهم اذا عرض على العقل موجود ليس بجسم قائم بنفسه يمكن رؤيته كان العقل قابلا لهذا الانكار فاذا قيل مع ذلك انه يرى بلا مواجهة فان قيل هذا ممكن بطل قولهم وان قيل هذا مما يمنعه العقل قيل منع العقل لما جعلتموه موجودا واجبا أعظم وان قلتم انكار ذلك من حكم الوهم قيل لكم وانكار هذا حينئذ أولى أن يكون من حكم الوهم وان قلتم هذا الانكار من حكم العقل قيل لكم وذلك الانكار من حكم العقل بطريق الاولى فانكم تقولون حكم الوهم الباطل أن يحكم فيما ليس بمحسوس بحكم المحسوس وحينئذ اذا قلتم ان البارئ تعالى غير محسوس لم يمكن أن يقبل فيه الحكم الذي في المحسوس وهو امتناع الرؤية بدون المقابلة وان قلتم انه محسوس لم يمكن الاحساس ثم يبطل فيه حكم الوهم فامتنع أن يكون لا داخل العالم ولا خارجه فحينئذ تجوز رؤيته واذا قلتم اذا كان غير محسوس فهو غير مرئي قيل ان أردتم بالمحسوس الحس المعتاد فالرؤية التي يثبتها مثبتة الرؤية بلا مقابلة ليست هي الرؤية المعتادة بل هي رؤية لا نعلم صفتها كما أنتم وجود موجود لا نعلم صفته فكل ما تلزمونهم به من الشناعات والمناقضات يلزمكم أكثر منه (الجواب الثالث) أن يقال أهل الحديث والسنة المحضة متفقون على اثبات العلو والمباينة واثبات الرؤية وحينئذ فمن أثبت أحدهما ونفى الآخر أقرب الى الشرع والعقل ممن نفاهما جميعا فالاشعرية الذين أثبتوا الرؤية ونفوا الجهة أقرب الى الشرع والعقل من المعتزلة والشيعة الذين نفوهما أما كونهم أقرب الى الشرع فان الآيات والاحاديث والآثار المنقولة عن الصحابة في دلالتها على العلو والرؤية أعظم من أن تحصر وليس مع نفاة الرؤية والعلو ما يصلح أن يذكر من الادلة الشرعية وانما يزعمون أن عقلهم العقل فنقول قول الاشعرية المتأخرين خير من قول هؤلاء وذلك أنا اذا عرضنا على العقل وجود

ثم استوى على العرش فمن قال الافلاك قديمة أزلية فقوله مناقض لقول الرسول صلى الله عليه وسلم بلا ريب كما أن من موجود قال ان الرب تعالى لا علم له ولا قدرة ولا كلام ولا فعل فقوله مناقض لقول الرسول فليس لواحد منهم ما عقل صريح يدل على قوله بل

موجودا لا يشار اليه ولا يقرب منه شئ ولا يصعد اليه شئ ولا ينزل منه شئ ولا هو داخل العالم ولا خارجه ولا ترفع اليه الايدى ونحو ذلك كانت الفطرة منكرة لذلك والعقلاء جميعهم الذين لم تتغير فطرتهم ينكرون ذلك ولا يقرون الا (١) الاقوال النفاة وحجتهم والافالفطر السليمة متفقة على انكار ذلك أعظم من انكار خرق العادات لان العادات يجوز انخراقها باتفاق أهل الملل وموافقة عقلاء الفلاسفة لهم على ذلك فنقول ان كان قول النفاة حقا مقبولا فاثبات وجود الرب على العرش من غير أن يكون جسما أقرب الى العقل وأولى بالقبول واذا ثبت أنه فوق العرش فرؤية ما هو فوق الانسان وان لم يكن جسما أقرب الى العقل وأولى بالقبول من اثبات قول النفاة فتبين أن الرؤية على قول هؤلاء أقرب الى العقل من أقوال النفاة فان قول النفاة ممتنع في فطر العقلاء لا يمكن جوازه وأما انخراق العادات فجائز (الجواب الرابع) ان الاشعرية تقول ان الله قادر على أن يخلق محضرتنا مالا نراه ولا نسمعه من الاجسام والاصوات وأن يرينا ما بعدنا لا يقولون ان هذا واقع بل يقولون ان الله قادر عليه وليس كل ما كان قادرا عليه يكون في وقوعه بل يعلمون أن هذا ليس بواقع الآن وتجويز الوقوع غير الشك في الوقوع وعبارة هذا الناقل تقتضى أنهم يجوزون أن يكون هذا الآن موجودا ونحن لا نراه وهذا لا يقوله عاقل ولكن هذا قيل لهم بطريق الالزام قيل لهم اذا جوزتم الرؤية في غير جهة فجوزوا هذا فانا نوافقكم نجوز كما أنهم يقولون رؤية الله جائزة في الدنيا أى هو قادر على أن يرينا نفسه وهم يعلمون مع هذا أن أحدا من الناس لا يرى الله في الدنيا الا ما تنوزع فيه من رؤيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ربه ومن شك منهم في وقوع الرؤية في الدنيا فلبعلمهم بالادلة النافية لذلك وقد ذكر الاشعرى في وقوع الرؤية بالابصار في الدنيا الغير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قولين لكن الذى عليه أهل السنة قاطبة أن الله لم يره أحد بعينه في الدنيا وقد ذكر الامام أحمد وغيره اتفاق السلف على هذا النفى وأنهم لم ينازعوا الا في النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال واعلموا أن أحدا منكم لم يرربه حتى يموت وقد سأل موسى عليه السلام الرؤية فمنعها فلا يكون آحاد الناس أفضل من موسى وفي الجملة ليس كل ما قال قائل انه ممكن مقدور يشك في وقوعه الاشعرية ومن وافقهم من أتباع الشافعي ومالك وأحمد وان كانوا يقولون بجواز أمور ممتنعة في العادة في الرؤية فيقولون انه لا حجاب بين الله وبين العبد الا عدم خلق الرؤية بالعين وكذلك يقولون في سائر المرئيات فكانوا ينفون أن يكون في العين قوة امتازت بها فصلت بها الرؤية ويمنعون أن يكون بين الاسباب ومسبباتها ملازمة وأن يكون بين الموانع وممنوعاتها ممانعة ويجعلون ذلك كله عادة محضة استندت الى محض المشيئة ويجوزون خرقها بمحض المشيئة فهم يقولون انا نعلم انتفاء كثير مما نعلم امكانه كما نعلم أن البحر لم ينقلب دما ولا الجبال ياقوتا ولا الحيوانات أشجارا بل يجعلون العلم بمثل هذا من العقل الذى يميزبه العاقل عن المجنون وان كانوا يناقضون في قولهم ما هو باطل عقلا ونقلا فأقوالهم في القدر والصفات

(١) كذا بياض بالاصل فليحرر من نسخة صحيحة

معين من أجزاء العالم لا الفلك ولا غيره وهو نقيض قولهم وادا قالوا نوع الحوادث لازم لجرم الفلك والنفس وهذا ان لازما للعقل وهو لازم للواجب بنفسه قيل لهم فذاته مستلزمة لنوع الحوادث سواء كان بوسط أو بغير وسط والذات القديمة المستلزمة لمعلولها لا يحدث

عنها بلا توسط ولا بغير وسط سواء كان الحادث نوعاً أو شخصا لان النوع الحادث تمتنع مقارنته لها كما تمتنع مقارنة الشخص الحادث لها لان النوع الحادث انما يوجد شيئا فشيئا والمقارن لها قديم معها لا يوجد شيئا فشيئا فبطل أن تكون

والربوبية خير من أقوال المعتزلة وموافقهم من الشيعة وان كان الصواب هو ما عليه السلف وأئمة السنة وهو قول الائمة الاربعة وجمهور الاكابر من الصحابة والنصوص المأثورة في ذلك عن ائمة المذكورين في غير هذا الموضع والبيان التام ما بينه الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فانه أعلم الخلق بالحق وأنصح الخلق وأفصح الخلق في بيان الحق فما بينه من أسماء الله وصفاته وعلوه ورؤيته هو الغاية في هذا الباب والله الموفق للصواب

﴿ فصل قال الرافضي ﴾ وذهبت الاشاعرة أيضا الى أن الله أمرنا ونهانا في الازل ولا مخاطبين عنده قائلا يا أيها الناس اتقوا ربكم يا أيها النبي اتق الله يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولو جلس شخص في مكان خال ولا غلام عنده فقال يا سالم قم يا غانم كل لا نجاح ادخل قبل لمن تنادي قال لعبيد أشترهم بعد عشرين سنة نسبه كل عاقل الى السفه والحق فكيف يحسن منهم أن ينسبوا الى الله ذلك في الازل ● (والجواب) عن هذا من وجوه (أحدها أن يقال) هذا قول الكلابية وهم طائفة من الذين يقولون القرآن مخلوق كالمعتزلة لا من يقول هو كلام الله غير مخلوق كالكرامية والسالمية والسلف وأهل الحديث من أهل المذاهب الاربعة وغيرهم فليس في ذكر مثل هؤلاء حصول مقصود الرافضي (الوجه الثاني) أن يقال أكثر أئمة الشيعة يقولون القرآن غير مخلوق وهو الثابت عن أئمة أهل البيت وحينئذ فهذا قول من أقوال هؤلاء فان لم يكن حقا أمكن أن يقال بغيره من أقوالهم (الوجه الثالث) أن يقال الكلابية والاشعرية انما قالوا هذا لموافقتهم المعتزلة في الاصل الذي اضطرهم الى ذلك فانهم وافقوهم كما تقدم على صحة دليل حدوث الاجسام فلزمهم أن يقولوا بحدوث ما لا يخلو عن الحوادث ثم قالوا وما يقوم به الحوادث لا يخلو منها واذا قيل الجسم لم يخل عن الحركة والسكون فان الجسم اما أن يكون متحركا واما أن يكون ساكنا قالوا والسكون الازلي يمتنع زواله لانه موجود أزلي وكل موجود أزلي يمتنع زواله وكل جسم يجوز عليه الحركة فاذا جاز عليه الحركة وهو أزلي وجب أن تكون حركته أزلية لامتناع زوال السكون الازلي ولو جاز عليه الحركة لزم حوادث لا أول لها وذلك ممتنع فلزم من ذلك أن الباري لا تقوم به الحوادث لكونه لو قامت به لم يخل منها لان القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها وقد علموا بالادلة اليقينية أن الكلام يقوم بالمتكلم كما يقوم العلم بالعالم والقدرة بالقادر والحركة بالمتحرك وان الكلام الذي يخلقه الله في غيره ليس كلاما له بل لذلك المحل الذي خلقه فيه فان الصفة اذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل ولم تعد على غيره واشتق لذلك المحل منه اسم ولم يشتق لغيره ولو كان الكلام المخلوق في غيره كلاما له لزم أربعة أمور باطلة ثبوت حكم الصفة والاسم المشتق منها لغير الله وانتفاء الحكم والاسم عن الله لازمان عقلان ولازمان سمعيان يلزمان كون الكلام صفة لذلك المحل لا لله فيكون هو المنادي بما يقوم به فتكون الشجرة التي خلق فيها نداء موسى هي القائلة أنا الله لا يكون الله هو المنادي بذلك ويلزم أن تسمى هي متكلمة منادية لموسى ويلزم أن لا يكون الله متكلما ولا منادي ولا مناجيا (وهذا) خلاف ما علم بالاضطرار من دين المسلمين وهذا قد بسط في غير هذا الموضع وقالوا أيضا لو لم يكن متكلما في الازل لزم اتصافه بنقيض الكلام من السكوت أو الخرس وقالوا أيضا لو كان كلامه مخلوقا كان ان

مطلب في القرآن وكلام الرب سبحانه

فضلا عن أن يكون قديما بالضرورة واتفاق العقلاء واذا كان واجبا بغيره فلا بد أن يكون الموجب له قديما ولا يكون موجبا له حتى تكون شروط الايجاب قديمة أيضا فيمتنع أن يكون موجب القديم أو شرط من شروط الايجاب حادثا لان الموجب المقتضى للفاعل المؤثر يمتنع أن يتأخر عن موجبه الذي هو مقتضاه وأثره وهذا معلوم بالضرورة ومتفق عليه بين العقلاء واذا كان كذلك فيمتنع أن يكون جميع العالم واجبا بنفسه اذ لو كان كذلك لم يكن في الموجودات ما هو حادث لان الحادث كان معدوما وهو مفتقر الى محدث يحدثه فضلا عن أن يكون واجبا بنفسه فثبت أن في العالم ما ليس بواجب والواجب بغيره لا بد له من موجب تام مستلزم لموجبه والموجب التام لا يتأخر عنه شيء من موجبه ومقتضاه فيمتنع صدور الحوادث عن موجب تام كما يمتنع أن تكون هي واجبة بنفسها واذا لم تكن واجبة ولا صادرة عن علة موجبة بنفسها من فاعل ليس موجبا بذاته واذا كان

خلقه

غاية ما يقولون أن العالم صادر عن علة موجبة بنفسها من غير واسطة أو بوسائط لازمة لتلك العلة فعلى هذا التقدير يمتنع حدوث الحوادث

عنه فان لم يكن للحوادث فاعل غيره لزم حدوثها بلا محدث وهذا معلوم الفساد بالضرورة قلنا ان للحوادث محدثا ليس هو مستلزما لموجبه ومقتضاه فلم يمتنع أن يكون محدث الحوادث علة مستلزمة لمعلولها وكل ماسواها معلول لها وهذا مما تبين بطلانه بالضرورة ومن قال ان مجموع أجزاء العالم واجبة أو قديمة فقوله معلوم الفساد سواء جعل ذلك الجزء الافلاك أو بعضها أو جهين (أحدهما) أن ذلك الجزء الذى هو واجب بغيره اذا كان علة تامة لغيره لزم أيضا قدم معلوله معه فيلزم أن لا يحدث شئ وان كان ذلك الجزء الواجب ليس هو علة تامة امتنع صدور شئ عن غير علة تامة ولو قدر امكان الحدوث عن غير علة تامة أمكن حدوث كل ما سوى الله فعلى كل تقدير فقولهم باطل (الوجه الثانى) من المعلوم انه ليس شئ من أجزاء العالم مستقلا بالابداع لغيره من أجزائه وان قيل ان بعض أجزائه سبب لبعض فتأثيره متوقف على سبب آخر وعلى انتفاء موانع فلا يمكن أن يجعل شئ من أجزاء العالم واجبا بنفسه قديما بمد بغيره والحوادث لا بد لها من رب واجب بنفسه قديم مبدع لغيره وليس شئ من أجزاء العالم مما يمكن ذلك فيه فعلم أن الرب تعالى خارج عن العالم وأجزائه وصفاته وهذا كله مبسوط فى موضع آخر والمقصود هنا بيان أنه ليس فى المعقول ما يناقض ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم وقد علم أن المدعين لمعقول يناقضه صنفان صنف يجوزون عليه وعلى غيره من الرسل فيما أخبروا به عن الله تعالى وبلغوه الى الامم عن الله تعالى الكذب عمدا وخطأ أو أن

يظهر نقيض ما يبطن كما يقول ذلك من يقوله من الكفار بالرسل ومن المظهرين لتصديقهم كالمنافقين من المتفلسفة والقرامطة والباطنية ونحوهم ممن يقول بشئ من ذلك وصنف لا يجوزون عليهم ذلك وهذا هو الذى يقوله المتكلمون المنتسبون الى الاسلام على

الدليل لازم لمدلوله ولازم الحق لا يكون الا حقا وأما الدليل الباطل فقد يلزمه الحق فلهذا يحتج على الحق بالحق تارة وبالباطل تارة وأما الباطل فلا يحتج عليه الا باطل فان حجته لو كانت حقا لكان الباطل لازما للحق وهذا لا يجوز لانه يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت اللازم فلو كان الباطل مستلزما للحق لكان الباطل حقا فان الحجة الصحيحة لا تستلزم الا حقا وأما الدعوى الصحيحة فقد تكون حجتها صحيحة وقد تكون باطلة ومن أعظم ما بني عليه المتكلمة النافية للافعال وبعض الصفات أو جميعها أصولهم التي عارضوا بها الكتاب والسنة هي هذه المسألة وهي نفي قيام ما يشاؤه ويقدر عليه بذاته من أفعاله وغيرها

(فصل) وقد ذكر أبو عبد الله الرازي هو وأبو الحسن الآمدي ومن اتبعهما أدلة نفاة ذلك وأبطلوها كلها ولم يستدلوا على نفي ذلك الا بان ما يقوم به ان كان صفة كمال كان عدمه قبل حدوثها نقصا وان كان نقصا لم تصافه بالنقص والله تعالى منزه عن ذلك وهذه الحجة ضعيفة واهلها أضعف مما ضعفوه ونحن نذكر ما ذكره أبو عبد الله ابن الخطيب في ذلك في أجل كتبه الكلامية الذي سماه نهاية العقول في دراية الاصول وذكر انه أورد فيه من الحقائق والدقائق ما لا يكاد يوجد في شئ من كتب الاولين والآخرين والسابقين واللاحقين من الموافقين والمخالفين ووصفه بصفات تطول قال وهذا كله لا يعلمه الا من تقدم تحصيله لاكثر كلام العلماء وتحقق وقوفه على مجامع بحث المحققين والمبطلين والموافقين والمخالفين قال فانني لما

عشيته وقدرته بل لا يعقل متكلم الا كذلك ولا يكون الكلام صفة كمال الا اذا قام بالمتكلم وأما الامور المنفصلة عن الذات فلا يتصف بها البتة فضلا عن أن تكون صفة كمال أو نقص قالوا ولم نعرف عن أحد من السلف لا من الصحابة ولا من التابعين لهم باحسان ولا غيرهم من أئمة المسلمين من أنكر هذا الاصل ولا قال انه يمتنع وجود كلمات لا نهاية لها في الماضي ولا في المستقبل ولا قالوا بما يستلزم امتناع هذا وانما قال ذلك أهل الكلام المحدث المبتدع المذموم عند السلف والائمة الذين أحدثوا في الاسلام نفي صفات الله وعلوه على خلقه ورؤيته في الآخرة وقالوا انه لا يتكلم ثم قالوا انه يتكلم بكلام مخلوق منفصل عن الله وقال انما قلنا ذلك لانا انما استدللنا على حدوث العالم بحدوث الاجسام وانما استدللنا على حدوثها بقيام الحوادث بها وأن ما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها فاوقلنا انه تقوم به الصفات والكلام لزم قيام الحوادث به لان هذه الاعراض حادثة فقال لهم أهل السنة أحدثتم مقالة تزعمون أنكم تنصرون بها الاسلام فلا الاسلام بها نصرتم ولا لعدوه كسرتم بل سلطتم علينا أهل الشرع والعقل فالقائلون بنصوص المرسلين يعلمون أنكم خالفتموها وأنكم أهل بدعة وضلالة والعالمون بالمعاني المعقولة يعلمون أنكم قلتم ما يخالف المعقول وأنكم أهل خطأ وجهالة والفلاسفة الذين زعمتم أنكم تحتجون عليهم بهذه الطريق سلطوا عليكم بها وأوأوا أنكم تخالفون صريح العقل والفلاسفة أجهل منكم بالشرع والعقل في الالهيات لكن لما ظنوا أن ما جئتم به هو الشرع وقد رأوه يخالف العقل صاروا أبعد عن الشرع والعقل منكم ولكن عارضوكم بأدلة عقلية بل وشرعية ظهر بها عجز كم في هذا الباب عن بيان حقيقة الصواب وكان ذلك مما زادهم ضلالا في أنفسهم وتسلطا عليكم ولو سلكتم معهم طريقة العارفين بحقيقة المعقول والمنقول لكان ذلك أنصر لكم وأتبع لما جاءه الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولكنكم كنتم بمنزلة من جاهد الكفار بنوع من الكذب والعدوان وأوهمتم أن هذا يدخل في حقيقة الايمان فصار ما عرفه أولئك من كذب هؤلاء وعدوانهم مما يوجب القدح فيما ادعوه من ايمانهم ولما رأى أولئك في الملك والرياسة والمال من جنس هذه الخادعة والمحال سلكوا طريقا أبلغ في الخادعة والمحال من طرق أولئك المبتدعين الظالمين فسلطوا عليهم عقوبة لهم على خروجهم عن الدين فالله تعالى أولا أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم وقال الله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفى الله عنهم ان الله غفور حليم وقال وما أصابكم يوم التقى الجمعان فباذن الله ولعلم المؤمنين فما جاءه الرسول حق محض يتصادق عليه صريح المعقول وصحيح المنقول والاقوال المخالفة لذلك وان كان كثير من أصحابها مجتهدين مغفورا لهم خطؤهم فلا يعكون نصرها بالادلة العليلة ولا الجواب عما يقدح فيها بالاجوبة العليلة فان الادلة الصحيحة لا تبدل الا على القول الحق والاجوبة الصحيحة المفسدة لحجة الخصم لا تفسدها الا اذا كانت باطلة فان ما باطل لا يقوم عليه دليل صحيح وما هو حق لا يمكن دفعه بحجة صحيحة والمقصود هنا أن من قال قولا أصاب فيه من وجه وأخطأ فيه من وجه آخر حتى تناقض في ذلك القول بحيث جمع فيه بين أمرين متناقضين يقول لمن يناقضه بمقدمة جدلية سلمها له سأقضي أن ما يدل على خطئي في أحد القولين انما القول الذي سلمته لك

تكلمت فيه فى المبادى والمقدمات بل أكثر العناية كان مصروفا الى تلخيص النهايات والغايات وقال فى هذا الكتاب الاصل الثانى عشر وهو ما يستحيل على الله قال المسئلة الرابعة فى أنه يستحيل (٨١) أن يكون محلا للحوادث واتفقت الكرامية على تجويز ذلك وأما نحن فالاحوال فالمعتزلة اختلفوا فى تجويز مثل المدركية والسامعية والبصرية والمريدية والكارهية وأما أبو الحسين البصرى فانه أثبت تجدد العالمات فى ذاته قال وأما الفلاسفة فمع أنهم فى المشهور أبعد الناس عن هذا المذهب ولكنهم يقولون بذلك من حيث لا يعرفونه فانهم يجوزون تجدد الاضافات على ذاته مع أن الاضافة عندهم عرض وجودى وذلك يقتضى كون ذاته موصوفة بالحوادث وأما أبو البركات البغدادى فقد صرح باتصاف ذاته بالصفات المحدثة (قلت) أبو عبد الله الرازى غالب مادته فى كلام المعتزلة ما يجده فى كتب أبى الحسين البصرى وصاحبه محمود الخوارزمى وشيعه عبد الجبار الهمدانى ونحوهم وفى كلام الفلاسفة ما يجده فى كتب ابن سينا وأبى البركات ونحوهما وفى مذهب

﴿ مطلب فى خطاب المعدوم ﴾

الاشعرى على كتب أبى المعالى كالشامل ونحوه وبعض كتب القاضى أبى بكر وأمثاله وهو ينقل أيضا من كلام الشهرستانى وأمثاله وأما كتب القدماء كابى الحسن الاشعرى وأبى محمد بن كلاب وأمثالهما وكتب قدماء المعتزلة والخارجية والضرارية ونحوهم فكتبه تدل على أنه لم يكن يعرف مافيها وكذلك مذهب طوائف الفلاسفة المتقدمين والافهذا القول الذى حكاه عن أبى البركات

واما القول الذى ألزمتنى التزامه وهذا لابدلى فى صحة قولك بل يمكن أن يكون القول الآخر هو الصواب فالاشعرية العارفون بأن كلام الله غير مخلوق وبأن هذا قول السلف والائمة وعادل على ذلك من الادلة الشرعية والعقلية اذا قيل لهم القول بقدم القرآن يمتنع أن يكون لهم قولان آخران لمن يقول انه غير مخلوق كما تقدم ولا يلزم واحد من القولين لازم الاولا لازم قول من يقول انه مخلوق أعظم فسادا فالعاقل لا يكون مستجيرا من الرمضاء بالنار بل اذا انتقل ينتقل من قول مرجوح الى راجح والذين قالوا يتكلم بمشيئته وقدرته بعد أن لم يكن متكلما لاحجة للمعتزلة ونحوهم عليهم لانحجة نفى الصفات وهى حجة داحضة ولاحجة للكلابية عليهم الا أن ذلك يستلزم دوام الحوادث لان القابل للشئ لا يخلو عنه أو عن ضده ولان القابلية للحوادث تكون من لوازم ذاته وهذه الحجة مما قد التزم هؤلاء ما هو أضعف منها كما قد بسط فى مواضعه واعترف حذاقهم بضعف جميع الحجج العقلية فى هذا الباب وأما السمعيات فهى مع المثبتة لا مع النفاة والقول بدوام كونه متكلما اذا شاء وأن الكلام لازم لذات الرب معه من الحى ما ينفى هذا الموضع عن استقصائها وأى القولين صح أمكن الانتقال اليه والرازى وغيره يقولون ان جميع الطوائف العقلاء يلزمهم القول بقيام الحوادث به فان صح هذا أمكن القول بأنه يتكلم بمشيئته وقدرته وقد بسطنا الكلام على نهايات عقول العقلاء فى هذه المسائل ومادل عليه الكتاب والسنة وأقوال سلف الامة فى كتاب رد تعارض العقل والنقل وغير ذلك

والجملة فاذا كرمن الحجة مبنى على كون السكوت أمرا وجوديا وأن الله تعالى يقوم به ما يكون بمشيئته بعد أن لم يكن كذلك فتكون كلما نه اذا كانت مشيئته غير دائمة ومن المعلوم أن نقيض هذين القولين ليس ظاهرا لاسيما وعند التحقيق يظهر صحتهما أو صحة أحدهما وأيهما يصح أمكن معه القول بأن الله يتكلم بكلام يقوم به بمشيئته وقدرته قال الاشعرية واذا كان هذا هو الحق فمن اذا قلنا ان كلامه يقوم به فليس متعلقا بمشيئته وقدرته قلنا بعض الحق وتناقضنا وكان هذا خيرا ممن يقول انه ليس لله كلام الا ما خلقه فى غيره بل على هذا القول من مخالفة الشرع والعقل (الوجه الرابع) أن يقال الخطاب لمعدوم لم يوجد بعد بشرط وجوده أقرب الى العقل من متكلم لا يقوم به كلامه ومن كون الرب موصوفا بصفات الكمال لا يتكلم ومن أين يخلق كلاما فى غيره فيكون ذلك ليس كلاما لمن خلق فيه بل لخالقه وهو اذا خلق فى غيره حركة كانت الحركة محركة لمحل المخلوقة فيه لا لخالق لها وكذلك سائر الاعراض فما خلق الله من عرض فى جسم الانسان صفة لذلك الجسم لا لله تعالى وأما خطاب من لم يره بشرط وجوده فان الموصى قد يوصى بأشياء ويقول أنا آمر الوصى بعد موتى أن يعمل كذا ويعمل كذا فاذا بلغ ولدى فلان يكون هو الوصى وأنا آمره بكذا وكذا بل يقف وقفا بعد بطن بعد بطن وبأمر الناظر الذى يخلفه بعد بأشياء وأما القائل يا سالم يا غانم فان قصده خطاب حاضر ليس هو جودا فهذا نسج بالاعيان وأما ان قصده خطاب من سيكون مثل أن يقول قد أخبرنى الصادق أن أمتى تلد غلاما وبسمى غانما فاذا ولدته فهو حر وقد جعلت وصيا على أولادى وأنا آمره أيضا يا غانم بكذا لم يكن هذا معتمدا وذلك أن الخطاب هنا هو الحاضر فى العلم وان كان مفقودا فى العين والانسان يخاطب من يستحضره فى نفسه ويتذكر أشخاصا قد أمرهم بأشياء فيقول يا فلان أما قلت لك ذا والشيعة

(١١ - منهاج ثانى) هو قول أكثر قدماء الفلاسفة الذين كانوا قبل ارسطو وقول كثير منهم كما نقل ذلك أرباب المقالات عنهم فنقل أرباب المقالات الناقلون لاختلاف الفلاسفة فى البارى ما هو قول أفلاطون وارسطوان البارى لا يعبر عنه الا بهو

والسنة يروون عن علي رضي الله عنه انه لما مر بكربلاء قال صبرا أبا عبد الله صبرا أبا عبد الله يخاطب الحسين لعلمه بانه سيقتل وهذا قبل أن يحضر الحسين بكربلاء ويطلب قتله والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر الدجال وخروجه وأنه قال يا عباد الله اثبتوا وبعد لم يوجد عباد الله أولئك والمسلمون يقولون في صلاتهم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته وليس هو حاضرا عندهم ولكنه حاضر في قلوبهم وقد قال تعالى انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون (وهذا) عند أكثر العلماء هو خطاب يكون لمن يعلمه الرب تعالى في نفسه وان لم يوجد بعد ومن قال انه عبارة عن سرعة التكوين فقد خالف مفهوم الخطاب وحمل الآية على ذلك يستدعي استعمال الخطاب في مثل هذا المعنى وأن هذا من اللغة التي نزل بها القرآن والا فليس لاحد أن يحمل خطاب الله ورسوله على ما يخطر له بل القرآن نزل بلغة العرب بل بلغة قريش وقد علمت العادة المعروفة في خطاب الله ورسوله فليس لاحد أن يخرج عنها وبالجملة فنحن ليس مقصودنا هنا نصر قول من يقول القرآن قديم فان هذا القول أول من عرف أنه قاله في الاسلام أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب واتبعه على ذلك طوائف فصاروا حزبين حزب يقول القديم هو معنى قائم بالذات وحزب يقول هو حروف أو حروف وأصوات وقد صار الى كل من القولين طوائف من المنتسبين الى السنة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم وليس هذا القول ولا هذا القول قول أحد من الائمة الاربعة بل الائمة الاربعة وسائر الائمة متفقون على أن كلام الله منزل غير مخلوق وقد صرح غير واحد منهم أن الله تعالى متكلم بمشيئته وقدرته وصرحوا بانه لم يزل متكلما اذا شاء كيف شاء وغير ذلك من الاقوال المنقولة عنهم وهذه المسئلة قد تكلم فيها لكن اشتهر النزاع فيها في المحنة المشهورة لما امتحن أئمة الاسلام وكان الذي ثبته الله في المحنة وأقامه لنصر السنة هو الامام أحمد وكلامه وكلام غيره موجود في كتب كثيرة وان كانت طائفة من أصحابه وافقوا ابن كلاب على قوله ان القرآن قديم فأئمة أصحابه على نفي ذلك وأن كلامه قديم بمعنى أنه لم يزل متكلما بمشيئته وقدرته ولهم قولان هل يوصف الله بالسكوت عن كل كلام ذكرهما أبو بكر عبد العزيز وأبو عبد الله بن حامد وغيرهما وأكثر أئمتهم وجمهورهم على أنه لم يزل متكلما انما يوصف بالسكوت عن بعض الاشياء كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحلال ما أحله الله في كتابه والحرام ما حرمه الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه وأحمد وغيره من السلف يقولون ان الله تعالى يتكلم بصوت لكن لم يقل أحد منهم ان ذلك الصوت المعين قديم

(فصل قال الرافضي) وذهب جميع ماعدا الامامية والاسماعيلية الى أن الانبياء والائمة غير معصومين فجوزوا بعثة من يجوز عليه الكذب والسهو والخطأ والسرقة فأي وثوق يبقى للعامة في أقوالهم وكيف يحصل الانقياد لهم وكيف يجب اتباعهم مع تجويز أن يكون ما يأمرون به خطأ ولم يجعلوا الائمة محصورين في عدد معين بل كل من بايع قرشيا انعقدت امامته عندهم ووجبت طاعته على جميع الخلق اذا كان مستور الحال وان كان على غاية من الكفر والفسوق

فقط وهو الهوية المحضة غير المتكثرة وهي الحكمة المحضة والحق المحض وليست لله صورة مثل الصورة التي تكثرت في العنصر وهو المقدس الذي لا يحيط به الذهن ولا العقل ولا تحوز عليه العين ولا الصفة ولا العدد ولا الاضافة ولا الوقت ولا المكان ولا الحدود ولا يدرك بالحواس ولا بالعقول من جهة غاية الكنه لكن بانه واحد أزلي ليس باثنين لانا ان أوقعنا عليه العدد لزمه التثنية وان أوقعنا عليه الاضافة لزمه الزمان والمكان والقبل والبعد وان أوقعنا عليه المكان لزمه الحدود وجعلناه متناهيا الى غيره وقال بالبس وبلاطن وسن ولوتسوس وبشعابس وانبذ فلبس جميعا ان الباري واحد ساكن غير أن انبذ فلبس قال انه متحرك بنوع سكون كالعقل المتحرك بنوع سكون فذلك جائز لان العقل اذا كان مبدعا فهو متحرك بنوع سكون فلا محالة أن المبدع متحرك بسكون لانه علة قالوا وشايعه على هذا القول فيثاغورس ومن بعده الى زمن أفلاطون وقال رسون وبقراط وساعوريون ان الباري متحرك في الحقيقة وان حركته فوق الذهن فليست زولا قالوا وقال بالبس وهو أحد أساطين الحكمة ان صفة الباري لا تدركها العقول الا من جهة آثاره فأما من جهة هويته فغير مدرك له صفة من نحو ذاته بل من نحو ذواتنا وكان يقول أبدع الله العالم لا لحاجة اليه بل لفضله ولولا ظهور أفاعيل الفضيلة لم يكن ههنا وجود وكان يقول ان فوق السماء عوالم مبدعة أبدعها من لا تدرك العقول كنهه وقال فيثاغورس نحو قول بالبس لا يدرك من جهة النفس هو فوق الصفات العلوية الروحانية غير مدرك من نحو هويته بل من قبل آثاره في كل عالم فيوصف وينعت بقدر ظهور تلك الآثار في ذلك العالم وهو الواحد الذي اذا رامت العقول ادراك معرفته عرفت أن ذواتها مبدعة مسبوقة مخلوقة

قالوا وقال ابلسمايس نحو مقالة هذين غير أنه يجوز لقائل أن يقول ان البارى يتحرك بحركة فوق هذه الحركات (قلت) وكذلك أبو البركات فى المعتبر حكى المقالتين عن غيره بل عن القائلين بقدم العالم فقال قال القائلون بالحدوث للقدمين فاذا

والفسوق والنفاق (فيقال) الكلام على هذا من وجوه (١) (أحدها) أن يقال ما ذكرته عن الجمهور من نفى العصمة عن الانبياء وتجويز السرقة والكذب والامر بالخطأ عليهم فهذا كذب على الجمهور فانهم متفقون على أن الانبياء معصومون فى تبليغ الرسالة ولا يجوز أن يستقر فى شئ من الشريعة خطأ باتفاق المسلمين وكل ما يبلغونه عن الله عزوجل من الامر والنهى فهم مطاعون فيه باتفاق المسلمين وما أخبروا به وجب تصديقهم فيه باجماع المسلمين وما أمروهم به ونهوهم عنه فهم مطاعون فيه عند جميع فرق الامة الا عند طائفة من الخوارج يقولون ان النبى صلى الله عليه وسلم معصوم فيما يبلغه عن الله لا فيما يأمر هو به وينهى عنه وهؤلاء ضلال باتفاق المسلمين أهل السنة والجماعة وقد ذكرنا غير مرة أنه اذا كان فى بعض المسلمين من قال قولا خطأ لم يكن ذلك قدحا فى المسلمين ولو كان كذلك لكان خطأ الرافضة عيبا فى دين المسلمين فلا يعرف فى الطوائف أكثر خطأ وكذبا منهم وذلك لا يضر المسلمين شيأ من ذلك فلا يضرهم وجود مخطئ غير الرافضة وأكثر الناس أو كثير منهم لا يجوزون عليهم الكبائر والجمهور الذى يجوزون الصغائر هم ومن يجوز الكبائر يقولون انهم لا يقرون عليها بل يحصل لهم بالتوبة منها من المنزلة أعظم مما كان قبل ذلك كما تقدم التنبيه عليه وبالجملة فليس فى المسلمين من يقول انه يجب طاعة الرسول مع جواز أن يكون أمره خطأ بل هم متفقون على أن الامر الذى يجب طاعته لا يكون الا صوابا فقوله كيف يجب اتباعهم مع تجويز أن يكون ما يأمرون به خطأ قول لا يلزم أحدا من الائمة والناس فى تجويز الخطا عليهم فى الاجتهاد قولان معروفان وهم متفقون على أنهم لا يقرون عليه وانما يطاعون فيما أقروا عليه لا فيما غيره الله ونهى عنه ولم يأمر بالطاعة فيه وأما عصمة الائمة فلم يقل بها الا كما قال الامامية والاسماعيلية بقول لم يوافقهم عليه الا الملاحدة المنافقون الذين شيوخهم الكبار أكفر من اليهود والنصارى والمشركين وهذا دأب الرافضة دائما يتجاوزون عن جماعة المسلمين الى اليهود والنصارى والمشركين فى الاقوال والموالاة والمعاونة والقتال وغير ذلك ومن أضل من قوم يعادون السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ويوالون المنافقين والكفار وقد قال الله تعالى ألم تر الى الذين تولوا قوما غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم ويحلفون على الكذب وهم يعلمون أعد الله لهم عذابا شديدا انهم ساء ما كانوا يعملون اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله فلهم عذاب مهين لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيأ أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على شئ ألا انهم هم الكاذبون استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان ألا ان حزب الشيطان هم الخاسرون ان الذين يحادون الله ورسوله أولئك فى الاذلين كتب الله لاغلبن أنا ورسلى ان الله قوى عزيز لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو اخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب فى قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الانهار

(١) قوله من وجوه أحدها الخ لم يذكر هنا غير وجه واحد نعم ذكر فى الفصل الآتى قريبا وجوها وعدها فتدبر اه مصححه

(مبحث عصمة الانبياء)

كان الله لم يزل جوادا خالقا قديما فى الازل فالحوادث فى العالم كيف وجدت أعن القديم أم عن غيره فان قلتم هو خالقها وعنه صدر وجودها فقد قلتم بأن القديم خلق المحدث وأراد خلقه بعد أن لم يرد وان قلتم ان غيره فعل الحوادث فقد أشركتم بعد ما بالغتم فى التوحيد لواجب الوجود بذاته قال فقال القدميون بل الخالق الازلى الواحد القديم هو خالق المخلوقات بأسرها قديم وحديث وحده لا شريك له فى وجوده وخلقه وملكه وأمره وتشعب رأيهم فى ذلك الى مذهبين فمنهم من قال انه خلق الاشياء القديمة دائمة الوجود بدوام وجوده والحوادث شيئا بعد شئ أراد فخلق وخلق فأراد أوجب خلقه ارادته وأوجب ارادته خلقه مثال ذلك انه أراد خلق آدم الذى هو الاب فخلقه وأوجده وأراد بوجود الاب وجود الابن أراد فجاد وجاد فأراد ارادة بعد ارادة لموجود بعد موجود فاذا قلتم لم أوجد قيل لانه أراد فجاد ولم أراد قيل لانه أوجد موجود الحوادث يقتضى بعضها بعضا من وجوده السابق واللاحق فان قالوا كيف تحدث له الارادة بعد الارادة وكيف يكون له حال منتظرة تكون بعد أن لم تكن وكيف يكون محل الحوادث قيل وكيف يكون محلا لغير الحوادث أعنى للارادة القديمة فان قيل لانها له منه قيل والارادات له منه فان قيل الارادة القديمة له فى قدمه قيل والحديثة له فى قدمه لان السابق من وجوده بالارادة السابقة أوجب عنه ارادة لاحقة فاحدث خلقا بعد خلق بارادة بعد ارادة وجبت فى حكمته من خلقه بعد خلقه فاللاحق من ارادته

وجب عن سابق ارادته بتوسط مراداته وهلم جرا قال والتنزيه من الارادة الحادثة كالتنزيه عن الارادة القديمة في كونه محالا لكنه لا وجه لهذا التنزيه كما ستكلم عليه في فصل العلم اذا قلنا في علمه لم يعلم وكيف يعلم قال فهذا أحد المذهبين وأما المذهب الآخر

فان أهله يقولون بتجدده بعد عدمه فله سبب يوجب حدوثه وذلك السبب حادث أيضا حتى ترتقي أسباب الحوادث الى الحركة الدائمة في المتحركات الدائمة وساق تمام قول هؤلاء وهو قول ارسطو وأتباعه وقد نقل غير واحد أن أول من قال بقدم العالم من الفلاسفة هو ارسطو وأما أساطين الفلاسفة قبله فلم يكونوا يقولون بقدم صورة الفلك وان كان لهم في المادة أقوال أخر وقد بسط الكلام على هذا الاصل في مسئلة العلم وغيرها ورد على من زعم أنه لا يعلم الجزئيات حقيرا من التغير والتكثر في ذاته وذكر حجج ارسطو وابن سينا ونقضها وقال فأما القول بالحجاب الغيرية فيه فادراك الاغيار والكثرة بكثرة المدركات فيجوابه المحقق أنه لا ينكر بذلك تكثرا في ذاته بل في اضافته ومناسباته وتلك مما لا يعد الكثرة على هويته وذاته ولا الوحدة التي أوجبت وجوب وجوده بذاته ومبدئيته الاولى التي بها عرفناه وبحبها أوجبناله ما أوجبنا وسلبنا عنه ما سلبناهي وحدة مدركاته ونسبه

﴿مبحث الكلام على عصمة الائمة﴾

واضافاته بل انما هي وحدة حقيقته وذاته وهويته قال ولا نعتقد أن الوحدة المقولة في صفات واجب الوجود بذاته قبلت على طريق التنزيه بل لزمت بالبرهان عن مبدئيته الأولى ووجوب وجوده بذاته والذي لزم عن ذلك لم يلزم الا في

خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا ان حزب الله هم المفلحون فهذه الآيات نزلت في المنافقين وليس المنافقون في طائفة أكثر منهم في الرافضة حتى انه ليس في الروافض الا من فيه شعبة من شعب النفاق كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا أؤتمن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر أخرجاه في الصحيحين وكثير منهم يتولون الذين كفر وابئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون وقال تعالى لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا وهم غالبا لا يتناهون عن منكر فعلوه بل ديدنهم أكثر البلاد منكر امن الظلم والفواحش وغير ذلك وهم يتولون الكفار الذين غضب الله عليهم فليسوا مع المؤمنين ولا مع الكفار كما قال تعالى ألم تر الى الذين تولوا قوما غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم ولهذا هم عند جماعة المسلمين نوع آخر حتى ان المسلمين لما قاتلوهم بالجيل الذي كانوا عاصين فيه بساحل الشام يسكنون دماء المسلمين ويأخذون أموالهم ويقطعون الطريق ويستحلالا لذلك وتدينا به فقاتلهم مسنف من التركمان فصاروا يقولون نحن مسلمون فيقولون لا أنتم صنف آخر فهم بسلامة قلوبهم علموا أنهم جنس آخر خارجون عن المسلمين لامتيازهم عنهم وقد قال الله تعالى ويحلفون على الكذب وهم يعلمون وهذه حالة الرافضة ولذلك اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله الى قوله لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية وكثير منهم يوادّ الكفار من وسط قلبه أكثر من موادته للمسلمين ولهذا لما أخرج الترك الكفار من جهة المشرق وقتلوا المسلمين وسفكوا دماءهم ببلاد خراسان والعراق والشام والجزيرة وغيرها كانت الرافضة معاونة لهم على المسلمين وكذلك الذين كانوا بالشام وحلب وغيرهما من الرافضة كانوا من أشد الناس معاونة لهم على قتال المسلمين وكذلك النصارى الذين قاتلوا المسلمين بالشام كانت الرافضة من أعظم المعاونين لهم وكذلك اذا صار الهم الدولة بالعراق وغيره تكون الرافضة من أعظم أعوانهم فهم دائما يوالون الكفار من المشركين والهود والنصارى ويعاونونهم على قتال المسلمين ومعاداتهم ﴿ ثم ان هذا ادعى عصمة الائمة دعوى لم يقم عليها حجة الا ما تقدم من أن الله لم يخل العالم من أئمة معصومين لما في ذلك من المصلحة واللطف ومن المعلوم المتيقن أن هذا المنتظر الغائب المفقود لم يحصل به شيء من المصلحة واللطف سواء كان ميتا كما يقوله الجمهور أو كان حيا كما تظنه الامامية وكذلك أجداده المتقدمون لم يحصل بهم شيء من المصلحة واللطف الحاصلة من امام معصوم ذي سلطان كما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة بعد الهجرة فانه كان امام المؤمنين الذي يجب عليهم طاعته ويحصل بذلك سعادتهم ولم يحصل بعده أحد له سلطان تدعى له العصمة الا على رضي الله عنه زمن خلافته ومن المعلوم أن المصلحة واللطف الذي كان المؤمنون فيهما زمن الخلفاء الثلاثة أعظم من المصلحة واللطف الذي كان في خلافة علي زمن القتال والفتنة والافتراق فاذا لم يوجد من تدعى الامامية فيه أنه معصوم وحصل له سلطان بما يعتقدي

حقيقته وذاته لا في مدركاته واضافاته فاما أن تتغير ادراك المتغيرات فذلك أمر اضافي لا معنى في نفس الذات وذلك

الشوكة

مما لم تسطه الحجة ولم تعتمه البرهان ونفيه من طريق التنزيه والاجلال لا وجه له بل التنزيه من هذا التنزيه والاجلال من هذا الاجلال

أولى ونتكلم على قول ارسطو اذ قال من المحال أن يكون كله بعقل غيره اذ كان جوهر افي الغاية من الالهية والكرامة والعقل فلا يتغير والتغير فيه انتقال الى الانقص وهذا هو حركة فانيكون هذا العقل ليس عقلا بالفعل لكن بالقوة فقال أبو البركات ماقبل في منع التغير مطلقا حتى يمنع التغير في المعارف والعلوم فهو غير لازم في التغير مطلقا بل هو غير لازم البتة وان لزم كان لزومه في بعض تغيرات الاجسام مثل الحرارة والبرودة وفي بعض الاوقات لافي كل حال ووقت ولا يلزم مثل ذلك في النفوس التي تخصها المعرفة والعلم دون الاجسام فانه يقول ان كل تغير وانفعال فانه يلزم أن يتحرك قبل ذلك التغير حركة مكانية قال وهذا محال فان النفوس تتجدد لها المعارف والعلوم من غير أن تتحرك على المكان على رأيه فانه لا يعتقد فيها أنها مما يكون في مكان البتة فكيف أن تتحرك فيه وانما ذلك للاجسام في بعض التغيرات والاحوال كالتسخن والتبرد ولا يلزم فيها أبدا وانما ذلك فيما يتصعد بالبخار من الماء ويتدخن من الارض من الاجزاء التي هي كالهباء دون غيرها من الاحجار الكبار الصلبة التي تخمى حتى تصير بحيث تخرق وهي في مكانها لا تتحرك والماء يمضغ مضغة كثيرة وهو في مكانه لا ينضرمنه بعض الاجزاء ثم تكون الحركة المكانية بعد الاستحالة لا قبلها كما قال ان جميع هذه هي حركات توجد بآخرة بعد الحركة المكانية وفيما بعد اذا لا فقد يسود الجسم ويبيض وهو في مكانه لم يتحرك ولا يتحرك قبل الاستحالة ولا بعدها فالزم هذا في كل جسم بل في بعض الاجسام ولا في كل حال ووقت بل في

الشوكة الاعلى وحده وكان مصلحة المكلفين واللطف الذي حصل لهم في دينهم ودنياهم في ذلك الزمان أقل منه في زمن الخلفاء الثلاثة فعلم بالضرورة أن مايدعونه من اللطف والمصلحة الحاصلة بالائمة المعصومين باطلة قطعا وهو من جنس الهدى والايمان الذي يدعي رجال الغيب بجبل لبنان وغيره من الجبال مثل جبل قاسيون بدمشق ومغارة الدم وجبل الفتح بمصر ونحو ذلك من الجبال والغيران فان هذه المواضع يسكنها الجن ويكون بها الشياطين ويتراءون أحيانا لبعض الناس ويغيبون عن الابصار في أكثر الاوقات فيظن الجهال أنهم رجال من الانس وانما هم رجال من الجن كما قال تعالى وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا وهؤلاء يؤمن بهم ويعين بتعلمهم من المشايخ طوائف ضالون لكن المشايخ الذين يتعاونون رجال الغيب لا يحصل بهم من الفساد ما يحصل بالذين يدعون الامام المعصوم بل المفسدة والشر الحاصل في هؤلاء أكثر فانهم يدعون الدعوة الى امام معصوم ولا يوجد لهم أئمة ذو يسوف يستعينون بهم الا كافر أو فاسق أو منافق أو جاهل لا تخرج رؤسهم عن هذه الاقسام والاسماعيلية شرمنهم فانهم يدعون الى الامام المعصوم ومنتهى دعوتهم الى رجال ملاحدة منافقين فساق ومنهم من هو شر في الباطن من اليهود والنصارى فالداعون الى المعصوم لا يدعون الى سلطان معصوم بل الى سلطان كفور أو ظلوم وهذا أمر مشهور يعرفه كل من له خبرة بأحوالهم وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا فأمر المؤمنين عند التنازع بالرد الى الله والرسول ولو كان للناس معصوم غير الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لأمرهم بالرد اليه فدل القرآن أنه لا معصوم الا الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿فصل﴾ وأما قوله ولم يجعلوا الائمة محصورين في عدد معين فهذا حق وذلك أن الله تعالى قال يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم ولم يوقتهم بعدد معين وكذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الاحاديث الثابتة عنه المستفيضة لم يوقت ولاة الامور في عدد معين ففي الصحيحين عن أبي ذر قال ان خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وان كان عبدا حبشيا مجدع الاطراف وفي صحيح مسلم عن أم الحصين أنها سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخ أو بعرفات في حجة الوداع يقول ولو استعمل عليكم أسود مجدع يقود كم بكتاب الله فاسمعوا وأطيعوا وروى البخاري عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة وفي الصحيحين عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش مابقي من الناس اثنان وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم وعن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الناس تبع لقريش في الخير والشر وفي البخاري عن معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه

بعض الاحوال والاوقات ولا كان ذلك على طريق التقدم كما قال بل على طريق التبع ولو لزم في التغيرات الجسمانية لما لزم في التغيرات النفسانية ولو لزم في التغيرات النفسانية أيضا لما لزم انتقال الحكم فيه الى التغيرات في المعارف والعلوم والعزائم والارادات فالحكم الجزئي

وسلم يقول ان هذا الامر فى قريش لا يعاديهم أحد الا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين خرجه فى باب الامراء من قريش

(فصل) وأما قوله عنهم كل من بايع قرشيا انعقدت امامته ووجبت طاعته على جميع الخلق اذا كان مستور الحال وان كان على غاية من الفسق والكفر والنفاق • فجوابه من وجوه (أحدها) ان هذا ليس قول أهل السنة والجماعة وليس مذهبهم أنه يجب مبايعة واحد قرشى تنعقد بيعته ويجب على الناس طاعته وهذا وان كان قد قاله بعض أهل الكلام فليس هو قول أئمة أهل السنة والجماعة بل قد قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من بايع رجلا بغير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذى بايعه تغرة أن يقتلا الحديث رواه البخارى وسيأتى بكماله ان شاء الله تعالى (الوجه الثانى) انهم لا يجوزون طاعة الامام فى كل ما يأمر به بل لا يوجبون طاعته الا فيما ليس فيه معصية الله فى الشريعة فلا يجوزون طاعته فى معصية الله وان كان اماما عادلا فاذا أمرهم بطاعة الله أطاعوه مثل أن يأمرهم باقام الصلاة وايتاء الزكاة والصدق والعدل والحج والجهاد فى سبيل الله فهم فى الحقيقة انما أطاعوا الله والكافر والفاسق اذا أمر بما هو طاعة لله لم يحرم طاعة الله ولا يسقط وجوبها لاجل أمر ذلك الفاسق بها كما انه اذا تكلم بحق لم يجز تكذيبه ولا يسقط وجوب اتباع الحق لكونه قد قاله فاسق فاهل السنة لا يطيعون ولاة الامور مطلقا انما يطيعونهم فى ضمن طاعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فأمر بطاعة الله مطلقا وأمر بطاعة الرسول لانه لا يأمر الا بطاعة الله فمن يطع الرسول فقد أطاع الله وجعل طاعة أولى الامر داخلة فى ذلك ولم يذكر لهم طاعة ثالثة لان ولى الامر لا يطاع طاعة مطلقة وانما يطاع فى المعروف كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انما الطاعة فى المعروف وقال لا طاعة فى المعصية ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق وقال من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه وقول هؤلاء الرافضة المنسوبين الى شيعة على رضى الله عنه انه تجب طاعة غير الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم مطلقا فى كل ما أمر به أقبح من قول من كان منسوبا الى شيعة عثمان رضى الله عنه من أهل الشام انه يجب طاعة ولى الامر مطلقا فان أولئك كانوا يطيعون ذا السلطان وهو موجود وهؤلاء يوجبون طاعة معصوم مفقود وأيضا فأولئك لم يكونوا يعدون قدح أئمتهم العصمة التى تدعيها الرافضة بل كانوا يجعلونهم كالخلفاء الراشدين وأئمة العدل الذين يقلدون فيما يعرف حقيقة أمره أو يقولون ان الله يقبل منهم الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات وهذا أهون ممن يقول انهم معصومون لا يخطؤن فتبين أن هؤلاء المنسوبين الى النصب من شيعة عثمان وان كان فيهم خروج عن بعض الحق والعدل فمروج الامامية عن الحق والعدل أكثر وأشد فكيف بقول أئمة السنة الموافقين للكتاب والسنة وهو الامر بطاعة ولى الامر فيما يأمر به من طاعة الله دون ما يأمر به من معصية الله (الوجه الثالث) أن يقال ان الناس قد تنازعوا فى ولى الامر الفاسق والجاهل هل يطاع فيما أمر به من طاعة الله وينفذ حكمه وقسمه اذا وافق العدل أو لا يطاع فى شئ ولا ينفذ شئ من حكمه وقسمه أو يفرق فى ذلك بين الامام الاعظم وبين القاضى ونحوه من الفروع على ثلاثة أقوال أصحها عند أهل السنة هو

بل نقول بأن المبدئ المعيد خلق العالم وأحدثه بارادة قديمة أزلية أراد بها فى القدم احداث العالم حتى أحدثه قال وقيل فى جواب هم ان ذلك المبدأ لا يتغير ويتخصص فى القدم الا بعقول يجعله مقصودا فى العالم القديم عند الارادة القديمة حيث أراده فى مدة العدم السابق لحدوث العالم التى هى مدة غير متناهية البداية وما لا يعقل ولا يتصور لا يعلم وما لا يمكن أن يعلم لا يعلمه عالم لا الآن ان الله لا يقدر على علمه لكن لانه فى نفسه غير مقدور عليه ثم الذى يقولونه فى حوادث العالم من مشيئة الله وارادته التى بها يقبل الدعاء من الداعى ويحسن الى المحسن ويسىء الى المسىء ويقبل توبة التائب ويغفر للمستغفر هل يكون ذلك عنه أولا يكون فان قالوا بأنه لا يكون أبطلوا ذلك الشرع الذى قصدهم نصرته وأبطلوا حكم أوامره ونواهيه وكل ما جاء لاجله من الحث على الطاعة والنهى عن المعصية وان قالوا يكون ذلك بأمره فهل هو بارادة أم بغير ارادة وكونه بغير ارادة أشنع وان كان بارادة فهل هى ارادة قديمة أو محدثة فان كانت قديمة فالارادات القديمة غير واحدة وما أظنهم يقولون ان المرادات المتكثرة صدرت عن ارادة واحدة قال وان قالوا ان ذلك يصدر عنه بارادات حادثة فقد قالوا ما عابوا به منه أولا (قلت) فأبو البركات

لاستبعاده عقله أن تصدر المرادات المتكثرة عن ارادة واحدة ظن أن هؤلاء لا يقولون به وهم يقولون به فان هذا قول ابن الحاجب والاشعرى ومن وافقهما من أهل الكلام والفقه والحديث والتصوف يقولون انه يعلم المعلومات كلها بعلم واحد بالعين ويريد

رد

وان لم يكن صفة كمال استحال اتصاف البارى بها لان اجماع الامة على أن صفات الله بأسرها صفات كمال فاثبات صفة لامن صفات الكمال خرق للاجماع وأنه غير جائز قال وهذا مانعوّل عليه وأنه مركب من السمع والعقل قال والذى عوّل عليه أصحابنا أنه لو صح اتصافه بالحوادث أو امتداد اها فى الازل وذلك يوجب اتصافه بالحوادث فى الازل وأنه محال قال وهذه الدلالة مبنية على أن القابل للضدين يستحيل خلوه عنهما وقد عرفت فساده قال ومن أصحابنا من أورد هذه الدلالة على وجه لايحتاج فى تقريرها الى البناء على ذلك الاصل وهو أنه لو كان قابلا للحوادث لكان قابلا لها فى الازل وكون الشئ قابلا للشئ فرع عن امكان وجود المقبول فيلزم صحة حدوث الحوادث فى الازل وهو محال قال الآمدى ذلك معارض بأن الله قادر فى الازل ولا يلزم من أزلية قادريته صحة أزلية المقدور فكذلك ههنا قال ومنهم من قال لو كانت الحوادث قائمة به لتغير وهو محال قال وهذا ضعيف لانه ان فسر التغير بقيام الحوادث به اتحد اللازم والملزوم وان فسر بغيره امتنع اثبات الشرطية قال وأما المعتزلة فيلهم تمسكوا بأن المفهوم من قيام الصفة بالموصوف حصولها فى الحيز تبعا لحصول ذلك الموصوف فيه والبارى تعالى ليس فى الجهة فامتنع قيام الصفة به قال وقد عرفت ضعف هذه الطريقة قال كان ومنا يجب استدلوا بأن الجوهر انما يصح قيامه بالحادث به لكونه مصيرا بدليل أن العرض لما لم يكن متحيزا لم يصح قيام هذه

الله لومة لائم فهذا أمر بالطاعة مع استشارولى الامر وذلك ظلم منه ونهى عن منازعة الامر أهله وذلك نهى عن الخروج عليه لان أهله هم أولوا الامر الذين أمر بطاعتهم وهم الذين لهم سلطان يأمرون به وليس المراد من يستحق أن يولى ولا سلطان له ولا المتولى العادل فانه قد ذكر أنهم يستأثرون فدل على أنه نهى عن منازعة ولى الامر وان كان مستأثرا وهذا باب واسع (الوجه الرابع) انا اذا قدرنا أنه يشترط العدل فى كل متول فلا يطاع الامن كان عادلا لامن كان ظالما فعلوم أن اشتراط العدل فى الولاة ليس أعظم من اشتراطه فى الشهود فان الشاهد قد يخبر بما لا يعلم فان لم يكن عادلا لم يعرف صدقه فيما أخبر به وأما ولى الامر فهو يأمر بما يعلم حكمه من غيره فيعلم هل هو طاعة لله أو معصية ولهذا قال تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا فأمر بالتبين اذا جاء الفاسق بنبأ ومعلوم أن الظلم لا يمنع من فعل الطاعة ولا من الامر بها (وهذا) مما لا خلاف عليه الا الامامية فانهم لا يقولون بتحليد أهل الكبائر فى النار فالفسق عندهم لا يحبط الحسنات كلها بخلاف من خالف فى ذلك من الزيدية والمعتزلة والخوارج الذين يقولون ان الفسق يحبط الحسنات كلها ولو حبطت حسناته كلها لحبط ايمانه ولو حبط ايمانه لكان كافرا مرتدا فيجب قتله ونصوص الكتاب والسنة والاجماع تدل على أن الزانى والسارق والقاذف لا يقتل بل يقام عليه الحد فدل على أنه ليس بمرتد وكذلك قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما الآية يدل على وجود الايمان والاخوّة مع الاقتتال والبغى وقد ثبت فى الحديث الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال من كانت عنده لاخيه مظلمة من عرض أوشئ فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون درهم ولا دينار ان كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه ثم ألقى فى النار أخرجاه فى الصحيحين فثبت أن الظالم لا يكون له حسنات ليستوفى المظلوم منها حقه وكذلك ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما تعدون المفلس فيكم قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا دينار قال المفلس من يأتى يوم القيامة وله حسنات مثل الجبال وقد شتم هذا وأخذ مال هذا وسفك دم هذا وقذف هذا وضرب هذا فتقبض هذا من حسناته وهذا من حسناته فاذا فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح فى النار رواه مسلم وقد قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات فدل ذلك على أنه فى حال اساءته يفعل الحسنات تحو سيئاته والا لو كانت السيئات قد زالت قبل ذلك بتوبة أو نحوها لم تكن الحسنات قد أذهبتها وليس هذا موضع بسط ذلك (والمقصود هنا) أن الله جعل الفسق مانعا من قبول النبأ والفسق ليس إما نعا من فعل كل حسنة واذا كان كذلك وقد ثبت بالكتاب والسنة والاجماع أنه لا يستشهد الا ذو العدل ثم يكفى فى ذلك الظاهر فاذا اشترط العدل فى الولاية فلأن يكفى فى ذلك الظاهر أولى فعلم أنه لا يشترط فى الولاية من العلم والعدالة أكثر مما يشترط فى الشهادة يوضح ذلك أن الامامية وجميع الناس يجوزون أن يكون نواب الامام غير معصومين وأن لا يكون الامام عالما بعصمتهم بدليل أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد ولى الوليدين عقبة ابن أبى معيط ثم أخبره بحاربة الذين أرسل اليهم فأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين وعلى رضى الله عنه

كان كثير من نوابه يخونه وفيهم من هرب عنه وله مع نوابه سير معلومة فعلم أنه ليس في كون الامام معصوما ما يمنع اعتبار الظاهر ووجود مثل هذه المفاسد وأن اشتراط العصمة في الائمة شرط ليس بمقدور ولا مأمور ولم يحصل منفعة لا في الدين ولا في الدنيا مثل كثير من النساك الذين يشترطون في الشيخ أن يعلم أمور الايكاد يعلمها أحد من البشر فيصفون الشيخ بصفات من جنس صفات المعصوم عند الامامية فتنهى هؤلاء اتباع شيخ ظالم أو جاهل واتباع هؤلاء لمثل ظالم جاهل مثل الذي جاع وقال لا آكل من طعام البلد حتى يحصل له مثل طعام أهل الجنة فخرج الى البرية فصار لا يحصل له الا علف البهائم فبينما هو يدعو الى مثل طعام الجنة انتهى أمره الى علف الدواب كالكلا النابت في المباحات وهكذا من غلا في الزهد والورع حتى خرج عن حد العدل الشرعي ينتهي أمره الى الرغبة الفاسدة وانتهاك المحارم كما فدوى ذلك وجرب

(فصل قال الرافضي) وذهب الجميع منهم الى القول بالقياس والاخذ بالرأي فاد خلوا في دين الله ما ليس منه وحرفوا أحكام الشريعة واتخذوا مذاهب أربعة لم تكن في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا زمن الصحابة وأهملوا تأويل الصحابة مع أنهم نصوا على ترك القياس وقالوا أول من قاس ابليس (فيقال) الجواب عن هذا من وجوه (أحدها) أن دعواه على جميع أهل السنة المنتسبين للامامة الخلفاء الثلاثة أنهم يقولون بالقياس دعوى باطلة فقد عرف فيهم طوائف لا يقولون بالقياس كالمعتزلة والبغداديين وكالظاهرية كداود وابن حزم وغيرهما وطائفة من أهل الحديث والصوفية وأيضا فغي الشيعة من يقول بالقياس كالزيدية فصار النزاع فيه بين الشيعة كما هو بين أهل السنة والجماعة (الثاني) أن يقال القياس ولو أنه ضعيف هو خير من تقليد من لم يبلغ في العلم مبلغ المجتهدين فان كل من له علم وانصاف يعلم أن مثل مالك والليث بن سعد والاوزاعي وأبي حنيفة والثوري وابن أبي ليلى ومثل الشافعي وأحمد واسحق وأبي عبيد وأبي ثور أعلم وأفقه من العكريين وأمثالهم وأيضا فهؤلاء مخبر من المنتظر الذي لا يعلم ما يقول فان الواحد من هؤلاء ان كان عنده نص منقول عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ريب أن النص الثابت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مقدم على القياس بلا ريب وان لم يكن عنده نص ولم يقل بالقياس كان جاهلا والقياس الذي يفيد الظن خير من الجهل الذي لا علم معه ولا ظن (١) فان قال هؤلاء كما يقولونه ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان هذا أضعف من قول من قال كما يقوله المجتهد فانه قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان هذا يقوله طائفة من أهل الرأي وقولهم أقرب من قول الرافضة فان قول أولئك كذب صريح وأيضا فهذا كقول من قال عمل أهل المدينة منقول عن الصحابة وقول الصحابة منقول عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقول من يقول ما قاله الصحابة في غير مجاري القياس فانه لا يقوله الا توقيفا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقول من يقول ما قاله المجتهد أو الشيخ العارف هو الهام من الله ووحي

(١) قوله فان قال هؤلاء الى قوله ووحي يجب اتباعه كذلك بالصحفة التي بيدنا ولا يخفى سقمها فليحرر من أصل صحيح كتبه مصححه

القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده فاكثر العقلاء على خلافها والنزاع فيها بين طوائف الفقهاء والنظار ومن الفقهاء من أتباع الائمة الاربعة كاصحاب أحمد ومالك والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم ومن قال ذلك التزم أن يكون لكل

جسم طعم ولون وريح وغير ذلك من أنواع الاعراض ولادليل لاصحابها عليها وأما المعالى فى كتابه المشهور الذى سماه الارشاد الى قواطع الادلة ليذكر على ذلك حجة بل هذه المقدمة احتاج اليها

جنس من أجناس الاعراض عن عرض منه فأحال على كلامه مع الكرامية ولما تكلم مع الكرامية فى المسئلة أحال على كلامه فى مسئلة حدوث العالم مع الفلاسفة وليذكر دليلا عقليا لامع هؤلاء ولامع هؤلاء وانما احتج على الكرامية بتناقضهم ومضمون ما اعتمد عليه من قال ان القابل للشئ لايخلوعنه ومن ضده أن الجسم لايخلو عن الاكوان الاربعة الاجتماع والافتراق والحركة والسكون فتقاس بقية الاعراض عليها واحتجوا بأن القابل لها لايخلوعنها وعن ضدها بعد الانصاف كاسلفه الكرامية فكذلك قبل الانصاف فأجابهم من خالفهم كالرازى وغيره بأن الاولى قياس محض بغير جامع فاذا قدر أن الجسم يستلزم نوعا من أنواع الاعراض فمن أين يجب أن يستلزم بقية الانواع وأيضا فان الذى يسلونه لهم الحركة والسكون والكون هل هو وجودى أوعدمى فيه قولان معروفان وأما الاجتماع والافتراق فهو مبنى على مسئلة الجوهر الفرد ومن قال ان الاجسام ليست مركبة من الجواهر الفردة وهم أكثر الطوائف لم يقل بأن الجسم لايخلو من الاجتماع والافتراق بل الجسم البسيط عنده واحد سواء قبل الافتراق أولم يقبله وكذلك اذا قدر أن فيه حقائق مختلفة متلازمة لم يلزم من ذلك أن يقبل الاجتماع والافتراق وأما كونه لايخلوعنهما بعد الانصاف فأما وعنه بمنع ذلك فى الاعراض التى لاتقبل البقاء كالحركات والاصوات وأما ما يقبل البقاء فهو مبنى على أن الباقى هل يفتقر زواله الى منذ أم لا فمن قال ان الباقى لايفتقر زواله

يجب اتباعه فان قال هؤلاء تنازعوا قبل وأولئك تنازعوا فلا يمكن أن يدعى دعوى باطلة الا أمكن معارضتهم بمثلها أو بخير منها ولا يقبل حق الا كان فى أهل السنة والجماعة من يقول مثل ذلك الحق أوما هو خير منه فان البدعة مع السنة كالكفر مع الايمان وقد قال تعالى لا يأتونك بمثل الا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا (الثالث أن يقال) الذين أدخلوا فى دين الله ما ليس منه وحرفوا أحكام الشريعة ليسوا فى طائفة أكثر منهم فى الرافضة فانهم أدخلوا فى دين الله من الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مالم يكذب به غيرهم ورذوا من الصدق مالم يرده غيرهم وحرفوا القرآن تحريفا لم يحرفه غيرهم مثل قولهم ان قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون نزلت فى على لما تصدق بخاتمه فى الصلاة وقوله تعالى مرج البحرين على وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكل شئ أحصيناه فى امام مبين على بن أبى طالب رضى الله عنه ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين آل أبى طالب واسم أبى طالب عمران فقالوا ائمة الكفر طلحة والزبير والشجرة الملعونة فى القرآن هم بنو أمية ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة عائشة وانن أشركت ليحبطن عملك أى ان أشركت بين أبى بكر وعلى فى الولاية وكل هذا وأمثاله وجدته فى كتبهم ثم من هذا دخلت الاسماعيلية والنصيرية فى تأويل الواجبات والمحرمات فهم أئمة التأويل الذى هو تحريف الكلم عن مواضعه ومن تدبر ما عندهم وجد فيه من الكفر فى المنقول والتكذيب بالحق منها والتحريف لمعانيها مالا يوجد فى صنف من المسلمين فهم قطعا أدخلوا فى الدين مالبس منه أكثر من كل أحد وحرفوا كتابه تحريفا لم يصل غيرهم الى قريب منه (الوجه الرابع) قوله وأحد تولا مذاهب أربعة لم تكن فى زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولازمن صحابته وأهلوا أقاويل الصحابة (فيقال لهم) متى كان مخالفة الصحابة والعدول عن أقاويلهم منكرا عند الامامية فلا هم متفقون على محبة الصحابة وموالاتهم وتفضيلهم على سائر القرون ولا على أن اجماعهم حجة ولا على أنه ليس لهم الخروج عن اجماعهم بل عامة الائمة المجتهدين يصرحون بانه ليس لنا أن نخرج عن أقاويل الصحابة فكيف يطعن عليهم بمخالفة الصحابة من يقول ان اجماع الصحابة ليس بحجة وينسبهم الى الكفر والظلم فان كان اجماع الصحابة حجة فهو حجة على الطائفتين وان لم يكن حجة فلا يحتج به عليهم وان قال أهل السنة يجعلونه حجة وقد نافى قولهم أهل السنة لايتصور أن يتفقوا على مخالفة اجماع الصحابة وأما الامامية فلا ريب أنهم متفقون على مخالفة اجماع العترة النبوية مع مخالفة اجماع الصحابة فانه لم يكن فى العترة النبوية بنى هاشم على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم من يقول بامامة اثنى عشر ولا بعصمة أحد بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا بكفر الخلفاء الثلاثة بل ولا من يطعن فى امامتهم بل ولا من ينكر الصفات ولا من يكذب بالقدر فالامامية بلا ريب متفقون على مخالفة العترة النبوية مع مخالفتهم لاجماع الصحابة فكيف ينكرون على من لا يخالف اجماع الصحابة ولا اجماع العترة (الوجه الخامس) ان قوله أحد تولا مذاهب أربعة لم تكن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان أراد بذلك أنهم اتفقوا على أن يحدثوا هذه المذاهب مع مخالفة الصحابة

الى هذا أمكنه أن يقول بجواز الخلو عن الاتصاف بالحادث بعد قيامه بدون ضد يزيله وعن قال لا يزول الا بضد قال ان الحادث لا يزول الا بضد حادث فان الحادث بعد الحدوث لا يخلو المحل منه ومن ضده بناء على هذا الاصل فان كان الاصل صحيحا ثبت

فهذا كذب عليهم فان هؤلاء الائمة لم يكونوا على عصر واحد بل أوحنيفة توفى سنة خمسين ومائة ومالك سنة تسع وسبعين ومائة والشافعي سنة أربع ومائتين وأحمد بن حنبل سنة احدى وأربعين ومائتين وليس في هؤلاء من يقلد الآخر ولا من يأمر باتباع الناس له بل كل منهم يدعو الى متابعة الكتاب والسنة واذا قال غيره قولا يخالف الكتاب والسنة عندرده ولا يوجب على الناس تقليده وان قلت ان أصحاب هذه المذاهب اتبعهم الناس فهذا لم يحصل بمواطأة بل اتفق أن قوما اتبعوا هذا وقوما اتبعوا هذا كالحجاج الذين طلبوا من يدلهم على الطريق فرأى قوم هذا دليلا خيرا فاتبعوه وكذلك آخرون واذا كان كذلك لم يكن في ذلك اتفاق أهل السنة على باطل بل كل قوم منهم ينكرون ما عند غيرهم من الخطأ فلم يتفقوا على أن الشخص المعين عليه أن يقبل من كل من هؤلاء ما قاله بل جمهورهم لا يأمرون العامي بتقليد شخص معين غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في كل ما يقوله والله تعالى قد ضمن العصمة لامة فمن تمام العصمة أن يجعل عدد من العلماء اذا أخطأ الواحد في شئ كان الآخر قد أصاب فيه حتى لا يضيع الحق ولهذا لما كان في قول بعضهم من الخطاء مسائل كبعض المسائل التي أوردها كان الصواب في قول الآخر فلم تتفق أهل السنة على ضلالة أصلا وأما خطأ بعضهم في بعض الدين فقد قدمنا غير مرة أن هذا لا يضر كخطأ بعض المسلمين وأما الشيعة فكل ما خالفوا فيه أهل السنة كلهم فهم مخطؤن فيه كالأخطأ اليهود والنصارى في كل ما خالفوا فيه المسلمين (الوجه السادس) أن يقال قوله ان هذه المذاهب لم تكن في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا الصحابة ان أراد أن الاقوال لم تنقل عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو عن الصحابة بان تركوا قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والصحابة وابتدعوا خلاف ذلك فهذا كذب عليهم فانهم لم يتفقوا على مخالفة الصحابة بل هم وسائر أهل السنة متبعون للصحابة في أقوالهم وان قدر أن بعض أهل السنة خالف الصحابة لعدم علمه بأقوالهم فالباقون يوافقونهم ويثبتون خطأ من يخالفهم وان أراد أن نفس أصحابهم لم يكونوا في ذلك الزمان فهو لا يحذر فيه فان المعلوم أن كل قرن يأتي يكون بعد القرن الاول (الوجه السابع) قوله وأهملوا أقاويل الصحابة كذب منه بل كتب أرباب المذاهب مشحونة بنقل أقاويل الصحابة والاستدلال بها وان كان عند كل طائفة منها ما ليس عند الاخرى فان أردت بذلك أنهم لا يقولون مذهب أبي بكر وعمر ونحو ذلك فسبب ذلك أن الواحد من هؤلاء جمع الآثار وما استنبطه منها أضيف ذلك اليه كما تضاف كتب الحديث الى من جمعها كالبخاري ومسلم وأبي داود وكما تضاف القراآت الى من اختارها كنافع وابن كثير وغالب ما يقوله هؤلاء منقول عن قبلهم وفي قول بعضهم ما ليس منقولا عن قبله لكن استنبطه من تلك الاصول ثم قد جاء بعدهم من تعقب قولهم فبين منها ما كان خطأ عنده كل ذلك حفظا لهذا الدين حتى يكون أهله كما وصفهم الله به يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ففي وقع من أحدهم منكر خطأ أو عدا أنكره عليه غيره وليس العلماء بأكثر من الانبياء وقد قال تعالى وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما وثبت في الصحيحين عن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاصحابه عام الخندق لا يصلين أحد

امكان وجودها في الازل فقد أجاب عنها بالمعارضة بأنه قادر على الحوادث ولا يلزم من كون القدرة أزلية أن يكون امكان المقدور أزليا • قلت ويمكن أن يجاب عنها بوجوه أخرى أحدها أنه اذا كان قابلا لحدوث الحادث أن يكون قابلا له في

الازل الاذا أمكن وجود ذلك في الازل فانه اذا قيل هو قابل لما يمتنع أن يكون أزليا فلن اعتقد امتناع حدوث حادث في الازل وقال مع ذلك بأنه قادر على الحوادث وقابل لها لم يلزمه القول بامكان وجود المقدور المقبول في الازل لكن هذا هو

العصر الا في بني قريظة فادركتهم الصلاة في الطريق فقال بعضهم لا نصلي الا في بني قريظة فصلوا العصر بعد ما غربت الشمس فما عنف واحدة من الطائفتين فهذا دليل على أن المجتهدين يتنازعون في فهم كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (الوجه الثامن) ان أهل السنة لم يقل أحد منهم ان اجماع الفقهاء الاربعة حجة معصومة ولا قال ان الحق منحصر فيها وان ما خرج عنها باطل بل اذا قال من ليس من أتباع الائمة كسفيان الثوري والاوزاعي والليث بن سعد ومن قبلهم ومن بعدهم من المجتهدين قولا يخالف قول الائمة الاربعة ردما تنازعوا فيه الى الله تعالى ورسوله وكان القول الراجح هو الذي قام عليه الدليل (الوجه التاسع) قوله الصحابة نصوا على ترك القياس يقال له الجمهور الذين يثبتون القياس قالوا قد ثبت عن الصحابة انهم قالوا بالرأي واجتهاد الرأي وقاسوا كما ثبت عنهم ذم ما ذموه من القياس قالوا وكلا القولين صحيح فالمذموم القياس المعارض للنص كقياس الذين قالوا انما البيع مثل الربا وقياس ابليس الذي عارض به أمر الله بالسجود لآدم وقياس المشركين الذين قالوا انا كلون ما قتلتم ولا تاكلون ما قتله الله قال الله تعالى وان الشياطين ليوحون الى أوليائهم ليجادلوكم وان أطعتموهم انكم لمشركون وكذلك القياس الذي لا يكون الفرع فيه مشاركا للاصل في مناط الحكم فالقياس يذم ما اختلفوا شرطه وهو عدم المساواة في مناط الحكم وما لم يوجد مانعه وهو النص الذي يجب تقديمه عليه وان كانا متلازمين في نفس الامر فلا يفوت الشرط الا والمانع موجود ولا يوجد المانع الا والشرط مفقود وأما القياس الذي يستوي فيه الاصل والفرع في مناط الحكم ولم يعارضه ما هو أرجح منه فهذا هو القياس الذي لا يمتنع ولا ريب أن القياس فيه فاسد وكثير من الفقهاء قاسوا أفضية فاسدة بعضها باطل بالنص وبعضها مما اتفق السلف على بطلانه لكن بطلان كثير من القياس لا يقتضي بطلان جميعه كما أن وجود الكذب في كثير من الحديث لا يوجب كذب جميعه ومدار القياس على أن الصورتين يستويان في موجب الحكم ومقتضاه فمتى كان كذلك كان القياس صحيحا بل شكل ولكن قد يظن القائس ما ليس مناط الحكم مناطا فيغلط ولهذا كان عمدة القياس عند القائسين على بيان تأثير المشترك الذي يسمونه جواب سؤال المطالبة وهو أن يقال لا نسلم أن علة الحكم في الاصل هو الوصف المشترك بين الاصل والفرع حتى يلحق هذا الفرع به فان القياس لا تثبت صحته حتى تكون الصورتان مشتركتين في المشترك المستلزم للحكم اما في العلة نفسها واما في دليل العلة تارة بابداء الجامع وتارة بالغاء الفارق فاذا عرف أنه ليس بين الصورتين فرق يؤثر علم استواؤهما في الحكم وان لم يعلم عين الجامع وهم يثبتون قياس الطرد وهو اثبات مثل حكم الاصل في الفرع لاشتراكهما في مناط الحكم وقياس العكس وهو نفي حكم الاصل عن الفرع لافتراقهما في مناط الحكم هذا يفرق بينهما لان العلة المثبتة للحكم في الاصل منتفية في الفرع وذاك يجمع بينهم والوجود العلة المثبتة في الفرع وهذه الامور مبسوطة في غير هذا الموضع والله تعالى أعلم

﴿فصل قال الرافضي﴾ وذهبوا بسبب ذلك الى أمور شنيعة كاباحة البنت المخلوقة من الزنا وسقوط الحد عن نكح أمه أو أخته وابنته مع علمه بالتحريم والنسب بواسطة عقد يعتقده

الازل وان لم يكن ثبوت هذا الجنس ممكنا في الازل كان قابلا لذلك من ذلك كما هو قادر على الممكن من ذلك (الوجه الرابع) أن يقال كونه قابلا أوليس بقابل هو نظر في محل هذه الامور وليس نظرا في امكان تسلسلها أو امتناع ذلك كما أن النظر في كونه

وهو

يقبل الاتصاف بالصفات كالعلم والقدرة هو نظر فى امكان اتصافه بذلك فأما وجوب تناهى ما مضى من الحوادث أو مايقى وامكان وجود جنس الحوادث فى الازل فذلك لا اختصاص له بمحل دون محل فان قدر امتناع قيام ذلك به فلا فرق بين المتسلسل والمتناهى وان قدر امكان ذلك كان بمنزلة امكان حدوث الحوادث المنفصلة والكلام فى امكان تسلسلها وعدم امكان ذلك مسئلة أخرى (الوجه الخامس) أن يقال هذه الامور المقبولة من الحوادث المقدورة بخلاف الصفات اللازمة له فانها ليست مقدورة فالمقبولات تنقسم الى مقدور وغير مقدور كما أن المقدورات تنقسم الى مقبول وغير مقبول ومايقوم بالذات من الحوادث هو مقبول مقدور وحينئذ فاذا كان وجود المقدور فى الازل محالا كان وجود هذا المقبول فى الازل محالا لان هذا المقبول مقدور من المقدورات واذا كان وجود هذه الحوادث المقدورة المقبولة محالا فى الازل لم يلزم من ذلك امتناع وجودها فيما لا يزال كسائر الحوادث ولم يلزم من كون الذات قابلة لها امكان وجودها فى الازل (الوجه السادس) أن يقال أنتم تقولون انه قادر فى الازل مع

(مطلب للرافضة مسائل ليست من الدين)

امتناع وجود المقدور فى الازل وتقولون انه قادر فى الازل على مالم يزل فان كان هذا الكلام صحيحا أمكن أن يقال فى القبول كذلك ويقال هو قابل فى الازل مع امتناع وجود المقبول فى الازل وهو قابل فى الازل لما لا يزال وان كان هذا الكلام باطلا لزم اما امكان وجود المقدور فى الازل واما امتناع كونه قادرا فى الازل وعلى التقديرين

وهو يعلم بطلانه وعن لف على ذكره خرقة وزنى بامه أو بنته وعن اللائط مع أمه أفحش من الزنا وأقبح والحاق نسب المشرقية بالمغربى فاذا زوج الرجل ابنته وهى فى المشرق برجل هو وأبوها فى المغرب ولم يفترقا الا ولا نهارا حتى مضت ستة أشهر فولدت البنت بالمشرق التحق الولد بالرجل وهو وأبوها فى المغرب مع أنه لا يمكنه الوصول اليها الا بعد سنين متعددة بل لو حبسه السلطان من حين العقد وقيده وجعل عليه محفظة مدة خمسين سنة ثم وصل الى بلاد المرأة فرأى جماعة كثيرة من ولدها وأولاد أولادها الى عدة بطون التحقوا كلهم بالرجل الذى لم يقرب هذه المرأة ولا غيرها البتة وباحة النبيذ مع مشاركته الخمر فى الاسكار والوضوء به والصلاة فى جلد الكلب وعلى العذرة اليابسة وحكى بعض الفقهاء لبعض الملوك وعنده بعض الفقهاء الحنفية صفة صلاة الخفية فدخل دار امغصوبة وتوضأ بالنبيذ وكبر وقرأ بالفارسية من غير نية وقرأ مدهامتان لا غير بالفارسية ثم طأطأ رأسه من غير طمأنينة وسجد كذلك ورفع رأسه بقدر حذاء السيف ثم سجد وقام ففعل كذلك ثانية ثم أحدث فى مقام التسليم فتبرأ الملك وكان حنفيا من هذا المذهب وأباحوا المغصوب لغير غاصبه لو غير الغاصب الصفة فقالوا لو أن سارقا دخل مدار شخص له دواب ورحى وطعام فطحن السارق الطعام بالدواب والارحية ملك ذلك الطحين بذلك فاوجاه المالك ونازعه كان المالك للمال والسارق مظلوما فلو تناتلا فان قتل المالك كان هدرا وان قتل السارق كان شهيدا وأوجبوا الحد على الزانى اذا كذب الشهود وأسقطه اذا صدقهم فاسقط الجميع اجماع الاقرار والبينة وهذا ذريعة الى اسقاط حدود الله تعالى فان كل من شهد عليه بالزنا فصدق الشهود يسقط عنه الحد وباحة أكل الكلب والقواد بالعبيد وباحة الملاهى كالشطرنج والغناء وغير ذلك من المسائل التى لا يحتملها هذا المختصر (والجواب) من وجوه (أحدها) أنه فى هذه المسائل ما هو كذب على جميع أهل السنة وأما نقلها فليس فى هذه المسائل مسئلة الا وجمهور أهل السنة على خلافها وان كان قد قالها بعضهم فان كان قوله خطأ فالصواب مع غيره من أهل السنة وان كان صوابا فالصواب مع أهل السنة أيضا فعلى التقديرين لا يخرج الصواب عن أهل السنة (الثانى أن يقال) الرافضة يوجد فيهم من المسائل ما لا يقوله مسلم يعرف دين الاسلام منها ما يتفقون عليه ومنها ما يقوله بعضهم مثل ترك الجمعة والجماعة فيعطلون المساجد التى أمر الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه عن الجمعة والجماعات ويعمرون المشاهد التى حرم الله ورسوله بناءها وبجعلونها بمنزلة دور الاوثان ومنهم من يجعل زيارتها كالحج كما صنف المفيد كتابا سماه مناسك حج المشاهد وفيه من الكذب والشرك ما هو من جنس شرك النصارى وكذبهم ومنها تأخير صلاة المغرب مضاهاة لليهود ومنها تحريم ذبائح أهل الكتاب وتحريم نوع من السمك وتحريم بعضهم لحم الجمل واشتراط بعضهم فى الطلاق الشهود على الطلاق وايجابهم أخذ خمس مكاسب المسلمين وجعلهم الميراث كله للبنت دون العم وغيره من العصبة والجمع الدائم بين الصلاتين ومثل صوم بعضهم بالعدد لا بالهلال يصومون قبل الهلال ويفطرون قبله ومثل ذلك من الاحكام التى يعلم علما يقينيا أنها خلاف دين المسلمين الذى بعث الله به رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم وأنزل به كتابه وقد قدمنا ذكر بعض أمورهم التى هى من أظهر الامور انكارا فى الشرع والعقل ولهم مقالات باطلة

يبطل ما ذكروه من الفرق بين القادر وبين القابل يقولكم تقدم القدرة على المقدور واجب دون تقدم القابل على المقبول (الوجه السابع) أن يقال أنتم اعتمدتم فى هذا على أن تلك القابلية يجب أن تكون من لوازم الذات ويلزم من ذلك امكان وجود المقبول فى الازل

لان قابلية الشيء لغيره نسبة بين القابل والمقبول والنسبة بين الشيئين موقوفة عليهما أي على تحققهما معا في زمن واحد كما اقتضاه كلامكم بطل فرقكم وهو قولكم بأن تقدم القدرة على المقدور واجب فان القدرة نسبة بين القادر والمقدور مع وجوب تقدم القدرة على المقدور وهكذا تقولون الارادة قديمة مع امتناع وجود المراد في الازل وتقولون الخطاب قديم مع امتناع وجود المخاطب في الازل فاذا كنتم تقولون بأن هذه الامور التي تتضمن النسبة بين شيئين تتحقق في الازل مع وجود أحد المتضيين في الازل دون الآخر فكيف لكم أن يقال القابلية متحققة في الازل مع امتناع تحقق المقبول في الازل كما قال كثير من الناس ان التكوين ثابت في الازل مع امتناع وجود المكون في الازل

* وأما الحجة الثالثة وهو أن قيام الحوادث به تغير والله منزه عن التغير فهذه هي التي اعتمد عليها الشهرستاني في نهاية الاقدام ولم يحتج بغيرها وقد أجاب الرازي وغيره عن ذلك بأن لفظ التغير مجمل فان الشمس والقمر اذا تحركت أو تحركت الرياح أو تحركت الاشجار أو الدواب من الاناسي وغيرهم فهل يسمى هذا تغيرا أولا يسمى تغيرا فان سمي تغيرا كان المعنى أنه اذا تحرك المتحرك فقد تحرك واذا تغير بهذا التغير فقد تغير واذا قامت به الحوادث كالحركة ونحوها فقد قامت به الحوادث فهذا معنى قوله ان فسر بذلك فقد اتحد اللازم والملزوم فيقال وما الدليل على امتناع هذا المعنى وان سماه المسمي تغيرا وان كان هذا لا يسمى تغيرا بل المراد بالتغير غير مجرد قيام الحوادث مثل أن يعني بالتغير الاستحالة في الصفات كما يقال تغير المريض وتغيرت البلاد وتغير الناس ونحو ذلك فلا دليل على أنه يلزم من الحركة ونحوها من الحوادث مثل هذا التغير ولا ريب أن التغير المعروف في اللغة هو المعنى

وان وافقهم عليها بعض المتقدمين مثل احلال المتعة وان الطلاق المعلق بالشرط لا يقع وان قصد ايقاعه عند الشرط وان الطلاق لا يقع بالكنايات وأنه يشترط فيه الاشهاد (الثالث أن يقال) هذه المسائل لها مأخذ عند من قالها من الفقهاء وان كانت خطأ عند جمهورهم فأهل السنة أنفسهم يثبتون خطأها فلا يخرج بيان الصواب عنهم كما لا يخرج الصواب عنهم فالمخالفة من ماء الزنا يحرمها جمهورهم كأبي حنيفة وأحمد ومالك في أظهر الروايتين وحكى ذلك قولا للشافعي وأحدهم لم يكن يظن أن في هذه المسائل نزاعا حتى أفتى بقتل من فعل ذلك والذين قالوها كالشافعي وابن الماجشون رأوا النسب منتفيا لعدم الارث فانتفت أحكامه كلها والتحريم من أحكامه والذين أنكروها قالوا أحكام الانساب تختلف فيثبت لبعض الانساب من الاحكام ما لا يثبت لبعض فباب التحريم يتناول ما تعلق اللفظ ولو مجازا حتى تحرم بنت البنت بل يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فالمخالفة من ماءه أولى بالتحريم بخلاف الارث فانه يختص بمن ينسب الى الميت من ولده فيثبت لولد البنين دون ولد البنات وأما عقده على ذوات المحارم فأبو حنيفة جعل ذلك شبهة تدرأ الحد لوجود صورة العقد وأما جمهور الفقهاء فلم يجعلوا ذلك شبهة بل قالوا هذا انما يوجب تغليظ الحد عقوبة لكونه فعل محرما بين العقد والوطء وكذلك اللواط أكثر السلف يوجبون قتل فاعله مطلقا وان لم يكن محصنا وقيل ان ذلك اجماع الصحابة وهو مذهب أهل المدينة كمالك وغيره ومذهب أحمد في أصح الروايتين عنه والشافعي في أحد قوليه وعلى هذا القول يقتل المفعول به مطلقا اذا كان بالغا والقول الثاني ان حده حد الزنا وهو قول أبي يوسف ومحمد والشافعي وأحمد في أحد قوليهما واذا قيل الفاعل كالزاني فقيل يقتل المفعول به مطلقا وقيل لا يقتل وقيل بالفرق كالفاعل وسقوط الحد من مفردات أبي حنيفة وأما الحاق النسب في تزويج المشرقية بالمغربي فهذا أيضا من مفردات أبي حنيفة وأصله في هذا الباب أن النسب عنده يقصد به المال فهو يهيم المقصود به فاذا ادعت امرأة أن أباه ذهب بهما يعني أنهما يقتسمان ميراثه لا يعني أنه خلق منهما وكذلك فيما اذا طلق المرأة قبل التمكين من وطئها فجعل الولد له يعني أنهما يتوارثان لا يعني أنه خلق من مائه وحقيقة مذهبه أنه لا يشترط في الحكم بالنسب ثبوت الولادة الحقيقية بل الولد عنده للزوج الذي هو فراشه مع قطعه أنه لم يصبها وهذا كما أنه اذا طلق احدى امرأتيه ومات ولم تعرف المطلقة فانه يقسم الميراث بينهما والشافعي يوقف الامر فلا يحكم بشيء حتى يتبين الامر أو يصطلحا وجمهور العلماء يخالفونه ويقولون اذا علم انتفاء الولادة لم يجز اثبات النسب ولا حكم من أحكامه وهو يقول قد ثبت بعض الاحكام مع انتفاء الولادة كما يقول فيما اذا قال لمملوكه الذي هو أكبر منه أنت ابني يجعل ذلك كتابة في عتقه لا اقرارا بنسبه وجمهور العلماء يقولون هو اقرار لم كذبه فيه فلا يثبت بمشيء فالشناعة التي شنع بها على أبي حنيفة ان كانت حقا فجمهور أهل السنة يوافقون عليها وان كانت باطلا لم يضر هم شيء مع أنه يشنع تشنيع من يظن أن أبا حنيفة يقول ان هذا الولد مخلوق من ماء هذا الرجل الذي يحتج بامر أنه وهذا لا يقوله أقل الناس عقلا فكيف بمثل أبي حنيفة ولكنه يثبت حكم النسب بدون الولادة وهو أصل انفرد به ومخالفه الجمهور وخطؤا من قال به ثم منهم من يثبت النسب اذا أمكن وطء الزوج لها كما يقوله

الشافعي

الشافعي وكثير من أصحاب أحمد ومنهم من يقول لا يثبت النسب الا اذا دخل بها وهذا هو القول الآخر في مذهب أحمد وقول مالك وغيره وكذلك مسئلة الحل الانبذة فيها قد علم أن جمهور أهل السنة يحرمون ذلك وبالغوا في منعه حتى يحدون الشارب المتأول ولهم في فسقه قولان فمذهب مالك وأحد في احدى الروايتين يفسق ومذهب الشافعي وأحمد في الرواية الاخرى لا يفسق ومحمد بن الحسن يقول بالتحريم وهذا هو المختار عند أهل الانصاف من أصحاب أبي حنيفة كأبي الليث السمرقندي ونحوه وقول هذا الرافضي واباحة النبيذ مع مشاركته الجمهور في الانكار احتجاج منه على أبي حنيفة بالقياس فان كان القياس حقا بطل انكاره به وان كان باطلا بطلت هذه الحجة ولو احتج عليه بقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام لكان أجود وأما الوضوء بالنبيذ فجمهور العلماء ينكرونه وعن أبي حنيفة فيه روايتان أيضا وانما أخذ ذلك لحديث روى في هذا الباب حديث ابن مسعود وفيه تمرة طيبة وماء طهور والجمهور منهم يضعف هذا الحديث ويقولون ان كان صحيحا فهو منسوخ بآية الوضوء وآية تحريم الخمر مع أنه قد يكون لم يصر نبيذا وانما كان باقيا لم يتغير أو تغير تغيرا يسيرا أو تغيرا كثيرا مع كونه ماء على قول من يجوز الوضوء بالماء المضاف كماء الباقلا وماء الحمص ونحوهما وهو مذهب أبي حنيفة وأحد أكثر الروايات عنه وهو أقوى في الحجة من القول الآخر فان قوله تعالى فان لم تجدوا ماء تكرة في سياق النفي فيعم ما تغير الفاء هذه كما يعم ما تغير بأصل خلقته أو بما لا يمكن صونه عنه اذ شمول اللفظ لهما سواء كما يجوز التوضؤ بماء البحر وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما قيل له أنتوضأ من ماء البحر فانا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته قال الترمذي حديث صحيح فماء البحر طهور مع كونه في غاية الملوحة والمرارة والزهومة فالتغير بالطعام أحسن حالا منه لكن ذلك تغير أصلي وهذا طارئ وهذا الفرق لا يعود الى اسم الماء ومن اعتبره جعل مقتضى القياس أنه لا يتوضأ بماء البحر ونحوه ولكن أبيح لانه لا يمكن صونه عن المغيرات والاصل ثبوت الاحكام على وفق القياس لا على خلافه فان كان هذا دخالا في اللفظ دخل الآخر والا فلا وهذه دلالة لفظية لا قياسية حتى يعتبر فيها المشقة وعدمها وأما الصلاة في جلد الكلب فانما يجوز ذلك أبو حنيفة اذا كان مدبوغا وهذا قول طائفة من العلماء ليس هو من مفاريده وحجته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر وهذه مسئلة اجتهاد وليست هذه من مسائل الشناعات ولو قيل لهذا المنكر هات دليلا قاطعا على تحريم ذلك لم يجده بل لو طولب بدليل على تحريم الكلب لبرد به على مالك في احدى الروايتين عنه فانه يكرهه ولا يحرمه لكن هذا الرد من صناعته مع أن الصحيح الذي عليه جمهور العلماء أن جلد الكلب بل وسائر السباع لا يطهر بالدباغ لما روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من وجوه متعددة أنه نهى عن جلود السباع وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر ضعفه أحمد وغيره من الائمة المحدثين وقد روا معه وسلم وكذلك تحريم الكلب دلت عليه أدلة شرعية لكن لا يعرفها هذا الامامي وأما الصلاة على العذرة اليابسة بلا حائل فليس هذا مذهب أبي حنيفة ولا أحد من الائمة الاربعة ولكن اذا أصابت الارض نجاسة فذهبت بالشمس أو الريح أو الاستحالة فذهب

الاكثر بطهارة الارض وجواز الصلاة عليها هذا مذهب أبي حنيفة وأحد القولين في مذهب مالك وأحد وهو القول القديم للشافعي وهذا القول أظهر من قول من لا يطهرها بذلك وأما ما ذكره من الصلاة التي يحيزها أبو حنيفة وفعلها عند بعض الملوك حتى رجع عن مذهبه فليس بحجة على فساد مذهب أهل السنة لان أهل السنة يقولون ان الحق لا يخرج عنهم لا يقولون انه لا يخطئ أحد منهم وهذه الصلاة ينكرها جمهور أهل السنة كمالك والشافعي وأحمد والملك الذي ذكره هو محمود بن سبكتكين وانما رجع الى ما ظهر عنده أنه سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من خيار الملوك وأعدلهم وكان من أشد الناس قياما على أهل البدع لا سيما الرافضة وكان قد أمر بلعنهم ولعن أمثالهم في بلاده وكان الحاكم العبيدي بمصر كتب اليه يدعوه فأحرق كتابه على رأس رسوله ونصر أهل السنة نصرا معروفا عنه (فصل) وأما حوا المغصوب لغير الغاصب الصفة فقالوا لو أن سارقا دخل مدار النقض له فيه دواب وري وطعام فطعن السارق طعام صاحب المدار ودوابه وأرحنته ملك الطعين بذلك فلو جاء المالك ونازعه كان المالك ظالما والسارق مظلوما فلو تفاتا فان قتل المالك كان هدرا وان قتل السارق كان شهيدا فيقال أولا هذه المسألة ليست قول جمهور العلماء أهل السنة وانما قالها من ينازعه فيها جمهورهم وردوا قوله بالادلة الشرعية ولكن الفقهاء متنازعون في الغاصب اذا غير المغصوب بما لا زال اسمه كطحين فعلى هذا بمنزلة اتلافه فيجب للمالك القيمة وهذا قول أبي حنيفة وقيل بل هو باق على ملك صاحبه والزيادة له والنقص على الغاصب وهو قول الشافعي وقيل بل يخير المالك بين أخذ العين والمطالبة بالنقص بين النقص وبين المطالبة بالبدل وترك العين للغاصب وهذا هو المشهور من مذهب مالك واذا أخذ العين فقد يكون الغاصب شريكا بما أحدثه فيه من الصنعة وقيل لا شيء له وهذه الاقوال في مذهب أحمد وغيره وحينئذ فالقول الذي أنكره خلاف قول جمهور أهل السنة ثم انه كذب في نقله لقوله لو تفاتلا كان المالك ظالما فان المالك ان كان متأولا لا يعتقد غير هذا القول لم يكن ظالما ولم يجز مقاتلته بل اذا تنازعا رفعا الى من يفصل بينهما اذا كان اعتقاد هذا أن هذه العين ملكه واعتقاد الآخر أنها ملكه وأيضا ففرق بين من غصب الحب ثم اتفق أنه طحنه وبين من قصد بطحنه تملكه بعامل بنقيض قصده ممن باب سد الذرائع وبالجملة فهذه المسائل التي أنكرها كلها من مذهب أبي حنيفة ليس فيها لغيره الا مسألة المخلوقة من ماء الزنا للشافعي فيقال له الشيعة تقول ان مذهب أبي حنيفة أصح من بقية المذاهب الثلاثة ويقولون انه اذا اضطر الانسان الى استفتاء بعض المذاهب الاربعة استفتى الحنفية ويرجحون محمد بن الحسن على أبي يوسف فانهم لنفورهم عن الحديث والسنة ينفرون عمن كان أكثر تمسكا بالحديث والسنة فاذا كان كذلك فهذه الشناعات في مذهب أبي حنيفة فان كان قوله هو الراجح من مذاهب الائمة الاربعة كان تكثير التشنيع عليه دون غيره تناقضا منهم وكانوا قد رجحوا مذهبا وفضلوه على غيره ثم نسبوا اليه من الضعف والنقص ما يقتضي أن يكون أنقص من غيره وهذا التناقض غير بعيد منهم فانهم لفرط جهلهم وظلمهم يحمدون ويذمون بلا علم ولا عدل فان كان مذهب أبي حنيفة هو الراجح كان ما ذكروه من اختصاصه بالمسائل الضعيفة التي لا يوجد مثلها لغيره تناقضا وان لم يكن الراجح كان ترجيحه

أهل الحق أن الجوهر لا يخلو عن كل جنس من الاعراض ومن جميع أضداده ان كان له أضداد وان كان ضد واحد على لم يخل الجوهر عن أحد الضدين وان قدر عرض لاضداد له لم يخل الجوهر عن قبول واحد من جنسه قال وجوزت المعتدة خلو الجوهر عن

الكعبي ومتبعوه يجوز الخلوعن الاكوان ويمتنع العروعن الاعراض قال وكل مخالف لنا وافقنا على امتناع العرو عن الاعراض بعد قبول الجواهر لها فنفرض الكلام على التجدد في الاكوان فان القول فيها يستند الى الضرورة فانا بديهة العقل نعلم أن الجواهر القابلة للاجتماع والافتراق لا تعقل غير متماسة ولا متباينة ومما يوضح ذلك أنها اذا اجتمعت فيما لا يزال فلا يتقرر اجتماعها الا عن افتراق سابق اذا قدّرلها الوجود قبل الاجتماع وكذلك اذا طرأ الافتراق عليها اضطررنا الى العلم بأن الافتراق مسبوق باجتماع وغرضنا في دوام اثبات حدوث العالم فيصح بالاكوان (قلت) اثبات الاكوان بقبول الحركة والسكون هو الذي لا يمكن دفعه فان الجسم الباقي لا بد له من الحركة أو السكون وأما الاجتماع والافتراق فهو مبني على اثبات الجوهر الفرد والنزاع فيه كثير مشهور فان من ينفيه لا يقول ان الجسم مركب منه ولا أن الجواهر كانت متفرقة فاجتمعت والذين يثبتونه أيضا لا يكتمهم اثبات أن الجواهر كانت متفرقة فاجتمعت فانا لدليل على أن السموات كانت جواهرها متفرقة فجمع بينها ولهذا قال في الدليل فانا بديهة العقل نعلم أن الجواهر القابلة للاجتماع والافتراق

على بقية المذاهب بالطلا فلزم بالضرورة أن الشعة على الباطل على كل تقدير ولا ريب أنهم أصحاب جهل وهوى فيتكلمون في كل موضع بما يناسب أغراضهم سواء كان حقا أو باطلا وقصدهم في هذا المقام ذم جميع طوائف أهل السنة فيذكرون في كل موضع ما يظنونه مذموما فيه سواء صدق في النقل أو كذبوا وسواء كان ما ذكروه من الذم حقا أو باطلا وان كان في مذهبهم من المعايب أعظم وأكثر من معايب غيرهم (وأما قوله) وأوجب الحد على الزاني اذا كذب الشهود وأسقطه اذا صدقهم فأسقط الحد مع اجتماع الاقرار والبينة وهذا ذر بعة الى اسقاط حد الله تعالى فان كل من شهد عليه بالزنا فصدق الشهود يسقط عنه الحد (فيقال) وهذا أيضا من أقوال أبي حنيفة وخالفه فيها الجمهور كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم وما خذ أبي حنيفة أنه اذا أقر سقط حكم الشهادة ولا يؤخذ بالاقرار الا اذا كان أربع مرات وأما الجمهور فيقولون الاقرار يؤكد على الشهود ولا يبطلها لانه موافق لها لا مخالف لها وان لم يحتج اليه كزيادة عدد الشهود على الاربعة وكاقرار أكثر من أربع مرات وبالجملة فهذا قول جمهور أهل السنة فان كان صوابا فهو قولهم وان كان الآخر هو الصواب فهو قولهم ثم يقال له من المعلوم أن جمهور أهل السنة يتكرون هذه المسائل ويردون على من قالها بحجج وأدلة لا نعرفها الامامية (وأما قوله) واباحة أكل الكلب والقرد والفواخ بالعبيد واباحة الملاهي كالشطرنج والغناء وغير ذلك من المسائل التي لا يحتملها هذا المختصر (فيقال) نقل هذا عن جميع أهل السنة كذب وكذلك نقله عن جمهورهم بل فيه ما قاله بعض المقرين بخلافة الخلفاء الثلاثة وفيه ما هو كذب عليهم لم يقله أحد منهم وذلك الذي قاله بعض هؤلاء أنكره عليهم جمهورهم فلم يتفقوا على ضلالة ثم ان الموجود في الشعة من الامور المخالفة للكتاب والسنة والاجماع أعظم وأشنع فما يوجد في قولنا ما هو ضعيف الا وجد ما هو أضعف منه وأشنع من أقوال الشعة فتبين على كل تقدير أن كل طائفة من أهل السنة خير منهم فان الكذب يوجد فيهم والتكذيب بالحق وفرط الجهل والتصديق بالمحالات وقلة العقل والغلو في اتباع الهوى والتعلق بالمجهولات لا يوجد مثله في طائفة أخرى أما ما حكاه من اباحة اللواط بالعبيد فهذا كذب لم يقله أحد من علماء السنة وأطنه قصد التشنيع به على مالك فاني رأيت من الجهال من يحكي هذا عن مالك وأصل ذلك ما حكي عنه في حوشن النساء فانما حكى عن طائفة من أهل المدينة اباحة ذلك وحكى عن مالك فيه روايتان ظن الجاهل أن أدبار المماليك كذلك وهذا من أعظم الغلط ممن هو دون مالك فكيف على مالك مع جلالة قدره وشرف مذهبه وكمال صيانته عن الفواحش واحكامه بسد الذرائع وأنه من أبلغ المذاهب اقامة للحدود ونهيا عن المنكرات ولا يختلف مذهب مالك في أن من استحل اتيان المماليك أنه يكفر كما أن هذا قول جميع أئمة المسلمين فانهم متفقون على أن استحلال هذا بمنزلة استحلال وطء أمته التي هي بنته من الرضاعة أو أخته من الرضاعة أو هي موطوءة ابنه أو أبيه فكما أن مملوكته اذا كانت محرمة برضاع أو صهر لا تباح له بالاتفاق المسلمين فمملوكه أولى بالتحريم فان هذا الجنس محرم مطلقا لا يباح بعقد نكاح ولا ملك يمين بخلاف وطء الاناث ولهذا كان مذهب مالك وعلماء المدينة أن اللائط يقتل رجما محصنا كان أو غير محصن سواء تلوط بمملوكه أو غيره مملوكه فانه يقتل عندهم الفاعل والمفعول

لا تعقل غير متماسة ولا متباينة وهذا كلام صحيح لكن الشأن في اثبات الجواهر القابلة للاجتماع والافتراق فان كر من الدليل مبني على تقدير أنها متفرقة فاجتمعت وهذا التقدير غير معلوم بل هو تقدير مستلزم في نفس

الامر عند جمهور العقلاء من المسلمين وغيرهم (ثم قال أبو المعالي) وان ماوقع لنا رد على المعتزلة فيما نفوناه تمسكنا بكتبتين احدهما الاستشهاد بالاجماع على امتناع العروض الاعراض (٩٨) بعد الانصاف بما نقول كل عرض باق فانه ينتفي عن محله بطريان

ضده ثم الضد انما يطرأ في حال عدم المتضاد به على زعمهم فاذا انتفى البياض فهلا جاز أن لا يحدث بعد انتفائه كون ان كان يجوز الخلو عن الاكوان وتطرد هذه الطريقة في أجناس الاعراض (قلت) مضمون هذا انه قاس ما بعد الانصاف على ما قبله وقد أجابه المنازعون عن هذا بان الفرق بينهما أن الضد لا يزول الا بطريان ضده فلهذا لم يخل منهما فان كان هذا الفرق صحيحا بطل القياس والا منع الحكم في الاصل وقيل يجوز خلوه بعد الانصاف اذا أمكن زوال الضد بدون طريان آخر وما ذكر في السواد والبياض قضية جزئية فلا تثبت بهذا دعوى كلية ومن أين يعلم أن كل طعم في الاجسام ازال فلا بد أن يخلفه طعم آخر وكل ريح ازالت فلا بد أن يخلفها ريح آخر وكذلك في الارادة والكراهة ونحو ذلك فمن أين يعلم أن المريد شيأ المحب له اذا زالت ارادته ومحبته فلا بد أن يخلفه كراهية وبغضة ولم لا يجوز خلو الحي عن حب المعين وبغضه وارادته وكراهته (قال) ونقول أيضا الدال على استحالة قيام الحوادث بذات الرب سبحانه وتعالى أنها لو قامت به لم يخل عنها وذلك يقتضي بحدوثه فاذا جوزنا الخصم عروا الجوهر عن حوادث مع قبوله لها صحة وجوازا فلا يستقيم مع ذلك دليل على استحالة قبول الباري للحوادث فيقال اما أن يكون هذا لازما واما أن لا يكون لازما فان كان لازما دل ذلك على أنه لا دليل للمعتزلة على ذلك ولا دليل له أيضا فان مجرد موافقة المعتزلة له لا يكون دليلا لو احدهما على شيء من المسائل التي لم نعلم فيها زاعا فكيف مع ظهور النزاع

به كما في السنن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اقتلوا الفاعل والمفعول به رواه أبو داود وغيره وهذا مذهب أحمد في الرواية المنصورة عنه وهو أحد قولي الشافعي فمن يكون مذهبه أن هذا أشد من الزنا كيف يحكي عنه أنه أباح ذلك وكذلك غيره من العلماء لم يبعه أحد منهم بل هم متفقون على تحريم ذلك ولكن كثير من الاشياء مختلفون على تحريمها ويتنازعون في اقامة الحد على فاعلها هل يحد أو يعزر بما دون الحد كالولي أمته التي هي ابنته من الرضاعة (وأما قوله واباحة الملاهي كالطبل والغناء) فيقال مذهب جمهور العلماء أن الشطرنج حرام وقد ثبت عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه مر بقوم يلعبون بالشطرنج فقال ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون وكذلك النهي عنها معروف عن أبي موسى وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة وتنازعوا في أيهما أشد تحريما الشطرنج أو النرد فقال مالك الشطرنج أشد من النرد وهذا منقول عن ابن عمر وهذا انما تشغل القلب بالفكر الذي يصد عن ذكر الله وعن الصلاة أكثر من النرد وقال أبو حنيفة وأحمد النرد أشد فان العوض يدخل فيها أكثر وأما الشافعي فلم يقل ان الشطرنج حلال ولكن قال النرد حرام والشطرنج دونها ولا يتبين أنها حرام فتوقف في التحريم ولاصحابه في تحريمها قولان فان كان التحليل هو الراجح فلا ضرر وان كان التحريم هو الراجح فهو قول جمهور أهل السنة فعلى التقديرين لا يخرج الحق عنهم (قوله واباحة الغناء) فيقال له هذا من الكذب على الائمة الاربعة فانهم متفقون على تحريم الملاهي التي هي آلات اللهو كالعود ونحوه ولو أتلفها مختلف عندهم لم يضمن صورة التالف بل يحرم عندهم اتخاذها وهل يضمن المادة على قولين مشهورين لهم كما لو أتلف أوعية الخمر فانه لو أتلف ما يقوم به الخمر من المادة لم يضمنه في أحد قوليهم كما هو مذهب مالك وأشهر الروايتين عن أحمد كما أتلف موسى العجل الذي اتخذ من ذهب وكما ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمر عبد الله بن عمرو أن يحرق الثوبين المعصفرين اللذين كانا عليه وكما أمر هم بها خيبر بكسر القدور التي فيها لحوم الحمر لم أذن لهم في اراقة ما فيها فدل على جواز الامرين وكما أمر لما حرمت الخمر بشق الظروف وكسر الدنان وكما أمر عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما أمرا بتحريق المكان الذي يباع فيه الخمر ومن لم يجوز ذلك من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد في احدى الروايتين عنه قالوا هذه عقوبات مالية وهي منسوخة وأولئك يقولون لم ينسخ ذلك شيء ولا يكون الانسخ متأخرعن الاول يعارضه ولم يرد شيء من ذلك بل العقوبات المالية كالعقوبات البدنية تستعمل على الوجه المشروع بل هي أولى بالاستعمال فان اتلاف الابدان والاعضاء أعظم من اتلاف الاموال فاذا كان جنس الاول مشروعا فجنس الثاني بطريق الاولى وقد تنازعوا أيضا في القصاص في الاموال اذا أحرق له نوى هل له أن يحرق نظيره من نبابه فيتلف ماله كما أتلف ماله على قولين هما روايتان عن أحمد فمن قال لا يجوز ذلك قال لانه فساد ومن قال يجوز قال اتلاف النفس والطرف أشد فسادا وهو يأتي على وجه العدل والاقتصاص لما فيه من كف العدوان وشفاء نفس المظلوم ومن منع قال النفوس لم يشرع فيها القصاص (١) فان القاتل اذا علم أنه لا يقتل بل يؤدي ديته أقدم على القتل وأدى الدية بخلاف

(١) كذا بياض بأصله ولعل محله الا لتعينه طريقة للزجر وحرر تنبه مصححه

الاموال

وان لم يكن لازما لهم لم يكن حجة عليهم فقد تبين أنه لم يذكر حجة على أن القابل للشئ لا يخلو منه ومن ضده

الاموال فانه يوخذ من المتلف نظير ما أتلفه فصل القصاص بذلك والزجر وأما اتلاف ذلك فضرره على المتلف عليه فانه يذهب ماله وعوض ماله عليه وذلك يقول بل فيه نوع من شفاء غيظ المظلوم وأما اذا تعذر القصاص منه الا باتلاف ماله فهو أظهر جوازا فان القصاص عدل وجزاء سيئة سيئة مثلها فاذا أتلف ماله ولم يمكن الاقتصاص منه الا باتلافه جاز ذلك ولهذا اتفق العلماء على جواز اتلاف الشجر والزرع الذى للكفار اذا فعلوا بنا مثل ذلك أو لم نقدر عليهم الا به وفى جوازه بدون ذلك نزاع معروف وهو رواية ان عن أحمد والجواز مذهب الشافعى وغيره والمقصود هنا أن آلات الملهو محرمة عند الائمة الاربعة ولم يحك عنهم نزاع فى ذلك الا أن المتاخرين من الخراسانيين من أصحاب الشافعى ذكروا فى النزاع وجهين والصحيح التحريم وأما العراقيون وقدماء الخراسانيين فلم يذكروا فى ذلك نزاعا وأما الغناء المجرد فحرم عند أبى حنيفة ومالك وهو أحد القولين فى مذهب الشافعى وأحمد وعنهما أنه مكروه وذهبت طائفة من أصحاب أحمد الى أن الغناء المجرد مباح فان كان هذا القول حقا فالاصر وان كان باطلا فجمهور أهل السنة على التحريم فلم يخرج الحق عن أهل السنة

(فصل قال الرافضى) الوجه الثانى فى الدلالة على وجوب اتباع مذهب الامامية ما قاله شيخنا الامام الاعظم خواجه نصير الملة والحق والدين محمد بن الحسن الطوسى قدس الله روحه وقد سألته عن المذاهب فقال بعضها عن وعن قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة منها فرقة ناجية والباقى فى النار وقد عين الفرقة الناجية والهالكة فى حديث آخر صحيح متفق عليه وهو قوله مثل أهل بيتى كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق فوجدنا الفرقة الناجية هى فرقة الامامية لانهم بايدينا جميع المذاهب وجميع المذاهب قد اشتركت فى أصول العقائد (فيقال) الجواب من وجوه (أحدها) ان هذا الامامى قد كفر من قال ان الله موجب بالذات كما تقدم من قوله يلزم أن الله موجب بذاته لا مختارا فيلزم الكفر وهذا الذى قد جعله شيخه الاعظم واحتج بقوله هو ممن يقول ان الله موجب بالذات ويقول بقدم العالم كما تقدم ذلك عن كتاب شرح الاشارات له فيلزم على قوله أن يكون شيخه هذا الذى احتج به كافرا والكافر لا يقبل قوله فى دين المسلمين (الثانى) ان هذا الرجل قد اشتهر عند الخاص والعام انه كان وزير الملاحدة الباطنية الاسماعيلية بالاوبت نهما قدم الترك المشركون هلاكو أشار عليه بقتل الخليفة وبقتل أهل العلم والدين واستبقاء أهل الصناعات والتجارات الذين ينفعونه فى الدنيا وانه استولى على الوقف الذى للمسلمين وكان يعطى منه ماشاء الله لعلماء المشركين وشوخهم من النخشية السحرة وأمثالهم وأنه لما بنى الرصد الذى بمراغة على طريقة الصابئة المشركين كان أخس الناس نصيبا منه من كان فى أهل الملل أقرب وأوفرهم نصيبا من كان أبعدهم عن الملل مثل الصابئة المشركين ومثل المعطلة وسائر المشركين وان ارتقوا بالنجوم والطب ونحو ذلك ومن المشهور عنه وعن أتباعه الاستهتار بواجبات الاسلام ومحرماته ولا محافظون على الفرائض كالصلاة ولا ينزعون عن محارم الله من الخمر والفواحش وغير ذلك من المنكرات حتى انهم فى شهر رمضان يذكر عنهم من اضاعة الصلاة وارتكاب الفواحش وفعل ما يعرفه أهل الخبرة بهم ولم يكن لهم قوة وظهور الا مع

يتقدس عن قبول الحوادث (قال) وذهبت الكرامية الى أن الحوادث تقوم بذات الرب تعالى زعموا أنه لا يتصف بما يقوم به من الحوادث وصاروا الى جهالة لم يسبقوا اليها فقالوا الحادث يقوم بذات الرب وهو غير قابل وانما يقوم بالقابلة والقابلة عندهم القدرة على التكلم وحقيقة أصلهم أن أسماء الرب لا يجوز أن تجرد وذلك وصفه بكونه خالقا فالخالق الازلى لم يتماثلوا من قيام الحوادث به وتنكبوا اثبات وصف جديد له قولا وذكرا (قال) والدليل على بطلان ما قالوه أنه لو قبل الحوادث لم يخل منها ما سبق تقريره فى الجواهر حيث قضينا باستحالة تعريها عن الاعراض ولو لم تخل عن الحوادث لم تسبقها وساق ذلك بوجه الى الحكم بحدوث الصانع (قال) ولا يستقيم هذا الدليل على أصل المعتزلة مع مصيرهم الى تجويز خلو الجوهر عن الاعراض على تفصيل لهم أشرنا اليه وانما تهم أحكاما متجددة لذات الرب تعالى من الارادة المحدثة القائمة لا لعمل على زعمهم وبصدهم أيضا عن طرد دليل فى هذه المسئلة أنه اذا امتنع تجدد أحكام للذات من غير أن تدل على الحدوث لم يتعذر مثل ذلك فى اعتوار نفس الاعراض على الذات (هذا كلامه) ولقائل أن يقول قوله الدليل على بطلان ما قالوه أنه لو قبلها لم يخل منها لما سبق تقريره فى الجواهر هو لم يذكر

دليلا هنا لك الا القياس ما قبل الاتصاف على ما بعده وهو ليس بحجة عملية عقلية بل غايته احتجاج بموافقة منازعه فى مسئلة عظيمة عقلية تردلا جلها نصوص الكتاب والسنة ويبنى عليها من مسائل الصفات والافعال أمور عظيمة اضطرب فيها الناس فمن الذى يجعل

أظهروا في الاسلام نفي الصفات والافعال وسموا ذلك تنقيصا له عن الاعراض والحوادث وقد ذكر أو المعالي أنه لا تحمة لهم على استحالة اتصافه بالحوادث وأنه يلزمهم نقيض ذلك أما الاول فان القابل للشئ عندهم يجوز أن يخلو عنه وعن ضده وأما لزوم هذا القول لهم فلانباتهم أحكاما متجددة للرب وانه اذا لم يتنع تجدد أحكام للذات من غير أن يدل على الحدوث لم يبعد مثل ذلك في اعتوار نفس الاعراض وكان ما ذكره الاستاذ أو المعالي يقتضي أن القول بحلول الحوادث يلزم المعتزلة وأنه لا دليل لهم على نفي ذلك وهو أيضا لم يذكر دليلا لواو فقيه على نفي ذلك فأفاد ما ذكره أن أئمة النفاة لحلول الحوادث به القائلين بأنه لا يقوم به ما يتعلق بمشيئته لا دليل لهم على ذلك بل قولهم يستلزم قول أهل الاثبات لذلك (قال) ونقول للكرامية مصيركم الى اثبات قول حادث مع نفيكم اتصاف البارى به تناقض اذ لو جاز قيام معنى يحمل من غير أن يتصف المحل بحكمه لجاز شاهدا قيام أقوال وعلوم وارادات بجمال من غير أن تتصف المحال بأحكام موجبة عن المعاني وذلك يخلط الحقائق ويحر الى جهالات (قال) ثم نقول لهم اذا جوزتم قيام ضروب من الحوادث بذاته فما المانع من تجويز قيام أكوان حادثة بذاته على التعاقب وكذلك سبيل الالزام فيما يوافقون على استحالة قيامه به من الحوادث ومما يلزمهم تجويز قيام قدرة محدثة وعلم حادث بذاته على حسب أصلهم في القول والارادة الحادثين ولا يجدون بين ما جوزوه وامتنعوا عنه فصلا (قال) ونقول لهم قد وصفتم الرب تعالى بكونه متحيزا وكل متحيز

المشركين الذين دينهم شر من دين اليهود والنصارى ولهذا كان كل ما قوى الاسلام في المغل وغيرهم من الترك ضعف أمر هؤلاء لعداوتهم للاسلام وأهله ولهذا كانوا من أنقص الناس منزلة عند الامير تورون المجاهد في سبيل الله الشهيد الذي عامل المغل غازان الى الاسلام والتزم أن ينصره اذا أسلم وقتل المشركين الذين لم يسلموا من الخشبة الصحرة وغيرهم وهدم البخانات وكسر الاصنام ومزق شملها كل ممزق وألزم اليهود والنصارى الجزية والصغار وبينه ظهر الاسلام في المغل وأتباعهم وبالجملة فأمر هذا الطوسي وأتباعه في المسلمين أشهر وأعرف من أن يوصف ومع هذا فقد قيل انه كان في آخر عمره يحافظ على الصلوات ويشتغل بتفسير البغوي والفقه ونحو ذلك فان كان قد تاب من الالحاد فالله يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات والله تعالى يقول يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا لكن ما ذكره عنه هذا ان كان قبل التوبة لم يقبل قوله وان كان بعد التوبة لم يكن قد تاب من الرفض بل من الالحاد وحده وعلى التقديرين فلا يقبل قوله والاظهر أنه انما كان يجتمع به وبأمثاله لما كان منعما للمغل المشركين والالحاد معروف من حاله اذ ذاك فمن يقدح في أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ويطعن على مثل مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وأتباعهم ويعيرهم بغلطات وهفوات في مثل المباحة الشطرنج والغناء كيف يليق به أن يحتج لمذهبه بقول مثل هؤلاء الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق ويستحلون المحرمات المجمع على تحريمها كالفواحش والخمر في مثل شهر رمضان الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات وخرقوا سياج الشرائع واستخفوا بحرمات الدين وسلكوا غير طريق المؤمنين فهم كما قيل فيهم

الدين يشكو بليه * من فرقة فلسفيه ... لا يشهدون صلاة * الا لاجل التفيه
ولا ترى الشرع الا * سياسة مدنيه ... ويؤثرون عليه * مناهجا فلسفيه

ولكن هذا حال الرافضة دائما بعد دون أولياء الله المتقين من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان ويوالون الكفار والمنافقين فان أعظم الناس نفاقا في المنتسبين الى الاسلام الملاحدة الباطنية الاسماعيلية فمن احتج بأقوالهم في نصرة قوم ما تقدم من طعنه على أقوال أئمة المسلمين كان من أعظم الناس موالاة لاهل النفاق ومعاداة لاهل الايمان ومن العجب أن هذا المصنف الرافضي الكذاب المفتري يذكر أبا بكر وعمر وعثمان وسائر السابقين والتابعين وسائر أئمة المسلمين من أهل العلم والدين بالعظائم التي يقتر بها عليهم هو واخوانه ويجيء الى من قد اشتهر عند المسلمين محاربته لله ورسوله يقول عنه قال شيخنا الاعظم ويقول قدس الله روحه مع شهادته عليه بالكفر وعلى أمثاله ومع لعنه طائفة خيار المؤمنين من الاولين والآخرين وهؤلاء مداخلون في معنى قوله تعالى ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا فان هؤلاء الامامية أوتوا نصيبا من الكتاب اذ كانوا مقرين ببعض ما في الكتاب المنزل وفيهم شعبة من الايمان بالجبت والطاغوت والسحر

جسم وجرم ولا يتقرر في المعقول خلو الاجرام عن الاكوان فما المانع من تجويز قيام الاكوان بذات الرب ولا محيص لهم عن شئ مما ألزموه (قلت) ولقائل أن يقول هذه الوجوه الاربعة التي ذكرها ليس

(١٠١) فهاجبة تصلح لاثبات الظن في الفروع فضلا عن اثبات اعتقاد يقيني في أصول الدين يعارض به نصوص الكتاب والسنة فان غاية هذا الكلام ان صح أن الكرامية تناقضوا وقالوا قولا ولم يلتزموا بلوازمه فيقال ان كان ماذكره لازما لهم لزمهم الخطأ اما في اثبات المـلزوم واما في نفي اللازم ولم يتعين الخطأ في أحدهما فلم لا يجوز أن يكون خطؤهم في نفي اللازم فان أقام على ذلك دليلا عقليا كان هو جهة كافية في المسئلة والا استفدنا خطأ الكرامية في أحد قوليهم وان لم يكن ماذكره لازما لهم لم يفد لنا اثبات تناقضهم ولا دليل في مورد النزاع ثم يقال أما الوجه الاول فحاصله نزاع لفظي هل يتصف بالحوادث أولا يتصف كالنزاع في أمثال ذلك واذا كان من أصلهم الفرق بين اللازم وغير اللازم بحيث يسمون اللازم صفة دون العارض كاصطلاح من يفرق بين الصفات والافعال فلا يسمي ما يتكلم به الانسان عملا وان كان له فيه حركة ونحو ذلك كانت هذه أمورا اصطلاحية لفظية لغوية لا معاني عقلية والمرجع في اطلاق الالفاظ نفيا واثباتا الى ما جاءت به الشريعة فقد يكون في اطلاق اللفظ مفسدة وان كان المعنى صحيحا وما ألزمهم اياه في الشاهد فاكثر الناس يلتزمونه في الافعال فان الناس تفرق في الاطلاقات بين صفات الانسان وبين أفعاله كالقيام والقعود

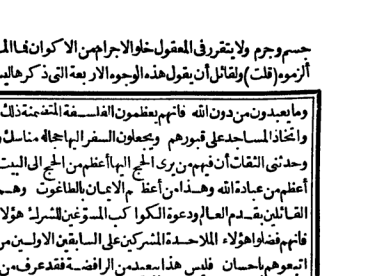

وما يعبدون من دون الله فانهم يعظمون الفلسفة المتضمنة ذلك ويرون الدعاء والعبادة للموتى واتخاذ المساجد على قبورهم ويجعلون السفر اليها حجا لها مناسك ويقولون مناسك حج المشاهد وحدثني الثقات أن فيهم من يرى الحج اليها أعظم من الحج الى البيت العتيق فهو ون الاشراك بالله أعظم من عبادة الله وهذا من أعظم الايمان بالطاغوت وهم يقولون لمن يقرون بكفره من القائلين بقدم العالم ودعوة الكواكب المستغنين للشرك هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا فانهم فضلوا هؤلاء الملاحدة المشركين على السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان فليس هذا ببعيد من الرافضة فقد عرف من موالاتهم اليهود والنصارى والمشركين ومعاونتهم على قتال المسلمين ما يعرفه الخاص والعام حتى قيل انه ما اقتتل يهودي ومسلم ونصراني ومسلم ولا مسلم وكافر الا كان الرافضي مع اليهودي والنصراني والمشرك

(الوجه الثالث) انه قد عرف كل أحد أن الاسماعيلية والنصيرية هم من الطوائف الذين يظهرون التشيع وان كانوا في الباطن كفارا منسلخين من كل ملة والنصيرية هم من غلاة الرافضة الذين يدعون الهية علي وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى باتفاق المسلمين والاسماعيلية الباطنية أكفر منهم فان حقيقة قولهم التعطيل أما أصحاب الناموس الاكبر والبلاغ الاعظم الذي هو آخر المراتب عندهم فهم من الدهرية القائلين بأن العالم لا فاعل له لا علة ولا غائي ويقولون ليس بيننا وبين الفلاسفة خلاف الا واجب الوجود فانهم يثبتونه وهو شئ لا حقيقة له ويستهزئون باسم الله وباسماء هذا الاسم الذي هو الله فان منهم من يكتبه على أسفل قدميه ويطؤه وأما من هو دون هؤلاء فيقولون بالسابق والتالي الذين عبر وا بهما عن العقل والنفس عند الفلاسفة والنور والظلمة عند المجوس وركبوا لهم مذهبا من مذهب الصابئة والمجوس ظاهره التشيع ولا ريب أن الصابئة والمجوس شر من اليهود والنصارى ولكن تظاهروا بالتشيع قالوا والان الشيعة أسرع الطوائف استجابة لنا لما فيهم من الخروج عن الشريعة ولما فيهم من الجهل والتصديق بالمجهولات ولهذا كان أئمتهم في الباطن فلاسفة كالنصير الطوسي هذا وكسنان البصري الذي كان يحصونهم بالشام وكان يقول فدرفعت عنهم الصوم والصلاة والحج والزكاة فاذا كانت النصيرية الاسماعيلية انما يتظاهرون في الاسلام بالتشيع ومنه دخلوا وبه ظهروا وأهله هم المهاجرون اليهم لا الى الصابئة والمجوس ورسوله علم أن شهادة الاسماعيلية للشيعة بأنهم على الحق شهادة مردودة باتفاق العقلاء فان هذا الشاهد ان كان يعرف أن ما هو عليه مخالف للدين الاسلام في الباطن وانما أظهر التشيع ليتقوى به عند المسلمين فهو محتاج الى تعظيم التشيع وشهادته له شهادة المرء لنفسه فهو كشهادة الامامي لنفسه لكن في هذه الشهادة بعلم أنه يكذب وانما كذب فيه كما كذب في سائر أحواله وان كان يعتقد دين الاسلام في الباطن و يظن أن هؤلاء على دين الاسلام كأن أيضا شاهد النفسه لكن مع جهله وضلاله وعلى التقديرين شهادة المرء لنفسه لا تقبل سواء علم كذب نفسه أو اعتقد صدق نفسه كما في السنن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين ولا ذي ضغن على أخيه وهؤلاء خصماء أظناء متهمون ذو ضغن على أهل السنة والجماعة فشهادتهم مردودة بكل طريق (الوجه الرابع) أن يقال أولا أنتم قوم لا تحتجون بمثل هذه الاحاديث فان هذا الحديث انما رويه أهل السنة

والذهاب والمجيء فعلا يسمى ذلك صفات وان قامت بالمحل وكذلك العلم الذي يعرض للعالم ويزول والارادة التي تعرض له وتزول وقد لا يسمون ذلك صفة له وانما يسمون صفة له بما كان ثابتا له كالحي الثابت وبالجملة فهذه بحوث لفظية جمعية لا عقلية وليس هذا موضعه وأما قيام

بأسانيد أهل السنة والحديث نفسه ليس في الصحيحين بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم وغيره ولكن قد رواه أهل السنن كابي داود والترمذي وابن ماجه ورواه أهل الاسانيد كالامام أحمد وغيره فمن أين لكم على أصولكم ثبوته حتى تحتجوا به وتقدروا ثبوته فهو من أخبار الآحاد فكيف يجوز أن تحتجوا في أصل من أصول الدين واضلال جميع المسلمين الا فرقة واحدة باخبار الآحاد التي لا يحتجون هم بها في الفروع العلمية وهذا من أعظم التناقض والجهل (الوجه الخامس) ان الحديث روى تفسيره فيه من وجهين أحدهما أنه صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن الفرقة الناجية فقال من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي وفي الرواية الاخرى قال هم الجماعة وكل من التفسيرين يناقض قول الامامية ويقتضي أنهم خارجون عن الفرقة الناجية فانهم خارجون عن جماعة المسلمين يكفرون أو يفسقون أئمة الجماعة كابي بكر وعمر وعثمان دع معاوية ومولوك بني أمية وبني العباس وكذلك يكفرون أو يفسقون علماء الجماعة وعبادهم كمالك والثوري والاوزاعي والليث بن سعد وأبي حنيفة والشافعي وأحمد واسحق وأبي عبيد وابراهيم بن أدهم والفضيل بن عياض وأبا سليمان الداراني ومعروفا الكرخي وأمثال هؤلاء وهم أبعد الناس عن معرفة سير الصحابة والاقتداء بهم في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان هذا لا يعرفه الا أهل العلم بالحديث والمنقولات والمعرفة بأخبار الضعفاء والثقات وهم من أعظم الناس جهلا بالحديث بفضائله ومعاداة لأهله فاذا كان وصف الفرقة الناجية اتباع الصحابة على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك شعار السنة والجماعة كانت الفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة فالسنة ما كان صلى الله تعالى عليه وسلم هو وأصحابه عليها في عهده مما أمر بهم أو أقرهم عليه أو فعله هو وأما الجماعة فهم المجتمعون الذين ما فرقوا دينهم وكانوا شيعا والذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا خارجون عن الفرقة الناجية قد برأ الله نبيه منهم فعلم بذلك أن هذا وصف أهل السنة والجماعة لا وصف الرافضة وأن الحديث وصف الفرقة الناجية باتباع سنته التي كان عليها هو وأصحابه وبلزوم جماعة المسلمين (فان قيل) فقد قال في الحديث على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي فمن خرج عن تلك الطريقة بعده لم يكن على طريقة الفرقة الناجية وقد ارتد ناس بعده فليسوا من الفرقة الناجية (قلنا) نعم وأشهر الناس بالردة خصوم أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأتباعه كمسيلمة الكذاب وأتباعه وغيرهم وهؤلاء تتولاهم الرافضة كما ذكرنا ذلك غير واحد من شيوخهم مثل هذا الامامي وغيره ويقولون انهم كانوا على الحق وأن الصديق قاتلهم بغير حق ثم أظهر الناس ردة الذين حرقهم علي رضي الله عنه بالنار لما ادعوا فيه الالهية وهم السبائية أتباع عبد الله بن سبأ الذين أظهر وا سب أبي بكر وعمر وأول من ظهر عنه دعوى النبوة من المنتسبين الى الاسلام المختار بن أبي عبيد وكان من الشيعة فعلم أن أعظم الناس ردة هم في الشيعة أكثر منهم في سائر الطوائف ولهذا لا نعرف ردة أسوأ حالا من ردة الغالية كالنصيرية ومن ردة الاسماعيلية الباطنية ونحوهم وأهم الناس بقتال المرتدين هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه فلا يكون المرتدون في طائفة أكثر منها في خصوم أبي بكر الصديق فدل ذلك على أن المرتدين الذين لم يزالوا مرتدين على أعقابهم هم بالرافضة أولى منهم بأهل السنة والجماعة وهذا بين يعرفه كل عاقل يعرف الاسلام ولهذا لا يرتاب أحد أن جنس المرتدين

والا كانوا ممتناقضين ومن المعلوم أن الله تعالى لما وصف بالسمع والبصر كادلت عليه النصوص ألزمت النفاة لاهل الاثبات ادراك الشم والذوق واللمس فمن الناس من طرد القياس ومنهم من فرق بين الثلاثة والاثنين ومنهم من فرق بين ادراك اللمس وادراك الشم والذوق لكون النصوص أثبتت الثلاثة دون الاثنين فاذا قال المعتزلة البصريون والقاضي أبو بكر وأبو المعالي وغيرهم ان من يصفه بالادراد كانت الحجة لمن لم يصفه الا باثنين أو ثلاثة يلزمكم طرد القياس لزمهم اما الفرق والا كانوا متناقضين ولم يكن هذا دليلا على ابطال اتصافه بالسمع والبصر وكذلك اذا قال من جعل الادراك الحسة تتعلق به كما فعله هؤلاء ومن وافقهم كالقاضي أبي يعلى ونحوه لمن أثبت الرؤية يلزمكم أن تصفوه بتعلق السمع والشم والذوق واللمس به كما تقولون في الرؤية كانوا أيضا على طريقين منهم من يذكر الفرق ومنهم من يفرق بين اللمس وغيره لمجيء النصوص بذلك دون غيره قال أبو المعالي في ارشاده فان قيل قد وصفتم لنا الرب تعالى بكونه سميعا بصيرا والسمع والبصر ادراك يتعلق بقبيل الطعوم وادراك يتعلق بقبيل الروائح وادراك يتعلق بالحرارة والبرودة واللين والخشونة فهل تصفون الرب تعالى بأحكام هذه الادراكات أم تقتصرون على وصفه بكونه سميعا بصيرا قلنا الصحيح المقطوع به عندنا في وجوب وصفه بأحكام الادراك اذ كل ادراك ينفيه ضد مما يدل على وجوب وصفه بحكم السمع والبصر فهو دال على وجوب وصفه

في المنتسبين الى التشيع أعظم وأفحش كفرا من جنس المرتدين المنتسبين الى أهل السنة والجماعة ان كان فيهم مرتد (الوجه السادس) أن يقال هذه الحجة التي احتج بها الطوسي على أن الامامية هي الفرقة الناجية كذب على وصفها كما هي باطلة في دلالتها وذلك أن قوله بانها واجبع المذاهب وجميع المذاهب قد اشتركت في أصول العقائد ان أراد بذلك أنهم يانها جميع المذاهب فيما اختصوابه فهذا شأن جميع المذاهب كما بانت الحوارج فيما اختصوابه من التكفير بالذنوب ومن تكفير علي رضي الله تعالى عنه ومن اسقاط طاعة الرسول فيما لم يخبر به عن الله وتجويز الظلم عليه في قسمه والجور في حكمه واسقاط اتباع السنة المتواترة التي تخالف ما يظن أنه ظاهر القرآن كقطع يد السارق من المنكب وأمثال ذلك قال الاشعري في المقالات أجمعت الحوارج على تكفير علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه اذ حكم وهم مختلفون هل كفره شرك أم لا قال وأجمعوا على أن الكبيرة كفر الا النجدات فانها لا تقول بذلك وأجمعوا على أن الله يعذب أصحاب الكبائر عذابا دائما الا النجدات أصحاب نجدة وكذلك المعتزلة بانوا جميع الطوائف فيما اختصوابه من المنزلة بين المنزلتين وقولهم ان أهل الكبائر يخلدون في النار وليسوا بمؤمنين ولا كفارفان هذا قولهم الذي سموابه معتزلة فمن وافقهم فيه بعد ذلك من الزيدية فعنهم أخذوا بل الطوائف المنتسبة الى السنة والجماعة تباين كل طائفة منهم اثر أهل السنة والجماعة فيما اختصت به فالكلابية بانوا اثر الناس في كلامهم ان الكلام معنى واحد أو معان متعددة أربعة أو خمسة تقوم بذات المتكلم هو الامر والنهي والخبر ان عبر عنه بالعربية كان قرآنا وان عبر عنه بالعبرية كان توراة فان هذا يقله أحد من الطوائف غيرهم وكذلك الكرامية بانوا جميع الطوائف في قولهم ان الايمان هو القول باللسان فمن أقر بلسانه كان مؤمنا وان جحد بقلبه قالوا هو مؤمن مخلد في النار فان هذا يقله غيرهم بل طوائف أهل السنة والعلم كل طائفة قول لا يوافقهم عليه بقية الطوائف فكل واحد من أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد مسائل تفرد بها عن الائمة الثلاثة كثيرة وان أراد بذلك أنهم اختصوا بجميع أقوالهم فليس كذلك فانهم في توحيدهم موافقون للمعتزلة وقدماؤهم كان كثير منهم يثبت القدر وانكار القدر في قدمائهم أشهر من انكار الصفات وخروج أهل الذنوب من النار وعفو الله عز وجل عن أهل الكبائر لهم فيه قولان ومتأخروهم موافقون فيه الوافقية الذين يقولون لا ندري هل يدخل النار أحد من أهل القبلة أم لا وهم طائفة من الاشعرية وان قالوا انا نجزم بأن كثيرا من أهل الكبائر يدخل النار فهو قول الجمهور من أهل السنة ففي الجملة لهم أقوال اختصوا بها وأقوال شاركهم فيها غيرهم كما أن الحوارج والمعتزلة وغيرهم كذلك وأما أهل الحديث والسنة والجماعة فقد اختصوا باتباعهم الكتاب والسنة الثابتة عن نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم في الاصول والفروع وما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف الحوارج والمعتزلة والروافض ومن وافقهم في بعض أقوالهم فانهم لا يتبعون الا حاديث التي رواها الثقات عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التي يعلم أهل الحديث صحتها لا المعتزلة يقولون هذه أخبار آحاد وأما الرافضة فطعنوا في الصحابة ونقلهم وباطن أمرهم الطعن في الرسالة والحوارج يقول قائلهم اعدل يا محمد فانك لم تعدل فيجوزون على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه يظلم ولهذا قال النبي صلى الله

لا تنهاهي دليلهم على حدوث العالم كما استدلت بذلك المعتزلة وهم يقولون المتصف بالاكوان لا يخلومنها وهذا مما علموه بالبديهة كما بينه الاستاذ أبو المعالي في أول كلامه وقال نفرض الكلام في الاكوان فان القول فيها يستند الى الضرورة فاذا كان من المعلوم بالضرورة أن

القابل للاكوان لايخلو عنها فاو صفوه بالاكوان لزم أن لايخلو عنها وهم يقولون بامتناع تسلسل الحوادث ويقولون مالايخلو من الحوادث فهو حادث كما وافقهم على ذلك أبو المعالى وأمثاله فان كان هذا الفرق صحيحا بطل الالزام لهم وصح فرقهم وان لم يكن هذا الفرق صحيحا لم يكن فى ذلك حجة للنازع لهم بل يقول القائل كلا كما تخلو حيث قلتم بامتناع دوام الحوادث وتسلسلها ومعلوم أن هذا كلام متين لاجواب عنه فان فرقهم بين الاكوان وغيرها هو العلم الضرورى من الجميع بان القابل للاكوان لايخلو من الحركة والسكون لم يخل من أحدهما فهذا هو محصل مما ألزمهم به فان كانت الاكوان كغيرها فى أن القابل للشئ لايخلو عنه وعن ضده فقد ثبت تناقضهم اذ كان قابلا لها وان لم تكن مثل غيرها كما تقوله المعتزلة صح فرقهم وهم يدعون أنه ليس قابلا لها كما قدموا فقهم على ذلك المعتزلة والاشعرية فاذا قال المعترض عليهم يجب عليهم على أصلهم أن يكون قابلا لها لانهم يصفونه بكونه متحيزا وكل متحيز جسم وجرم قيل هذا كما تقوله المعتزلة للاشعرية يلزمكم اذا قلتم ان له حياة وعلما وقدرة أن يكون متحيزا لانه لا يعقل قيام هذه الصفات الا بمتحيز ويقولون انه لا يعقل موصوف بالعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام والارادة الا ماهو متحيز فاذا وصفتموه بهذه الصفات لزمكم أن يكون جسما فاذا قال هؤلاء للمعتزلة قد اتفقنا نحن وأنتم على أنه حى عليم قدير وليس بمتحيز ولا جسم فاذا عقلنا موجودا حيا عليما قديرا ليس بجسم عقلنا حياة وعلما وقدرة لا تقوم بجسم قالوا وأنتم وافقتمونا على أنه حى عليم قدير واثبات حى عليم قدير بلا حياة ولا علم ولا قدرة مكابرة للعقل واللغة والشرع قالت الكرامية لهؤلاء قد اتفقنا نحن وأنتم على أنه موصوف بالحياة والعلم والقدرة ونحو ذلك من الصفات مع اتفاقنا

تعالى عليه وسلم وبالله لم أعدل فى بعدل لقد خبت وخسرت ان لم أعدل فهم جهال فارقوا السنة والجماعة على جهل وأما الرافضة فاصل بدعتهم عن نفاق ولهذا فيهم من الزندقة ما ليس فى الخوارج قال الاشعرى فى المقالات هذه عقيدة أصحاب الحديث وأهل السنة * جملة ما عليه أصحاب الحديث وأهل السنة الاقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاء من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يردون من ذلك شيأ وأنه إله واحد فرد صمد لا اله غيره لم يتخذ صاحبة ولا ولدا وأن محمدا عبده ورسوله وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لاريب فيها وأن الله يبعث من فى القبور وأن الله على عرشه كما قال الرحمن على العرش استوى وأن له يدين بلا كيف كما قال خلقت بيدى وكما قال بل يداه مبسوطتان وساق الكلام الى آخره فان قال ان مراده بالمباينة أنهم يكفرون كل أهل دار هم كافتى غير واحد من شيوخهم بان الدار اذا كان الظاهر فيها مذهب النصب مثل المسح على الخفين وحل شرب القفاع وتحريم المتعة كانت دار كفر وحكم نجاسة ما فيها من المائعات وان كان الظاهر مذهب الطائفة المحقة يعنى الامامية حكم بطهارة ما فيها من المائعات وان كان كلا الامرين ظاهرا كانت دار وقف فينظر فى كان فيها من طائفتهم كان ما عنده من المائعات طاهرا ومن كان من غيرهم حكم بنجاسة ما عنده من المائعات قيل هذا الوصف يشاركهم فيه الخوارج والخوارج فى ذلك أقوى منهم فان الخوارج ترى السيف وحرو بهم مع الجماعة مشهورة وعندهم كل دار غير دارهم فهى دار كفر وقد تنازع بعضهم فى تكفير العامة كما نازع بعض الامامية فى تكفير العامة وقد وافقهم فى أصل التكفير وأما السيف فان الزيدية ترى السيف والامامية لاتراه قال الاشعرى وأجمعت الرافضة على ابطال الخروج وانكار السيف ولو قتلت حتى يظهر لها الامام وحتى يأمر بذلك (قلت) ولهذا لا يغزون الكفار ولا يقاتلون مع أئمة الجماعة الامن يلتزم مذهبه منهم فقد تبين أن المباينة والمشاركة فى أصول العقائد قدر مشترك بين الرافضة وغيرهم (الوجه السابع) أن يقال مباينتهم لجميع المذاهب هو على فساد قولهم أدل منه على صحة قولهم فان مجرد انفراد طائفة عن جميع الطوائف بقول لايدل على أنه هو الصواب واشتراك أولئك فى قول لايدل على أنه باطل (فان قيل) ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جعل أمته ثلاثا وسبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة فدل على أنها لابد أن تفارق هذه الواحدة سائر الاثنتين وسبعين فرقة (قلنا) نعم وكذلك بدل الحديث على مفارقة الثنتين وسبعين بعضها بعضا كما فارقت هذه الواحدة فليس فى الحديث ما يدل على اشتراك الثنتين والسبعين فى أصول العقائد بل ليس فى ظاهر الحديث الا مباينة الثلاث والسبعين كل طائفة للاخرى وحينئذ فعلوم أن جهة الافتراق جهة ذم لاجهة مدح فان الله تعالى أمر بالجماعة والائتلاف ونهى عن التفريق والاختلاف فقال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم الآية قال ابن عباس وغيره تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة وقال تعالى ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى شئ وقال وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم وقال وما تفرق الذين أوتوا

على أنه لا يتصف بالاكوان فهكذا اذا جوز ناعليه أن يسمع أصوات عباده حين يدعونه ويراهم بعد أن يخلقهم ويغضب عليهم اذا عصوه ويحب العبد اذا تقرب اليه بالنوافل ونادى موسى حين أتى الوادى ويحاسب خلقه يوم القيامة ونحو ذلك مما دلت عليه النصوص لم يلزمنا مع ذلك أن نجوز عليه حدوث الاكوان ومن تدبر كلام هؤلاء الطوائف بعضهم مع بعض تبين له أنهم لا يعتصمون فيما يحتجون به الكتاب والسنة الا بحجة جدلية يسلمها بعضهم لبعض وآخرمتهاهم حجة يحتجون بها فى اثبات حدوث العالم لقيام الاكوان به أو الاعراض ونحو ذلك من الحجج التى هى أصل الكلام المحدث الذى ذمه السلف والائمة وقالوا انه جهل وان حكم أهله أن يضربوا بالجريد والنعال ويطاف بهم فى القبائل والعشائر ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام وكذا من عرف حقائق ما انتهى اليه هؤلاء الفضلاء الاذكياء ازداد بصيرة وعلما ويقينا بما جاءبه الرسول صلى الله عليه وسلم وبان ما يعارضون به الكتاب والسنة من كلامهم الذى يسمونه عقليات هى

(مطلب فى الفرقة وفرقهم)

من هذا الجنس الذى لا ينفق الا بما فيه من الالفاظ المجملة المشتبهة مع من قلت معرفته بما جاءبه الرسول وبطرق اثبات ذلك ويتوهم أن مثل هذا الكلام يثبت معرفة الله وصدق رسله وأن الطعن فى ذلك طعن فيما به يصير العبد مؤمنا فيجعل رد كثير مما جاءبه الرسول صلى الله عليه وسلم لظنه أنه بهذا الدبير مصدقا للرسول فى الباقى واذا أنعم النظر تبين له أنه كلما ازداد تصديقا لمثل

الكتاب الامن بعد ما جاءتهم البينة واذا كان كذلك فأعظم الطوائف مفارقة للجماعة وافتراقا فى نفسها أولى الطوائف بالذم وأقلها افتراقا ومفارقة للجماعة أقربها الى الحق واذا كانت الامامية أولى بمفارقة سائر الطوائف فهم أبعد من الحق لاسيما وهم فى أنفسهم أكثر اختلافا من جميع فرق الامة حتى يقال انهم ثنتان وسبعون فرقة (وهذا القدر) فيما نقله عن هذا الطوسى بعض أصحابه وقد كان يقول الشيعة تبلغ فرقهم ثنتين وسبعين أو كما قال وقد صنف الحسن بن موسى النوبختى وغيره فى تعديد فرق الشيعة وأما أهل الجماعة فهم أقل اختلافا فى أصول دينهم من سائر الطوائف وهم أقرب الى كل طائفة من كل طائفة الى ضدها فهم الوسط فى أصل الاسلام كما أن أهل الاسلام هم الوسط فى أهل الملل وهم فى باب صفات الله تعالى بين أهل التعطيل وأهل التمثيل وقال صلى الله تعالى عليه وسلم خير الامور أوسطها وحينئذ أهل السنة والجماعة خير الفرق وفى باب القدر بين أهل التكذيب به وأهل الاحتجاج به وفى باب الاسماء والاحكام بين الوعيدية والمرجئة وفى باب الصحابة بين الغلاة والجفاة فلا يغلون فى على غلو الرافضة ولا يكفرونه تكفير الخوارج ولا يكفرون أبا بكر وعمر وعثمان كما تكفرهم الرافضة ولا يكفرون عثمان وعليا كما تكفرهما الخوارج (الوجه الثامن) أن يقال الشيعة ليس لهم قول واحد يتفقون عليه فان القول الذى ذكره هذا قول من أقوال الامامية ومن الامامية طوائف تخالف هؤلاء فى التوحيد والعدل كما تقدم حكايته وجمهور الشيعة تخالف الامامية فى الاثنى عشر فالزيدية والاسماعيلية وغيرهم متفقون على انكار الاثنى عشر قال الناقلون لاقوال الناس الشيعة ثلاثة أصناف واغا قيل لهم شيعة لانهم شايعوا عليا وقدموه على سائر أصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فمنهم الغالية سموا بذلك لانهم غالوا فى على * وقالوا فيه قولا عظيما كما عتقاد هم الاهيته أو نبوته وهؤلاء أصناف متعددة والنصيرية منهم والصنف الثانى الشيعة الرافضة قال الاشعرى وطائفة سموا الرافضة لرفضهم امامة أبى بكر وعمر * قلت الصحيح أنهم سموا رافضة لما رفضوا زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب لما خرج بالكوفة أيام هشام بن عبد الملك وقد ذكر أيضا هذا الاشعرى وغيره قالوا وانما سموا الزيدية لتمكنهم بقول زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب وكان زيد بويع له بالكوفة فى أيام هشام بن عبد الملك وكان أمير الكوفة يوسف بن عمر الثقفى وكان زيد يفضل على بن أبى طالب على سائر أصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويتولى أبا بكر وعمر ويرى الخروج على أئمة الجور فلما ظهر بالكوفة فى أصحابه الذين بايعوه وسمع من بعضهم الطعن فى أبى بكر وعمر أنكر ذلك على من سمعه منه فتفرق عنه الذين بايعوه فقال لهم رفضتمونى وهى شرذمة فقاتل يوسف بن عمر فقتل قالوا والرافضة مجمعون على أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نص على استخلاف على بن أبى طالب باسمه وأظهر ذلك وأعلنه وأن أكثر الصحابة ضلوا بتركه الاقتداء به بعد وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأن الامامة لا تكون الا بنص وتوقيف وأنها فرائضية وأنه جائر للامام فى حال السعة أن يقول انه ليس بامام وأبطلوا جميعا الاجتهاد فى الاحكام وزعموا أن الامام لا يكون الا أفضل الناس وزعموا أن عليا كان مصيبا فى جميع أحواله وأنه لم يخطئ فى شئ من أمور الدين الا كالصابة أصحاب أبى كامل فانهم أكفروا الناس بترك الاقتداء به وأكفروا عليا بترك الطلب وأنكروا

هذا الكلام ازداد نفاقا وردا لما جاءبه الرسول وكلما ازداد معرفة بحقيقة هذا الكلام وفساده ازداد ايمانا وعلما بحقيقة ما جاءبه الرسول ولهذا قال من قال من الائمة قل أحدث نظرى فى الكلام الا كان فى قلبه غل على أهل الاسلام بل قالوا

الخروج مع أئمة الجور وقالوا ليس يجوز ذلك دون الامام المنصوص على امامته وهم سوى الكاملية أربع وعشرون فرقة وهم يدعون الامامية لقولهم بالنص على امامة على والفرقة الاولى هم القطعية لانهم قطعوا الامامة على موت موسى بن جعفر بن محمد وهم وجميع الشيعة يزعمون أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نص على امامة على وأن عليا نص على امامة الحسن وأن الحسن نص على امامة الحسين والحسين نص على امامة ابنه على بن الحسين وعلى بن الحسين نص على امامة ابنه أبى جعفر محمد ومحمد نص على امامة ابنه جعفر بن محمد وجعفر نص على امامة ابنه موسى وموسى نص على امامة ابنه على وعلى نص على امامة ابنه محمد بن على ومحمد نص على امامة ابنه على وعلى نص على امامة ابنه الحسن والحسن نص على امامة ابنه محمد بن الحسن وهو الغائب المنتظر عندهم الذى يدعون أنه يظهر فيملأ الارض عدلا كما ملئت جورا والفرقة الثانية منهم الكيسانية وهم أحد عشر فرقة سموا الكيسانية لان المختار الذى خرج وطلب بدم الحسين بن على ودعا الى محمد بن الحنفية كان يقال له كيسان ويقال انه مولى لعلى أن أبى طالب رضى الله عنه فمن الكيسانية من يدعى أن عليا نص على امامة محمد بن الحنفية لانه رفع الراية اليه بالبصرة ومنهم من يقول بل الحسن نص على امامة محمد بن الحنفية ومنهم من يقول ان محمد بن الحنفية حى بجبال رضوى أسد عن يمينه ونمر عن شماله يحفظانه يأتيه رزقه غدوة وعشية الى وقت خروجه وزعموا أن السبب الذى من أجله صبر على هذا الحال أن يكون مغيبا عن الخلق أن الله عز وجل له فيه تدبير لا يعلمه غيره قالوا ومن القائلين بهذا المذهب كثير الشاعر وفى ذلك يقول

ألا ان الائمة من قريش * ولاة الحق أربعة سواء * على والثلاثة من بنيه
هم الاسباط ليس بهم خفاء * فسبط سبط إيمان وبر * وسبط غيبته كربلاء
وسبط لا يذوق الموت حتى * يقود الخيل يقدمها اللواء * تغيب لا يرى عنهم زمانا
* برضوى عنده عسل وماء *

ومعلوم أن هؤلاء مع أن قولهم معلوم البطلان ضرورة فقول الامامية أبطل من قولهم فان هؤلاء ادعوا بقاء من كان موجودا حيا معروفا وأولئك ادعوا بقاء من لم يوجد بحال ومن هؤلاء من يقول ان محمد بن الحنفية مات وأن الامام بعده ابنه أبو هاشم عبد الله ثم من هؤلاء من يقول ان عبد الله أباهاشم أوصى الى أخيه الحسن وان الحسن أوصى الى ابنه على بن الحسن وان عليا هلك ولم يعقب فهم ينتظرون رجعة محمد بن الحنفية ويقولون انه يرجع ويملك فهم اليوم فى التيه لا امام لهم الى أن يرجع اليهم محمد بن الحنفية فى زعمهم ومنهم من يقول الامام بعد أبى هاشم محمد بن على بن عبد الله بن عباس أو أبوه على قالوا وذلك ان أباهاشم مات بأرض السراة منصرفه من الشام وأوصى هنالك الى محمد بن على بن عبد الله بن عباس وأوصى محمد بن على الى ابنه ابراهيم بن محمد ثم أوصى ابراهيم بن محمد الى أبى العباس السفاح ثم أفضت الخلافة الى أبى جعفر المنصور بوصية بعضهم الى بعض قالوا ثم رجع هؤلاء عن هذا القول وزعموا أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نص على العباس بن عبد المطلب ونصبه اماما ثم نص العباس على امامة ابنه عبد الله ثم نص عبد الله على امامة ابنه على بن عبد الله ثم ساقوا الامامة الى أن انتهوا الى أبى

جعفر

ويقولون انه عالم بعلم واحد يتعلق قبل وقوع المعلوم بانه سيقع وبعده بزول ذلك التعلق ويتعلق بانه وقع ويقولون بأن قدرته تتعلق بايجاد المعين واذا وجد انقطع ذلك التعلق لامتناع

وعند وجوده يراه موجودا الا معدوما لان رؤية الموجود معدوما أو بالعكس غلط وأنه يوجب ماذكرنا والفلاسفة مع بعدهم عن هذا يقولون بان الاضافات وهي القبلية والبعدية موجودة في الاعيان فيكون الله مع كل حادث وذلك الوصف الاضافي حدث في ذاته أو الوالبركات من المتأخرين منهم صرح في المعتبر بارادات محدثة وعلوم محدثة في ذاته تعالى زاعما بأنه لا يمكن الاعتراف بكونه الها لهذا العالم الا مع هذا القول ثم قال الاجلال من هذا الاجلال والتنزيه من هذا التنزيه واجب (قال الرازي) واعلم أن الصفة اما حقيقية عارية عن الاضافة كالسواد والبياض أو حقيقة يلزمها اضافة كالعلم والقدرة فانه يلزمها تعلق بالمعلوم والمقدور وهو اضافة مخصوصة بينهما واما اضافة محضة كتكون الشئ قبل غيره وبعده وعينه وباره فان تغير هذه الاشياء لا يوجب تغيرا في الذات ولا في صفة حقيقية منها فنقول تغير الاضافات لا يحيص عنه وأما تغير الصفات الحقيقية فالكرامية يثبتونه وغيرهم ينكرونه فظاهر الفرق بين مذهب الكرامية لا نسبي ذلك صفة ولا نقول ان ذلك تغير في الصفات الحقيقية كما تقدم (ثم استدل) الرازي بثلاثة أوجه (أحدها) ان صفاته صفات كمال فقدوثها يوجب

جعفر المنصور وهؤلاء هم الراوندية وافترقت هذه الفرقة في أمر أبي مسلم على مقالتين فرقة منهم تدعي الزرامية أصحاب رجل يقال له رزام أن أبا مسلم قتل وقالت فرقة أخرى ان أبا مسلم لم يمت ويحكى عنهم الاستحلال لما لم يحل لهم أسلافهم ومن الكيسانية طائفة يزعمون أن أبا هاشم نصب عبد الله بن عمرو بن حرب اماما وتحولت روح أبي هاشم فيه ثم وقفوا على كذب عبد الله بن عمرو فصاروا الى المدينة يلتمسون اماما فلقوا عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب فدعاهم الى أن يأتموا به فاتخذوه اماما وادعوا له الوصية ثم منهم من قال انه مات ومنهم من قال انه لم يمت حتى يقوم ومنهم من قال هو المهدي المبشر به وأنه حي بجبال أصبهان ومنهم من يقول ان هاشما أوصى الى بيان بن سمعان ومنهم من يقول أوصى الى علي بن الحسين فهذه أقوال من يقول بوصول النص الى محمد بن الحنفية ثم أبي هاشم ومن الرافضة من قال بل النص بعد الحسين ابن علي لابنه علي بن الحسين ثم الى ابنه أبي جعفر وان أبا جعفر أوصى الى المغيرة بن سعيد فهم يأتمون به الى أن يخرج المهدي والمهدي فيما زعموا هو محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي بن أبي طالب وزعموا أنه حي مقيم بناحية الحاير وأنه لا يزال مقيما هنالك الى أوان خروجه ومن الرافضة من يقول ان الامام بعد أبي جعفر محمد بن علي هو محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين الخارج بالمدينة في خلافة أبي جعفر المنصور وقصته مشهورة وزعموا أنه المهدي وأنكروا امامة المغيرة بن سعيد ومن الرافضة من قال ان أبا جعفر أوصى الى أبي منصور ثم من هؤلاء من قال أوصى الى ابنه الحسن بن الحسين بن أبي منصور ومنهم من قال الى محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين وقالوا انما أوصى أبو جعفر الى أبي منصور دون بني هاشم كما أوصى موسى عليه السلام الى يوشع بن نون دون ولده ودون ولد هرون عليه السلام ثم ان الامر بعد أبي منصور راجع الى ولد علي كما رجع الامر بعد يوشع الى ولد هرون ومنهم من قال ان أبا جعفر نص على ابنه جعفر بن محمد وان جعفرا لم يمت ولا يموت حتى يظهر أمره وهو القائم بالمهدي ومن الرافضة من يقول ان جعفر بن محمد مات وأن الامام بعد جعفر ابنه اسمعيل وأنكروا أن يكون اسمعيل مات في حياة أبيه وقالوا لا يموت حتى يملك لانه أبادة قد كان بخبر أنه وصيه والامام بعده ومن الرافضة القرامطة يزعمون أن خلافة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتصلت بالنص الى أبي جعفر كما يقوله الاثنا عشرية وان أبا جعفر نص على امامة ابن ابنه محمد بن اسمعيل وزعموا أن محمد بن اسمعيل حي الى اليوم يعني الى أوائل المائة الرابعة لم يمت ولا يموت حتى يملك الارض وأنه هو المهدي الذي تقدمت البشارة به واحتجوا في ذلك باخبار رووها عن أسلافهم يخبرون أن سابع الائمة قائمهم وهؤلاء يقال لهم السبعية كما يقال لاولئك الاثنا عشرية وهؤلاء هم المصنفون مقالاتهم في أوائل الامم قبل المائة الرابعة قبل ظهورهم بالغرب والقاهرة فان هؤلاء انتشر من أمرهم في أثناء المائة الرابعة وبعدها ما بطل وصفه وظهر فيهم من الزندقة والالحاد ما لم يعهد مثله لا في الغلاة ولا غيرهم ومن بقايا هؤلاء الملاحدة الذين كانوا بخراسان والشام وغيرهما وكان من أهل بيت سبأ من المتحسنين لدعوتهم زمن الحاكم وكذلك هذا الطوسي وغيره ممن أعوانهم وكذلك سنان وغيره وأذكياؤهم يعلمون كذبهم وجهلهم ولكن بسبب خدمتهم يحصل لهم من الرياسة والمال والشهوات ما لا يحصل بدون

نقصانه يعني قبل حدوثها والاضافات لا وجود لها في الاعيان دفعا للتسلسل فلا يرد نقضا ولقائل أن يقول هذا الدليل قد تقدم الكلام عليه والمنازع لا يسمي ذلك صفة وان وصف الموصوف بنوع ذلك فليس كل فرد من الافراد صفة كمال مستحقة القدم بحيث

يكون عدمها في الازل نقصا وما اقتضت حكمته حدوثه في وقت لم يكن عدمه قبل ذلك نقصا بل الكمال عدمه حيث لا تقتضي الحكمة وجود حدوثه ووجوده حيث اقتضت الحكمة وجوده كالحوادث المتعاقبة فليس عدم كل شئ نقصا اعدم

ذلك فهم يعاونونهم كما يعاون أمثالهم من أهل الكذب والظلم لتنال بهم الاغراض ومن الرافضة من يقول انها في ولد محمد بن اسمعيل ومنهم من يقول انها في ولد محمد بن جعفر بن محمد لا في اسمعيل ابنه ولا في موسى بن جعفر ومنهم من يقول انها في ابنه عبد الله بن جعفر وكان أكبر من خلف من ولده وهؤلاء يقال لهم البطيحية لان عبد الله بن جعفر كان أبطح الرجلين قالوا وهؤلاء عدد كثير ومن الرافضة من يقول بامامة موسى بن جعفر وانه حي لم يمت ولا يموت حتى يملك مشرق الارض ومغربها وهذا الصنف يدعون الواقفية لانهم وقفوا على موسى بن جعفر ولم يجاوزوه ويسمون الممطورة لان يونس بن عبد الرحمن ناظرهم فقال أنتم أغلى من الكلاب الممطورة فلزمهم هذا اللقب ومنهم قوم توقفوا في أمر موسى بن جعفر فقالوا لا ندري أمات أو لم يمت ومنهم من يقول ان موسى بن جعفر نص على امامة ابنه أحمد ومن الرافضة من قال ان بعد محمد بن الحسن المنتظر عند الاثني عشرية اماما آخر هو القائم الذي يظهر فيملأ الدنيا عدلا ويقع الظلم فهذا بعض اختلاف الرافضة القائلين بالنص فاذا كانوا أعظم تباينا واختلافا من سائر طوائف الامة امتنع أن تكون هي الطائفة الناجية لان أقل ما في الطائفة الناجية أن تكون متفقة في أصول دينها كاتفاق أهل السنة والجماعة على أصول دينهم وهؤلاء الامامية الاثنا عشرية يقولون ان أصول الدين أربعة التوحيد والعدل والنبوة والامامة وهم مختلفون في التوحيد والعدل والامامة فأما النبوة ففايتهم أن يكونوا مقرين بها كاقرار سائر الامة واختلافهم في الامامة أعظم من اختلاف سائر الامة فان قالت الاثنا عشرية نحن أكثر من هذه الطوائف فيكون الحق معتادونهم قيل لهم وأهل السنة أكثر منكم فيكون الحق معهم دونكم ففايتكم أن يكون سائر فرق الامامية معكم بمنزلتكم مع سائر المسلمين والاسلام هو دين الله الذي يجمع أهل الحق والله أعلم

﴿فصل قال الرافضي﴾ الوجه الثالث أن الامامية جازمون بحصول النجاة لهم ولائمتهم قاطعون بذلك وبحصول ضد ها لغيرهم وأهل السنة لا يجزمون بذلك لانهم ولا لغيرهم فيكون اتباع أولئك أولى لانا لو فرضنا الخوارج شخصين من بغداد يريدان الكوفة فوجدا طريقين سلك كل منهما طريقا فخرج ثالث يطلب الكوفة فسأل أحدهما أبن تذهب فقال الى الكوفة فقال له هل طريقك يوصلك اليها وهل طريقك آمن أم مخوف وهل طريق صاحبك تؤديه الى الكوفة وهل هو آمن أم مخوف فقال لا أعلم شيأ من ذلك سأل صاحبه عن ذلك فقال أعلم أن طريقي يوصلني الى الكوفة وأنه آمن وأعلم أن طريق صاحبي لا يؤديه الى الكوفة وليس هو بآمن فان الثالث ان تابع الاول عد العقلاء سفيها وان تابع الثاني نسب الى الاخذ بالحزم (والجواب عن هذا) من وجوه (أحدها) أن يقال ان كان أتباع أئمة الدين تدعي لهم الطاعة المطلقة وأن ذلك يوجب لهم النجاة كان أتباع خلفاء بني أمية الذين كانوا يوجبون طاعة أئمتهم مطلقا ويقولون ان ذلك يوجب النجاة مصيبين وكانوا في سبهم علي وغيره وقتالهم لمن قاتلوهم من شيعة علي مصيبين لانهم كانوا يعتقدون أن طاعة الائمة واجبة في كل شئ وأن الامام لا يؤاخذه الله بذنب وأنهم لا ذنب لهم فيما أطاعوا فيه الامام بل أولئك أولى بالحجة من الشيعة لانهم كانوا مطيعين أئمة أقامهم الله ونصبهم وأيدهم وملكهم فاذا كان من مذهب القدرية أن الله

عنه وأيضا فالحوادث لا يمكن وجودها الامتعاقبة وقدمها ممتنع وما كان ممتنع الوجود لم يكن عدمه نقصا والتسلسل المذكور هو التسلسل في الآثار والشروط ونحوها وهذا فيه قولان مشهوران فالمنازع قد يختار جوازه لاسيما من يقول ان الرب لم يزل فاعلا متكلما اذا شاء (الثاني) لو كانت ذاته قابلة للحوادث لكانت تلك القابلية من لوازمها وأزلية القابلية توجب صحة وجود المقبول أزلا لان قابلية الشئ للغير نسبة بينهما والنسبة بين الشيئين موقوفة عليهما لكن وجود الحوادث في الازل محال ولا يلزم علينا القدرة الازلية لان تقدم القدرة على المقدور واجب دون تقدم القابل على المقبول قال الارموي ولقائل أن يقول ماذكرتم بتقدير التسليم يقتضي أزلية صحة وجود الحوادث لا صحة أزلية وجود الحوادث وقد عرفت الفرق بينهما في مسئلة الحدوث والفرق المذكور ان صح أغنى عن الدليل السابق والا نقض وأيضا اذا صح الفرق مع أن الدليل المذكور ينفيه لزم بطلان الدليل (قلت) فقد ذكر الارموي في بطلان هذا الدليل ثلاثة أوجه (أحدها) الفرق بين صحة أزلية الحدوث وأزلية صحة الحدوث وسيأتي ان شاء الله الكلام فيه وبيان أنه فرق فاسد لكن يقال ان صح هذا الفرق بطل الدليل وان لم يصح لزم امكان الحوادث في الازل ولزم امكان وجود المقدور والمقبول لا بفعل في الازل وكلاهما يبطل الدليل (أو يقال) ما كان جوابا لكم عن المقدور كان جوابا لنا عن المقبول (أو يقال) ان صح هذا الفرق

بطل الدليل وان لم يصح هذا الفرق فالالزم أحد أمرين اما امكان دوام الحوادث (١) (الوجه الثاني) أنه ان صح الفرق بين المقدور والمقبول بأن المقدور يجب تأخره عن القدرة والمقبول لا يجب ذلك (١٠٩) فيه كان هذا وحده دليلا على وجوب حصول الحادث في الازل اذا كان قابلا له وحينئذ فلا حاجة الى أن يستدل على ذلك بما ذكر من النسبة ان كان الفرق صحيحا وان لم يكن صحيحا صح النقض به (الثالث) ان الدليل المذكور يوجب وجود المقدور في الازل لان القادر يلزم على الشيئين نسبة بينهما والنسبة بين الشيئين متوقفة عليهما فان صح الفرق بين المقدور والمقبول مع أن الدليل يتناولهما جميعا وبتي الفرق لزم بطلان الدليل فلزم بطلان مقدمة الدليل أو انتقاضه وكلاهما يبطل به وهذا بين (قال) الرازي (الثالث) قول الخليل لا أحب الآفلين يدل على أن المتغير لا يكون الها (ولقائل) أن يقول ان كان الخليل صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر بالافول على نفي كونه رب العالمين لزم أنه لم يكن ينفي عنه حلول الحوادث لان الافول هو المغيب والاحتجاب باتفاق أهل التفسير واللغة وهو مما يعلم من اللغة اضطرارا وهو حين برغ قال هذا ربي فاذا كان من حين بزوغه الى حال أفوله لم ينف عنه الربوبية دل على أنه لم يجعل حركته منافية لذلك وانما جعل المنافي الافول وان كان الخليل صلى الله عليه وسلم انما اخبر بالافول على أنه لا يصلح أن يتخذ ربا ويشرك به ويدعى من دون الله فلس فيه تعرض لافعال الله تعالى فقصة الخليل اما أن

لا يفعل الا ما هو الاصلح لعباده كان تولية أولئك مصلحة لعباده ومعلوم أن العطف والمصلحة التي حصلت بهم أعظم من العاطف والمصلحة التي حصلت بامام معدوم وعاجز ولهذا حصل لاتباع خلفاء بني أمية من المصلحة في دينهم ودنياهم أعظم مما حصل لاتباع المنتظر فان هؤلاء لم يحصل لهم امام يأمرهم بشئ معروف ولا ينهاهم عن شئ من المنكر ولا يعينهم على شئ من مصلحة دينهم ولا دنياهم بخلاف أولئك فانهم انتفعوا بأئمتهم منافع كثيرة في دينهم ودنياهم أعظم مما انتفع هؤلاء بأئمتهم فتبين أنه ان كان حجة هؤلاء المتنبين الى مشابعة علي رضي الله عنه صحيحة فحجة أولئك المتنبين الى مشابعة عثمان رضي الله عنه أولى بالصحة وان كانت باطلة فهذا أبطل منها فاذا كان هؤلاء الشيعة متفقين مع سائر أهل السنة على أن جزم أولئك بفضائلهم اذا ادعوا التالث الائمة طاعة مطلقة خطأ وضلالا فقط هؤلاء وضلالهم اذا جزموا باطاعتهم لمن يدعي أنه نائب المعصوم والمعصوم لا عين له ولا أثر أعظم وأعظم فان الشيعة ليس لهم أئمة يباشرونهم بالخطاب الاشيوخهم الذين يأكلون أموالهم بالباطل ويصدون عن سبيل الله (الوجه الثاني) أن هذا المثل انما يكون مطابقا لو ثبت مقدمتان احداهما أن لنا اماما معصوما والثانية انه أمر بكذا وكذا وكلتا المقدمتين غير معلومة بل باطلة دع المقدمة الاولى بل الثانية بل الائمة الذين يدعي فيهم العصمة قد ماتوا منذ سنين كثيرة والمنتظر له غائبا لا كثر من أربعمائة وخمسين سنة وعند آخرين هو معدوم لم يوجد والذين يطيعون شيوخ من شيوخ الرافضة وكتب صنفها بعض شيوخ الرافضة وذكروا ان مافيها منقول عن أولئك المعصومين وهؤلاء الشيوخ المصنفون ليسوا معصومين بالاتفاق ولا مقطوعا لهم بالنصاة فاذا الرافضة لا يتبعون الائمة لا يقطعون بتجاتهم ولا سعادتهم فلم يكونوا قاطعين بتجاتهم ولا بأنجاة أئمتهم الذين يباشرونهم بالامر والنهي وهم أئمتهم وانما هم في انتسابهم الى أولئك الائمة بمنزلة أتباع كثير من أتباع شيوخهم الذين ينتسبون الى شيخ قد مات من مدة ولم يدروا بما أمر ولا عما نهى بل لهم أتباع يأكلون أموالهم بالباطل ويصدون عن سبيل الله بأمرونهم بالغلو في ذلك الشيخ وفي خلفائه وأن يتخذوهم أربابا كما يأمر شيوخ الشيعة أتباعهم وكما يأمر شيوخ النصارى أتباعهم فهم يأمرونهم بالاشراك بالله وعبادة غير الله ويصدونهم عن سبيل الله فيخرجونهم عن شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فان حقيقة التوحيد أن نعبد الله وحده فلا ندعي الا هو ولا نخشى ولا نتقي الا هو ولا يتوكل الا عليه ولا يكون الدين الا لله لا لأحد من الخلق وأن لا نتخذ الملائكة والنبيين أربابا فكيف بالائمة والشيوخ والعلماء والملوك وغيرهم والرسول صلى الله تعالى عليه وسلم هو المبلغ عن الله أمره ونهيه فلا يطاع مخلوق طاعة مطلقة الا هو فاذا جعل الامام والشيخ كأنه الله يدعى مع مغيبه وبعد موته ويستغاث به ويطلب منه الحوائج والطاعة انما هي لشخص حاضر يأمر بما يريد وكان الميت مشبها بالله تعالى والحي مشبها برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيخرجون عن حقيقة الاسلام الذي أصله شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ثم ان كثيرا منهم يتعلقون بحكايات تنقل عن ذلك الشيخ وكثير منها كذب عليه وبعضها خطأ منه فيعدلون عن النقل الصدق عن القائل المعصوم الى نقل غير مصدق عن قائل غير معصوم فاذا كان هؤلاء مخطئين في الحقيقة فالشيعة أعظم وأكثر خطأ لانهم أعظم كذبا فيما نقلوه عن الائمة وأعظم غلوا في دعوى عصمة الائمة واذا كان

تكون حجة عليهم أو لالهم ولا عليهم (قال الرازي) واحتجوا أن الدليل دل على ان الكلام والسمع والبصر صفات حادثة ولا بد لها من محل وهو ذاته تعالى ولانه يصح قيام الصفات القديمة بذاته تعالى باتفاق مناومن الاشعرية والقدم لا يعتبر في المقتضى فانه عبارة عن

فلم قلتم انه عندي فانه عبارة عن نفي العدم السابق ونفي العدم ثبوت (قلت) ليس المقصود هنا ذكر أدلة المثبتة فان النصوص تدل على ذلك في مواضع لا تكاد تحصى الا بكلفة وانما الغرض بيان هل في العقل ما يعارض النصوص ومن أراد تقرير ما احتجوا به من الدليل العقلي على الاثبات قد ذكر فيما يذكره النفاة من امتناع حدوث تلك الامور وعمدة المانعين هو امتناع حلول الحوادث وامتناع تسلسلها فاذا كانوا لا ينفون حدوثها في ذاته الا لامتناع حلول الحوادث لم يجز أن يجيبوا عن أدلة الحدوث بمجرد دليل امتناع حلول الحوادث ان لم يجيبوا عن المعارض لان ذلك دور فاذا قال القائل الدليل على بطلان دليل المثبتة هو دليل النفاة قيل له دليل النفاة لا يتم الا ببطلان دليل المثبتة فاذا لم تمكن المطالبة الا بدليل المثبتة كان صحة دليل النفاة متوقفا على صحته وذلك دور فانه لا يتم نفي ذلك الا بالجواب عن حجة المثبتين فكون قولهم بانتفاء حلول الحوادث مبنيا على انتفاء حلول الحوادث فلا يكون لهم حجة على ذلك (بياض بأصله)

وأما أدلة المثبتين فهو ما يذكرونه من الشرعيات والعقليات وهم قد قدحوا في أدلة النفاة فيتم كلامهم

(وأما التسلسل) فالكرامية ومن وافقهم لا يجيزونه كثير من المعتزلة ومن وافقهم وأما من يجوز

الواحد من هؤلاء أتباع الشيوخ الاحياء المضلين الغالين في شيخ قدمات مخطئين في قطعهم بالنجاة فخطأ الشيعة في قطعهم بالنجاة أعظم وأعظم وان قدر أن طريق الشيعة صواب لما فيه من القطع والجزم بالنجاة فطريق المناسخية صواب لما فيه من القطع بالنجاة فحينئذ يكون طريق من يعتقد أن يزيد كان من الانبياء الذين يشرعون الحروان الخمر حلال شرعها الانبياء ويزيد كان منهم طريقا صوابا واذا كان يزيد نبيا كان من خرج على نبي كافرا فيلزم من ذلك كفر الحسين وغيره ويلزم من ذلك أن يكون طريق من يقول كل رزق لا يرزقنيه الشيخ لا أريده طريقا صحيحا وطريق من يقول ان الله تعالى ينزل الى الارض وان كل مسجد فان الله قد وضع قدمه عليه طريقا صحيحا وطريق من يقول ان شيخه قد أسقط عنه الصلاة طريقا صحيحا وأمثال هذه الضلالات التي توجد في كثير من العامة أتباع المشايخ فان كثيرا من هؤلاء يجازمون بنجاتهم وسعادة مشايخهم أعظم من قطع الاثنى عشرية للائمة وأتباعهم فان كان ماذكر من اتباع الجازم بالنجاة واجبا وجب اتباع هؤلاء ومن جملة اتباع هؤلاء القدح في الشيعة وابطال طريقتهم فيلزم من اتباع الجازم ابطال قول الشيعة وان لم يكن اتباع الجازم مطلقا طريقا صحيحا بطلت حجته وكذلك يقال لهؤلاء وهؤلاء ان كان اتباع أهل الجزم أولى بالاتباع من طريقة الذين يأمرون باطاعة الله ورسوله ولا يوجبون طاعة معين الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يضمنون السعادة الا لمن أطاع الله ورسوله ويقولون ان من سواه يخطئ ويصيب فلا يطاع مطلقا وكان اتباع هؤلاء نقصا وخطأ والصواب اتباع أهل الجزم مطلقا وجب اتباع شيعة الائمة المعصومين وشيعة المشايخ المحفوظين وشيعة هؤلاء يقدحون في هؤلاء وشيعة هؤلاء يقدحون في هؤلاء فيلزم أن يكون كل من الطريقتين باطلا وحقا وهذا جمع بين النقيضين وهذا تناقض لان الاصل فاسد وهو اتباع من يجزم بلا علم ولا دليل فكل من اتبع الشيخ الجازم بالنجاة بلا حجة ولا دليل أو الامامي الجازم بالنجاة بلا حجة ولا دليل فيجب اتباعه لزم تناقض أقوالهم بخلاف الاقوال التي ترجع الى أصل صحيح فانها لا تتناقض والله أعلم (الوجه الثالث) منع الحكم في هذا المثل الذي ضربه وجعله أصلا قاس عليه فان الرجل اذا قال له أحد الرجلين طريق آمن يوصلني وقال له الآخر لا تعلم لي بأن طريق آمن يوصلني أو قال ذلك الاول لم يحسن في العقل تصديق الاول بمجرد قوله بل يجوز عند العقلاء أن يكون محتالا عليه يكذب حتى يصحبه في الطريق فيقتله ويأخذ ماله ويجوز أن يكون ذلك جاهلا لا يعرف ما في الطريق من الخوف وأما ذاك الرجل فلم يضمن للسائل شيأ بل رده الى نظره فالحزم في هذا أن ينظر الرجل أي الطريقين أولى بالسلوك كاتباع واحد سلك الطريقين ولو أن كل من قال طريقي آمن موصل يكون أولى بالتصديق ممن توقف لكان كل مفتر وجاهل مدعي في المسائل المشتبهة أن قوله فيها هو الصواب وأما قطع ذلك فيكون اتباعي أولى من طريق هؤلاء الذين ينظرون ويستدلون وكان ينبغي أن يكون الشيوخ الكذابون الذين يضمنون لمريديهم الجنة وأن لهم في الآخرة كذا وكذا وأن كل من أحبهم دخل الجنة وأن من أعطاهم المال أعطوه الحال الذي يقربه الى ذي الجلال أولى من اتباع ذوي العلم والصدق والعدل الذين لا يضمنون له الا ما ضمنه الله ورسوله لمن أطاعه وكان أيضا ينبغي أن يكون أئمة الاسماعيلية كالملحز والحاكم أمثالهما

بعض من متكلمة أهل الاثبات فالاشعرية وغيرهم متازعون في ذلك كما قد عرف. (وأيضا) فان المثبتين يقولون كونه قادرا على الفعل بنفسه صفة كمال كما أن قدرته على المفعول المنفصل صفة كمال فاذا اذا عرضنا على صريح العقل من أولى بالاتباع من أئمة الاثني عشرية لان أولئك يدعون من علم الغيب وكشف باطن الشريعة وعلو الدرجة أعظم مما تدعيه الاثنا عشرية لاعمالهم ويضمنون لهم هذا مع استحلال المحرمات وترك الواجبات فيقولون له قد أسقطنا عنك الصلاة والصوم والحج والزكاة وضمنا لك بموالاتنا الجنة ونحن قاطعون بذلك والاثنا عشرية يقولون لا تستحق الجنة حتى تؤدي الواجبات وتترك المحرمات فان كان اتباع الجازم بجمرد جزمه أولى كان اتباع هؤلاء أولى من اتباع من يقول أنت اذا أذنبت يحتمل أن تعاقب ويحتمل أن يعفى عنك فيبقى بين الخوف والرجاء ونظائر هذا كثير فتبين أن مجرد الاقدام على الجزم لا يدل على علم صاحبه ولا على صدقه وأن التوقف والامساك حتى يتبين الدليل هو عادة العقلاء (الوجه الرابع) أن يقال قولهم انهم جازمون بحصول النجاة لهم دون أهل السنة فانه ان أراد بذلك أن كل واحد ممن اعتقد اعتقادهم يدخل الجنة وان ترك الواجبات وفعل المحرمات فليس هذا قول الامامية ولا يقوله عاقل وان أراد أن حب علي حسنة لا يضر معها سيئة فلا يضره ترك الصلوات ولا الفجور بالعلويات ولا مثل أغراضهم يفعل دم بني هاشم اذا كان يحب عليا فان قالوا المحبة الصادقة تستلزم الموافقة عاد الامر الى أنه لا بد من أداء الواجبات وترك المحرمات وان أراد بذلك أنهم يعتقدون أن كل من اعتقد الاعتقاد الصحيح وأدى الواجبات وترك المحرمات دخل الجنة فهذا اعتقاد أهل السنة فانهم جزموا بالنجاة لكل من اتقى الله تعالى كما نطق به القرآن وانما توقفوا في شخص معين لعدم العلم بدخوله في المتقين فاذا علم أنه مات على التقوى علم أنه من أهل الجنة ولهذا يشهدون بالجنة لمن شهد له الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولهم فيمن استفاض في الناس حسن الثناء عليه قولان فتبين أنه ليس في الامامية جزم محمود اختصوا به عن أهل السنة والجماعة فان قالوا انما نجزم لكل شخص رأينا ما يلزم الواجبات عندنا تارة للمحرمات بأنه من أهل الجنة من غير أن يخبرنا بباطنه معصوم قيل هذه المسئلة لا تتعلق بالامامية بل ان كان الى هذا طريق صحيح فهو طريق أهل السنة وهم يسلوكه أحق وان لم يكن هناك طريق صحيح الى ذلك كان ذلك قولا بلا علم ولا فضيلة فيه بل في عدمه ففي الجملة لا يدعون علما صحيحا الا وأهل السنة أحق به وما ادعوه من الجهل فهو نقص وأهل السنة أبعد عنه والقول بكون الرجل المعين من أهل الجنة قد يكون سببه اخبار المعصوم وقد يكون سببه تواطؤ شهادة المؤمنين الذين هم شهداء الله في الارض كما في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه مر عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت ومر عليه بجنازة فأثنوا شرا فقال وجبت وجبت فقالوا يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت قال هذه الجنازة أثنيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أنتم شهداء الله في الارض وفي المسند عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال يؤتى لكل أحد أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار فالوا بم يا رسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيئ وقد يكون سبب ذلك تواطؤ ايمان المؤمن فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لم يبق بعدي من النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح أو ترى له وسئل عن قوله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال هي الرؤيا يراها الرجل الصالح أو ترى له وقد فسرها أيضا بثناء المؤمنين فقيل يا رسول الله الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس عليه فقال

صفة كمال (وأيضا)

يقدر على الفعل القائم به والمنفصل عنه ومن لا يقدر على أحدهما علم أن الاول أكمل كما اذا عرضنا عليه من يعلم نفسه وغيره ومن لا يعلم الا أحدهما وأمثال ذلك ويقول من يجوز دوام الحوادث وتسلسلها اذا عرضنا على صريح العقل من يقدر على الافعال المتعاقبة الدائمة ويفعلها دائمة متعاقبة ومن لا يقدر على الدائمة المتعاقبة كان الاول أكمل وكذلك اذا عرضنا على العقل من فعل الافعال المتعاقبة مع حدوثها ومن لا يفعل حادثا أصلا لشك بكون عدمه قبل وجوده عدم كمال شهد صريح العقل بان الاول أكمل فان الثاني ينقي قدرته وفعله للجميع لشك لا يعدم البعض في الازل والاول يثبت قدرته وفعله للجميع لشك لا يعدم البعض في الازل والاول يثبت قدرته وفعله للجميع مع عدم البعض في الازل فذلك ينفي الجميع حذرا من فوت البعض والثاني يثبت ما يثبته من الكمال مع فوت البعض ففوت البعض لازم على التقديرين وامتاز الاول بالثبات كمال في قدرته وفعله لم يثبته الثاني وأيضا فهم يقولون كون الكلام لا يقوم بذاته يمنع أن يكون كلامه فان ما قام به شئ من الصفات والافعال عادحكمه اليه لا الى غيره فاذا خلق في محل علما أو قدرة أو

فان المثبتين يقولون كونه قادرا على الفعل بنفسه صفة كمال كما أن قدرته على المفعول المنفصل صفة كمال فاذا اذا عرضنا على صريح العقل من يقدر على الفعل القائم به والمنفصل عنه ومن لا يقدر على أحدهما علم أن الاول أكمل كما اذا عرضنا عليه من يعلم نفسه وغيره ومن لا يعلم الا أحدهما وأمثال ذلك ويقول من يجوز دوام الحوادث وتسلسلها اذا عرضنا على صريح العقل من يقدر على الافعال المتعاقبة الدائمة ويفعلها دائمة متعاقبة ومن لا يقدر على الدائمة المتعاقبة كان الاول أكمل وكذلك اذا عرضنا على العقل من فعل الافعال المتعاقبة مع حدوثها ومن لا يفعل حادثا أصلا لشك بكون عدمه قبل وجوده عدم كمال شهد صريح العقل بان الاول أكمل فان الثاني ينقي قدرته وفعله للجميع لشك لا يعدم البعض في الازل والاول يثبت قدرته وفعله للجميع لشك لا يعدم البعض في الازل والاول يثبت قدرته وفعله للجميع مع عدم البعض في الازل فذلك ينفي الجميع حذرا من فوت البعض والثاني يثبت ما يثبته من الكمال مع فوت البعض ففوت البعض لازم على التقديرين وامتاز الاول بالثبات كمال في قدرته وفعله لم يثبته الثاني وأيضا فهم يقولون كون الكلام لا يقوم بذاته يمنع أن يكون كلامه فان ما قام به شئ من الصفات والافعال عادحكمه اليه لا الى غيره فاذا خلق في محل علما أو قدرة أو

كلاما كان ذلك صفة للمحل الذي خلق فيه فذلك المحل هو العالم القادر المتكلم به فاذا خلق كلاما في محل كان ذلك الكلام المخلوق كلام ذلك المحل لا كلامه فاذا خلق في الشجرة انني أنا الله رب العالمين ولم يقم هو به كلام كان ذلك كلاما للشجرة فتكون هي القائلة انني أنا

الله رب العالمين وهذا باطل فيتعين أن يقوم به الكلام وكونه لا يقدر أن يتكلم ولا يتكلم بمشاءته بل يلزمه الكلام كما أنه مما تقدم كون تكليمه هو خلق مجرد الادراك يقتضي أن يكون القادر على الكلام الذي يتكلم باختياره أكمل منه فاذا

ثلث عاجل بشرى المؤمن والرؤيا قد تكون من الله وقد تكون من حديث النفس وقد تكون من الشيطان فاذا تواطأت رؤيا المؤمنين على أمر كان حقا كما اذا تواطأت رؤيتهم فان الرجل قد يغلط أو يكذب وقد يخطئ في الرؤيا أو يتعمد الباطل فاذا اجتمعوا على المحتمع على ضلالة واذا توافرت الرؤيات أورثت العلم فكذلك الرؤيا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت على أنها في السبع الاواخر فمن كان منكم متحريا فليتحرها في السبع الاواخر وهذه الاسباب كلها عند أهل السنة أكمل وأتم مما هي عند الشيعة فالطريق لهم الى العلم بالسعادة وحصولها الاوذاك الطريق أكمل لاهل السنة (الوجه الخامس) ان أهل السنة يحزمون بحصول النجاة لأعظم أعظم من جزم الرافضة وذلك أن أئمتهم بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هم السابقون الاولون من المهاجرين والانصار وهم يجازمون بحصول النجاة لهؤلاء فانهم يشهدون أن العشرة في الجنة وينهدون أن الله تعالى قال لاهل بدر اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم بل يقولون انه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة كما ثبت ذلك في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهؤلاء أكثر من ألف وأربعمائة امام لاهل السنة يشهدون أنه لا يدخل النار منهم أحد وهي شهادة يعلم كل دليل ذلك الكتاب والسنة (الوجه السادس) أن يقال أهل السنة يشهدون بالنجاة اما مطلقا واما معينا شهادة مستندة الى علم وأما الرافضة فانهم ان شهدوا وشهدوا بما لا يعلمون أو شهدوا بالزور الذي يعلمون أنه كذب فهم كما قال الشافعي رحمه الله تعالى ما رأيت قوما أشهد بالزور من الرافضة (الوجه السابع) ان الامام الذي شهد له بالنجاة اما أن يكون هو المطاع في كل شئ وان نازعه غيره من المؤمنين أو هو مطاع فيما يأمر به من طاعة الله ورسوله وفيما يقوله باجتهاد اذا لم يعلم أن غيره أولى منه ونحو ذلك فان كان الامام هو الاول فلا امام لاهل السنة بهذا الاعتبار لان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه ليس عند هم من يجب أن يطاع في كل شئ الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يقولون كما قال مجاهد والحكم ومالك وغيرهم كل أحد يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وينهدون بان كل من انتهى فعمل ما أمر به ورك ما نهى عنه دخل الجنة وهذه الشهادة بهذا وهذا هي أتم من شهادة الرافضة العسكر بين وأمثالهما بان من أطاعه دخل الجنة فثبت أن امام أهل السنة أكمل وشهادتهم له اذا أطاعوه أكمل ولا سواء ولكن قال الله تعالى أنه خير أتقى بشر كون فعند المقابلة يذكر فضل الخير المحض على الشر المحض وان كان الشر المحض لا خير فيه وان أرادوا بالامام الامام المقيد فذاك لا يوجب أهل السنة طاعته ان لم يكن ما أمر به موافقا لامر الامام المطلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم اذا أطاعوه فيما أمر الله بطاعته فيه فانما هم مطيعون لله ورسوله فلا يضرهم توقفهم في الامام المقيد هل هو في الجنة أم لا كما لا يضر أتباع المعصوم اذا أطاعوا وانما يضر من توابه قد يكونون من أهل النار لا سيما وتواب المعصوم عندهم لا يعلمون أنهم يأمرون بما يأمر به المعصوم لعدم العلم بما يقوله معصومهم وأما أقوال الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فهي معلومة فمن أمر بها فقد علم أنه وافقها ومن أمر بخلافها علم أنه خالفها وما اختلف فيه منها فاجتهد فيه نائبه فهذا خير من طاعة نائب لمن يدعي العصمة ولا أحد يعلم شيئا مما أمر به

هذا الموضع فاذا قال النفاة من الجهمية والمتفلسفة والباطنية هذه الصفات متقابلة تقابل العدم والملكة فلا يلزم من رفع أحدهما ثبوت الثاني الا أن يكون المحل قابلا لهما فاما ما لا يقبلهما كالجماد فلا يقال فيه

هذا الغائب المنتظر فضلا عن العلم بكون نائبه موافقا أو مخالفا فان ادعوا أن النواب عاملون بأمر من قبلهم فعلم علماء الامة بامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أتم وأكمل من علم هؤلاء بقول من يدعون عصمته ولو طولب أحدهم بنقل صحيح ثابت بما يقولونه عن على أو عن غيره لما وجدوا الى ذلك سبيلا وليس لهم من الاسناد والعلم بالرجال الناقلين ما لاهل السنة (الوجه الثامن) أن يقال ان الله قد ضمن السعادة لمن أطاعه وأطاع رسوله وتوعد بالشقاء لمن لم يفعل ذلك فناط السعادة طاعة الله ورسوله كما قال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وأمثال ذلك واذا كان الله تعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم فمن اجتهد فى طاعة الله ورسوله بحسب الاستطاعة كان من أهل الجنة فقول الرافضى لن يدخل الجنة الا من كان اماميا كقول اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ومن المعلوم أن هذا المنتظر الذى يدعيه الرافضى لايجب على أحد طاعته فانه لايعلم له قول منقول عنه فاذا من أطاع الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم دخل الجنة وان لم يؤمن بهذا الامام ومن آمن بهذا الامام لم يدخل الجنة الا اذا أطاع الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فطاعة الرسول هى مدار السعادة وجودا وعدما وهى الفارقة بين أهل الجنة والنار ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فرق بين الناس فدل الخلق على طاعته بما بينه لهم فدل أن أهل السنة جازمون بالسعادة والنجاة لمن كان من أهل السنة

(فصل قال الرافضى) الوجه الرابع أن الامامية أخذوا مذهبهم عن الائمة المعصومين المشهورين بالفضل والعلم والزهد والورع والاشتغال فى كل وقت بالعبادة والدعاء وتلاوة القرآن والمداومة على ذلك من زمن الطفولية الى آخر العمر ومنهم من يعلم الناس العلوم ونزل فى حقهم هل أتى وآية الطهارة وايجاب المودة لهم وآية الابتهال وغير ذلك وكان على رضى الله عنه يصلى فى كل يوم وليلة ألف ركعة ويتلو القرآن مع شدة ابتلائه بالحروب والجهاد ﴿فأولهم على بن أبى طالب كان أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجعله الله تعالى نفس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث قال وأنفسنا وأنفسكم وواخاه رسول الله وزوجه ابنته وفضله لايخفى وظهرت منه معجزات كثيرة حتى ادعى فيه قوم الربوبية وقتلهم وصار الى مقالتهم آخرون الى هذه الغاية كالغلاة والنصيرية * وكان ولداه سبطا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيدا شباب أهل الجنة امامين بنص النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكانا أزهد الناس وأعلمهم فى زمانهما وجاهدا فى الله حق جهاده حتى قتلا ولبس الحسن الصوف تحت ثيابه الفاخرة من غير أن يشعر أحد بذلك وأخذ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الحسين يوما فوضعه على فخذه الايمن وابراهيم على فخذه الايسر فنزل جبريل عليه السلام وقال ان الله لم يكن ليجمع لك بينهما فاختر من شئت منهما فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مات الحسين بكيت أنا وعلى وفاطمة واذا مات ابراهيم بكيت أنا عليه فاختار موت ابراهيم فمات بعد ثلاثة أيام وكان اذا جاء الحسين يقبله ويقول أهلا ومرحبا بمن فديته بابنى ابراهيم * وكان على بن الحسين

شئ ولاميت ولاأعمى ولابصير أجيبوا عن ذلك بعدة أجوبة مثل أن يقال هذا اصطلاح لكم والا فاللغة العربية لافرق فيها والمعانى العقلية لايعتبر فيها بمجرد الاصطلاحات ومثل أن يقال فالا يقبل هذه الصفات كالجماد أنقص مما يقبلها ويتصف بالناقص منها فالحى الاعمى أكمل من الجماد الذى لايوصف ببصر ولاعمى وهذا بعينه يقال فيما يقوم به من الافعال ونحوها التى يقدر عليها ويشاؤها فانه لو لم يتصف بالقدرة على هذه الافعال لزم اتصافه بالعجز عنها وذلك نقص ممتنع كما تقدم والقادر على الفعل والكلام أكمل من العاجز عن ذلك فاذا قال النافى انما يلزم اتصافه بنقيض ذلك لو كان قيام الافعال به ممكنا فاما ما لايقبل ذلك كالجدار فلا يقال هو قادر على الحركة ولا عاجز عنها فيقال هذا نزاع لفظى كما تقدم ويقال أيضا فالا يقبل قيام الافعال الاختيارية به والقدرة عليها كالجماد أنقص مما يقبل ذلك كالحيوان فالحيوان الذى يقبل أن يتحرك بقدرته وارادته اذا قدر عجزه هو أكمل مما لايقبل الاتصاف بذلك كالجماد فاذا وصفتموه بعدم قبول ذلك كان ذلك أنقص من أن يصفوه بالعجز عن ذلك واذا كان وصفه بالعجز عن ذلك صفة نقص مع امكان اتصافه بالقدرة على ذلك فوصفه بعدم قبول الافعال والقدرة عليها أعظم نقصا فان قال النافى لو جاز أن يفعل أفعالا تقوم به بارادته وقدرته للزم أن يكون محلا للحوادث وما قبل الشئ لايخلو عنه وعن ضده فيلزم تعاقبها وما تعاقبت عليه الحوادث

فهو حادث لامتناع حوادث لاأول لها قيل لهم هذا مبنى على مقدمتين على أن ما يقبل الشئ لايخلو عنه وعن ضده وعلى امتناع دوام الحوادث وكل من المقدمتين قد بين فسادهما كما تقدم ثم قبل العلم بفسادهما يعلم بصريح العقل أن

أصل علم الكلام الذى ذمه السلف والائمة ولهذه المقدمة استطالت الدهرية على من احتج بها من متكلمة أهل الملل وعجزوهم عن اثبات كون الله تعالى يحدث شيأ لا العالم ولا غيره والذين اعتقدوا صحة هذه المقدمة من الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم ظنوا أن حدوث العالم واثبات الصانع لا يتم الا بها وفى حقيقة الامر هى تنافى حدوث العالم واثبات الصانع بل لا يمكن القول باحداث الله تعالى لشئ من الحوادث الا بنقيضها ولا يمكن اثبات خلق الله لما خلقه وتصديق رسله فيما أخبروا به عنه الا بنقيضها فما جعلوه أصلا ودليلا على صحة المعقول والمنقول هو منافى مناقض للمنقول والمعقول كما قد بسط فى غير هذا الموضع وأيضا فان هؤلاء النفاة يقولون لم يكن الرب تعالى قادرا على الفعل فصار قادرا وكان الفعل ممتنعا فصار ممكنا من غير تجدد شئ أصلا يوجب القدرة والامكان وهذا معنى قول القائل انه يلزم أن ينقلب الشئ من الامتناع الذاتى الى الامكان الذاتى وهذا مما تجزم العقول ببطلانه مع ما فيه من وصف الله بالعجز وتجدد القدرة له من غير سبب ومن اعتذر منهم عن ذلك مثل كثير منهم قالوا ان الممتنع هو القدرة على الفعل فى الازل فنفى انتفاء الازل يوجب امكان الفعل والقدرة عليه قيل لهم الازل ليس هو شيأ كان موجودا فعدم ولا معدوما فوجد حتى يقال انه تجدد أمر أوجب ذلك بل الازل كالابد هو الدوام فى المستقبل فالازل هو الدوام فى الماضى فكما أن الابد لا يختص

زين العابدين يصوم نهاره ويقوم ليله ويتلو الكتاب العزيز ويصلى كل يوم وليلة ألف ركعة ويدعو بعد كل ركعة بالادعية المنقولة عنه وعن آبائه ثم يرمى الصحيفة كالمتضجر ويقول أنى لى بعبادة على وكان يبكى كثيرا حتى أخذت الدموع من لحم خديه وسجد عليه السلام حتى سمى ذا الثفنات وسماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيد العابدين وكان قد حج هشام بن عبد الملك فاجتهد على أن يستلم الركن فلم يمكنه من الزحام فجاء زين العابدين رضى الله عنه فوقف الناس له وتنحوا عن الحجر حتى استلمه ولم يبق عند الحجر سواه فقال هشام من عبد الملك من هذا فقال الفرزدق الشاعر

هذا الذى تعرف البطحاء وطأته * والبيت يعرفه والحل والحرم
هذا ابن خير عباد الله كلهم * هذا التقى النقى الطاهر العلم
يكاد يمسكه عرفان راحته * ركن الحطيم اذا ما جاء يستلم
اذا رأته قريش قال قائلها * الى مكارم هذا ينتهى الكرم
ان عد أهل التقى كانوا أئمتهم * أو قيل من خير أهل الارض قيل هم
هذا ابن فاطمة ان كنت جاهله * بجده أنبياء الله قد ختموا
يغضى حياء ويغضى من مهابته * فما يكلم الا حين يبتسم
ينشق نور الهدى عن صيح غرته * كالشمس ينجاب عن اشراقها الظلم
مشتقة من رسول الله نبعته * طابت عناصره والخيم والشيم
الله شرفه قدما وفضله * جرى بذا له فى لوحه القلم
من معشر حبهم دين وبغضهم * كفر وقربهم منجى ومعتصم
لا يستطيع جواد بعد غايتهم * ولا يدانيهم قوم وان كرموا
هم الغيوث اذا ما أزمة أزمت * والاسد أسد الشرى والبأس محتدم
لا ينقص العسر بسطا من أكفهم * سيان ذلك ان أثروا وان عدموا
ما قال لا قط الا فى تشهده * لولا التشهد كانت لاؤه نعم
يستدفع السوء والبلوى بحبهم * ويسترق به الاحسان والنعم
مقدم بعد ذكر الله ذكرهم * فى كل بدء ومختوم به الكلم
من يعرف الله يعرف أولية ذا * فالدين من بيت هذا ناله الامم

فغضب هشام وأمر بحبس الفرزدق بين مكة والمدينة فقال الفرزدق هذه الابيات وبعث بها اليه

أتحبسنى بين المدينة والتى * اليها قلوب الناس تهوى منيبها
تقلب أسالم يكن رأس سيد * وعينا له (١) حولاء بادٍ عيوبها

فبعث اليه زين العابدين بألف دينار فردها وقال انما قلت هذا غضبا لله ورسوله فما آخذ عليه أجرا فقال على بن الحسين نحن أهل البيت لا يعود الينا ما خرج منا فقبلها الفرزدق وكان بالمدينة قوم يأتيهم زقهم ليلا ولا يعرفون من هو فلما مات مولانا زين العابدين انقطع عنهم ذلك وعرفوا أنه كان منه * وكان ابنه محمد الباقر أعظم الناس زهدا وعبادة بقر السجود وجهه وكان أعلم أهل وقته سماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الباقر وجاء اليه جابر بن عبد الله الانصارى وهو

(١) قوله حولاء كذا فى الاصل ولعل الصواب حولاء بقرة الرواية كنيه صحيحه صغير

بوقت دون وقت فالازل لايختص بوقت دون وقت فالازلي هوالذي لم يزل كائنا والابدي هوالذي لا يزال كائنا وكونه لم يزل ولا يزال معناه دوامه وبقاؤه الذي ليس له مبتدأ ولا منتهى فقول القائل شرط قدرته انتفاء الازل كقول نظيره شرط قدرته انتفاء الابد فاذا كان سلف الامة وأئمتها وجاهير الطوائف أنكر واقول الجهم في كونه تعالى لايقدر في الابد على الافعال فكذلك قول من قال لايقدر في الازل على الافعال (وقول أبي الهذيل) انه تعالى لايقدر على أفعال حادثة في الابد بشيء قول من قال لا يقدر على أفعال حادثة في الازل وقد بسط الكلام على هذا وقول من يفرق بين النوعين في غير هذا الموضع

(فصل) وقد استدل بعضهم على النفي بدليل آخر فقال ان كل صفة تفرض لواجب الوجود فان حقيقته كافية في حصولها والا لزم افتقاره الى سبب منفصل وهذا يقتضي امكانه فيكون الواجب ممكنا هذا خلف وحينئذ يلزم من دوام حقيقته دوام تلك الصفة والمثبتون يجيبون عن هذا بوجوه (أحدها) ان هذا انما يقال فيما كان لازما لذاته في النفي أو الاثبات أما ما كان موقوفا على مشيئته وقدرته كأفعاله فانه يكون اذا شاء الله تعالى ولا يكون اذا لم يشأه فانه ماشاء الله كان ولم يشأ لم يكن فان بين المستدل أنه لايجوز أن يقوم بذاته ما يتعلق بمشيئته وقدرته كان هذا وحده كافيا في المسئلة وان لم يبين ذلك لم يكن فيما ذكره حجة (الثاني) أن يقال هذا منقوض بأفعاله

صغير في الكتاب فقال له جدك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سلم عليك فقال وعلى جدي السلام فقيل يارسول الله كيف هذا قال جاريكنت جالسا عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحسين في حجره وهو يداعبه فقال يا جبار يا ولي ويا اسمه على فاذا كان يوم القيامة نادى مناد ليقم عبيد العابدين فيقوم ولده ثم ولده مولودا اسمه محمد الباقر يبقر العلم بقرا فاذا رأيته فاقرأ مني السلام وروى عنه أبو حنيفة وغيره * وكان ابنه جعفر الصادق عليه السلام أفضل أهل زمانه وأعلمهم قال علماء السير انه اشتغل بالعبادة عن طلب الرياسة وقال عمر بن أبي المقدام كنت اذا نظرت الى جعفر بن محمد الصادق علمت أنه من سلالة النبيين وهو الذي نشر فقه الامامية والمعارف الحقيقية والعقائد اليقينية وكان لايخبر بأمر الاوقع وبه سموه الصادق الامين وكان عبد الله بن الحسن جمع أكابر العلوية للبيعة لولده فقال الصادق هذا الامر لايتم فاغتاظ من ذلك فقال انه لصاحب القباء الاصفر وأشار بذلك الى المنصور فلما جمع المنصور بذلك فرح لعلمه بوقوع ماخبر به وعلم أن الامر يتصل به ولما هرب كان يقول آن قول صادقكم وبعد ذلك انتهى الامر اليه * وكان ابنه موسى الكاظم يدعى بالعبد الصالح وكان أعبد أهل زمانه يقوم الليل ويصوم النهار وسمي الكاظم لانه كان اذا بلغه عن أحد شيء بعث اليه بمال نقل فضله الموافق والمخالف قال ابن الجوزي من الحنابلة روى عن شقيق البلخي قال خرجت حاجا سنة تسع وأربعين ومائة فنزلت القادسية فاذا شاب حسن الوجه شديد السمرة وعليه ثوب صوف مشتمل بشملة في رجليه نعلان وقد جلس منفردا عن الناس فقلت في نفسي هذا الفتى من الصوفية يريد أن يكون كلا على الناس والله لآمضين اليه وأوبخه فلما رآني قال ياشقيق اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم فقلت في نفسي ان هذا عبد صالح نطق بما في نفسي لاحقته ولا سألته أن يحالني فغاب عن عيني فلم أره فلما نزلنا وافيته فاذا هو يصلي وأعضاؤه تضطرب ودموعه تتحادر فقلت أمضي اليه وأعتذر أو أوجز في صلاته ثم قال ياشقيق واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى فقلت هذا من الابدال قد تكلم على سري مرتين فلما نزلنا ماء قائما له قائم على البئر وبيده ركوة يريد أن يستقي فسقطت الركوة من يده في البئر فرفع طرفه الى السماء وقال

أنت ربي اذا ظمئت الى الما * ء وقوتي اذا أردت الطعاما

ياسيدي مالي سواها فقال شقيق فوالله لقد رأيت البئر قد ارتفع ماؤها فأخذ الركوة بيده وملأها وتوضأ وجعل يصلي أربع ركعات ثم قام الى كثيب رمل هناك فجعل يقبض بيده ويطرحه في الركوة ويشربه منه فقلت أطعمني من فضل ما رزقك الله أوما أنعم الله عليك فقال ياشقيق لم يزل الله ينعم علينا فاهرولنا طاحا فأحسن ظنك بربك ثم ناولني الركوة فشربت منها فاذا هو سويق وسكر ما شربت والله أذنه ولا طيب فشبعت وروبت وبقيت أياما لاأشتهي طعاما ولا شرابا ثم أتوه حتى دخلت مكة فرأيته ليلة الى جانب قبة الشراب نصف الليل يصلي بخشوع وأنين وبكاء فلم يزل كذلك حتى ذهب الليل فلما طلع الفجر جلس في مصلاه يسبح ثم قام الى صلاة الفجر وطاف بالبيت أسبوعا ثم خرج فتبعته فاذا له حاشية وغلمان وأموال وهو على خلاف ما رأيته في الطريق ودار به الناس يسلمون عليه ويتبركون به فقلت لهم من هذا فقالوا هذا

فان حقيقته كافية في حصولها والا لزم افتقاره الى سبب منفصل وذلك يقتضي امكانه فيكون الواجب ممكنا فما كان جوابا عن الافعال كان جوابا للمثبتين الغائلين انه يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته ومن جوز أنه يفعل بعد أن لم يكن فاعلا بحصول القدرة والمشيئة القديمة

قال هنا كذلك كما يقوله الكرامية ومن قال انه لم يزل يفعل ويتكلم اذا شاء قال هنا كذلك كما يقوله من يقوله من أئمة السنة والحديث (الثالث) أن يقال أتعني بقولك ذاته كافية أنها مستلزمة (١١٦) لوجود اللازم في الازل أو هي كافية فيه وان تأخر وجوده فان

موسى بن جعفر فقلت قد عجبت ان تكون هذه الحجائب الاثل هذا السيد هذا رواه الحنبلي وعلي بن عيسى بشر الحافي لانه اجتاز على دار ببغداد فسمع الملاهي وأصوات الغناء والطنبور يخرج من تلك الدار فخرجت جارية وسيدها قائمة النقل فرمت بها في الدرب فقال يا جارية صاحب هذه الدار رأسه عبد فقالت بل حر فقال صدقت لو كان عبد الخالق من مولاه فلما دخلت الجارية قال مولاها وهو على مائدة الكبرا أبطأت عنا قالت حدثني رجل بكذا وكذا فخرج حافيا حتى لقي مولانا موسى بن جعفر فتاب على يده (والجواب) من وجوه (أحدها أن يقال) لانسلم أن الامامة أخذ وامذهبهم من أهل البيت لا الاثنا عشرية ولا غيرهم بل هم مخالفون لعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت في جميع أصولهم التي فارقوا فيها أهل السنة والجماعة توحيدهم وعدلهم وامامتهم فان الثابت عن علي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت من اثبات الصفات لله واثبات القدر واثبات خلافة الخلفاء الثلاثة واثبات فضيلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وغير ذلك من المسائل كلها يناقض مذهب الرافضة والنقل بذلك ثابت مستفيض في كتب أهل العلم بحيث ان معرفة المنقول في هذا الباب عن أئمة أهل البيت يوجب علما ضروريا بأن الرافضة مخالفون لهم لا موافقون (الثاني أن يقال) قد علم أن الشيعة مختلفون اختلافا كثيرا في مسائل الامامة والصفات والقدر وغير ذلك من مسائل أصول دينهم فأي قول لهم هو المأخوذ عن الأئمة المعصومين حتى مسائل الامامة قد عرف اضطرابهم فيها وقد تقدم بعض اختلافهم في النص وفي المنتظر منهم على أقوال منهم من يقول ببقاء جعفر بن محمد ومنهم من يقول ببقاء ابنه موسى ومنهم من يقول ببقاء عبد الله بن معاوية ومنهم من يقول نص علي على الحسن والحسين وهؤلاء يقولون على محمد بن الحنفية وهؤلاء يقولون أوصى علي بن الحسين الى ابنه أبي جعفر وهؤلاء يقولون الى ابنه عبد الله وهؤلاء يقولون أوصى الى محمد بن عبد الله بن الحسن ابن الحسين وهؤلاء يقولون ان جعفرا أوصى الى ابنه اسماعيل وهؤلاء يقولون الى ابنه محمد بن اسماعيل وهؤلاء يقولون الى ابنه محمد وهؤلاء يقولون الى ابنه عبد الله وهؤلاء يقولون الى ابنه موسى وهؤلاء يسوقون النص الى محمد بن الحسن وهؤلاء يسوقون النص الى بني ميون القداح الحاكم في شيعته وهؤلاء يسوقون النص من بني هاشم الى بني العباس ويتبع أن تكون هذه الاقوال المتناقضة مأخوذة عن معصوم فبطل قولهم ان اقوالهم مأخوذة عن معصوم (الوجه الثالث أن يقال) هب أن عليا كان معصوما فاذا كان الاختلاف بين الشيعة هذا الاختلاف وهم متنازعون هذا التنازع فمن أين يعلم صحة بعض هذه الاقوال عن علي دون الآخر وكل منهم يدعي أن ما يقوله انما أخذه عن المعصومين وليس للشيعة أسانيد بالرجال المعروفين مثل أسانيد أهل السنة حتى ننظر في اسناد ما وعد الله الرجال بل انما هي منقولات منقطعة عن طائفة عرف فيها كثرة الكذب وكثرة التناقض في النقل فهل يشق عاقل بذلك وان ادعوا توا تر نص هذا على هذا ونص هذا على هذا كان هذا معارضا بدعوى غيرهم مثل هذا التواتر فان سائر القائلين بالنص اذا ادعوا مثل هذه الدعوى لم يكن بين الدعوتين فرق فهذه الوجوه وغيرها تبين أن تقدير ثبوت عصمة علي رضي الله عنه مذهب ليس مأخوذا عنه فنفس دعواهم العصمة في علي مثل دعوى النصارى الالهية في المسيح مع أن ما هم عليه ليس مأخوذا عن المسيح (الوجه الرابع)

ليس بغني وكان عاجزا ليس بقادر فان كان هذا دليلا على انتفاء الوجوب بطل دليلك وان لم يكن دليلا بطل دليلك انهم أيضا فانه مبني عليه وان كان ذلك الشريك المقدور ليس واجب الوجود بنفسه فهو ممكن لا يوجد الا بالواجب بنفسه فيلزم أن يكون

أنهم فى مذهبهم محتاجون الى مقدمتين احداهما معصمة من يضفون المذهب اليه من الائمة
والثانية ثبوت ذلك النقل عن الامام وكلتا المقدمتين باطلة فان المسيح ليس بالله بل هو رسول
كريم ونتقدر أن يكون الها أو رسولا كما يقوله حق لكن ما تقوله النصارى ليس قوله
ولهذا كان على رضى الله عنه شديد من المسيح قوم غلوا فيه فوق قدره وقوم نقصوه دون قدره
فهؤلاء يقولون عن المسيح انه اله وهؤلاء يقولون كافر ولا ريب فيه وكذلك على يقول فى الله وهؤلاء
يقولون انه كافر ظالم (الوجه الخامس) أن يقال قد ثبت لعلى بن أبى طالب رضى الله عنه
والحسن والحسين وعلى بن الحسين وابنه محمد وجعفر بن محمد من المناقب والفضائل ما لم يذكره
هذا المصنف الرافضى وذكر أشياء من الكذب تدل على جهل ناقلها مثل قوله نزل فى حقهم
هل أتى فان هل أتى مكية باتفاق العلماء وعلى انما تزوج فاطمة بالمدينة بعد الهجرة ولم يدخل
بها الا بعد غزوة بدر ولولده الحسن فى السنة الثانية من الهجرة والحسين فى السنة الرابعة من
الهجرة بعد نزول هل أتى بسنين كثيرة فقول القائل انها نزلت فيهم من الكذب الذى لا يخفى
على من له علم بنزول القرآن وأحوال هذه السادة الاخيار وأما آية الطهارة فليس فيها اخبار
بطهارة أهل البيت وذهاب الرجس عنهم وانما فيها الامر لهم بما يوجب طهارتهم وذهاب
الرجس عنهم فان قوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كقوله
تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وقوله يريد الله ليبين لكم ويهديكم
سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين
يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا
فالارادة هنا متضمنة للامر والرضا ليست هى المشيئة المستلزمة لوقوع المراد فانه لو كان
كذلك لكان قد تطهر كل من أراد الله طهارته وهذا على قول هؤلاء القدرية الشيعة أوجه فان
عندهم أن الله يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد فقوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل
البيت ويطهركم تطهيرا اذا كان هذا بفعل المأمور وتركه المحظور وكان ذلك متعلقا بارادتهم
وأفعالهم فان فعلوا ما أمر وابه طهروا والا فلا وهم يقولون ان الله لا يخلق أفعالهم ولا يقدر
على تطهيرهم وأما المثبتون للقدر منهم يقولون ان الله لا يخلق أفعالهم قادر على ذلك فاذا ألهمهم
فعل ما أمر وابه وتركه ما حظر واحصلت الطهارة وذهاب الرجس ومما يبين أن هذا مما
أمر وابه لا مما أخبر وا بوقوعه ما ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أدار الكساء
على فاطمة وعلى وحسن وحسين ثم قال اللهم هؤلاء أهل بيتى فأذهب عنهم الرجس وطهرهم
تطهيرا وهذا الحديث رواه مسلم فى صحيحه عن عائشة ورواه أهل السنن عن أم سلمة وهو يدل على
ضد قول الرافضة من وجهين (أحدهما) أنه دعا لهم بذلك وهذا دليل على أنه لم يخبر بوقوع ذلك
فانه لو كان وقع لكان يثنى على الله بوقوعه ويشكره على ذلك لا يقتصر على مجرد الدعاء (الثانى)
ان هذا يدل على أنه خالق أفعال العباد ومما يبين أن الآية متضمنة للامر والنهى قوله فى سياق
الكلام يا نساء النبى من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على
الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما
يا نساء النبى لستن كأحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض

بالذات النوع الثانى لم يصح التلازم فانه اذا قدرذات تقدر على أن تفعل الافعال التى تختارها وتقوم بها لم يلزم أن يكون ما يتجدد من
تلك الافعال مصنوعا فاعلى سبب منفصل ولا يكون مجرد الذات بدون ما يتجدد من مقدورها ومرادها كافيا فى كل فرد فرد من ذلك بل قد

يكون الفعل الثانى لايوجد الا بالاول والاول بما قبله وهلم جرا فليس مجرد الذات بدون ما تتجدد به كافيا فى حصول المتأخرات ولاهى مفتقرة فى ذلك الى أمور منفصلة عنها فلفظ الذات قد يراد به الذات بما يقوم بها وقد يراد به الذات المجردة عما يقوم بها (فاذا قيل) هل الذات كافية ان أريد به الذات المجردة فلك لاحقيقة لها فى الخارج عند أهل الاثبات واذا قدر تقديرا فهى لاتكفى فى اثبات ما يثبت لها وان أريد به الذات المتعوت فانه يقوم بها الافعال الاختيارية فعلوم أن هذه الذات لايجب أن يتوقف ما يتجدد لها من فعل ومفعول على سبب منفصل عنها ونظير هذا قول نفاة الصفات ان الصفات هل هى زائدة على الذات أو ليست زائدة فانا قد بينا فى غير هذا الموضع أن الذات المجردة عن الصفات لاحقيقة لها بل الصفات زائدة على ما يثبته النفاة من الذات وأما الذات الموصوفة بصفاتها القادرة على أفعالها فتلك مستلزمة لما يلزمها من الصفات قادرة على ما تشاؤه من الافعال فهى لاتكون الا موصوفة لايمكن أن تتجرد عن الصفات اللازمة لها حتى يقال هل هى زائدة عليها أو ليست زائدة عليها بل هى داخلة فى مسمى اسمها والافعال القائمة بها بقدر تها وارادتها كذلك فهكذا مسمى باسمائه الحسنى منعوت بصفاته العلى قبل خلق السموات والارض وبعد اقامة القيامة وفيما بين ذلك لم يزل ولا يزال موصوفا بصفات الكمال منعوتا بنعوت الاكرام والجلال فكذلك هو مسمى بأسمائه الحسنى منعوت بصفاته العلى قبل هذه الافعال وبعدها وكما أن ذلك ثابت قبل حدوث المفعولات وبعدها فهو أيضا ثابت قبل حدوث الافعال أفضل وبعدها ومن آياته الشمس والقمر والكواكب وما تتصفه هذه الاعيان من الاسماء والصفات هو ثابت لها قبل الحركات المعينة وبعدها

وقلن قولا معروفا وقرن فى بيوتكن ولاتبرجن تبرج الجاهلية الاولى وأقمن الصلاة وآتينا الزكاة وأطعن الله ورسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة ان الله كان لطيفا خبيرا وهذا السياق يدل على أن هذا أمر ونهى وهو يدل على أن أزواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من أهل بيته فان السياق انما هو للمخاطبين ويدل على أن قوله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت عم غير أزواجه كعلى وفاطمة وحسن وحسين رضى الله تعالى عنهم أجمعين فانه ذكر بصيغة التذكير لما اجتمع المذكر والمؤنث وهؤلاء خصوا بكونهم من أهل البيت بالاولى من أزواجه فلهذا خصهم بالدعاء لما أدخلهم فى الكساء كما أن مسجد قباء أسس على التقوى ومسجده صلى الله تعالى عليه وسلم أيضا أسس على التقوى وكان قوله تعالى لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين بسبب مسجد قباء تناول اللفظ لمسجد قباء ولمسجده صلى الله عليه وسلم بطريق الاولى وقد تنازع العلماء فى كون أزواجه من آله على قولين هما روايتان عن أحمد أصحهما أنهن من آله وأهل البيت كما دل على ذلك ما فى الصحيحين من قوله اللهم صل محمد وعلى أزواجه وذريته وهذا مبسوط فى موضع آخر وأما موالى بنى هاشم فليسوا من أهل البيت بلا نزاع ولهذا كانت الصدقة تباح لبريرة وأما أبو رافع فكان من موالى بنى هاشم فلهذا نهاه عن الصدقة وقال له انها أوساخ الناس ● وكذلك قوله وايجاب المودة غلط فقد ثبت فى الصحيح عن سعيد بن المسيب أن ابن عباس رضى الله عنهما سئل عن قوله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى قال فقلت الا أن تودّ واذوى قربى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابن عباس عجلت لم يكن بطن من قريش الا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيهم قرابة فقال قل لا أسألكم عليه أجرا الا أن تودّونى فى القرابة التى بينى وبينكم فابن عباس كان من كبار أهل البيت وأعلمهم بتفسير القرآن وهذا تفسيره الثابت عنه وبدل على ذلك أنه لم يقل الا المودة لذى القربى ولكن قال الا المودة فى القربى ألا ترى أنه لما أراد ذوى قرباه قال وأعلموا أن ما غنمتم من شئ فان لله خمسه ولذى القربى ولا يقال المودة فى ذى القربى وانما يقال المودة لذى القربى فكيف وقد قال قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى وبين ذلك أن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لا يسأل أجرا أصلا انما أجره على الله وعلى المسلمين موالاة أهل البيت ولكن بادلة أخرى غير هذه الآية وليست سواء الا تال لاهل البيت من أجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى شئ وأيضا فان هذه الآية مكية ولم يكن على بعد تزوج بفاطمة ولا أولادهما أولاد وأما آية الابتهال ففى الصحيح أنها المرادة أخذ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيد على وفاطمة وحسن وحسين لما هبل بهم لكن خصهم بذلك لانهم كانوا أقرب اليه من غيرهم فانه لم يكن له ولد كرا ذلك يمشى معه ولكن كان يقول عن الحسن ان ابنى هذا فلهم أبناؤه ونساؤه اذ لم يكن بنى له بنت الا فاطمة فان المباهلة كانت لما قدم وفد نجران وهم نصارى وذلك كان بعد فتح مكة بل كان سنة تسع وفيها نزل صدر آل عمران وفيها فرض الحج وهى سنة الوفود فان مكة لما افتتحت سنة ثمان قدمت وفود العرب من كل ناحية فهذه الآية تدل على كمال انصالهم برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما دل على ذلك حديث الكساء ولكن هذا لا يقتضى أن يكون الواحد منهم

ولا يحتاج أن يقدر بهاذات مجردة عن النور وعن دوام الحركة ثم زيد عليها النور ودوام الحركة فالخالق سبحانه أولى بثبوت كماله وانتفاء النقص عنه والمخلوقات انما احتاجت فيما يحدث عنها الى سبب منفصل لانها هي في نفسها محتاجة الى الفاعل المنفصل فلا شيء من ذاتها وصفاتها وأفعالها الا بأمر منفصل عنها وأما الخالق سبحانه وتعالى فهو الغني عما سواه فلا يفتقر في شيء من ذاته وصفاته وأفعاله الى أمر منفصل عنه بل كل ما كان منفصلا عنه فهو مفتقر اليه وهو سبحانه غني عن ذلك المنفصل الذي هو مفتقر اليه فلا يحتاج فيما يحدده من أفعاله الفائضة بنفسه التي يريدها ويقدر عليها الى أمر مستغن عنه كما لا يحتاج في مفعولاته المنفصلة عنه الى ذلك وأولى واذا كان قد خلق من الامور المنفصلة عنه ما جعله سببا لافعال تقوم بنفسه كما يخلق الطاعات التي يرضيه والتوبة التي يفرح بها والدعاء الذي يحبب سائله وأمثال ذلك من الامور فليس هو في شيء من ذلك مفتقرا الى ما سواه بل هو سبحانه الخالق للجميع وكل ما سواه مفتقر اليه وهو الغني عن كل ما سواه وهذا كما أن ما يفعله من المخلوقات بعضها ببعض كنزال المطر بالسحاب وانبات النبات بالماء لا يوجب افتقاره الى الاسباب المنفصلة اذ هو خالق هذا وهذا وجاعل هذا سببا لهذا وقد ربط هذا في غير هذا الموضع بما لا يليق بهذا المكان

﴿فصل﴾ وقد عارض بعضهم الرازي فيما ذكره من أن هذه المسئلة تلزم عامة الطوائف فقال

أفضل من سائر المؤمنين ولا أعلم منهم لان الفضيلة بكمال الايمان والتقوى لا بقرب النسب كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وقد ثبت أن الصديق كان أتقى الامة بالكتاب والسنة وبتواتر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وهذا مبسوط في موضعه (وأما مانقله أنه كان يصلي كل يوم وليلة ألف ركعة) فهذا يدل على جهله بالفضيلة وجهله بالواقع أما أولا فلان هذا ليس بمنقول نقله ثقة وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان لا يزيد في الليل على ثلاث عشرة ركعة وثبت عنه في الصحيح أنه قال صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل القيام قيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وثبت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يقوم اذا سمع الصارخ وثبت عنه أنه بلغه أن رجالا يقول أحدهم أما أنا فأصوم ولا أفطر ويقول الآخر أما أنا فأقوم ولا أنام ويقول الآخر أما أنا فلا آكل اللحم ويقول الآخر أما أنا فلا أتزوج النساء فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وآكل اللحم وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وثبت عنه في الصحيح أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعبد الله بن عمرو بن العاص لما بلغه أنه قال لأصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت لا تفعل فانك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولزوجك عليك حقا فصم وأفطر وقم ونم وائت كل ذي حق حقه فالمداومة على قيام جميع الليل ليس بمستحب بل هو مكروه وليس من سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الثابتة عنه وهكذا مداومة صيام النهار فان أفضل الصيام صيام داود عليه السلام صيام يوم وفطر يوم وأيضا فالذي ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يصلي في اليوم والليلة نحو أربعين ركعة وعلى رضي الله عنه أعلم بسنته وأتبع لهديه وأبعد من أن يخالف هذه المخالفة لو كان ذلك ممكنا فكيف وصلاة ألف ركعة في اليوم والليلة مع القيام بسائر الواجبات غير ممكن فانه لا بد من أكل ونوم وقضاء حاجة الاهل وقضاء حقوق الرعية وغير ذلك من الامور التي تستوعب الزمان اما النصف أو أقل أو أكثر والساعة الواحدة لا تسع مائتي ركعة وما يقارب ذلك الا أن يكون نقرا كنقر الغراب وعلى أجل من أن يصلي صلاة المنافقين يترقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وقد نهى عن نقر كنقر الغراب فنقل مثل هذا عن علي يدل على جهل قائله نعم احياء الليل بالتهجد وقراءة القرآن في ركعة هو ثابت عن عثمان رضي الله عنه فتهجد وتلاوته القرآن أظهر من غيره (وأيضا فقوله ان علي بن أبي طالب كان أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) دعوى مجردة تنازع فيها جمهور المسلمين من الاولين والآخرين (وقوله جعله الله نفس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث قال وأنفسنا وأنفسكم) فيقال أما حديث المواخاة فباطل موضوع فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يؤاخ أحدا ولا آخى بين المهاجر بن بعضهم من بعض ولا بين الانصار بعضهم من بعض ولكن آخى بين المهاجرين والانصار كما آخى بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف وآخى بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء كما ثبت ذلك في الصحيح وأما قوله وأنفسنا وأنفسكم فهذا

المراد بها حادث الموجود الذي يوجد بعد العدم ذاتا كان أو صفة أما ما لا يوصف بالوجود كالاعدام المتجددة والاحوال عند من يقول بها والاضافات عند من لا يقول انها موجودية فلا يصدق عليها اسم الحادث وان صدق عليها اسم المتجدد فلا يلزم من تجدد الاضافات

والاحوال فى ذات البارى أن يكون محلا للحوادث (قال) وبما قاله الامام يعنى الرازى فى هذا المقام ان أكثر العقلاء قالوا به وان أنكروه باللسان وبينه بصور فليس كذلك لان أكثر ماذكرمن تلك الامور فانما هى متجددة تلاحدثة والمتجدد أعم من الحادث فلا يلزم من وجود العام وجود الخاص (قلت) ولقائل أن يقول هذا ضعيف من وجوه (أحدها) ان الدليل الذى استدلوا به على نفى الحوادث ينفى المتجددات أيضا كقولهم اما أن يكون كالا أو ناقصا وقولهم لو حصل ذلك للزم التغير وقولهم اما أن يكون ذاته كافية فيه أو لا يكون وقولهم كونه قابلا له فى الازل يستلزم امكان ثبوته فى الازل فانه لا يمكن أن يحصل فى الازل لامتجدد ولا حادث ولا يوصف الله بصفة نقص سواء كان متجددا أو حادثا وكذلك التغير لا فرق بين أن يكون بحادث أو متجدد فان قالوا تجدد المتجددات ليس تغيرا قال أولئك وحدوث الحركات الحادثة ليس تغيرا فان قالوا بل هذا يسمى تغيرا منعوهم الفرق وان سلموه كان النزاع لفظيا واذا كان استدلالهم ينفى القسمين لزم اما فساده واما النقض (الوجه الثانى) أن يقال تسمية هذا متجددا وهذا حادثا فرق لفظى لامعنوى ولاريب أن أهل السنة والحديث لا يطلقون عليه سبحانه وتعالى أنه محل للحوادث ولا يحمل للاعراض ونحوها من الالفاظ المبتدعة التى يفهم منها معنى باطل فان الناس يفهمون من هذا أن يحدث فى ذاته ما يسمونه حادثا كالعيوب والآفات والله منزه عن ذلك سبحانه وتعالى واذا قال فلان ولى على الاحداث أو تنازع أهل القبلة فى أهل الاحداث فالمراد بذلك الافعال المحرمة كالزنا والسرقة وشرب الخمر وقطع الطريق والله أجل وأعظم من أن يحضر بقلوب المؤمنين قيام القبائح به والمقصود أن تفرقة المفرق بين المتجدد والحادث أمر

مثل قوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا نزلت فى قصة عائشة رضى الله عنها فى الافك فان الواحد من المؤمنين من نفس المؤمنين والمؤمنات وكذلك قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم أى يقتل بعضكم بعضا ومنه قوله تعالى واذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم أى لا يخرج بعضكم بعضا فالمراد بالنفس الاخوان اما فى النسب واما فى الدين وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعلى أنت منى وأنا منك وقال للاشعريين ان الاشعريين اذا أرملوا فى الغزو أو نفدت نفقة عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان معهم فى ثوب واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم منى وأنا منهم وهذا فى الصحيح والاول أيضا فى الصحيح وفى الصحيح أيضا أنه قال لخطيب هذا منى وأنا منه وهذا مبسوط فى موضعه وأما تزويجه فاطمة ففضيلة لعلى كما أن تزويجه عثمان ابنتيه فضيلة لعثمان أيضا ولذلك سمى ذا النورين وكذلك تزوجه بنت أبى بكر وبنت عمر فضيلة لهما فالخلفاء الاربعة أصهاره صلى الله تعالى عليه وسلم ورضى الله عنهم (وأما قوله وظهرت منه معجزات كثيرة) فكثيرا يسمى كرامات الاولياء معجزات وهذا اصطلاح كثير من الناس فيقال على أفضل من كثير مما له كرامات والكرامات متواترة عن كثير من العوام أهل السنة الذين يفضلون أبا بكر وعمر فكيف لا تكون الكرامات ثابتة لعلى رضى الله عنه وليس فى مجرد الكرامات ما يدل على أنه أفضل من غيره (وأما قوله حتى ادعى قوم فيه الربوبية وقتلهم) فهذه مقالة جاهل فى غاية الجهل لوجوه (أحدها) ان معجزات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أعظم بكثير وما ادعى فيه أحد من الصحابة الالهية (الثانى) ان معجزات الخليل وموسى أعظم بكثير وما ادعى أحد فيهم الالهية (الثالث) ان معجزات نبينا ومعجزات موسى أعظم من معجزات المسيح وما ادعيت فيهما الالهية كما ادعيت فى المسيح (الرابع) ان المسيح ادعيت فيه الالهية وما ادعيت فى محمد وابراهيم وموسى ولم يدل ذلك على أنه أفضل ولا على أن معجزاته أبهر (الخامس) ان دعوى الالهية فيهما دعوى باطلة قابلها دعوى باطلة وهى دعوى اليهود فى المسيح ودعوى الخوارج فى على فان الخوارج كفروا عليا فان جاز أن يقال انما ادعيت فيه الالهية لقوة الشبهة جاز أن يقال انما ادعى فيه الكفر لقوة الشبهة وجاز أن يقال صدرت منه ذنوب اقتضت أن يكفر بها الخوارج والخوارج أكفر وأعظم من الذين ادعوا فيه الالهية فان جاز الاحتجاج بمثل هذا وجعل هذه الدعوى منقبة كان دعوى المبغضين له ودعوى الخوارج بمنزلة أقوى وأقوى وأن الخوارج من الرافضة الغالية فالخوارج من أعظم الناس صلاة وصياما وقراءة للقرآن ولهم جيوش وعساكر وهم متدينون بدين الاسلام ملتزمون ظاهرا والغالية المدعون للالهية اما أن يكونوا من أجهل الناس واما أن يكونوا من أكفر الناس والغالية كفار باجماع العلماء وأما الخوارج فلا يكفرهم الا من يكفر الامامية فانهم خير من الامامية وعلى رضى الله عنه لم يكن يكفرهم ولا أمر بقتل الواحد المقدور عليه منهم كما أمر بحرب الغالية بل لم يقاتلهم حتى قتلوا عبد الله بن الخباب وأغاروا على سرح الناس فثبت بالاجماع من على ومن سائر الصحابة والعلماء أن الخوارج خير من الغالية فان جاز للشيعة أن يحتجوا بدعوى الغالية الالهية فيه حجة على فضله جاز للخوارج أن يحتجوا بذلك حجة على نقيضه

لفظي لامعنى عقلي ولوعكسه عاكس فسمى هذا متجددا وهذا حادثا لكان كلامه من جنس كلامه ان الجمهور انما يلزمهم تجدد الاضافات والاحوال والاعدام لاتجدد الحادث الذي وجد بعد العدم ذاتا كان أوصفة دعوى مجموعة لم يقم عليها دليلا بل الدليل يدل على أن أولئك الطوائف يلزمهم قيام أمور وجودية حادثة بذاته مثال ذلك أنه سمعه وتعالى يسمع ويرى ما يخلقه من الاصوات والمرئيات وقد أخبر القرآن بحدوث ذلك في مثل قوله وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وقوله تعالى ثم جعلناكم خلائف في الارض من بعدهم لننظر كيف تعملون وقد أخبر بسمعه ورؤيته في مواضع كثيرة كقوله لموسى وهرون انني معكما أسمع وأرى وقوله الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين وقوله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله والله يسمع تحاوركما ان الله سميع بصير وفي الصحيح عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سبحان الذي وسع سمعه الاصوات لقد كانت المجادلة تشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جانب البيت وانه ليخفى علي بعض كلامها فانزل الله تعالى قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله ومثل هذا كثير فيقال لهؤلاء أنتم معترفون وسائر العقلاء بما هو معلوم بصريح العقل أن المعدوم لايرى موجودا قبل وجوده فاذا وجد فرآه موجودا

(الوجه الثالث) ان دعوى المدعي

بطريق الاولى فعلم أن هذه الحجة انما يحتج بها جاهل ثم انها تعود عليه لانه ولهذا كان الناس يعلمون أن الرافضة أجهل وأكذب من الناصبة (وأما قوله وكان واداه سبطا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيدا شباب أهل الجنة اماميين بنص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) فيقال الذي ثبت بلا شك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصحيح أنه قال عن الحسن ان ابني هذا سيد وان الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وثبت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يقعده وأسامة بن زيد على فخذه ويقول اللهم اني أحبهما وأحب من يحبهما وهذا يدل على ان ما فعله الحسن من ترك القتال على الامامة وقصد الاصلاح بين الناس كان محبوبا يحبه الله ورسوله ولم يكن ذلك مصيبة بل كان ذلك أحب الى الله ورسوله من اقتتال المسلمين ولهذا أحبه وأحب أسامة بن زيد ودعا لهما فان كل واحد منهما كان يكره القتال في الفتنة فأما أسامة فلم يقاتل لامع علي ولامع معاوية والحسن كان دائما يثير على علي بترك القتال وهذا نقيض ما علمه الرافضة من أن ذلك الصلح كان مصيبة وكان ذلا ولو كان هناك امام معصوم يجب على كل أحد طاعته ومن تولى غيره كانت ولايته باطلة لايجوز أن يجاهد معه ولا يصلى خلفه لكان ذلك الصلح من أعظم المصائب على أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه فساد دينها فاي فضيلة كانت تكون للحسن في ذلك حتى ينبى عليه به وانما غايته أن يعذر لضعفه عن القتال الواجب والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم جعل الحسن في الصلح سيدا محمودا ولم يجعله عاجزا معذورا ولم يكن الحسن أعجز عن القتال من الحسين بل كان أقدر على القتال من الحسين والحسين قاتل حتى قتل فان كان ما فعله الحسين هو الافضل الواجب كان ما فعله الحسن تركا للواجب أو يعجزا عنه وان كان ما فعله الحسن هو الافضل الاصلح دل على أن تركه القتال هو الافضل الاصلح وان الذي فعله الحسن هو الاحب الى الله ورسوله كما فعله غيره والله رفع درجات المتقين المؤمنين بعضهم على بعض وكلهم في الجنة رضي الله تعالى عنهم أجمعين وقد ثبت أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أدخلهما مع أبويهما تحت الكساء وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وأنه دعاهما في المباهلة وفضائلهما كثيرة وهما من أجلاء سادات المؤمنين وأما كونهما أزهد الناس وأعلمهم في زمانهم فهذا قول بلا دليل (وأما قوله وجاهدا في الله حق جهاده حتى قتلا) فهذا كذب عليهما فان الحسن تخلى عن الامر وسلمه الى معاوية ومعه جيوش وما كان يختار قتال المسلمين قط وهذه متواترة في فضائله وأما موته فقيل انه مات سموما وهذه شهادة له وكرامة في حقه لكن لم يمت مقاتلا والحسين رضي الله عنه ما خرج مقاتلا ولكن ظن أن الناس يطيعونه فلما رأى انصرافهم عنه طلب الرجوع الى وطنه أو الذهاب الى الثغر أو اتيان يزيد فلم يمكنه أولئك الظلمة لامن هذا ولامن هذا ولامن هذا وطلبوا أن يأخذوه أسيرا الى يزيد فامتنع من ذلك وقاتل حتى قتل مظلوما شهيدا لم يكن قصده ابتداء أن يقاتل وأما قوله عن الحسن انه لبس الصوف تحت ثيابه الفاخرة فهذا من جنس قوله في علي انه كان يصلي ألف ركعة فان هذا لا فضيلة فيه وهو كذب وذلك أن لبس الصوف تحت ثياب القطن وغيره لو كان فاضلا لكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرعه لأمته اما بقوله واما بفعله أو كان يفعله أصحابه في عهده فلما لم يفعله هو ولا أحد من أصحابه على عهده ولا رغب فيه دل على

وسمع كلامه فهل حصل أمر وجودي لم يكن قبل أم لم يحصل شئ فان قيل لم يحصل أمر وجودي وكان قبل أن يخلق لايراه فيكون بعد خلقه لايراه أيضا وان قيل حصل أمر وجودي فذلك الوجودي اما أن يقوم بذات الرب واما أن يقوم

بغيره فان قام بغيره لزم أن يكون غير الله هو الذى برآه وان قام بذاته علم أنه قام به رؤية ذلك الموجود الذى وجد كما قال تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وماسموه اضافات وأحوال وتعلقات وغير ذلك يقال لهم هذه أمور موجودة أوليست موجودة فان لم تكن موجودة فلا فرق بين حاله قبل أن يرى ويسمع وبعد أن يرى ويسمع فان العدم المستمر لا يوجب كونه صار رائيا سامعا وان قلتم بل هى أمور وجودية فقد أقررتم بان رؤية النبى المعين لم تكن حاصلة ثم صارت حاصلة بذاته وهى أمر وجودى والمتفلسفة لا يقتصر فى الزامهم على تجدد الاضافات بل يلزمون بكونه محدثا للحوادث المتجددة شيأ فشيأ والاحداث هى من مقولة أن يفعل وأن ينفعل أحد المقولات العشر وهى أمور وجودية فيقال كونه فاعلا لهذه الحوادث المعينة بعد أن لم يكن فاعلا لها اما أن يكون أمرا حادثا واما أن لا يكون حدث كونه فاعلا فان لم يحدث كونه فاعلا حاله قبل أن يحدثها وبعد أن يحدثها واحد وقد كان قبل أن يحدثها غير فاعل لها فيلزم أن لا يحدث شيأ أو يحدث بلا محدث وأنتم أنكرتم على المتكلمة الجهمية والمعتزلة أن قالوا الذات تفعل بعد أن لم تكن فاعلة بل لا بد من تجدد فكيف تقولون هو دائما يفعل الحوادث شيأ بعد شئ من غير أن يحدث لها أمر وأيضا فالفاعلية التامة لكل واحد من الحوادث ان كانت موجودة فى الازل قبل حدوثه لزم تأخر الفعل عن الفاعلية التامة وهذا باطل وذلك يبطل قولهم وان قالوا بل الفاعلية التامة لكل حادث تحدث بعد أن لم تكن حادثة فقد صارت الذات فاعلة لتلك الحادث بعد أن لم تكن فاعلة وكونها فاعلة هى من مقولة أن يفعل وهى احدى المقولات العشر التى هى الاجناس العالية المسماة

أنه لا فضيلة فيه ولكن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لبس فى السفر جبة من صوف فوق ثيابه وقصد لبس الصوف دون القطن وغيره ليس بمستحب فى شرعنا ولا هدى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قيل لمحمد بن سيرين ان قوما يقصدون لبس الصوف ويقولون ان المسيح كان يلبسه فقال هدى نبينا أحب من هدى غيره وقد تنازع أهل بكر به لبس الصوف فى الحضر من غير حاجة أم لا وأما لبسه فى السفر فحسن لانه مظنة الحاجة اليه ثم نقدر أن يكون لبس الصوف طاعة وقربة فاطهاره تواضعا أولى من اخفائه تحت الثياب فانه ليس فى ذلك الا تعذيب النفس بلا فائدة والله تعالى لم يأمر العباد الا بما هو لهم أطوع ولهم أنفع لم يأمرهم بتعذيب لم ينفعهم بل قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله غنى عن تعذيب هذا نفسه (وأما الحديث) الذى رواه أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أخذ يوما الحسين على فخذه الايمن وولده ابراهيم على فخذه الايسر فنزل جبريل فقال ان الله لم يكن ليجمع لك بينهما فاختر من شئت منهما فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا مات الحسين بكيت أنا وعلى وفاطمة واذا مات ابراهيم بكيت أنا عليه فأختار موت ابراهيم فمات بعد ثلاثة أيام وكان احياء الحسين بعد ذلك بقبله وبقول أهلا ومرحبا بمن فديته بابنى ابراهيم (فيقال) هذا الحديث لم يروه أحد من أهل العلم ولا يعرف له اسناد ولا يعرف فى شئ من كتب الاحاديث ولا يعرف له اسناد وهذا الناقل لم يذكر لنا اسناده ولا عزاه الى كتب الحديث لكن ذكره على عادته من روايته أحاديث سائبة بلا زمام ولا خطام ومن المعلوم أن الاحاديث المنقولة لا يجوز بين صدقها وكذبها الا بالطرق الدالة على ذلك والافدعوى النقل المجرد بمنزلة سائر الدعاوى ثم يقال هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وهو من أحاديث الجهال فان الله تعالى ليس فى جمعه بين ابراهيم والحسين أعظم مما فى جمعه بين الحسن والحسين على مقتضى هذا الحديث فان موت الحسن أو الحسين اذا كان أعظم من موت ابراهيم فبقاء الحسن أعظم من بقاء ابراهيم وقد بقى الحسن مع الحسين وأيضا فقد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أعظم من حق غيره وعلى يعلم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أولى به من نفسه وهو يحب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أكثر مما يحب نفسه فيكون لو مات ابراهيم لكان بكاؤه لأجل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أكثر من بكائه لأجل ابنه الا أن يقال محبة الابن طبيعة لا يمكن دفعها فيقال هذا موجود فى حب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الذى يقول لما مات ابراهيم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى الرب وانا بك يا ابراهيم لمحزونون هكذا ابنه فى الحديث الصحيح فكيف يكون قد اختار موته وجعله فداء لغيره ثم هل يسوغ مثل هذا أن يجعل شخص معصوم الدم فداء شخص معصوم الدم بل ان كان هذا جائزا كان الامر بالعكس أولى فان الرجل لو لم يكن عنده الا ما ينفق على ابنه أو ابن بنته لوجب تقديم النفقة على الابن باتفاق المسلمين ولو لم يمكن دفع الموت أو الضرب الا عن ابنه أو ابن بنته لكان دفعه عن ابنه هو المشروع لا سيما وهم يجعلون الهدة فى الكرامة هو القرابة من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويجعلون من أكبر فضائل على قرابته من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك الحسن والحسين ومعلوم أن الابن أقرب من الجميع فكيف يكون الابعد مقدما على الاقرب ولا مزية الا القرابة وقد قال أنس بن مالك لو قضى أن يكون بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

وسلم نبي لعاش ابراهيم وغير أنس نازعه في هذا الكلام وقال لا يجب اذا شاء الله نبيا أن يكون ابنه نبيا تم لما كان ابراهيم فداء الحسين ولم يكن فداء الحسن والاحاديث الصحيحة تدل على أن الحسن كان أفضلهما وهو كذلك باتفاق أهل السنة والشيعة وقد ثبت في الصحيح أنه كان يقول عن الحسن اللهم اني أحبه فأحبه وأحب من يحبه فلم لا كان ابراهيم فداء هذا الذي دعا بمحبة الله لمن أحبه

(فصل) وأما علي بن الحسين فمن كبار التابعين وسادتهم علما ودينا أخذ عن أبيه وابن عباس والمسور بن مخرمة وأبي رافع مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعائشة وأم سلمة وصفية أمهات المؤمنين وعن مروان بن الحكم وسعيد بن المسيب وعبد الله بن عثمان بن عفان وذكوان مولى عائشة وغيرهم رضي الله تعالى عنهم وروى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد الانصاري والزهري وأبو الزناد وزيد بن أسلم أو ابنه وأبو جعفر قال يحيى بن سعيد هو أفضل هاشمي رأيته في المدينة وقال محمد بن سعد في الطبقات كان ثقة مأمونا كثير الحديث عالما رفيعا وروى عن حماد بن زيد قال سمعت علي بن الحسين وكان أفضل هاشمي أدركته يقول يا أيها الناس أحبونا حب الاسلام فما برح بنا حبكم حتى صار عارا علينا وعن شيبة بن نعامة قال كان علي بن الحسين يخل فلما مات وجدوه يقوت مائة أهل بيت بالمدينة في السر وله من الخشوع وصدقة السر وغير ذلك من الفضائل ما هو معروف حتى انه كان من صلاحه ودينه يتخطى مجالس أكابر الناس ويجالس زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب وكان من خيار أهل العلم والدين من التابعين فيقال له تدع مجالس قومك وتجالس هذا فيقول انما يجلس الرجل حيث يجد صلاح قلبه وأما ما ذكر من قيام ألف ركعة فقد تقدم أن هذا لا يمكن الا على وجه مكروه وفي الشريعة أولا يمكن بحال فلا يسلح ذكر مثل هذا في المناقب وكذلك ما ذكر من تسمية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم له سيد العابدين هو شيء لا أصل له ولم يروه أحد من أهل العلم والدين (وكذلك) أبو جعفر محمد بن علي من خيار أهل العلم والدين وقيل انما سمي الباقر لانه بقر العلم أي لاجل بقر السجود جبهته وأما كونه أعلم أهل زمانه فهذا يحتاج الى دليل والزهري من أقرانه وهو عند الناس أعلم منه ونقل تسميته بالباقر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا أصل له عند أهل العلم بل هو من الاحاديث الموضوعة وكذلك حديث تبليغ جابر له السلام هو من الموضوعات عند أهل العلم بالحديث لكن هو روى عن جابر بن عبد الله غير حديث مثل حديث الغسل والحج وغير ذلك من الاحاديث الصحيحة عنه ودخل على جابر مع أبيه علي بن الحسين بعد ما كبر جابر وكان جابر من المحبين لهم رضي الله عنهم وأخذ العلم عن جابر وأنس بن مالك وروى أيضا عن ابن عباس وأبي سعيد وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة وعن سعيد بن المسيب ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن أبي رافع كاتب علي وروى عنه أبو اسحق الهمداني وعمرو بن دينار والزهري وعطاء بن أبي رباح وربيعة بن أبي عبد الرحمن والاعرج وهو أسن منه وابنه جعفر وابن جريج ويحيى بن أبي كثير والاوزاعي وغيرهم * وجعفر الصادق رضي الله عنه من خيار أهل العلم والدين أخذ العلم عن جده أبي أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وعن محمد بن المنكدر ونافع مولى بن عمر والزهري وعطاء بن أبي رباح وغيرهم وروى عنه يحيى بن سعيد

وأمثاله كانوا يعتقدون ضعف هذه المسئلة مع فرط عنتهم في ابطال قول الكرامية اذا أسكتهم أنه لم يعتمد على ذلك في مسئلة كلام الله تعالى في أجل كتبه نهاية العقول ومسئلة الكلام هي من أجل ما يبنى على هذا الاصل وذلك أن الطريقة المعروفة التي سلكها

غندهم بقاط بفورياس وهي كلها موجودية فيلزم انصاف الرب بقيام الامور الوجودية شيأ بعد شيء كما اختاره كثير من سلفهم وخلفهم وهكذا يمكن تقرير كل ماذكر الرازي من الزام الطوائف شيأ بعد شيء لمن تصور ذلك تصورا تاما وكل من قال لم يحدث شيء موجود يلزمه التناقض البين الذي لا ينازع فيه المنصف الذي يتصور ما يقول تصورا تاما وقد اعتذر من اعتذر من الفلاسفة عما ألزمهم اياه من الاضافات بأن قالوا الاضافات لا توجد الا كذلك فلا يتصور فيه الكمال قبلها ولا نها تابعة لغيرها فلا يثبت فيها الكمال بل في متبوعها (قلت) ولقائل أن يقول هذا بعينه يقوله المثبتون فان الكلام انما هو في الحوادث المتعلقة بمشيئته وقدرته ومن المعلوم امتناع ثبوت الحوادث جميعا في الازل فاذا قال القائل الاضافات لا توجد الا حادثة قيل له والحوادث المتعلقة بمشيئته وقدرته لا توجد الا حادثة وأما قوله الاضافة تابعة لغيرها فلا يثبت فيها الكمال فعنه جوابان (أحدهما) أن الدليل لا يفرق بين التابع والمتبوع فان صح الفرق بطل الدليل وان لم يصح انتقض الدليل فيطل على التقديرين (الثاني) أن يقال وهكذا ما يتعلق بمشيئته وقدرته هو تابع أيضا فلا يثبت فيه الكمال (يوضح ذلك) أنه سبحانه مستحق في أزله لصفات الكمال لا يجوز أن يكون شيء من الكمال الازلي الا وهو متعلق به في أزله كالحياة والعلم والقدرة وغير ذلك وانما الشأن فيما لا يمكن وجوده في الازل (ومما يبين ذلك) أن الرازي

الانصاري ومالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وابن جريج وشعبة ويحيى بن سعيد القطان وحاتم بن اسماعيل وحفص بن غياث ومحمد بن اسحق بن يسار وقال عمرو بن أبي المقدام كنت اذا نظرت الى جعفر بن محمد علمت أنه من سلالة النبيين (وأما قوله اشتغل بالعبادة عن الرياسة) فهذا تناقض من الامامية لان الامام عندهم واجب أن يقوم بها وباعبائها فانه لا امام في وقته الا هو والقيام بهذا الامر أعظم لو كان واجبا أولى من الاشتغال بنوافل العبادات (وأما قوله هو الذي نشر فقه الامامية والمعارف الحقيقية والعقائد اليقينية) فهذا الكلام يستلزم أحد أمرين اما أنه ابتدع في العلم ما لم يكن يعلمه ممن قبله واما أن يكون الذي قبله قصر فيما يجب من نشر العلم وهل يشك عاقل أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين لأمته المعارف الحقيقية والعقائد اليقينية؟ كل بيان وأن أصحابه تلقوا عنه ذلك وبلغوه الى المسلمين وهذا يقتضي القدح امافيه واما فيهم بل هو كذب على جعفر الصادق أكثر مما كذب على من قبله فالآفة وقعت في الكذابين عليه لا منه ولهذا نسبت اليه أنواع من الاكاذيب مثل كتاب البطاقة والجفر والهفت والكلام على النجوم وفي مقدمة المعرفة من جهة الرعد والبرق واختلاج الاعضاء وغير ذلك حتى نقل عنه أبو عبد الرحمن في حقائق التفسير من الاكاذيب ما نزه الله جعفرا عنه وحتى ان من أراد أن يحقق أكاذيب نسبها الى جعفر حتى ان طائفة من الناس يظنون ان رسائل اخوان الصفاء مأخوذة عنه وهذا من الكذب المعلوم فان جعفرا توفي سنة ثمان وأربعين ومائة وهذه الرسائل صنفت بعد ذلك بنحو مائتي سنة صنفت لما ظهرت دولة الاسماعيلية الباطنية الذين بنوا القاهرة المعزية سنة بضع وخمسين وثلاثمائة وفي تلك الاوقات صنفت هذه الرسائل بسبب ظهور هذا المذهب الذي ظاهره الرفض وباطنه الكفر المحض فأظهروا اتباع الشريعة وأن لها باطنا مخالفا لظاهرها وباطن أمرهم مذهب الفلاسفة وعلى هذا وضعت هذه الرسائل وصنفها طائفة من المتفلسفة معروفون وقد ذكروا في أثنائها ما استولى عليه النصارى من أرض الشام وكان ذلك بعد تلثمائة سنة من الهجرة النبوية في أوائل المائة الرابعة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) وأما من بعد جعفر فموسى بن جعفر قال فيه أبو حاتم الرازي ثقة أمين صدوق من أئمة المسلمين (قلت) موسى ولد بالمدينة سنة بضع وعشرين ومائة وأقدمه المهدي الى بغداد ثم رده الى المدينة وأقام بها الى أيام الرشيد فقدم هارون منصرفا من عمرة فحمل موسى معه الى بغداد وحبسه بها الى أن توفي في حبسه قال ابن سعد توفي سنة ثلاث وثمانين ومائة وليس له كثير رواية روى عن أبيه جعفر وروى عنه أخوه علي وروى له الترمذي وابن ماجه ● وأما من بعد موسى فلم يؤخذ عنهم من العلم ما يذكر به أخبارهم في كتب المشهور بن وتوار يخهم فان اولئك الثلاثة توجد أحاديثهم في الصحاح والسنن والمسانيد وتوجد فتاويهم في الكتب المصنفة في فتاوى السلف مثل كتب ابن المبارك وسعيد بن منصور وعبد الرزاق وأبي بكر بن أبي شيبة وغيرهؤلاء وأما من بعدهم فليس له رواية في الكتب الامهات من الحديث ولا فتاوى في الكتب المعروفة التي نقل فيها فتاوى السلف ولا لهم تفسير ولا غيره ولا لهم أقوال معروفة ولكن لهم من الفضائل والمحاسن ما لهم الله أهل رضي الله عنهم وموسى بن جعفر مشهور بالعبادة والسنة (وأما)

الحكاية

جعلناه قرآنا عربيا قال فقال بشر يا أمير المؤمنين عندي أشياء كثيرة الا أنه يقول بنص التنزيل وأنا أقول بالنظر والقياس فليدع مطالبتي بنص التنزيل وبناظرني بغيره فان ابدع قوله ويقول بقولي وبقر بخلق القرآن الساعة والا

فدعى حلال وذكر عبد العزيز رأيه طلب من بشر أن يناظره على جهة النظر والقياس ويدع مطالبته بنص التنزيل الى أن قال فقال عبد العزيز بشر تسألني أم أسألك فقال بشر سل أنت وطمع في وجع أصحابه وتوهموا أني اذا خرجت

الحكاية المشهورة عن شقيق البلخي فكذب فان هذه الحكاية تخالف المعروف من حال موسى ابن جعفر وموسى كان مقيما بالمدينة بعد موت أبيه جعفر وجعفر مات سنة ثمان وأربعين ولم يكن قد بناها اذذاك الى العراق حتى يكون بالقادسية ولم يكن أيضا من ينزل منفردا على هذه الحالة للشهرته وكثرة من يغشاه واجلال الناس له وهو معروف ومتهم أيضا بالملك ولذلك أخذه المهدي ثم الرشيد الى بغداد (وأما قوله تاب على يده بشر الحافي) فمن أكاذيب من لا يعرف حاله ولا حال بشر فان موسى بن جعفر لما قدم به الرشيد الى العراق حبسه فلم يكن ممن يحتاج على دار بشر وأمثاله من العامة

﴿فصل قال﴾ وكان والده على الرضا أزهد أهل زمانه وكان أعلمهم وأخذ عنه الفقهاء المشهورون كثيرا وولاه المأمون لعلمه بما هو عليه من الكمال والفضل وورعه وما أحاه فقال له بازيدما أنت قائل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سفكت الدماء وأخذت الاموال من غير حلها وأخفت السبل وغزلت حتى أهل الكوفة أو ما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان فاطمة أحصنت فرجها فحرمها الله وذريتها على النار وفي رواية ان عليا قال يارسول الله ما سميت فاطمة قال لان الله فطمها وذريتها من النار فلا يكون الاحصان سببا لتحريم ذريتها على النار وأنت تظلم والله ما نالوا ذلك الا بالطاعة فان أردت أن تنال بمعصية الله مانالوه بطاعته فانك اذا لأكرم على الله منهم وضرب المأمون اسمه على الدراهم والدنانير وكتب الى أهل الآفاق بيعته وطرح السواد ولبس الخضرة قال وقبل لابي نواس لم لا تمدح الرضا فقال

قيل لي أنت أفضل الناس طرا * في المعاني وفي الكلام البديه
لكن من جوهر الكلام بديع * يثمر الدر في يدي مجتنيه
فاذا ما تركت مدح ابن موسى * وانخلال التي تجمعن فيه
قلت لا أستطيع مدح امام * كان جبريل خادما لابيه

﴿فيقال﴾ من المصائب التي ابتلي بها ولد الحسين انتساب الرافضة اليهم وتعظيمهم ومدحهم لهم فانهم يمدحونهم بما ليس يمدح ويدعون لهم دعاوى لا حجة لها ويذكرون من الكلام ما لم يعرف فضلهم من كلام غير الرافضة لكان ما تذكره الرافضة بالقدح أشبه منه بالمدح فان علي بن موسى له من المحاسن والمكارم المعروفة والمدائح المناسبة لحاله اللائقة به ما يعرف بها أهل المعرفة أما هذا الرافضي فليذكر له فضيلة واحدة صحيحة (أما قوله كان أزهد الناس وأعلمهم) فدعوى مجردة بلا دليل فكل من غلا في شخص أمكنه أن يدعي له هذه الدعوى كيف والناس يعلمون أنه كان في زمانه من هو أعلم منه وأزهد منه كالشافعي واصحق بن راهويه وأحمد بن حنبل وأشهب ابن عبد العزيز وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي وأمثال هؤلاء هذا لو لم يأخذ عنه أحد من أهل العلم بالحديث شيئا ولا روى له حديثا في كتب السنة وانما روى له أبو الصلت الهروي وأمثاله تسعة عشر أنه فيهم من الا كاذيب ما نزه الله عنه الصادقين منهم (وأما قوله انه أخذ عنه الفقهاء المشهورون كثيرا) فهذا من أظهر الكذب هؤلاء فقهاء الجمهور المشهورون لم يأخذوا عنه ما هو معروف وان أخذ عنه بعض من لا يعرف من فقهاء الجمهور فهذا لا ينكر فان طلبة الفقهاء قد يأخذون عن المتوسطين في العلم ومن هم دون المتوسطين (وما نبذكره بعض الناس) من أن معروفا الكرخي كان خادما له وأنه أسلم على يديه أو أن الخرقة متصلة منه اليه فكله كذب

عن نص التنزيل لم أحسن أتكلم بشئ قال عبد العزيز فقلت يابشر تقول ان كلام الله مخلوق قال أقول ان كلام الله مخلوق قال فقلت له يلزمك واحد من ثلاث لابد منها أن تقول ان الله خلق القرآن وهو عندي أنا كلامه في نفسه أو خلقه فاتخذ به ونفسه أو خلقه في غيره فقل ما عندك قال بشر أقول انه مخلوق وانه خلقه كما خلق الاشياء كلها قال عبد العزيز فقلت يا أمير المومنين تركنا القرآن ونص التنزيل والسنن والاخبار عند هربه ومناهو ذكر أنه بقيد الحجة وأنا أقول معه بخلق القرآن فقد رجع بشر الى الحيدة عن الجواب وانقطع عن الكلام فان كان يريد أن يناظرني على أن يجيبني عما أسأله عنه والا فأمير المؤمنين أعلى عيناي صرفي فاختار بدبشر أن يقنع من لا يفهم فيخدعه عن دينه ويحيج عليه بالا يعقله فتظهر حجته عليه فيبيح دمه قال فأقبل عليه المأمون فقال أجب عبد العزيز عما سألك عنه فقد تركك قوله ومذهبه وناظرك على مذهبك وما ادعيت أنك تحسنه وتقيم الحجة عليه فقال بشر قد أجبته ولكنه يتعنت فقال المأمون بأبي عليك عبد العزيز الا أن تقول واحدة من ثلاث فقال هذا أشد طلبا من مطالبته بنص التنزيل ما عندي غير ما أجبته به قال فأقبل علي المأمون فقال ياعبد العزيز تكلم أنت في شرح هذه المسئلة وبيانها ودع بشرا فقد انقطع عن الجواب من كل جهة فقلت نعم سألته عن كلام الله تعالى أخلوق هو قال نعم فقلت له ما يلزمه في هذا القول وهو واحد من ثلاث لابد منها أن يقول ان الله خلق كلامه في نفسه

أو خلقه في غيره أو خلقه قائما بذاته ونفسه فان قال المحال لا يجد سبيلا الى القول به من قياس ولا نظر ولا معقول لان الله لا يكون مكانا للحوادث ولا يكون فيه شيء مخلوق ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شيء اذا

باتفاق من يعرف هذا الشأن والحديث الذي ذكره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن فاطمة هو كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ويظهر كذبه لغير أهل الحديث أيضا فان قوله ان فاطمة أحصنت فرجها فحرمها الله وذريتها على النار باطل قطعا فان سارة أحصنت فرجها ولم يحرم الله جميع ذريتها على النار فكل تعالى وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين وبارك عليه وعلى اسحق ومن ذريتهما محسن وظالم لنفسه مبين وقال تعالى ولقد أرسلنا نوحا وابراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتد وكثير منهم فاسقون ومن المعلوم ان بني اسرائيل من ذريته والكفار فيهم لا يحصيهم الا الله تعالى وأيضا فصفية عمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحصنت فرجها ومن ذريتها محسن وظالم وفي الجملة المواتي أحصن فروجهن لا يحصى عددهن الا الله عز وجل ومن ذريتهن البر والفاجر والمؤمن والكافر وأيضا فضيلة فاطمة ومزيتها ليست بمجرد احصان الفرج فان هذا اشارك فيه فاطمة وجمهور نساء المؤمنين وفاطمة لم تكن سيدة نساء العالمين بهذا الوصف بل بما هو أخص منه بل هذا من جنس حج الرافضة فانهم بجهلهم لا يحسنون أن يحتجوا ولا يحسنون أن يكذبوا كذبا باتفاق ينفق وأيضا فليست ذرية فاطمة كلهم محترمين على النار بل هم البر والفاجر والرافضة تشهد على كثير منهم بالكفر والفسق وهم أهل السنة منهم الموالون لابي بكر وعمر كزيد بن علي بن الحسين وأمثاله من ذرية فاطمة رضي الله عنها فان الرافضة رفضوا زيد بن علي بن الحسين ومن والاه وشهدوا عليه بالكفر والفسق بل الرافضة أشد الناس عداوة اما بالجهل واما بالعناد لاولاد فاطمة رضي الله عنها * ثم موعظة على ابن موسى لاخيه المذكور تدل على أن ذرية فاطمة فيهم المطيع والعاصي وأنهم انما بلغوا كرامة الله بطاعته وهذا قد ومشترك بين جميع الخلق فمن أطاع الله أكرمه الله ومن عصى الله كان مستحقا لاهانة الله وهذا هو الذي دل عليه الكتاب والسنة (وأما ما ذكره) من تولية المأمون له الخلافة فهذا صحيح لكن ذلك لم يتم بل استمر ذلك الى أن مات علي بن موسى ولم يخلعه من عهده وهم يزعمون أنه قتله بالسم فان كان فعل المأمون الاول حجة كان فعله الثاني حجة وان لم يكن حجة لم يصلح أن يذكر مثل هذا في مناقب علي بن موسى الرضا ولكن القوم جهال بحقيقة المناقب والمثالب والطرق التي يعلم بها ذلك ولهذا يستشهدون بأبيات أبي نواس وهي لو كانت صدقا لم تصلح أن تثبت فضائل شخص بشهادة شاعر معروف بالكذب والفجور الزائد الذي لا يخفى على من له أدنى خبرة بأيام الناس فكيف والكلام الذي ذكره كلام فاسد فانه قال

قلت لا أستطيع مدح امام * كان جبريل خادما لابيه

ومن المعلوم أن هذا وصف مشترك بين من كان من ذرية علي ومن لم يكن لان كون الرجل من ذرية الانبياء قد ومشترك بين الناس فان الناس كلهم من ذرية نوح عليه السلام ومن ذرية آدم وبنو اسرائيل يهودهم وغيرهم يهود بهم من ذرية ابراهيم واسحق ويعقوب وأيضا فتسمية جبريل رسول الله الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم خادما عبارة ممن لا يعرف قدر الملائكة وقدر ارسال الله لهم الى الانبياء ولكن الرافضة غالب جهمهم أشعار تليق بجهلهم وظلمهم وحكايات مكذوبة تليق بجهلهم وكذبهم وما يثبت أصول الدين بهذه الاشعار الامن ليس معدودا من أولي الابصار

فان قلت لم أحدثت الاشياء اذا أحدثها بقدرته التي لم تزل قلته انه أحدثها (فصل بقدرته كما ذكرت أفليس تقول انه لم يزل قادرا قال بلى قلته فتقول انه لم يزل يفعل قال لا أقول هذا قلته فلا بد أن يلزمك أن تقول

Marmara Üniversitesi

انه خلق بالفعل الذي كان عن القدرة وليس الفعل هو القدرة لان القدرة صفة لله تعالى الله وما يقال لصفة الله تعالى الله فقال بشر فقال له ويلزمك أنت أيضا أن تقول ان الله لم يزل يفعل ويخلق واذا قلت ذلك فقد ثبت أن الخلوق لم يزل مع الله قال

﴿فصل قال الرافضي﴾ وكان محمد بن علي الجواد على منهاج أبيه في العلم والجود والتقى ولما مات أبوه الرضا شغف بحبه المأمون لكثرة علمه ودينه ووفور عقله مع صغر سنه وأراد أن يزوجه ابنته أم الفضل وكان قد زوج أباه ابنته أم حبيب فغلظ ذلك على العباسيين واستنكروه وخافوا أن يخرج الامر منهم وأن يبايعه كما بايع أباه واجتمع الادنون منه وسألوه ترك ذلك وقالوا انه صغير السن لا علم عنده فقال أنا أعرف به منكم فان شئتم فامتحنوه فرضوا بذلك وجعلوا للقاضي يحيى بن أكثم مالا كثيرا على امتحانه في مسئلة يعجز فيها فتواعدوا الى يوم وأحضره المأمون وحضر القاضي وجماعة العباسيين فقال القاضي أسألك عن شئ فقال سل فقال ما تقول في محرم قتل صيدا فقال له قتله في حل أو حرم عالما أو جاهلا عبدا أو عائدا من صغار الصيد أو من كبارها عبدا كان المحرم أم حرا صغيرا كان أم كبيرا من ذوات الطير كان الصيد أم من غيرها فتحير يحيى بن أكثم وبان العجز في وجهه حتى عرف جماعة أهل المجلس أمره فقال المأمون لاهل بيته عرفتم الآن ما كنتم تنكرونه ثم أقبل على الامام فقال أتخطب قال نعم فقال اخطب لنفسك خطبة النكاح فخطب وعقد على خمسمائة درهم جياد مهر فاطمة عليها السلام ثم تزوج بها ﴿والجواب أن يقال﴾ محمد بن علي الجواد كان من أعيان بني هاشم وهو معروف بالسخاء والسودد ولهذا سمي الجواد ومات وهو شاب ابن خمس وعشرين سنة ولم يسنه خمس وتسعين ومات سنة عشرين أو سنة تسع عشرة وكان المأمون زوجه بابنته وكان يرسل اليه في السنة ألف ألف درهم واستقدمه المعتصد الى بغداد ومات بها رضي الله عنه وأما ما ذكره فانه من غط ما قبله فان الرافضة ليس لهم عقل صريح ولا نقل صحيح ولا يقبلون حقا ولا يهدون باطلا بحجة ولا بيان ولا بيد ولا لسان فانه ليس لهم فيما ذكروه ثبوت فضيلة لمحمد بن علي فضلا عن ثبوت امامته فان هذه الحكاية التي حكاها عن يحيى بن أكثم من الاكاذيب التي لا يفرح بها الا الجاهل وبيحيى بن أكثم أفقه وأعلم وأفضل من أن يطلب تعجيز شخص بأن يسأله عن محرم قتل صيدا فان صغار الفقهاء يعلمون حكم هذه المسئلة فليست من دقائق العلم ولا غرائبه ولا مما يختص به المبرزون في العلم ثم مجرد ما ذكره ليس فيه الا تقسيم أحوال القاتل ليس فيه بيان حكم هذه الاقسام ومجرد التقسيم لا يقتضي العلم بأحكام الاقسام وانما يدل ان دل على حسن السؤال وليس كل من سئل أحسن أن يجيب ثم ان كان ذكر الاقسام الممكنة واجاب فلم يستوف الاقسام وان لم يكن واجاب فلا حاجة الى ذكر بعضها فان من جملة الاقسام أن يقال متعمدا كان أو مخطئا وهذا التقسيم أحق بالذكر من قوله عالما كان أو جاهلا فان الفرق بين المتعمد والمخطئ ثابت بالاثم باتفاق الناس وفي لزوم الجزاء في الخطأ نزاع مشهور فقد ذهب طائفة من السلف والخلف الى أن المخطئ لا جزاء عليه وهو احدى الروايتين عن أحمد قال والا فان الله قال ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم الآية فخص المتعمد بوجوب الجزاء وهذا يقتضي أن المخطئ لا جزاء عليه لان الاصل براءة ذمته والنص انما اوجب على المتعمد فبقي المخطئ على الاصل ولان تخصيص الحكم بالمتعمد يقتضي انتفاءه عن المخطئ فان هذا مفهوم صفة في سياق الشرط وقد ذكر الخاص بعد العام فانه اذا كان الحكم بهم النوعين كان قوله ومن قتله بين الحكم مع الايجاز فاذا قال ومن قتله منكم متعمدا افراد اللفظ ونقص المعنى كان هذا مما يصان عنه كلام

عبد العزيز فقلت لبشر ليس لك أن تحكم علي وتلزمني ما لا يلزمني وتحكي عني ما لم أقل اني لم أقل انه لم يزل الخالق يخلق ولم يزل الفاعل يفعل ليلزمني ما قلت وفي نسخة أخرى وانما قلت انه لم يزل الفاعل سيفعل ولم يزل الخالق سيخلق لان الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع قال بشر أنا أقول انه أحدث الاشياء بقدرته فقل ما شئت فقال عبد العزيز فقلت يا أمير المؤمنين قد أقر بشر أن الله كان ولا شئ وانه أحدث الاشياء بعد أن لم تكن شأ بقدرته وقلت أنا انه أحدثها بأمره وقوله عن قدرته فلم يخل يا أمير المؤمنين أن يكون أزل خلق خلقه الله خلق بقول قاله أو بارادة أرادها أو بقدرة قدرها فايّ ذلك كان فقد ثبت أن ههنا ارادة ومريدا ومرادا وقولا وقائلا ومعقولا له وقدرة وقادرا ومقدورا عليه وذلك كله متقدم قبل الخلق وما كان قبل الخلق متقدما فليس هو من الخلق في شئ فقد كسرت قول بشر بالكتاب والسنة واللغة العربية والنظر والمعقول ثم ذكر حجة أخرى (والمقصود هنا) أن عبد العزيز احتج بتقسيم حاصر معقول فان الله تعالى اذا خلق شأ فاما أن يخلقه في نفسه أو في غيره أو قائما بنفسه وأبطل الاقسام الثلاثة ولا رب أن المعتزلة يقولون انه خلقه في غيره فأبطل ذلك عبد العزيز بالحجة العقلية التي يتداولها أهل السنة وهو أنه قد علم بالاضطرار

من دين الاسلام ان القرآن كلام الله فان كان مخلوقا في محل غيره لزم أن يكون كل كلام مخلوق في محل كلام الله لتماثلهما بالنسبة الى الله ويلزم أن يكون ما يخلقه تعالى من كلام الجلود والايدي والارجل كلام الله فاذا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شئ وهو خلقكم كان

أدنى الناس حكمة فكيف بكلام الله الذي هو خير الكلام وأفضله وفضله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه والجمهور القائلون بوجوب الجزاء على المخلي بشئ من ذلك بهموم السنة والآثار وبالقياس على قتل الخطا في الآدمي ويقولون انما خص المتعمد بالذكر لانه ذكر من الاحكام ما يخص به المتعمد وهو الوعيد لقوله ليذوق وبال أمره على الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه فلما ذكر الجزاء والانتقام كان المجموع مختصا بالمتعمد ولم يلزم أن يثبت بعضه مع عدم العمد ومثل هذا قوله واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فانه أراد بالقصر قصر العدد وقصر الاركان وهذا القصر الجامع للنوعين متعلق بالسفر والخوف ولا يلزم من الاختصاص بمجموع الامرين أن لا يثبت أحدهما مع أحد الامرين ولهذا نظائر ولذلك كان ينبغي أن يسأله أقتله وهو ذا كر لاحرامه أو ناس فان في الناسي نزاعا أعظم مما في الجاهل ويسأله هل قتله لكونه صال عليه أو لكونه اضطر الى مخمصة أو قتله عبثا ظلما بلا سبب وأيضا فان في هذه التقاسيم ما يبين جهل السائل وقد نزه الله من يكون اماما معصوما عن هذا الجهل وهو قوله أفي حل قتله أم في حرم فان المحرم اذا قتل الصيد وجب عليه الجزاء سواء كان في الحل أم في الحرم باتفاق المسلمين والصيد الحرمي بحرم قتله على الحلال والمحرم فاذا كان محرما وقتل صيدا حرميا وجب الحرمة ولكن الجزاء واحد (وأما قوله مبتدئا أو معيدا) فان هذا فرق ضعيف لم يذهب اليه انسان من أهل العلم وأما الجاهير فعلى أن الجزاء يجب على المبتدي وعلى العائد وقوله في القرآن ومن عاد فينتقم الله منه قيل ان المراد من عاد الى ذلك في الاسلام بعد ما عفى الله عنه في الجاهلية وقيل نزول هذه الآية كما قال ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف وقوله وأن تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف وقوله قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف يدل على ذلك أنه لو كان المراد به عفى الله عن أول مرة لما أوجب عليه جزاء ولا انتقم منه وقد أوجب عليه الجزاء أول مرة وقال ليذوق وبال أمره فمن أذاقه الله وبال أمره كيف يكون قد عفى عنه وأيضا فقوله عما سلف لفظ عام واللفظ العام المجرد عن قرائن التخصيص لا يراد مرة واحدة فان هذا ليس من لغة العرب ولو قدر أن المراد بالآية عفى الله عن أول مرة وأن قوله ومن عاد يراد به العود الى القتل فان انتقام الله منه اذا عاد لا يسقط الجزاء عنه فان تغليظ الذنب لا يسقط الواجب كمن قتل نفسا بعد نفس لا يسقط عنه قود ولا دية ولا كفارة (وقوله أن مهر فاطمة خمسمائة درهم) لم يثبت وانما الثابت أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يصدق امرأة من نسائه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من خمسمائة درهم اثنى عشرة أوقية ونش والنش هو النصف وهذا معروف عن عمر وغيره لكن أم حبيبة زوجه بها النجاشي فزاد الصداق من عنده سواء كان هذا ثابتا أم لم يكن ثابتا فتخفيف الصداق سنة ولهذا استحب العلماء أن لا يزاد على صداق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لنسائه وبناته وقد روى أن عليا أصدق فاطمة درعه وبكل حال فليس في واحد من الامرين ما يدل على فضله فضلا عن امامته وان كانت له فضائل ثابتة بدون هذه

خلق عملا لا في محل والبصريون من المعتزلة يقولون خلق ارادة وقدرة لا في محل وطائفة منهم يقولون خلق يخلق (فصل بعد خلق لا في محل وهذه المقالات ونحوها مما يعلم فساده بصريح العقل وأما القسم الاول وهو كونه سبحانه خلقه في نفسه فأبطله

﴿ فصل قال الرافضي ﴾ وكان ولده علي الهادي ويقال له العسكري لان المتوكل أنحضه من المدينة الى بغداد ثم منها الى سر من رأى فأقام بموضع منها يقال له العسكر ثم انتقل الى سر من رأى فأقام بها عشر سنة وتسعة أشهر وانما أنحضه المتوكل لانه كان ينحض عليا رضي الله عنه فبلغه مقام علي بالمدينة وميل الناس اليه فخاف منه فدعا يحيى بن هبيرة وأمره باحضاره فضج أهل المدينة لذلك خوفا عليه لانه كان محسنا اليهم ملازما للصلاة في المسجد فخلف يحيى بن هبيرة أنه لا بأس عليه ثم قبض منزله فلم يجد فيه الا مصاحف وأدعية وكتب العلم فعظم في عينه وتولى خدمته بنفسه فلما قدم بغداد بدأ بأبي اسحق بن ابراهيم الطائي والي بغداد فقال له يا يحيى هذا الرجل من ولد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمتوكل من تعلم فان حرضته عليه قتله وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خصيمك يوم القيامة فقال له يحيى والله ما وقعت منه الا على خير قال فلما دخلت على المتوكل أخبرته بحسن سيرته وورعه وزهده فأكرمه المتوكل ثم مرض المتوكل فندر ان عوفي تصدق بدراهم كثيرة فسأل الفقهاء عن ذلك فلم يجد عندهم جوابا فبعث الى علي الهادي فسأله فقال تصدق بثلاث وثمانين درهما فسأله المتوكل عن السبب فقال لقوله تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة وكانت المواطن هذه الجملة فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غزا سبعا وعشرين غزوة وبعث ستا وخمسين سرية قال المسعودي ونمى الى المتوكل بعلي بن محمد أن في منزله سلاحا من شيعته من أهل قم وانه عازم على الملك فبعث اليه جماعة من الاتراك فهجموا داره ليلا فلم يجدوا فيها شيأ ووجدوه في بيت مغلق وهو يقرأ وعليه مدرعة من صوف وهو جالس على الرمل والحصى متوجها الى الله تعالى يقرأ القرآن فحمل على حالته تلك الى المتوكل فأدخل عليه وهو في مجلس الشراب والكأس في يد المتوكل فعظمه وأجلسه الى جانبه وناوله الكأس فقال والله ما خامر لحمي ودمي قط فأعفني فأعفاه عنه وقال له أسمعني صوتا فقال كم تركوا من جنات وعيون الآيات فقال أنشدني شعرا فقال اني قليل الرواية للشعر فقال لابد من ذلك فأنشده

باتوا على قلل الاجبال تحرسهم * غلب الرجال فما أغنتهم القلل
واستنزلوا بعد عز من معاقلهم * واستبدلوا حفرا بالمن ما نزلوا
ناداهم صارخ من بعد دفنهم * أين الاسرة والتيجان والحلل
أين الوجوه التي كانت منعمة * من دونها تضرب الاستار والكلل
فأفصح القبر عنهم حين ساءلهم * تلك الوجوه عليها الدود يقتتل
قد طال ما أكلوا دهرا وما شربوا * فأصبحوا بعد طول الاكل قد أكلوا

فبكى المتوكل حتى بلت دموعه لحيته ﴿ فقال ﴾ هذا الكلام من جنس ما قبله لم يذكر منقبة بحجة صحيحة بل ذكر ما يعلم العلماء أنه باطل فانه ذكر في الحكاية أن والي بغداد كان اسحق بن ابراهيم الطائي وهذا من جهلهم فان اسحق بن ابراهيم هذا خزاعي معروف هو وأهل بيته كانوا من خزاعة فانه اسحق بن ابراهيم بن الحسين بن مصعب وابن عمه عبد الله بن طاهر بن الحسين بن مصعب أمير خراسان المشهور المعلوم سيرته وابن هذا محمد بن عبد الله بن طاهر كان نائبا على بغداد في خلافة المتوكل وغيره وهو الذي صلى على أحمد بن حنبل لما مات واسحق

 بالحروف كما يذكر ذلك عن أهل الحديث والائمة والمقصود هنا أن ما قام بذاته لا يسميه أحد منهم مخلوقا سواء كان حادثا أو قديما وبهذا يظهر احتجاج عبد العزيز على بشر فان بشرا من أئمة الجهمية نفاة الصفات وعنده لم يقم بذات الله

تعالى صفة ولا فعل ولا قدرة ولا كلام ولا ارادة بل ما ثم عنده الا الذات المجردة عن الصفات والمخلوقات المنفصلة عنها كما تقول ذلك الجهمية من المعتزلة وغيرهم فاحتج عليه عبد العزيز بحجتين عقليتين احداهما أنه اذا كان كلام الله مخلوقا ولم يخلقه في غيره ولا خلقه فانما خلقه في نفسه لزم أن يكون مخلوقا في نفس الله وهذا باطل والثانية أن المخلوقات المنفصلة عن الله خلقها الله بما ليس من المخلوقات اما القدرة كما أقربه بشر واما فعله وأمره وارادته كما قاله عبد العزيز وعلى التقدير بن ثبت أنه كان قبل المخلوقات من الصفات ما ليس بمخلوق فبطل أصل قول بشر والجهمية انه ليس لله صفة وان كل ماسوى الذات المجردة فهو مخلوق وتبين أن الذات يقوم بها معان ليست مخلوقة وهذا الحجة مثبتة الصفات القائلين بأن القرآن كلام الله غير مخلوق على من نفى الصفات وقال بخلق القرآن فان كل من نفى الصفات لزمه القول بخلق القرآن بيقى كلام أهل الاثبات فيما يقوم بذاته هل يجوز أن يتعلق شئ منه بمشيئته وقدرته أم لا وهل عبد العزيز ممن يجوز أن يقوم بذاته ما يتعلق بمشيئته وقدرته أو ممن يقول لا يكون المراد المقدور الا منفصلا عنه مخلوقا ويجعل المقدور هو المخلوق وهما في الاصل قولان معروفان ذكرهما الحارث المحاسبي وغيره عن أهل السنة حسبما تقدم ايراده وهذا القول الثاني هو قول ابن كلاب والاشعري ومن وافقهما من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم والقول الاول هو قول أئمة أهل الحديث والهشامية والكرامية وطوائف من أهل الكلام من المرجئة كابي معاذ التومني وزهير الاثري وغيرهم ومن وافق هؤلاء من أصحاب أبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد وغيرهم فقد يقول القائل ان عبد العزيز موافق لابن كلاب لانه قال

ان ابراهيم هذا كان نائبا لهم في امارة المعتصم والواثق وبعض أيام المتوكل وهؤلاء كلهم من خزاعة ليسوا من طيء وهم أهل بيت مشهورون وأما النقيبا التي ذكرها من أن المتوكل نذر ان يتصدق بدراهم كثيرة وأنه سأل الفقهاء عن ذلك فلم يجد عندهم جوابا وأن علي بن محمد أمره أن يتصدق بثلاثة وثمانين درهما لقوله تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة وأن المواطن كانت هذه الجملة فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غزا سبعا وعشرين غزوة وبعث ستا وخمسين سرية فهذه الحكاية تحكى عن علي بن موسى مع المأمون وهي دائرة بين أمرين اما أن تكون كذبا واما أن تكون جهلا ممن أفتى بذلك فان قول القائل له على دراهم كثيرة أو والله لا عطين فلانا دراهم كثيرة أولا تصدقن بدراهم كثيرة لا يحمل على ثلاث وثمانين عند أحد من علماء المسلمين والحجة المذكورة باطلة لوجوه (أحدها) أن قول القائل ان المواطن كانت سبعا وعشرين غزاة وستا وخمسين سرية ليس بصحيح فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يغز سبعا وعشرين غزاة باتفاق أهل العلم بالسير بل أقل من ذلك (الثاني) أن هذه الآية نزلت يوم حنين والله تعالى أخبرنا كان قبل ذلك فيجب أن يكون ما تقدم قبل ذلك مواطن كثيرة وكان بعد يوم حنين غزوة الطائف وغزوة تبوك وكثيرمن السرايا كانت بعد يوم حنين مثل ارسال جرير بن عبد الله الذي الخلصة وأمثال ذلك وجرير انما أسلم قبل موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنحو سنة واذا كان كثير من الغزوات والسرايا كانت بعد نزول هذه الآية امتنع أن تكون هذه الآية مخبرة عن الماضي اخبارا بجميع المغازي والسرايا (الثالث) ان الله لم ينصرهم في جميع المغازي بل يوم أحد تولوا وكان ابتلاء وتمحيصا وكذلك يوم مؤتة وغيرها من السرايا لم يكونوا منصورين فيها فلو كان مجموع المغازي والسرايا ثلاثا وثمانين فانهم لم ينصروا فيها كلها حتى يكون مجموع ما نصروا فيه ثلاثا وثمانين (الرابع) أنه يكون بتقدير أن يكون المراد بالكثير في الآية ثلاثا وثمانين فهذا لا يقتضي تخصيص هذا القدر بذلك فان لفظ الكثير لفظ عام يتناول الالف والالفين والالاف واذا عم أنواعا من المقادير فتخصيص بعض المقادير دون بعض تحكم (الخامس) ان الله تعالى قال من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه أضعافا كثيرة والله يضاعف الحسنة الى سبعمائة ضعف بنص الحديث وقد روى أنه يضاعفها ألفي حسنة وقد تسمى هذه الاضعاف كثيرة وهذه المواطن كثيرة وقد قال تعالى كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين فالكثرة ههنا تتناول أنواعا من المقادير فان الفئات المعلومة مع الكثرة لا تحصرى في عدد معين وقد تكون الفئة القليلة ألفا والفئة الكثيرة ثلاثة آلاف فهي قليلة بالنسبة الى كثرة عددا أخرى وقد قال تعالى اذ يريكهم الله في منامك قليلا ولو أراكهم كثيرا لفشلتم ولتنازعتم في الامر ولكن الله سلم ومعلوم أن الله أراه أهل بدر أكثر من مائة وقد سمى ذلك قليلا بالنسبة والاضافة وهذا كله مما يبين أن القلة والكثرة أمر اضافي ولهذا تنازع الفقهاء فيما اذا قال له على مال عظيم أو خطير أو كثير أو جليل هل يرجع في تفسيره اليه فيفسر بما يتمول كقول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد أو لا يقبل تفسيره الا بما له خطر كقول أبي حنيفة ومالك وبعض أصحاب أحمد على قولين وأصحاب القول الثاني منهم من قدره بنصاب السرقة ومنهم من قدره بنصاب الزكاة ومنهم من قدره بالدية وهذا النزاع في الاقرار

ان الله لا يكون محلا للحوادث ولا يكون فيه شيء مخلوق ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شيء اذا خلقه لكن اذا تدبر المتدبر سائر كلام عبد العزيز وجده من أهل القول الاول قول أهل الحديث لانه قال بعد هذا البشر بأي شيء حدثت الاشياء قال أحدثها الله بقدرته التي لم تزل قال عبد العزيز فقلت له انه أحدثها بقدرته كما ذكرت أفليس تقول انه لم يزل قادرا قال بلى فقلت له فتقول انه لم يزل يفعل قال لا أقول هذا قلت فلابد أن يلزمك أن تقول انه خلق بالفعل الذي كان بالقدرة لان القدرة صفة وقال عبد العزيز بعد هذا لم أقل لم يزل الخالق يخلق ولم يزل الفاعل يفعل وانما الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه مانع وقد أثبت عبد العزيز فعلا مقدورا لله هو صفة له ليس من المخلوقات وانه به خلق المخلوقات وهذا صريح في أنه يجعل الخلق غير المخلوق والفعل غير المفعول وأن الفعل صفة لله مقدور لله اذا شاء ولا يمنعه منه مانع وهذا خلاف قول الاشعري ومن وافقه بقي أن يقال هذا الخلق الذي يسمي التكوين من الناس من يجعله قديما ومنهم من يجعله مقدورا مرادا وعبد العزيز صرح بان الفعل الذي به يخلق الخلق مقدور له وهذا تصريح بأنه يقوم بذات الله عند ما يتعلق بقدرته وما كان موجودا مقدورا لله فهو مراد له بالضرورة واتفاق الناس وأيضا فانه قال قد أقر بشر أن الله أحدث الاشياء بقدرته وقلت أنا انه أحدثها بأمره وقوله عن قدرته فقد صرح بأن القول يكون عن قدرته فجعل قول الله مقدورا له مع أنه صفة له عنده وهذا قول عبد العزيز المكي يثبت أن يقوم بذات الله تعالى ما يتعلق بمشيئته وقدرته وانه لا يجعل كل واحد من ذلك قديما وان كان النوع قديما كون

هذا البشر بأي شيء حدثت الاشياء

لانه خبر والخبر عن أمر ماض قد علمه المقر وأما المسئلة المذكورة فهي انشاء كما لو أوصى له بدراهم كثيرة والارجح في مثل هذا أن يرجع الى عرف المتكلم فما كان يسميه مثله كثيرا جعل مطلق كلامه على أقل محمولاته والخليفة اذا قال دراهم كثيرة في نذر نذره لم يكن عرفه في مثل هذا مائة درهم ونحو هذا بل هو يستقل هذا ولا يستكثره بل اذا حمل كلامه على مقدار الدية اثنى عشر ألف درهم كان هذا أولى من حمله على ما دون ذلك والافظ محتمل أكثر من ذلك لكن هذا مقدار النفس المسلمة في الشرع ولا يكون عوض المسلم الا كثيرا والخليفة يحمل الكثير منه على مالا يحمل الكثير من آحاد العامة فان صاحب ألف درهم اذا قال أعطوه هذا دراهم كثيرة احتمل عشرة وعشرين ونحوها بحسب حاله فمعنى القليل والكثير هو من الامور النسبية الاضافية كالعظيم والحقير تتنوع بتنوع الناس فيحمل كلام كل انسان على ما هو المناسب لحاله في ذلك المقام والحكاية التي ذكرها عن المسعودي منقطعة الاسناد وفي تاريخ المسعودي من الاكاذيب ما لا يحصيه الا الله تعالى فكيف وثق بحكاية منقطعة الاسناد في كتاب قد عرف بكثرة الكذب مع أنه ليس فيها من الفضيلة الا ما يوجد في كثير من عامة المسلمين ويوجد فيهم ما هو أعظم منها (وأما قوله وكان ولده الحسن العسكري عالما زاهدا فاضلا عابدا أفضل أهل زمانه وروت عنه العامة كثيرا) فهذا من نمط ما قبله من الدعاوي المجردة والا كاذيب المشتهة فان العلماء المعروفين بالرواية الذين كانوا في زمن هذا الحسن بن علي العسكري ليست لهم عنه رواية منشورة في كتب أهل العلم وشيوخ أهل كتب السنة البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كانوا موجودين في ذلك الزمان وقبل بأمده قبله وبعده وقد جمع الحافظ أبو القاسم بن عساكر أسماء شيوخ كل بعني شيوخ هؤلاء الائمة فليس في هؤلاء الائمة من روى عن الحسن بن علي العسكري مع رواياتهم عن ألوف مؤلفة من أهل الحديث فكيف يقال روت عنه العامة كثيرا وأين هذه الروايات وقوله انه كان أفضل أهل زمانه هو من هذا النمط

(فصل قال الرافضي) وولده مولانا المهدي محمد عليه السلام روى ابن الجوزي باسناده الى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي اسمه كاسمي وكنيته كنيتي يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا فذلك هو المهدي (يقال) قد ذكر محمد بن جرير الطبري وعبد الباقي بن نافع وغيرهما من أهل العلم بالانساب والتواريخ أن الحسن ابن علي العسكري لم يكن له نسل ولا عقب والامامية الذين يزعمون أنه كان له ولد يدعون أنه دخل السرداب بسامرا وهو صغير منهم من قال عمر سنتان ومنهم من قال ثلاث ومنهم من قال خمس سنين وهذا لو كان موجودا معلوما لكان الواجب في حكم الله الثابت بنص القرآن والسنة والاجماع أن يكون محضونا عند من يحضنه في بدنه كلمه وأم أمه ونحوهما من أهل الحضانة وأن يكون ماله عند من يحفظه اما وصي أبيه ان كان له وصي واما غير الوصي اما قريب واما نائب لدى السلطان فانه يتيم لموت أبيه والله تعالى يقول وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم أموالهم ولا تأكلوها اسرافا وبدارا أن يكبروا فهذا لا يجوز تسليم ماله اليه حتى يبلغ النكاح ويؤنس منه الرشد كما ذكر الله تعالى ذلك في كتابه فكيف يكون من يستحق الحجر عليه في بدنه وماله اماما لجميع المسلمين معصوما لا يكون أحد

من يقول انه يقدر على التكلم وانه يتكلم بمشيئته وقدرته وليس هو قول من يقول ان القول لازم له لا يتعلق بقدرته ومشيئته فتبين أن عبد العزيز المكي يثبت أن يقوم بذات الله تعالى ما يتعلق بمشيئته وقدرته وانه لا يجعل كل واحد من ذلك قديما وان كان النوع قديما كون

قديما لان بشرا المذكور قال له أحدثها بقدرته التي لم تزل قال له أفليس تقول لم يزل قادرا قال بلى قال فتقول انه لم يزل يفعل قال لا قال فلابد أن يلزمك أن تقول انه خلق بالفعل الذي كان بالقدرة وهذا لانه اذا كان لم يزل قادرا ولا يخلوق ثم وجد مخلوق لم يكن قد وجد بقدرة بلا فعل فانه لو كان مجرد القدرة كافيا في وجوده بلا فعل لزم مقارنة المخلوق للقدرة القديمة وهذا المقام هو المقام المعروف وهو أنه هل يمكن وجود الحوادث بلا سبب حادث أم لا فان جمهور العقلاء يقولون ان انتفاء هذا معلوم بالضرورة وان ذلك يقتضي الترجيح بلا مرجح وهذا هو الذي ذكره بخلاف قول من يقول ان نفس القادر يرجح أحد طرفي مقدوره بلا مرجح كما يقوله أكثر المعتزلة والجهمية أو يجمد ارادة قديمة كما تقول الكلابية والكرامية فان هذا هو الذي ذكر بشر بن غياث هنا سؤال عبد العزيز وهو الذي ألزمه اياه بشر حيث قال له وأنت أيضا يلزمك أن تقول لم يزل يفعل ويخلق واذا كان كذلك ثبت أن المخلوق لم يزل مع الله لان الحادث ان لم يفتقر الى سبب حادث كفت القدرة القديمة وان افتقر الى سبب حادث فالقول في حدوث ذلك السبب كالقول في الذي حدث به فيلزم تسلسل الحوادث فيلزمك انه لم يزل يفعل ويخلق فيكون المخلوق معه فأجابه عبد العزيز بانى لم أقل لم يزل الخالق يخلق ولم يزل الفاعل يفعل لكن يلزمني ما قلت وانما الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع وفي النسخة الاخرى وانما قلت لم يزل الخالق سيخلق والفاعل سيفعل لان الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع ومضمون كلامه أنني لم أقل ان الله لم يزل يخلق الاشياء المنفصلة أهل

مؤمنا الا بالايمان به ثم هذا باتفاق منهم سواء قدر وجوده أو عدمه لا ينتفعون به لا في الدين ولا في الدنيا ولا علم لأحد اشيئا ولا عرف له صفة من صفات الخير ولا الشر فلم يحصل به شئ من مقاصد الامامة ومصالحها لا الخاصة ولا العامة بل ان قدر وجوده فهو ضرر على أهل الارض بلا نفع أصلا فان المؤمنين به لم ينتفعوا به أصلا ولا حصل لهم به لطف ولا مصلحة والمكذبون به يعذبون عند هم على تكذيبهم به فهو شر محض لا خير فيه وخلق مثل هذا ليس من فعل الحكيم العادل (واذا قالوا) ان الناس بسبب ظلمهم احتجب عنهم (قيل أولا) الظلم كان في زمن آبائه ولم يحتجبوا (وقيل ثانيا) المؤمنون به طبقوا الارض فهلا اجتمع بهم في بعض الاوقات أو أرسل اليهم رسولا يعلمهم شيئا من العلم والدين (وقيل ثالثا) فقد كان يمكنه أن يأوي الى كثير من المواضع التي فيها شيعته كجبال الشام التي كان فيها الرافضة عاصية وغير ذلك من المواضع العاصية (وقيل رابعا) فاذا كان هو لا يمكنه أن يذكر شيئا من العلم والدين لاحد لاجل هذا الخوف لم يكن في وجوده لطف ولا مصلحة فكان هذا منه امتناعا قبل أن يثبته وخلق من أرسل من الانبياء وكذب فانه بلغ الرسالة وحصل لمن آمن به من اللطف والمصلحة ما هو من نعم الله عليه وهذا المنتظر لم يحصل به لطائفته الا الانتظار لمن لا يأتي ودوام الحسرة والالم ومعاداة العالم والدعاء الذي لا يستجيبه الله لانهم يدعون الله بالظهور والخروج من مدة أكثر من أربعمائة وخمسين سنة ولم يحصل شئ من هذا لهم أكثر من عمر واحد من المسلمين هذه المدة أمر يعرف كذبه بالعادة المطردة في أمة محمد فلا يعرف أحد ولد في زمن الاسلام عاش مائة وعشرين سنة فضلا عن هذا العمر وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال في آخر عمره أرأيتكم فليتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الارض ممن هو اليوم عليها أحد فمن كان في ذلك الوقت له سنة ونحوها لم يعش أكثر من مائة سنة قطعا واذا كانت الاعمار في ذلك العصر لا تتجاوز هذا الحد فما بعده من الاعصار أولى بذلك في العادة الغالبة العامة فان أعمار بني آدم في الغالب كلما تأخر الزمان قصرت ولم تطل فان نوحا عليه السلام لبث في قومه ألف سنة الا خمسين عاما وآدم عليه السلام عاش ألف سنة كما ثبت ذلك في حديث صحيح رواه الترمذي وصححه فكان العمر في ذلك الزمان طويلا ثم أعمار هذه الامة ما بين الستين الى السبعين وأقلهم ممن يجوز ذلك كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح واحتجاجهم بحياة الخضر احتجاج باطل على باطل فمن الذي يسلم لهم بقاء الخضر والذي عليه سائر العلماء والمحققون أنه مات وبتقدير بقائه فليس هو من هذه الامة ولهذا يوجد كثيرا من الكذابين من الجن والانس ممن يدعي أنه الخضر ونظن من رآه أنه الخضر وفي ذلك من الحكايات الصحيحة التي نعرفها ما يطول وصفها هنا وذلك المنتظر محمد بن الحسن فان عددا كثيرا من الناس يدعي كل واحد منهم أنه محمد بن الحسن منهم من يظهر ذلك لطائفة من الناس ومنهم من يكتم ذلك ولا يظهره الا لواحد أو الاثنين ومامن هؤلاء الا من يظهر كذبه كما يظهر كذب من يدعي أنه الخضر

(فصل) قال روى ابن الجوزي باسناده الى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج في آخر الزمان رجل من وادي اسمه كاسمي وكنيته كنيتي يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا فذلك هو المهدي (فيقال) الجواب من وجوه (أحدها) أنكم لا تحتجون بأحاديث

أهل السنة فمثل هذا الحديث لا يفيدكم وان قلتم هو حجة على أهل السنة فند كر كلا مهم فيه (الثاني) ان هذا من أخبار الآحاد فكيف يثبت به أصل الدين الذي لا يصح الايمان الا به (الثالث) ان لفظ الحديث حجة عليكم فان لفظه يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي فالمهدي الذي أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسمه محمد بن عبد الله لا محمد بن الحسن وقد روى عن علي رضي الله عنه أنه قال هو من ولد الحسن بن علي لا من ولد الحسين بن علي وأحاديث المهدي معروفة رواها الامام أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم كحديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا (الوجه الرابع) الحديث الذي ذكرتموه اسمه كاسمي وكنيته كنيتي ولم يقل يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتب الحديث المعروفة بهذا اللفظ فهذا الرافضي لم يذكر الحديث بلفظه المعروف في كتب الحديث مثل مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي وغير ذلك من الكتب وانما ذكره بلفظ مكذوب لم يذكره أحد منهم (وقوله) أن ابن الجوزي رواه باسناده ان أراد العالم المشهور صاحب المصنفات الكثيرة أبا الفرج فهو كذب عليه وان أراد سبطه يوسف بن غزاوغلي صاحب التاريخ المسمى مرآة الزمان وصاحب الكتاب المصنف في الاثني عشر الذي سماه اعلام الخواص فهذا الرجل يذكر في مصنفاته أنواعا من الغث والسمين ويحتج في أغراضه بأحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة وكان يصنف بحسب مقاصد الناس يصنف للشيعة ما يناسبهم ليعوضوه بذلك ويصنف على مذهب أبي حنيفة لبعض الملوك لينال بذلك أغراضه فكانت طريقته طريقة الواعظ الذي قيل له ما مذهبك قال في أي مدينة ولهذا يوجد في بعض كتبه ثلب الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة لاجل مذاهب من قصد بذلك من الشيعة ويوجد في بعضها تعظيم الخلفاء الراشدين وغيرهم ولهذا لما كان الحديث المعروف عند السلف والخلف أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في المهدي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي صار بعض كثيره من الناس أن يكون هو المهدي حتى سمى المنصور ابنه محمدا ولقبه بالمهدي مواطأة اسمه باسمه واسم أبيه باسم أبيه ولكن لم يكن هو الموعود به وأبو عبد الله محمد بن التومرت الملقب بالمهدي الذي ظهر بالمغرب ولقب طائفته بالموحدين وأحواله معروفة كان يقول انه المهدي المبشر به كان أصحابه يخطبون له على منابرهم فيقولون في خطبتهم الامام المعصوم المهدي المعلوم الذي بشرت به في صريح وحيك الذي اكتنفته بالنور الواضح والعدل اللائح الذي ملأ البرية قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وهذا الملقب بالمهدي ظهر سنة تسع وخمسمائة وتوفي سنة أربع وعشرين وخمسمائة وكان ينتسب الى أنه من ولد الحسن لانه كان أعلم بالحديث فادعى أنه هو المبشر به ولم يكن الامر كذلك ولا ملأ الارض كلها قسطا ولا عدلا بل دخل في أمور منكرة وفعل أمورا حسنة وقد ادعى قبله أنه المهدي عبيد الله بن ميمون القداح ولكن لم يوافق في الاسم واسم الأب وهذا ادعى أنه من ولد محمد بن اسمعيل وأن ميمونا هذا محمد بن اسمعيل وأهل المعرفة بالنسب وغيرهم من علماء المسلمين يعلمون أنه كذب في دعوى نسبه وأن أباه كان يهوديا ربيب مجوسي فله نسبتان نسبة الى اليهود ونسبة الى المجوس

قديم والمكون المنفصل حادث كما يقولون مثل ذلك في الارادة ومنهم من يقول بل ذلك حادث الجنس بعد أن لم يكن وكلا الفريقين لا يقولون ان ذلك مخلوق بل يقولون ان المخلوق وجد به كما وجد بالقدرة (الجواب الثاني) أن يقول ماذكرته من التسلسل لازم لكل من قال ان

أنت مشترك بينى وبينك فسلا يخصنى جوابه (الجواب الثالث) أن يقول أنا قلت الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع والفعل القائم به ليس هو المخلوق المنفصل عنه وانما أحب أن يكون المخلوق معه فى الازل اذا ثبت أن الفعل يستلزم فعلا قبله وأن الفعل اللازم يستلزم ثبوت الفعل المتعدى الى المخلوق فان ذلك يستلزم ثبوت غير المخلوق وكل هذه المقدمات فيها ممانعات ومعارضات وتحتاج الى تحرير لم يذكر المربسى منها شأ وعند العزيز يلتزم شيأ من ذلك وانما التزم أن الفعل صفة لله تعالى والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع وبهذه النسخة يحصل بها المقصود وقوله فى النسخة الاخرى ان صح عنا فانا قلت لم يزل الفاعل سيفعل والخالق سيخلق قد نفى فيه أن يكون نفس الفعل قديما فضلا عن أن يكون المفعول قديما وقوله ان الفعل صفة لله والله يقدر عليه لا يمنعه منه مانع يمنع قدم عين الفعل لا يمنع قدم نوعه الآن ثبت امتناع تسلسل الآثار وليس فى كلامه تعرض لنفى ذلك ولا اثباته (وقوله لم يزل سيفعل) ان صح عنه يحتمل معنيين (أحدهما) أنه لم يزل موصوفا بانه سيفعل ما يفعله من جميع المفعولات أعيانها وأنواعها كما يقوله من يقول بحدوث أنواع المنفصلات عنه (والثانى) انه لم يزل الفاعل سيفعل شيأ بعد شئ فهو متقدم على كل واحد واحد من أعيان المفعولات فعلى الاول يمتنع أن يكون شئ من أنواعها استصعبت أو أعيانها قديما وعلى الثانى لا يمتنع تقديم الانواع بل قد يمتنع تقديم أعيان المخلوقات فلا يكون شئ من المخلوقات مع الله فى الازل

وهو وأهل بيته كانوا ملاحدة وهم أئمة الاسماعيلية الذين قال فيهم العلماء ظاهر مذهبهم الرفض وباطنه الكفر المحض وقد صنف العلماء كتبا فى كشف أسرارهم وهتك أستارهم وبيان كذبهم فى دعوى النسب ودعوى الاسلام وأنهم بريئون من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نسبا ودينا وكان هذا المتلقب بالمهدى عبيد الله بن ميمون قد ظهر سنة تسع وتسعين ومائتين وتوفى سنة أربع وعشرين وثلثمائة وانتقل الامر الى ولده القائم ثم ابنه المنصور ثم ابنه المعز الذى بنى القاهرة ثم العزيز ثم الحاكم ثم الظاهر ابنه ثم المستنصر ابنه وطالت مدته وفى زمنه كانت فتنة السلمى وخطب له ببغداد عاما كاملا وابن الصباح الذى أخذت السكين (١) للاسماعيلية هو من أتباع هؤلاء وانقرض ملك هؤلاء فى الديار المصرية بسنة ثمان وستين وخمسمائة فملكوها أكثر من مائتى سنة وأخبارهم عند العلماء مشهورة بالالحاد والمحادة لله ورسوله والردة والنفاق والحديث الذى فيه لامهدى الا عيسى بن مريم رواه ابن ماجه وهو حديث ضعيف رواه عن يونس بن عبد الاعلى وروى عنه أنه قال عن حديث الشافعى وفى الطبقات وغيرها حدثنا يونس عن الشافعى ولم يقل حدثنا الشافعى ثم قال عن حديث محمد بن خالد الجندى وهذا دليل يدل على توهين الحديث ومن الناس من يقول ان الشافعى لم يروه

(فصل قال الرافضى) فهؤلاء الائمة الفضلاء المعصومون الذين بلغوا الغاية فى الكمال ولم يتخذوا ما اتخذ غيرهم من الائمة المشتغلين بالملك وأنواع المعاصى والملاهى وشرب الخمور والفجور حتى فعلوا بأقاربهم ما هو المتواتر بين الناس قالت الامامية فالله يحكم بيننا وبين هؤلاء وهو خير الحاكمين قال وما أحسن قول الشاعر

اذا شئت أن ترضى لنفسك مذهبا ونعلم أن الناس فى نقل أخباره فدع عنك قول الشافعى ومالك وأحمد والمروى عن كعب أخباره وروال أنا سأقولهم وحدثهم وروى جدنا عن جبرئيل عن البارى

(والجواب) من وجوه (أحدها) أن يقال أما دعوى العصمة فى هؤلاء فلم يذكر عليها حجة الا ادعاء من أنه يجب على الله أن يجعل للناس اماما معصوما لكون لطفا ومصلحة فى التكليف وقد تبين فساد هذه الحجة من وجوه أدناها أن هذا مفقود لا موجود فانه لم يوجد امام معصوم حصل به لطف ولا مصلحة ولو لم يكن فى الدليل على انتفاء ذلك الا المنتظر الذى قد علم بصريح العقل أنه لم ينتفع به أحد لا فى دين ولا دنيا ولا حصل لاحد من المكلفين به مصلحة ولا لطف لكان هذا دليلا على بطلان قولهم فكيف مع كثرة الدلائل على ذلك (الوجه الثانى) ان قوله كل واحد من هؤلاء قد بلغ الغاية فى الكمال هو قول مجرد عن الدليل والقول بلا علم يمكن كل أحد أن يقابله بمثله واذا ادعى المدعى هذا الكمال فمن هو أشهر فى العلم والدين من العسكريين وأمثالهما من الصحابة والتابعين وسائر أئمة المسلمين لكان ذلك أولى بالقبول ومن طالع أخبار الناس علم أن الفضائل العلمية والدينية المتواترة عن غير واحد من الائمة أكثر مما ينقل عن العسكريين وأمثالهما من الصدق (الثالث) ان قوله هؤلاء الائمة ان أراد به أنهم كانوا ذوى سلطان وقدرة مهم السيف فهذا كذب ظاهر وهم لا يدعون ذلك بل يقولون انهم عاجزون ممنوعون مغلوبون مع الظالمين لم يتمكن أحد منهم من الامامة الا على بن أبى طالب مع أن أمورا

(١) قوله أخذت السكين كذا بالاصل ولعل صوابه أخذ فى التسكين أو التمكين للاسماعيلية وحرر

على التقديرين وجماع ذلك أن الذى ألزمه عبد العزيز للرسى لا نزمه مبطل لقوله بلاريب وعليه جمهور الناس فان جماهير الناس يقولون الخلق غير المخلوق والفعل غير المفعول وهذا قول جماهير الفقهاء من أصحاب أبى حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وجماهير الصوفية وجماهير أهل الحديث بل كلهم وكثير من أهل الكلام والفلسفة أو جماهيرهم فهو قول أكثر المرجئة من الكرامية وغيرهم وأكثر الشيعة وكثير من المعتزلة والكلابية وكثير من الفلاسفة ولاصحاب مالك والشافعى وأحمد فى ذلك قولان فالذى عليه أئمتهم أن الخلق غير المخلوق وهو آخر قولى القاضى أبى يعلى وقول جمهور أصحاب أحمد وهو الذى حكاه البغوى عن أهل السنة وهو قول كثير من الكلابية (وأما قوله) انه قادر على الفعل لا يعنعه منه مانع فكلامه يقتضى أنه لم يزل قادرا على الفعل لا يمنعه منه مانع وهذا الذى قاله هو الذى عليه جماهير الناس ولهذا أنكر واعلى من قال لم يكن قادرا على الفعل فى الازل وكان من ببغض الاشعرى ينسب اليه هذا لتنفر عنه قلوب الناس وأراد أبو محمد الجوينى وغيره تبرئته من هذا القول كما قدذكرناه فى غير هذا الموضع واذا كان لم يزل قادرا على الفعل كان هذا صفة كمال فلهذا قال عبد العزيز لان الفعل صفة والله قادر عليه لا يمنعه منه مانع وقد خلق المخلوقات بفعله فوجدت بالفعل الذى هو الخلق والفعل الذى هو الخلق بقدرة الله تعالى والقدرة على خلق المخلوق هى القدرة عليه كما قال تعالى أوليس الذى خلق السموات والارض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وقوله تعالى أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى وقوله تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم الآية ونحو ذلك مما فيه وصف الله بالقدرة على الافعال المتناولة للمفعولات وفيه بيان أن الخلق ليس هو المخلوق ولا أن نفس خلقه للسموات

استصعبت عليه ونصف الامة أو أقل أو أكثر لم يبايعوه بل كثير منهم قاتلوه وقاتلهم وكثير منهم لم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه وكان فيهم من فضلاء المسلمين من لم يكن مع على بل حال الذين تخلفوا عن القتال معه وله كانوا أفضل ممن قاتله وقاتل معه وان أراد به كان لهم علم ودين يستحقون به أن يكونوا أئمة فهذه الدعوى اذا صحت لا توجب كونهم أئمة تحب على الناس طاعتهم كما أن استحقاق الرجل أن يكون امام مسجد لا يجعله اماما واستحقاقه أن يكون قاضيا لا يصيره قاضيا واستحقاقه أن يكون أمير الحرب لا يجعله أمير الحرب والصلاة لا تصح الا خلف من يكون اماما بالفعل لا خلف من ينبغى أن يكون اماما وكذلك الحكم بين الناس انما يفصله ذو سلطان وقدرة لا من يستحق أن يولى القضاء وكذلك الجند انما يقاتلون مع أميرعليهم لا مع من لم يؤمر وان كان يستحق أن يؤمر وفى الجملة الفعل مشروط بالقدرة فكل من ليس له قدرة وسلطان على الولاية والامارة لم يكن اماما وان كان استحق أن يجعل له قدرة حتى يتمكن فكونه يشرع أن يمكن أو يجب أن يمكن ليس هو نفس التمكن والامام هو المتمكن القادر وليس فى هؤلاء من هو كذلك الا على كما تقدم (الرابع) أن يقال ما تعنون بالاستحقاق أتعنون أن الواحد من هؤلاء كان يجب أن يولى الامامة دون سائر قريش أم تريدون أن الواحد منهم من جملة من يصلح للخلافة فان أردتم الاول فهو ممنوع مردود وان أردتم الثانى فذلك قد مشترك بينه وبين خلق كثير من قريش (الوجه الخامس أن يقال) الامام هو من يقتدى به وذلك على وجهين (أحدهما) أن يرجع اليه فى العلم والدين بحيث يطاع باختيار المطيع لكونه عالما بأمر الله عز وجل آمرا به فيطيعه المطيع لذلك وان كان عاجزا عن الزام المطيع الطاعة (والثانى) أن يكون صاحب يد وسيف بحيث يطاع طوعا وكرها قادرا على الزام المطيع بالطاعة وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قد فسر أولوا الامر بذوى القدرة كامراء الحرب وفسر بأهل العلم والدين وكلاهما حق وهذان الوصفان كانا كاملين فى الخلفاء الراشدين فانهم كانوا كاملين فى العلم والعدل والسياسة والسلطان وان كان بعضهم أكمل فى ذلك من بعض فأبو بكر وعمر أكمل فى ذلك من عثمان وعلى وبعدهم لم يكمل أحد فى هذه الامور الاعمر بن عبد العزيز بل قد يكون الرجل أكمل فى العلم والدين ممن يكون له سلطان وقد يكون أكمل فى السلطان ممن هو أعلم منه وأدين وهؤلاء ان أريد بكونهم أئمة أنهم ذو وسلطان فباطل وهم لا يقولونه وان أريد بذلك أنهم أئمة فى العلم والدين يطاعون مع عجزهم عن الزام غيرهم بالطاعة فهذا قد مشترك بين كل من كان متصفا بهذه الصفات ثم ما أن يقال قد كان فى أعصارهم من هو أعلم منهم وأدين اذ العلم المنقول عن غيرهم أضعاف العلم المنقول عنهم وظهور آثار غيرهم فى الامة أعظم من ظهور آثارهم فى الامة والمتقدمون منهم كعلى بن الحسين وابنه أبى جعفر وابنه جعفر بن محمد قد أخذ عنهم من العلم قطعة معروفة وأخذ عن غيرهم أكثر من ذلك بكثير كثير وأما من بعدهم فالعلم المأخوذ عنهم قليل جدا ولا ذكر لاحد منهم فى رجال أهل العلم المشاهير بالرواية والحديث والفتيا ولا غيرهم من المشاهير بالعلم وما بذكر لهم من المناقب والمحاسن فمثله يوجد لكثير غيرهم من الامة وأما أن يقال انهم أفضل الامة فى العلم والدين فعلى التقديرين فأمامتهم على هذا الاعتبار لا ينازع فيها أهل السنة فانهم متفقون على أنه يؤتم بكل أحد فيما يأمر به من طاعة الله ويدعو

صفته وهو يقدر عليه لا يمنعه منه مانع ان كان فيقال له المريسي فذلك الفعل الذي هو فديما كان كالقدرة وكان السؤال على ما كالسؤال عليك

وان كان حادثا من غير تقدم فعل آخر سألتك عن سبب حدوثه بالقدرة التي لم تزل وان كان ذلك الفعل كان بفعل آخر وتسلسل الامر لزم تسلسل الافعال ولزم أن يكون الفاعل لم يزل يفعل والخالق لم يزل يخلق فيقول له عبد العزيز لم أقل انه قديم بل قلت انه صفة والله قادر عليه لا يمنعه منه مانع وما كان مقدورا لله لا يمنعه منه مانع لم يجب أن يكون قديما معه بل ان شاء فعله وان شاء لم يفعله (وأما سؤالك) عن سبب حدوثه فهنا لاهل الاثبات جوابان (أحدهما) وهو جواب الكرامية ومن وافقهم ان اثبات الفعل للفعول والخلق للخلوق لا يدمنه فانا نعقل أن القادر على الفعل قبل أن يخلقه ليس له فعل فاذا فعله كان هناك فعل به فعل المفعول وخلق به خالق الخلوق ونحن مقصودنا اثبات فعل وصفة لله يقوم به مغاير لمخلوقاته وكلامه من هذا الباب ونحن لم نورد عليكم التسلسل فان ذلك باطل على قولنا وقولكم جميعا (الجواب الثاني) أن يقول من يجيب به لا يمتنع أن يكون قبل الفعل ما هو أيضا فعل فعله الله بقدرته ولا يضر في التسلسل فان ذلك جائز ممكن فان هذا تسلسل في الافعال والآثار والشروط وهذا ليس بممتنع فعلى الجواب الاول يظهر قوله انما خلقت لم يزل الخالق سبحانه وسيفعل ولم أقل لم يزل يخلق ويفعل وأما على الجواب الثاني فاذا قال لم أقل لم يزل سيخلق وسيفعل فتقرر بوجهين ولا أحدهما أن الفعل لا يستلزم وجود مخلوق بل يكون الفعل قائما بنفسه بعد فعل قائم بنفسه وهلم جرا من غير وجود مخلوق منفصل عنه

اليه من دين الله ويفعله مما يحبه الله فما فعله هؤلاء من الخير ودعوا اليه من الخير فانهم أئمة فيه يقتدى بهم في ذلك قال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون وقد قال تعالى لابراهيم اني جاعلك للناس اماما ولم يكن ذلك أن جعله ذا سيف يقاتل به جميع الناس بل جعله بحيث يجب على الناس اتباعه سواء أطاعوه أم عصوه فهؤلاء الامامية في الدين أشوه أمثالهم فأهل السنة مقرون بامامة هؤلاء فيما دلت الشريعة على الائتمام بهم فيه كما أن هذا الحكم ثابت لامثالهم مثل أبي بكر وعمر وعثمان وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ وأبي الدرداء وأمثالهم من السابقين الاولين ومثل سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وأبي بكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وهؤلاء ففقهاء المدينة ومثل علقمة والاسود بن زيد وأسامة ومحمد بن سيرين والحسن البصري ومثل سالم ابن عبد الله بن عمر ومثل هشام بن عروة وعبد الرحمن بن القاسم والزهري ويحيى بن سعيد الانصاري وأبي الزناد ومثل مالك والاوزاعي والليث بن سعد وأبي حنيفة والشافعي وأحمد واسحق ابن ابراهيم وغيرهم لكن المنقول الثابت عن بعض هؤلاء من الحديث والفقه قد يكون أكثر من المنقول الثابت عن الآخر فتكون شهرته لكثرة تعلمه أو لقوة حجته أو نحو ذلك والافلا يقول أهل السنة ان يحيى بن سعيد وهشام بن عروة وأبا الزناد أولى بالاتباع من جعفر بن محمد ولا يقولون ان الزهري ويحيى بن أبي كثير وحماد بن أبي سلمة وسليمان بن يسار ومنصور بن المعتمر أولى بالاتباع من أبيه أبي جعفر الباقر ولا يقولون ان القاسم بن محمد وعروة بن الزبير وسالم بن عبد الله أولى بالاتباع من علي بن الحسين بل كل واحد من هؤلاء ثقة فيما ينقله مصدق في ذلك وما بينه من دلالة الكتاب والسنة على أمر من الامور هو من العلم الذي يستفاد منه فهو مصدق في الرواية والاسناد واذا أفتى بفتيا وعارضه غيره بمثلها تنازعوا فيه الى الله ورسوله كما أمر بذلك وهذا حكم الله ورسوله بين هؤلاء جميعهم وكذا كان المسلمون على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعهد خلفائه الراشدين رضي الله تعالى عنهم (الوجه السادس أن يقال) قوله لم يتخذوا ما اتخذه غيرهم من الائمة المستظلين بالملك والمعاصي كلام باطل وذلك أنه ان أراد أن أهل السنة يقولون انه يؤتم بهؤلاء المولى فيما يفعلونه من معصية الله فهذا كذب عليهم فان علماء أهل السنة المعروفين بالعلم عند أهل السنة متفقون على أنه لا يقتدى بأحد في معصية الله ولا يتخذ اماما في ذلك وان أراد أن أهل السنة يستعينون بهؤلاء المولى فيما يحتاج اليه في طاعة الله ويعاونونهم على ما يفعلونه من طاعة الله فيقال له ان كان اتخاذهم أئمة بهذا الاعتبار يحذرون افراط الرافضة أدخل منهم في ذلك فانهم دائما يستعينون بالكفار والفجار على مطالبهم ويعاونون الكفار والفجار على كثير من آرائهم وهذا أمر مشهود في كل زمان ومكان ولو لم يكن الاصاحب هذا الكتاب منهاج الندامة واخوانه فانهم يتخذون المغل والكفار والفساق والجهال أئمة بهذا الاعتبار (الوجه السابع أن يقال) الائمة الذين هم مثل هؤلاء الذين ذكرهم في كتابه وادعى عصمتهم ليس لهم سلطان تحصل به مقاصد الامامة ولا يمكن الائتمام بهم في طاعة الله ولا في تحصيل ما لا بد منه مما يعين على طاعة الله فاذا لم يكن لهم ملك ولا سلطان لم يمكن أن تصلى خلفهم جمعة ولا جماعة ولا يكونون أئمة في الجهاد ولا في الحج ولا تقام بهم الحدود ولا تفصل بهم الخصومات

الثانى انه لو تسلسلت المفعولات كتسلسل الافعال فما من مفعول ولا فعل الا وهو حادث كائن بعد أن لم يكن فليس مع الله فى الازل شئ من المفعولات ولا الافعال اذ كان كل منهما حادثا بعد أن لم يكن والحادث بعد أن لم يكن مقارنا للقديم الذى لم يزل واذا قيل ان نوع الافعال أو المفعولات لم يزل فنوع الحوادث لا يوجد مجتمعا لا يوجد الامتعاقبا فاذا قيل لم يزل الفاعل يفعل والخالق يخلق والفعل لا يكون الا معينا والخلق والمخلوق لا يكون الا معينا فقد يفهم أن الخالق للسموات والانسان لم يزل يخلق السموات والانسان والفاعل لذلك لم يزل يفعله وليس كذلك بل لم يزل الخالق لذلك سيخلقه ولم يزل الفاعل لذلك سيفعله فما من مخلوق من المخلوقات ولا فعل من المفعولات الا والرب تعالى موصوف بأنه لم يزل سيفعله ليس موصوفا بأنه لم يزل فاعلا له بمعنى أنه موجود معه فى الازل وان قدر أنه كان قبل هذا الفعل فاعلا لفعل آخر وقبل هذا المخلوق خالقا لمخلوق آخر فهو لم يزل بالنسبة الى كل فعل ومخلوق سيفعله وسيخلقه لا يقال لم يزل فاعلا له خالقا معنى مقارنته اذ أريد أنه لم يزل فاعلا للنوع كان هذا كمعنى قولنا لم يزل سيفعل ما يفعله لكن هذه العبارة تفهم من الباطل ما لا تفهمه تلك العبارة وهذا الموضع التبس فيه أقوال فان جمهور أهل السنة يقولون لم يزل الله خالقا فاعلا كما قال الامام أحمد لم يزل عالما متكلما غفورا بل يقولون لم يزل يفعل اما بناء على أن الفعل قديم وان كان المفعول محدثا أو بناء على قيام الافعال المتعاقبة بالفاعل ومذهب بشر واخوانه الجهمية أن المخلوقات كلها كائنة بدون فعل ولا خلق وكلام الله من جملتها فاذا ألزمه عبد العزيز على أصله فقال له اذا قلت كان الله ولما يفعل ولما يخلق شيئا وهو لم يزل قادرا ثم خلق المخلوقات فأنت تقول لم يزل قادرا ولا تقول لم يزل

ولا يستوفى الرجل جميع حقوقه التى عند الناس والتى فى بيت المال ولا يؤمن بهم السبيل فان هذه الامور كلها تحتاج الى قادر يقوم بها ولا يكون قادرا الا من له أعوان على ذلك وهؤلاء لم يكونوا قادرين على ذلك بل القادر على ذلك كان غيرهم فمن طلب هذه الامور من امام عاجز كان جاهلا ظالما ومن استعان عليها بمن هو قادر عليها كان مهتديا مسددا فهذا يحصل مصلحة دينه ودنياه والاول تفوته مصلحة دينه ودنياه (الوجه الثامن) أن يقال دعوى كون جميع الخلفاء كانوا مشتغلين بمحاذكره من الخمور والفجور كذب عليهم والحكايات المنقولة فى ذلك فيها ما هو كذب وقد علم أن فيهم العدل والزاهد كعمر بن عبد العزيز والمهتدى بالله وأكثرهم لم يكن مظهر الهذه المنكرات من خلفاء بنى أمية وبنى العباس وان كان أحدهم قد يبتلى ببعض الذنوب وقد يكون تاب منها وقد يكون له حسنات كثيرة تمحو تلك السيئات وقد يبتلى بمصائب تكفرها عنه ففى الجملة المملوء حسناتهم كثيرة وسيآتهم والواحد من هؤلاء وان كان له ذنوب ومعاص لا تكون لآحاد المؤمنين فلهم من الحسنات ما ليس لآحاد المسلمين من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وإقامة الحدود وجهاد العدو وايصال كثير من الحقوق الى مستحقيها ومنع كثير من الظلم وإقامة كثير من العدل ونحن لا نقول انهم كانوا المسلمين من ذلك لكن نقول وجود الظلم والمعاصى من بعض المسلمين ولاة الامور وعامتهم لا يمنع أن يشاركوا فيما يعمله من طاعة الله وأهل السنة لا يأمرون بموافقة ولاة الامور الا فى طاعة الله لا فى معصيته ولا ضرر على من وافق فى طاعة الله اذا انفرد ذلك عنه بمعصية لم يشركه فيها كما أن الرجل اذا حج مع الناس فوقف معهم وطاف لم يضره كون بعض الحجاج له مظالم وذنوب ينفرد بها وكذلك اذا شهد مع الناس الجمعة والجماعة ومجالس العلم وغزا معهم لم يضره كون بعض المشاركين له فى ذلك له ذنوب يختص بها فولاة الامور بمنزلة غيرهم يشاركون فيما يفعلونه من طاعة الله ولا يشاركون فيما يفعلونه من معصية الله وهذه كانت سيرة أهل البيت مع غيرهم فمن اتبعهم فى ذلك فهو المقتدى بهم دون من تبرأ من السابقين الاولين وجمهور أهل العلم والدين وظاهر على عداوتهم الكفار والمنافقين كما يفعله من يفعله من الرافضة الضالين (الوجه التاسع أن يقال) امام قادر ينتظم به أمر الناس فى أكثر مصالحهم بحيث يؤمن به السبيل وتقام به ما يقام من الحدود ويدفع به ما يدفع من الظلم ويحصل به ما يحصل من جهاد العدو ويستوفى به ما يستوفى من الحقوق خير من امام معدوم لا حقيقة له والرافضة يدعون الى امام معصوم وليس عندهم فى الباطن الا امام معدوم وفى الظاهر امام كفور أو ظالم فأئمة أهل السنة ولو فرض ما فرض فيهم من الظلم والذنوب خير من الائمة الظاهرين الذين تعتقدهم الرافضة وخير من امام معدوم لا حقيقة له وأما الائمة الباقون الذين كانوا موجودين فأولئك يأتيهم أهل السنة كما يأتون بأمثالهم فهم وأمثالهم أئمة ومن ائتم بهؤلاء وأمثالهم من سائر المسلمين كان خيرا ممن ائتم بهم وحدهم فان العلم والدراية كلما كثر فيه العلماء واتفقوا عليه كان أقوى وأولى بالاتباع فليس عند الشيعة خيرا لا وأهل السنة يشركونهم فيه والخير الذى اختص به أهل السنة لا يشركهم فيه الشيعة (الوجه العاشر) أن يقال ما ذكره هذا الامامى يمكن كل واحد من أهل السنة أن يعارضه بما هو أقوى منه فانه يقول عن مثل سعيد بن المسيب وعلقمة والاسود والحسن البصرى وعطاء بن أبى رباح ومحمد بن سيرين

يفعل المخلوقات فلابد أن يكون هناك فعل حصل بالقدرة وليس هو القدرة التي لم تزل ولا هو المخلوق المنفصل اذ لو كان كذلك لكان المخلوق قد وجد من غير خالق والمفعول قد وجد من غير فعل وهذا أعظم تناقضا في العقل من كونه وجد بغير

قدرة فانه اذا عرض على العقل مخلوق مفعول حدث بعد أن لم يكن بلا فعل ولا خلق كان انكار العقل لذلك أعظم من انكاره لحدوثه من غير قدرة للفاعل وانكاره لحدوثه من غير فاعل أعظم امتناعا في العقل من هذا وهذا فاذا قيل فعله الفاعل بلا قدرة أنكره العقل واذا قيل فعله بالقدرة التي لم تزل بدون فعل كان انكاره أعظم واذا قيل حدث بلا فاعل كان أعظم وأعظم فان الفاعل بلا فعل كالعالم بلا علم والحي بلا حياة وذلك نفي لجزء مدلول اللفظ الذي دل عليه بالتضمن وأما نفي القدرة فهو نفي لما دل عليه بالالزوم العقلي واذا قال القائل بل يجوز أن يكون المفعول المخلوق حدث بلا فعل ولا خلق غيره لانه لو كان بفعل للزم أن يكون للفعل فعل وللزم التسلسل وأن يكون محل للحوادث قيل فعلى هذا يجوز أن يكون المفعول المخلوق حدث بلا قدرة من الفاعل لان ثبوت القدرة يستلزم ثبوت الصفات وقيام الاعراض به فاذا قال الفعل بدون القدرة تمتنع وليس في العقل ما يحيل لوازم القدرة بل علمنا بامتناع قيام الصفات به وان سماها المسمى أعراضا قيل له والمخلوق المفعول بلا فعل ولا خلق أعظم امتناعا في العقل وليس في العقل ما يحيل لوازم الفعل الذي كان بالقدرة بل علمنا بامتناع ذلك أعظم من علمنا بامتناع قيام الافعال به وان سماها المسمى حوادث بين ذلك أن افتقار المخلوق الى خلق والمفعول المنفصل الى فعل يعلم بالالزوم العقلي والطوائف وبالقول السمعي فان فاعل وخالق مثل متكلم وقائل ومريد ومتحرك وغير ذلك من الاسماء التي تستلزم قيام معان بالمسميات فلما ظهرت

ومطرف بن الشخير ومكحول والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وسالم بن عبد الله وسماه الله من التابعين وتابعيهم هؤلاء أئمة فيما يمكن الائتمام فيه بهم من الدين وعلي بن الحسين وابنه وجعفر بن محمد وغيرهم هم أيضا أئمة أهل السنة والجماعة بهذا الاعتبار فلم تأتم الشيعة بامام ذي علم وزهد الا وأهل السنة يأتون به وبجماعة آخرين يشاركونهم في العلم والزهد بل هم أعلم منه وأزهد وما اتخذ أهل السنة اماما من أهل المعاصي الا وقد اتخذت الشيعة اماما من أهل المعاصي شر منه فأهل السنة أولى بالائتمام بائمة الظلم في غيرهاهم ظالمون فيه فهم خير من الشيعة في الطرفين (الوجه الحادي عشر) قوله قالت الامامية فانه يحكم بيننا وبين هؤلاء وهو خير الحاكمين (فيقال للامامية) ان الله حكم بينهم في الدنيا بما أظهره من الدلائل والبينات وبما يظهره أهل الحق عليكم فهم ظاهرون عليكم بالحجة والبيان وباليد واللسان كما أظهر دين نبيه على سائر الاديان قال تعالى هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون ومن كان من دينه قول أهل السنة الذي خالفتموهم فيه فانه ظاهر عليكم بالحجة واللسان كظهور دين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم على سائر الاديان وليظهرن دين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قط على غيره من الاديان الا بأهل السنة كما ظهر في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ظهورا لم يحصل لشيء من الاديان وعلي رضي الله عنه مع أنه من الخلفاء الراشدين ومن سادات السابقين الاولين لم يظهر في خلافته دين الاسلام بل وقعت الفتنة بين أهله وطمع فيهم عدوهم من الكفار والنصارى والمجوس بالشام والمشرق وأما بعد علي فلم يعرف أهل علم ودين ولا أهل بدو سيف نصر الله بهم الاسلام الا أهل السنة وأما الرافضة فاما أن يعاونوا أعداء الاسلام واما أن تسلل عن نصر الطائفتين ولا ريب أن الله تعالى يحكم يوم القيمة بين السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وبين من عاداهم من الاولين والآخرين كما يحكم بين المسلمين والكفار (الوجه الثاني عشر) أن يقال هذا التظلم ممن هو ان قلتم ممن ظلم عليا كما بي بكر وعمر على زعمكم فيقال لكم الخصم في ذلك علي وقد مات كما مات أبو بكر وعمر وهذا أمر لا يتعلق بنا ولا بكم الا بطريق بيان الحق وموالاة أهله ونحن نبين بالحجج الباهرة أن أبا بكر وعمر أولى بالعدل من كل أحد سواهما من هذه الامة وأبعد عن الظلم من كل من سواهما وأن عليا لم يكن يعتقد أنه امام الامة دونهما كما ذكر هذا في موضعه ان شاء الله تعالى وان قلتم تتظلم من المانعين حقوقهم من الامامة فهذا فرع على دون هؤلاء الاثني عشر كانوا يبطلون الامامة أو كانوا يعتقدون أنهم أئمة الامة المعصومون وهذا كذب على القوم وسواء كان صدقا أو كذبا فالله يحكم بين الطائفتين ان كانوا مختصمين قال اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون وان كان التظلم من بعض المانعين الذين بينهم وبين هؤلاء منازعة في ولاية أو مال فلا ريب أن الله يحكم بين الجميع كما يحكم بين سائر المختصمين فان نفس الشيعة بينهم من المخاصمات أكثر مما بين سائر طوائف أهل السنة وبنو هاشم قد جرى بينهم نوع من الحروب وجرى بين بني حسن وبني حسين من الحروب ما يجري بين أمثالهم في هذه الازمان والحروب في الازمان المتأخرة بين بعض بني هاشم وبين غيرهم من

حجة عبد العزيز على المريسى فى أنه لا يلزمنى فعل الرب تعالى بقدرته كما قال له يلزمك أن تقول انه خلق بالفعل الذى كان غير القدرة وليس الفعل هو القدرة لان القدرة صفة لله ولا يقال لصفة الله هى الله ولا يقال انها غير الله ولم يقل عبد العزيز انها ليست هى الله ولا غيره بل قال لا يقال انها هى الله ولا يقال انها غيره وقول عبد العزيز هذا هو قول أئمة السنة كالامام أحمد وغيره وهو قول ابن كلاب وغيره من الاعيان ولكن طائفة من أصحاب أحمد مع طائفة من متكلمة الصفاتية أصحاب الاشعرى يقولون لا هى الله ولا غيره وتلك العبارة هى الصواب كما قد بسط فى غير هذا الموضع فان لفظ الغير فيه اجمال فلا يصح اطلاقه لا نفيا ولا اثباتا على الصفة ولكن يصح نفى اطلاقه نفيا أو اثباتا كما قال السلف مثل ذلك فى لفظ الجبر ونحوه من الالفاظ المجملة انه لا يطلق لا نفيها ولا اثباتها واذا قيل لا يطلق لاهذا ولا هذا لم يلزم اثبات قسم ثالث لا هو الموصوف ولا غير الموصوف بل يلزم اثبات ما لا يطلق عليه لفظ الغير لا مما ينفى عنه المغايرة ومقصود عبد العزيز أن القدرة صفة لله ليست هى الفعل الذى كان بالقدرة فانه يقول لم يزل الله قادرا ولا يقول لم يزل فاعلا فعارضه المريسى بأن هذا يلزمك أيضا فيلزمك أن تقول لم يزل يفعل ويخلق واذا قلت ذلك فقد ثبت أن المخلوق لم يزل مع الله فقال له عبد العزيز يا ريس لك أن تحكم على وتلزمنى ما لا يلزمنى وتحكى عنى ما لم أقل وذلك لان عبد العزيز لم يقل فى هذا قولا يحكى عنه ولكن قال له ما أان تلتزم أنت ما ألزمتنى والا التزمت أن تقول ان المخلوق لم يزل

الطوائف أكثر من الحروب التى كانت فى أول الزمان بين بعض بنى أمية وبعض بنى هاشم لا الشرف نسب أولئك ان نسب بنى هاشم أشرف لكن لان خير القرون هو القرن الذى بعث فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فالخير فى تلك القرون أكثر والشر فيما بعدها كثر وان كان التظلم من أهل العلم والدين الذين لم يظلموا أحدا ولم يعاونوا ظالما ولكن يذكرون ما عجب من القول علما وعملا بالدلائل الكاشفة للحق فلا يشك من له أدنى عقل أنه من شبه مثل مالك والاوزاعى والثورى وأبى حنيفة والليث بن سعد والشافعى وأحمد واسحق وأمثالهم مثل هشام بن الحكم وهشام بن سالم وأمثالهم من شيوخ الرافضة انه لمن أظلم الظالمين وكذلك من شبه القدريين النغى والكرجى وأمثالهم بمثل أبى على وأبى هاشم والقاضى عبد الجبار وأبى الحسين البصرى انه لمن أظلم الظالمين وهؤلاء شيوخ المعتزلة دع محمد بن هيصم وأمثاله والقاضى أبا بكر بن الطيب وأمثاله من متكلمة أهل الاثبات دع أهل الفقه والحديث والتصوف كابى حامد الاسفرايينى وأبى زيد المروزى وأبى عبد الله بن بطة وأبى بكر عبد العزيز وأبى بكر الرازى وأبى الحسن الفزوينى وأبى محمد بن أبى زيد وأبى بكر الابهرى وأبى الحسن الدارقطنى وأبى عبد الله بن منده وأبى الحسين بن مبمون وأبى طالب المكى وأبى عبد الرحمن السلمى وأمثال هؤلاء فما من طائفة من طوائف أهل السنة على تنوعهم اذا اعتبرتها الا وتحققتها أعلم وأعدل وأبعد عن الجهل والظلم من طائفة الروافض فلا يوجد فى أحد منهم معاونة ظالم الا وهو فى الرافضة أكثر ولا يوجد فى الشيعة عدل عن ظلم ظالم الا وهو فى هؤلاء أكثر وهذا أمر يشهد به العيان والسماع لمن له اعتبار ونظر ولا يوجد فى جميع الطوائف أكذب منهم ولا أجهل منهم وشيوخهم يقرون بألسنتهم يقولون يا أهل السنة أنتم فيكم فتوة لو قدرنا لكم ما عاملناكم به كما تعاملونا به عند القدرة علينا (الوجه الثالث عشر) أن يقال هذا الشعر الذى استشهد به واستحسنه هو قول جاهل فان أهل السنة متفقون على قبول ما روى جندهم عن جبريل عن البارى بل هم يقبلون مجرد قول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ويؤمنون به ولا يسألونه من أين علمت هذا العلم بأنه معصوم لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى وانما سموا أهل السنة لاتباعهم سنته صلى الله تعالى عليه وسلم لكن الشأن فى معرفة ما رواه جندهم فهم يطلبون علم ذلك من الثقات الاثبات فان كان عند العالمين علم شئ من ذلك استفادوه منهم وان كان عند غيرهم علم شئ من ذلك استفادوه منه وأما مجرد كون جندهم روى عن جبريل عن البارى اذا لم يكونوا عالمين به فما يصنع لهم والناس لم يأخذوا قول مالك والشافعى وأحمد وغيرهم الا لكونهم يسندون أقوالهم الى ما جاء به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان هؤلاء من أعلم الناس بما جاء به وأتبعهم لذلك وأسدد اجتهادا فى معرفة ذلك واتباعه والا فأى غرض للناس فى تعظيم هؤلاء وعامة الاحاديث التى يروونها هؤلاء يرويها أمثالهم وكذلك عامة ما يجيبون به من المسائل كقول أمثالهم ولا يجعل أهل السنة قول واحد من هؤلاء معصوما يجب اتباعه بل اذا تنازعوا فى شئ رددوه الى الله والرسول واعتبر ذلك بما تشاهده فى زماننا من أهل العلم بالقرآن والحديث والفقه فانك تجد كثيرا من بنى هاشم لا يحفظ القرآن ولا يعرف من حديث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا ما شاء الله ولا يعرف معانى ذلك فاذا قال هذا روى جندنا عن جبريل عن

مع الله وهذا الذى قاله المريسى انما يلزم عبد العزيز اذا أبطل كل قسم مما يمكن أن يقال فى هذا المقام وهو لم يبطل ذلك ولا سبيل له اليه بخلاف ما ألزمه اياه عبد العزيز فانه لازم لا محالة اذ كان قوله ان المخلوقات كلها كلام الله عند من جاء حدثت بعد أن لم تكن من غير

فعل فعله الله بل بقدرته التي لم تزل مع أن عبد العزيز قد بين فيما بعد أن ما أقر به المريسي يكفيه في الاحتجاج في مسئلة القرآن فان المريسي أقر بأن الله خلقها بقدرته فاثبت هنا معنى هو صفة لله تعالى ليس بمخلوق فبطل أصل قوله الذي

الباري قيل لهم وهؤلاء أعلم منكم بما روى جدكم عن جبريل وأنتم ترجعون في ذلك اليهم واذا كان كل من الاولين والآخرين من بني هاشم قد يتعلم بعض ما جاء به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم من غيره بل من غير بني هاشم كان هذا من أمارة أنه لا علم عندهم بذلك الا كعلم أمثالهم فمن يأتم الناس وعمن يأخذون أيأخذون عمن يعرف ما جاء به جدهم أو عمن لا يعرف ذلك والعلماء هم ورثة الانبياء فان الانبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر وان قال مرادي بهم هؤلاء الائمة الاثنا عشر قيل له ما رواه علي بن الحسين وأبو جعفر وأمثالهم من حديث جدهم فمقبول منهم كما يروبه أمثالهم ولولا أن الناس وجدوا عند مالك والشافعي وأحمد أكثر مما وجدوه عند موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي لما عدلوا عن هؤلاء الى هؤلاء والا فأي غرض لاهل العلم والدين أن يعدلوا عن موسى بن جعفر الى مالك بن أنس وكلاهما من بلد واحد في عصر واحد ثم يعدلوا عن موسى بن جعفر من علم الرسول ما وجدوه عند مالك مع كمال رغبة المسلمين في معرفة علم الرسول ونفس بني هاشم كانوا يستفيدون علم الرسول من مالك بن أنس أكثر مما يستفيدونه من ابن عمهم موسى بن جعفر ثم الشافعي جاء بعد مالك وقد خالفه في أشياء ورد ها عليه حتى وقع بينه وبين أصحاب مالك ما وقع وهو أقرب نسبا من بني هاشم من مالك ومن أحرص الناس على ما يستفيد ممن علم الرسول من بني عمه وغيربني عمه ولو وجد عند أحد من بني هاشم أعظم من العلم الذي وجده عند مالك لكان أشد الناس مسارعة الى ذلك فلما كان يعترف بأنه لم يأخذ عن أحد أعلم من مالك وسفيان بن عيينة وكانت كتبه مشحونة بالاخذ عن هذين الاثنين وغيرهما وليس فيها شئ عن موسى بن جعفر وأمثاله من بني هاشم علم أن مطلوبه من علم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كان عند مالك أكثر مما هو عند هؤلاء وكذلك أحمد بن حنبل قد علم كمال محبته لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولحديثه ومعرفته بأقواله وأفعاله وموالاته لمن وافقه ومعاداته لمن خالفه ومحبة لبني هاشم وتصنيفه في فضائلهم حتى صنف فضائل علي والحسن والحسين كما صنف فضائل الصحابة ومع هذا فكتبه مملوءة عن مثل مالك والثوري والاوزاعي والليث بن سعد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان وهشيم بن بشير وعبد الرحمن بن مهدي وأمثالهم دون موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وأمثالهم فلو وجد مطلوبه عند مثل هؤلاء لكان أشد الناس رغبة في ذلك فان زعم زاعم أنه كان عندهم من العلم المخزون ما ليس عند أولئك لكن كانوا يكتمونه فأي فائدة للناس في علم مكتوم فعلم لا يقال به كذلك لا ينفق منه فكيف يأتم الناس عن لا يبين لهم العلم المكتوم كالامام المعدوم وكلاهما لا ينتفع به ولا يحصل به لطف ولا مصلحة وان قالوا بل كانوا يبثون ذلك لخواصهم دون هؤلاء الائمة قيل أولا هذا كذب عليهم فان جعفر بن محمد لم يجئ بعده مثله وقد أخذ العلم عن هؤلاء الائمة كمالك وابن عيينة وشعبة والثوري وابن جريج ويحيى بن سعيد وأمثالهم من العلماء المشاهير الاعيان ثم من ظن بهؤلاء السادة أنهم يكتمون العلم عن مثل هؤلاء ويخصون به قوما مجهولين ليس لهم في الامة لسان صدق فقد أساء الظن بهم فان في هؤلاء من النجدة لله ولرسوله والطاعة له والرغبة في حفظ دينه وتبليغه وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه وصيانته عن الزيادة والنقصان ما لا يوجد قريب منه لاحد من شيوخ الشيعة وهذا أمر معلوم بالضرورة لمن عرف

أقوله لانى بينت أن المخلوق لا يكون الا بفعل عن قدرة الله والفعل قائم بالله ليس هو مخلوقا منفصلا وهذا مراده بقوله هؤلاء انه صفة لم يرد بذلك أن الفعل المعين لا زم لذات الله تعالى لانه قد قال والله يقدر عليه ولا يمنعه مانع منه فحصل بذلك مقصود عبد العزيز من

أن هناك فعلا أحدث به المخلوقات عن قدرته فأقام الحجة على انه يقوم بالله تعالى أمر غير المخلوقات عن القدرة واعترف له المربسى بالقدرة فقد ثبت على كل تقدير أن قبل المخلوق شيئا ما رجاء عن المخلوق سواء كان هو القدرة وحدها أو كان مع ذلك الفعل والقول والارادة وما كان متقدما قبل المخلوق فليس هو من المخلوق فبطل قول المربسى ان ما لا يسمى بالله فهو مخلوق فان هذه الامور كلها ليست هى الله وليست مخلوقة لان هذه صفات له ولا يقال انها هى الله ولا يقال انها غير الله واذا قلنا الله الخالق وما سواه مخلوق فقد دخل فى مسمى اسمه صفاته فانها داخلة فى مسمى اسمه ولما قال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد أشرك لم يكن الحلف بعزة الله وبخوذلك حلفا بغير الله ولما حدثت الجهمية واعتقدوا أن مسمى القرآن خارج عن مسمى اسم الله تعالى قال من قال من السلف الله الخالق وما سواه مخلوق الا القرآن فانه كلام الله غير مخلوق فاستثنوا القرآن مما سواه لما أدخله من أدخله فيما سواه ولفظ ما سواه هو كلفظ الغير وقد قلنا ان القرآن وسائر الصفات لا يطلق عليه انه هو ولا يطلق عليه انه غيره فلذلك لا يطلق عليه انه مسماه ولا انه ليس مما سواه لكن مع القرينة قد يدخل فى هذا تارة وفى هذا تارة فلما كان بعض الناس قد يفهم أن القرآن هو مما سواه قال من قال من السلف ما سواه مخلوق والقرآن كلام الله غير مخلوق لا يقول الا القرآن أى القرآن هو كلامه وكلامه وفعله وعلمه وسائر ما يقوم بذاته لا يكون مخلوقا وانما المخلوق ما كان مباينا له ولهذا قال السلف

هؤلاء وهؤلاء واعتبر هذا مما تجده فى كل زمان من شيوخ السنة وشيوخ الرافضة كصنف هذا الكتاب فانه عند الامامية أفضلهم فى زمانه بل يقول بعض الناس ليس فى بلاد المشرق أفضل منه فى جنس العلوم مطلقا ومع هذا فكلامه يدل على أنه من أجهل خلق الله تعالى بحال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأقواله وأعماله فيروى الكذب الذى يظهر أنه كذب من وجوه كثيرة فان كان عالما بأنه كذب فقد ثبت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال من حدث عنى بحديث وهو يرى انه كذب فهو أحد الكاذبين وان كان جاهلا بذلك دل على أنه من أجهل الناس بأحوال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كما قيل

فان كنت لا تدرى فتلك مصيبة ❊ وان كنت تدرى فالمصيبة أعظم

وأما الابيات التى أنشدها فقد قيل فى معارضتها

اذا شئت أن ترضى لنفسك مذهبا ❊ تنال به الزلفى وتحظو من النار
فدن بكتاب الله والسنة التى ❊ أتت عن رسول الله من نقل أخيار
ودع عنك دعاة الرفض والبدع التى ❊ يقودك داعيها الى النار والعار
وسر خلف أصحاب الرسول فانهم ❊ نجوم هدى فى ضوئها يهتدى السارى
وعج عن طريق الرفض فهو مؤسس ❊ على الكفر تأسيسا على جرف هار
هما خطتان أما هدى وسعادة ❊ وإما شقاء مع ضلالة كفار
فأى فريقينا أحق بأمنه ❊ وأهدى سبيلا عند ما يحكم البارى
أمن سب أصحاب الرسول وخالف الكتاب ولم يعبأ بثابت الاخبار
أم المقتدى بالوحى يسلك منهج ❊ صحابة محب القرابة الأطهار

(فصل قال الرافضى) وما أظن أحدا من المحصلين وقف على هذه المذاهب واختار غير مذهب الامامية باطنا وان كان فى الظاهر يصير الى غيره طلبا للدنيا حيث وضعت لهم المدارس والربط والاوقاف حتى تسترلبنى العباس الدعوة ويشيد والعامة اعتقادا منهم

(فيقال) هذا كلام لا يقوله الا من هو من أجهل الناس بأحوال أهل السنة ومن هو من أعظم الناس كذبا وعنادا وبطلانه ظاهر من وجوه كثيرة فانه من المعلوم أن السنة كانت قبل أن تبنى المدارس أقوى وأظهر فان المدارس انما بنيت ببغداد فى أثناء المائة الخامسة بنيت النظامية فى حدود السبعين والاربعمائة وبنيت على مذهب واحد من الائمة الاربعة والمذاهب الاربعة طبقت المشرق والمغرب وليس لاحد منهم مدرسة والمالكية فى الغرب لا يذكر عندهم ولد العباس ثم السنة كانت قبل دولة بنى العباس أظهر منها وأقوى فى دولة بنى العباس فان دولة بنى العباس دخل فيها كثير من الشيعة وغيرهم من أهل البدع ثم أهل السنة متفقون على أن الخلافة لا تختص ببنى العباس وانه لو تولاها بعض العلويين أو الاموريين أو غيرهم من بطون قريش جاز ثم من المعلوم أن علماء السنة كمالك وأحمد وغيرهما من أبعد الناس عن مداهنة المولى أو مقاربتهم ثم أهل السنة انما يعظمون الخلفاء الراشدين وليس فيهم أحد من بنى العباس ثم من المعلوم لكل عاقل انه ليس فى علماء المسلمين المشهورين أحد أفضى بل كلهم متفقون على تجهيل الرافضة وتضليلهم وكتبهم كلها شاهدة بذلك وهذه كتب الطوائف كلها تشهد بذلك مع

الائمة كاحمد وغيره القرآن كلام الله ليس بباين منه وقالوا كلام الله من الله وقال أحمد بن حنبل لرجل سأله فقال له ألست تحكى وقال بلى فقال أليس كلام الله منه قال بلى قال والله ليس بمخلوق وكلامه منه ومراده أن المخلوق اذا كان كلامه صفة له هو داخل فى مسمى اسمه وهو

قائمه فالخالق أولى أن يكون كلامه صفة لا خلاقا فسمى اسمه وهو قائم به لان الكلام صفة كمال وعلمه صفة نقص فالمتكلم أكمل ممن لا يتكلم والخالق أحق بكل كمال من غيره والسلف كثيرا ما يقولون الصفة من الموصوف والصفة بالموصوف فيقولون علم الله من الله وكلام الله من الله ونحو ذلك لان ذلك داخل فى مسمى اسمه فليس خارجا عن مسماه بل هو داخل فى مسماه وهو من مسماه فعبد العزيز قرر حجته بأن الفعل صفة لله عن قدرته لا يمنعه منه مانع وهذا كاف وما ألزمه اياه بشر لا يلزمه الا بعقدمات لم يقر بشر منها شيئا وأى تقدير من تلك التقديرات قاله القائل كان خيرا من قول المريسى (التقدير الاول) قول من يقول ان الفعل حادث قائم بذات الله بقدرته كما يقول ذلك من يقوله من الكرامية وهذا خير من قول المريسى وأتباعه من الجهمية فان ما يلزم أصحاب هذا القول من تسلسل الحوادث يلزمهم مثله والذى يلزمهم من نفى الخلق والفعل لا يلزم أصحاب هذا القول وأما قولهم انه محل الحوادث فمثل قولهم انه محل للاعراض (التقدير الثانى) قول من يقول ان الفعل قديم أزلى كما يقول ذلك من يقوله من الكلابية ومن الفقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والصوفية وهذا أيضا على التقدير يكون من جنس قول الصفاتية وهؤلاء لا يقولون بقيام الحوادث به ولا تسلسل واذا ألزمهم المريسى واخوانه أن يقال فاذا كان الفعل لم يزل والارادة لم تزل لزم أن يكون المفعول المراد لم يزل وقيل لهم قد وجد الحوادث لا بد له من سبب قالوا هذا السؤال مشترك بيننا وبينكم لكن عبد العزيز لم يجب بهذا الجواب فانه لو أجاب به لانتقضت كثيرا حجته التى احتج بها على المريسى فانه احتج بأنه لم يزل قادرا فلو قال الفعل قديم قال المريسى انه لم يزل فاعلا عندك وأيضا فعبد العزيز ذكر

أنه لا أحد يلزمهم الى ذكر الرافضة وذكر جهلهم وضلالهم وهم دائما يذكرون من جهل الرافضة وضلالهم ما يعلم معه بالاضطرار أنهم يعتقدون أن الرافضة من أجهل الناس وأضلهم وأبعدهم طوائف الامة عن الهدى ومذهب هؤلاء الامامية قد جمع عظائم البدع المنكرة فانهم جهمية قدرية رافضة وكلام السلف والعلماء فى ذم صنف من هذه الاصناف لا يحصيه الا الله والكتب مشحونة بذلك ككتب الحديث والآثار والفقه والتفسير والاصول والفروع وغير ذلك وهؤلاء الثلاثة شر من غيرهم من أهل البدع والمرجئة والحرورية والله يعلم أنى مع كثرة بحثى وتطلعى الى معرفة أقوال الناس ومذاهبهم ما علمت رجلا فى الامة لسان صدق منهما بمذهب الامامية فضلا عن أن يقال يعتقد فى الباطن وقد اتهم بمذهب الزيدية الحسن بن صالح بن حى وكان فقيها زاهدا وقيل ان ذلك كذب عليه ولم يقل أحد انه طعن فى أبى بكر وعمر فضلا عن أن يشك فى امامتهما وأتهم طائفة من الشيعة العلوية الاولى بتفضيل عثمان على على ولم يتهم أحد من الشيعة الاولى الذين يحبون عليا ويفضلون عليه أبا بكر وعمر لكن كان فيهم طائفة يرجحونه على عثمان وكان الناس فى الفتنة صاروا شيعتين شيعة عثمانية وشيعة علوية وليس كل من قاتل مع على كان يفضله على عثمان بل كان كثير منهم يفضل عثمان عليه كما هو قول سائر أهل السنة

(فصل قال الرافضى) وكثيرا ما أبناء من يتدين فى الباطن بدين الامامية ويمنعه عن اظهار رحب الدنيا وطلب الرياسة وقد رأيت بعض أئمة الحنابلة يقول انى على مذهب الامامية فقلت لم تدرس على مذهب الحنابلة فقال ليس فى مذهبكم البغلات والمشاهرات وكان أكبر مدرسى الشافعية فى زماننا حيث توفى أوصى أن يتولى أمر فى غسله وتحهيزه بعض الامامية وأن يدفن فى مشهد مولانا الكاظم وأشهد عليه أنه كان على مذهب الامامية

(والجواب) ان قوله وكثيرا ما أبناء هذا كذب بل قد يوجد فى بعض المنتسبين الى مذهب الائمة الاربعة من هو فى الباطن رافضى كما يوجد فى المظهرين للاسلام من هو فى الباطن منافق فان الرافضة لما كانوا من جنس المنافقين يخفون أمرهم احتاجوا أن يظهروا غير ذلك كما احتاج المنافقون أن يتظاهروا بغير الكفر ولا يوجد هذا الا فيمن هو جاهل بأحوال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأمور المسلمين كيف كانت فى أول الاسلام وأما من عرف الاسلام كيف كان وهو مقر بان محمدا رسول الله باطنا وظاهرا فانه يمتنع أن يكون فى الباطن رافضيا ولا يتصور أن يكون فى الباطن رافضيا الا زنديق منافق أو جاهل بالاسلام كيف كان مفرط فى الجهل والحكاية التى ذكرها عن بعض الائمة المدرسين ذكرها فى بعض البغداديين أنها كذب مفترى فان كان صادقا فيما نقله عن بعض المدرسين من هؤلاء وهؤلاء فلا ينكر أن يكون فى المنتسبين الى الائمة الاربعة من هو زنديق ملحد مارق فضلا عن أن يكون رافضيا ومن استدل بزندقة بعض الناس فى الباطن على أن علماء المسلمين كلهم زنادقة كان من أجهل الناس وكذلك من استدل برفض بعض الناس فى الباطن ولو كشف لنا عن اسم هذا المدرس وهذا المدرس لبينا من جهلهما ما يبين حقيقة حاله وهل فى مجرد كون الرجل تولى التدريس فى مثل دولة الترك الكفار أو الحديثى العهد بالاسلام ما يدل على فضيلة المدرس وديانته حتى يجعل له قول مع أهل العلم فان

أنه يقدر على الفعل لا يمنعه منه مانع وذكر غير ذلك (التقدير الثالث) ان الفعل الذى كان قبله فعل آخر كان عن قدرته أيضا وهلم جرا
ولم يكن شئ من المفعولات والمخلوقات موجودا معه في الازل فان الفعل بنفسه الى متعدد لازم فاذا قدر دوام

كثيرا ممن يتولى التدريس بجهاد الظلمة الجهال بكون من أجهل الناس وأظلمهم ولكن الذى يدل على فضيلة العلماء ما اشتهر من علومهم عند الناس ومناظهم من آثار كلامهم وكتبهم فهل عرف أحد من فضلاء أصحاب الشافعى وأحمد وأصحاب مالك كان رافضيا أم يعلم بالاضطرار أن كل فاضل منهم من أشد الناس انكارا للرفض وقد انهم طائفة من أتباع الائمة بالميل الى نوع من الاعتزال ولم يعلم أحد منهم انهم بالرفض لبعد الرفض عن طريقة أهل العلم فان المعتزلة وان كانت أقوالهم لبدع منكرة فان فيهم من العلم والدين والاستدلال بالادلة الشرعية والعقلية والرد على من هو أبعد عن الاسلام منهم من أهل الملل والملاحدة بل ومن الرد على الرافضة ما أوجب أن يدخل فيهم جماعات من أهل العلم والدين والاستدلال بالادلة الشرعية وان انتسبوا الى مذهب بعض الائمة الاربعة كابى حنيفة وغيره بخلاف الرافضة فانهم من أجهل الطوائف بالمنقول والمعقول ومن دخل فيهم من المتفقهين للعلم والدين باطنا وظاهرا فلا يكون الا من أجهل الناس وأزندقهم لمذهبا

(فصل قال الرافضى) الوجه الخامس فى بيان وجوب اتباع مذهب الامامية أنهم لم يذهبوا الى التعصب فى غير الحق بخلاف غيرهم فقد ذكر الغزالى والماوردى وهما اماما من الشافعية أن تسطيح القبور هو المشروع لكن لما جعلته الرافضة شعارا لهم عدلنا نحن الى التسنيم وذكر الزمخشرى وكان من أئمة الحنفية فى تفسير قوله تعالى هو الذى يصلى عليكم وملائكته أنه يجوز بمقتضى هذه الآية أن يصلى على آحاد المسلمين لكن لما اتخذت الرافضة ذلك فى أئمتهم منعناه وقال مصنف الهداية من الحنفية ان المشروع التختم فى اليمين ولكن لما اتخذته الرافضة جعلناه فى اليسار وأمثال ذلك كثير فانظر الى من يغير الشريعة ويبدل الاحكام التى وردت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويذهب الى ضد الصواب معاندة لقوم معينين فهل يجوز اتباعه والمصير الى أقواله

(والجواب) من طريقين (أحدهما) ان هذا الذى ذكره هو الرافضة ألصق (والثانى) أن أئمة السنة برآء من هذا أما الطريق الاول فيقال لا نعلم طائفة أعظم تعصبا فى الباطل من الرافضة حتى انهم دون سائر الطوائف عرف منهم شهادة الزور لموافقهم على مخالفهم وليس فى التعصب أعظم من الكذب وحتى انهم فى التعصب جعلوا اللبن جميع الميراث ليقولوا ان فاطمة رضى الله عنها ورثت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دون عمه العباس رضى الله عنه وحتى ان فيهم من حرم لحم الجمل لان عائشة قالت بحل فخالفوا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم واجماع الصحابة والقرابة لامر لا يناسب فان ذلك الجمل الذى ركبته عائشة رضى الله عنها مات ولو فرض أنه حى فركوب الكفار على الجمال لا يوجب تحريمها ومازال الكفار يركبون الجمال ويغنمها المسلمون منهم ولم يجعلوها حلالا لهم فأى شئ فى ركوب عائشة للجمل يوجب تحريم لحمه وغاية ما يفرضون أن بعض من يحبها وقع كافر اركب جلا مع أنهم كاذبون مفترون فيما يرمون به أم المؤمنين رضى الله عنها ومن تعصبهم أنهم لا يذكرون اسم العشرة بل يقولون تسعة وواحد واذا بنوا أحمدة أو غيرها لا يجعلونها عشرة وهم يتحرون ذلك فى كثير من أمورهم مع أن الكتاب العزيز قد جاء بذكر العشرة فى غير موضع كما فى قوله تعالى فصيام ثلاثة أيام فى الحج

واحد من الآحاد حادث لم يكن ثم كان بعد فليس من ذلك شئ مع الله فى الازل وعبد العزيز لم يقل هذا ولم يلتزمه بل ولا التزم شيئا من هذه التقديرات ولا يلزمه واحد منها بعينه لا بتقدير امتناع ما سواه ولكن المقصود أن الزام المربسى له بأن يكون المخلوق لم يزل مع الله

الافعال اللازمة لم يجب دوام الافعال المتعدية وعلى هذا التقدير فاذا قال كان الله ولما يخلق شيئا ولما يفعل شيئا يلزم أن لا يكون هناك فعل قائم بنفسه بدون مخلوق مفعول ولا يجب أن يكون المخلوق لم يزل مع الله تعالى وهذا التقدير ان لم ينقه المربسى بالحجة لم يكن ما ألزمه لعبد العزيز لازما واذا قال السلف والائمة ان الله لم يزل متكلما اذا شاء فقد أثبتوا انه لم تتجدد له كونه متكلما بل نفس تكلمه بمشيئته قديم وان كان يتكلم شيئا بعد شئ فتعاقب الكلام لا يقتضى حدوث نوعه الا اذا وجب تناهى المقدورات المرادات وهو المسمى بتناهى الحوادث والذى عليه السلف وجمهور الخلف أن المقدورات المرادات لا تتناهى وهم بهذا نزهوه عن كونه كان عاجزا عن الكلام كالاخرس الذى لا يمكنه الكلام وعن أنه كان ناقصا فكان كاملا وأثبتوا مع ذلك أنه قادر على الكلام باختياره وجعلة عبد العزيز على المربسى تنم على هذا التقدير ولا يكون مع الله فى الازل مخلوق (التقدير الرابع) انه لو قيل بأن كل ما سوى الله مخلوق محدث كائن بعد أن لم يكن فليس مع الله فى أزله شئ من المخلوقات لكنه لم يزل يفعل لم يوجب ذلك أن يكون معه شئ من المفعولات المخلوقات وانما يوجب ذلك كون نوع المفعول لم يزل مع أن كل

لا يلزمه التزامه فانه على التقديرات الثلاث لا يلزم وجود شئ من المفعولات ولا نوعها فى الازل وأما على التقدير الرابع فانما يلزم أنه لم يزل نوع المفعولات لا شئ من المفعولات بعينه وهذا التقدير اذا كان باطلا فالمربسى لم يذكر ابطاله ولا ابطال شئ من التقديرات وهو لو أراد أن يبطل هذا لم يبطله الا باطال التسلسل فى الامور كما هو طريقة من أبطل ذلك من أهل الكلام ولكن المربسى وموافقوه الذين يقولون بأن الله يخلق المخلوقات بغير فعل قائم به ويقولون الخلق هو المخلوق يقولون ان المخلوقات كلها وجدت بعد أن لم تكن موجودة من غير أن يتجدد من الله فعل ولا قصد ولا أمر من الامور بل ولا من غيره فيقولون ان الامر مازال على وجه واحد ثم حدثت جميع المحدثات وكانت جميع المخلوقات وليس هناك من الفاعل شئ غير وجودها بل حاله قبل وجودها ومع وجودها وبعد وجودها واحد لم يتجدد منه أمر يضاف الحدوث اليه فأصحاب القول الاول يلتزمون التسلسل مع قولهم بأن كل ما سوى الله محدث كائن بعد أن لم يكن مسبوق بعدم نفسه لكن يحدث الحوادث شيئا بعد شئ وهو محدثها بأفعاله سبحانه التى يفعلها أيضا شيئا بعد شئ وأصحاب الثانى يقولون بل حدثت من غير سبب حادث كما يرى ومن المعلوم أنه اذا عرض على العقل القولان كان بطلان هذا القول أظهر من بطلان ذلك فان ترجيح أحد طرفى الممكن بغير مرجح وتخصيص الشئ عن أمثاله التى تماثله من كل وجه بلا تخصيص وحدوث الحوادث جميعها بدون سبب حادث بل مع كون الامر قبل حدوثها ومع حدوثها على حال واحدة هو أبعد فى المعقول وأنكر فى القلوب من كون المحدثات لم تزل تحدث شيئا بعد شئ يكون ومن كون الله سبحانه لم يزل يفعل ما يشاء ويتكلم بما يشاء ويتكلم بما يشاء فلو قدر أن عبد العزيز المربسى وسبعة اذا رجعت تلك عشرة كاملة وقال والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وقال تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر وقال تعالى والفجر وليال عشر فذكر سبحانه وتعالى اسم العشرة فى مواضع محمودة وذكر اسم التسعة فى موضع مذموم فقال تعالى وكان فى المدينة تسعة رهط يفسدون فى الارض ولا يصلحون وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان وكان يعتكف العشر الاواخر حتى قبضه الله تعالى وقال ما من أيام العمل الصالح فيها أحب الى الله من هذه الايام العشرة فاذا كان الله ورسوله قد تكلم باسم العشرة وعلق بهذا العدد أحكاما شرعية محمودة كان نفور هم عن التكلم بذلك لكونه قد سمى به عشرة من الناس يبغضون نهم غاية الجهل والتعصب ثم قولهم تسعة واحد هو معنى العشرة مع طول العبارة وان كان اسم العشرة أو التسعة أو السبعة يقع على كل معدود بهذا العدد سواء كان من الناس أو الدواب أو الثياب أو الدراهم وبعض المعدودات يكون محمودا وبعضها يكون مذموما فنفور هؤلاء الجهال عن التكلم بهذه الاعداد غاية فى الجهل وانما هو كنفور هم عن التكلم باسماء قوم يبغضونهم كما ينفرون عن اسمه أبو بكر وعمر وعثمان لبغضهم لشخص كان اسمه هذا الاسم وقد كان فى الصحابة رضى الله عنهم من هو مسمى باسماء يسمى بها بعض الكفار كالوليد بن الوليد وقد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فى قنوته اذا فتنت اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبى ربيعة والمستضعفين من المؤمنين وهذا الوليد مؤمن تقى وأبوه الوليد كافر شقى وكذلك عقبة بن أبى معيط من كفار قريش وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأيت كأنى فى دار عقبة بن رافع وأتينا برطب من طاب فأولت بالرفعة لنا فى الدنيا والعاقبة لنا فى الآخرة وان دينا قد طاب وقد كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو على بنى أبى طالب وفى الكفار على بنى أمية بن خلف قتل هو وأبوه يوم بدر كافرين وفى الصحابة كعب بن مالك شاعر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره وكان كعب الاشرف قد آذى النبى صلى الله عليه وسلم حتى ندب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لقتله محمد بن مسلمة وأصحابه وفى الصحابة كعب الذى قال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله أمرنى أن أقرأ عليك يعنى قراءة تبليغ لا قراءة تعليم وفى المشركين أبى بن خلف قتله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده يوم أحد ولم يقتل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده غيره وقال من أشد الناس عذابا يوم القيامة من قتل نبيا أو قتله نبى وهذا باب واسع وقد سمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ابنه ابراهيم وقد سمى على ابنيه أبا بكر وعمر ففى الجملة أسماء الاعلام يشترك فيها المسلم والكافر كما تسمى اليهود والنصارى ابراهيم وموسى واسحق ويعقوب والمسلمون يسمون بذلك أيضا فليس فى تسمية الكافر باسم ما وجب هجرانه ذلك الاسم فلو فرض والعياذ بالله تعالى أن هؤلاء كفار كما يقول المفترون لم يكن فى ذلك ما وجب هجران هذه الاسماء وانما ذلك لمبالغة فى التعصب والجهل فان قيل انما يكرهون هذا الاسم لان المسمى به يكون سنيا قيل فهم قد عرفوا مذهب الرجل ولا يخاطبونه بهذا الاسم بل بغيره من الاسماء مبالغة فى هجران هذا الاسم ومن تعصبهم أنهم اذا وجدوا مسمى بعلى أو جعفر أو الحسن أو الحسين بادروا الى اكرامه مع أنه قد يكون فاسقا وقد

انتهيا الى هاتين المقدمتين لم يكن للرجل أن يلزم عبد العزيز بشيء الا ألزمه عبد العزيز بما هو أشنع منه فكيف وعبد العزيز لم يحتج الى شيء من ذلك بل بين انه لا بد أن يكون قبل المخلوق ما به (١٤٥) يخلق المخلوق من صفات الله وأفعاله فيبطل ما يدعيه المريسي ونحوه من أن الله لا صفة له ولا كلام ولا فعل بل خلق المخلوقات وخلق الكلام الذي سماه كلامه بلا صفة ولا فعل ولا كلام وهذا ان الجوابان اللذان يمكن عبد العزيز أن يجيب بهما عن الزامه التسلسل يمكن معهما جواب ثالث مركب منهما كما تقدم التنبيه على ذلك وهو أن يقول ان كان التسلسل ممتنعا بطل هذا الالزام وان كان ممكنا أمكن التزامه كما قد ذكرنا في غير هذا الموضع أن المسلمين وغيرهم من أهل الملل القائلين بأن الله تعالى خلق السموات والارض وما بينهما في ستة أيام يمكنهم أن يجيبوا بمثل هذا الجواب للقائلين بقدم العالم من الفلاسفة وغيرهم المحتجين على ذلك بحجتهم العظمى التي اعتمد عليها ابن سينا وأبو الهيثم وغيرهما حيث احتجوا على المعتزلة ونحوهم من أهل الكلام فقالوا الموجب التام للعالم ان كان ثابتا في الازل لزم قدمه والالزم ترجيح أحد طرفي الممكن بلا مرجح وان لم يكن ثابتا في الازل احتيج في حدوث تمامه الى مرجح والقول فيه كالقول في الازل ويلزم التسلسل وعظم شأن هذه الحجة على هؤلاء المتكلمين لانهم يقولون ببطلان التسلسل وبحدوث الحوادث من غير سبب حادث ويقولون بأن المرجح التام لا يستلزم أثره بل القادر أو المريد يرجح أحد مقدوريه أو أحد

يكون في الباطن سنيا فان أهل السنة يسمون بهذه الاسماء كل هذا من التعصب والجهل ومن تعصبهم وجهلهم أنهم يبغضون بني أمية كلهم لكون بعضهم كان ممن يبغض عليا وقد كان في بني أمية قوم صالحون ما زال أقبل الفتنة وكان بنو أمية أكثر القبائل عملا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لما فتح مكة استعمل عليها عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية واستعمل خالد بن سعيد بن أبي العاص بن أمية وأخوه أبان وسعيد بن سعيد على أعمال أخر واستعمل أبا سفيان ابن حرب بن أمية على نجران أو ابنه يزيد مدة وهو عامل وصاهر نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم ببناته الثلاثة لبني أمية فزوج أكبر بناته زينب بابي العاص بن الربيع بن أمية بن عبد شمس وعند صهره لما أراد على أن يتزوج ابنة أبي جهل فذكر صهره من بني أمية بن عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته وقال حدثني فصدق ووعدني ففي لي وزوج ابنتيه لعثمان بن عفان واحدة بعد واحدة وقال لو كانت عندنا ثالثة لزوجناها عثمان وكذلك من جهلهم وتعصبهم يبغضون أهل الشام لكونهم كان فيهم أولا من يبغض عليا ومعلوم أن مكة كان فيها كفار ومؤمنون وكذلك المدينة كان فيها مؤمنون ومنافقون والشام في هذه الاعصار يبقى فيها من يتظاهر ببغض علي ولكن لفرط جهلهم يسبون ذيل البغض وكذلك من جهلهم أنهم يذمون من ينتفع بشيء من آثار بني أمية كالشرب من نهر يزيد وبرد لم يحفره ولكن وسعه وكالصلاة في جامع بناه بنو أمية ومن المعلوم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصلي الى الكعبة التي بناها المشركون وكان يشرب من الماء الآبار التي حفروها ويلبس من الثياب التي نسجوها ويعامل بالدراهم التي ضربوها فاذا كان ينتفع بما كهم وملابسهم والماء التي أنبطوها والمساجد التي بنوها فكيف بأهل القبلة فلو فرض أن يزيد كان كافرا وحفر نهرا لم يكره الشرب منه باجماع المسلمين ولكن لفرط تعصبهم كرهوا ما يضاف الى من يبغضونه ولقد حدثني ثقة انه كان لواحد منهم كلب فدعاه آخر منهم بكلبه بكير فقال صاحب الكلب أتسمي كلبي باسماء أهل النار فاقتتلا على ذلك حتى جرى بينهما دم فهل يكون أجهل من هؤلاء والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسمي أصحابه بأسماء قد تسمى بها قوم من أهل النار الذين ذكرهم الله في القرآن كالوحيد الذي ذكره الله في القرآن في قوله ذرني ومن خلقت وحيدا واسمه الوليد بن المغيرة وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو لابن هذا واسمه أيضا الوليد ويسمي الابن والاب في الصلاة ويقول اللهم أنج الوليد بن الوليد كما ثبت ذلك في الصحيح ومن فرط جهلهم وتعصبهم أنهم يعدون في يوم أحب الله صيامه فيرون فطر كيوم عاشوراء وقد ثبت في الصحيح عن أبي موسى أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما دخل المدينة واذا اناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحن أحق بصومه وأمر بصومه أخرجه البخاري ومن فرط جهلهم وتعصبهم أنهم يعمدون الى دابة جعماء فيؤذونها بغير حق اذ جعلوها عمزلة من يبغضونها كما يعمدون الى نجية حمراء يسمونها عائشة وينتفون شعرها ويعمدون الى دواب لهم يسمون بعضها أبا بكر وبعضها عمر ويضربونها بغير حق ويحرقون صورة انسان من حديد يجعلونه عمر ويجهدون بطنه ويزعمون أنهم يأكلون لحمه ويشربون دمه

 مراده على الآخر بلا مرجح فصار وابين أمرين اما اثبات الترجيح بلا مرجح واما التزام التسلسل وكلاهما مناقض لاصولهم ولهذا عدل من عدل في جوابها الى الالزام والمعارضة بالحوادث اليومية ونحن قد بينا جوابها من وجوه

(منها) أن يقال التسلسل يراد به أمور منها التسلسل في المؤثرات والفاعلية والعلل وهذا باطل بصريح العقل وقول جمهور العقلاء ومنها التسلسل الذي في معنى الدور وقد مر أن يقال لا يحدث حادث أصلا حتى يحدث حادث وهذا أيضا باطل بضرورة العقل واتفاق العقلاء (ومنها) التسلسل في الآثار المتعاقبة وتمام التأثر في الشيء العين مثل أن يقال لا يحدث هذا حتى يحدث قبله ولا يحدث هذا الا ويحدث بعده وهلم جرا وهذا فيه نزاع مشهور بين المسلمين وغيرهم من الطوائف فمن المسلمين وغيرهم من جوزه في الماضي والمستقبل ومنهم من قال بامتناعه في الماضي والمستقبل ومنهم من جوزه في المستقبل دون الماضي (واذا عرفت) هذه الانواع فهم قالوا اذا لم يكن المؤثر تاما في الازل لم يحدث عنه شيء حتى يحدث حادث به يتم كونه مؤثرا اذ القول في ذلك الحادث كالقول في غيره فيكون حقيقة الكلام أنه لا يحدث شيء حتى يحدث شيء (وهذا باطل) بصريح العقل واتفاق العقلاء لكن هذا الدليل ان طلبوا به أنه لم يزل مؤثرا في شيء بعد شيء فهذا ينافض قولهم وهو حجة عليهم وان أرادوا أنه كان في الازل مؤثرا تاما في الازل لم تتحدد مؤثريته لزم من ذلك أنه لا يحدث عنه شيء بعد أن لم يكن حادثا فلزم أن لا يحدث في العالم شيء ولهذا عارضهم الناس بالحوادث اليومية وهذا لازم لا محيد لهم عنه وهو يستلزم فساد مقدمتهم وان أرادوا أنه مؤثر في شيء معين فالحجة لا تدل على ذلك وهو أيضا باطل من وجوه كما قد بسط في موضع آخر فالمؤثر التام بإرادته المؤثر في كل شيء والمؤثر في شيء معين والمؤثر تأثيرا مطلقا في شيء بعد شيء في الاول هو الذي يحدث عنه موجب حجتهم وهو يستلزم أن لا يحدث شيء فعلم بطلان دلالة الحجة على باطل وبإرادته التأثير في شيء بعد شيء فهذا هو

(وأما الطريق الثاني في الجواب) فنقول الذي عليه أئمة الاسلام أن ما كان مشروعا لم يترك لمجرد فعل أهل البدع لا الرافضة ولا غيرهم وأصول الائمة كلهم يوافقون هذا من مسئلة التسطيح الذي ذكرها فان مذهب أبي حنيفة وأحد أن تسنيم القبور أفضل كما ثبت في الصحيح أن قبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان مسنما ولان ذلك أبعد عن مشابهة أبنية الدنيا وأبعد من القعود على القبور والشافعي يستحب التسطيح لما روى من الامر بتسوية القبور ورأى أن التسوية هي التسطيح ثم ان بعض أصحابه قال ان هذا شعار الرافضة فكره ذلك وخالفهم جميع الاصحاب وقالوا بل هو المستحب وان فعلته الرافضة وكذلك الجهر بالبسملة هو مذهب الرافضة وبعض الناس تكلم في الشافعي بسببها وسبب القنوت ونسبه الى قول الرافضة والقدرية لان المعروف في العراق أن الجهر كان من شعار الرافضة وأن القنوت في الفجر كان من شعار القدرية حتى ان سفيان الثوري وغيره من الائمة يذكرون في عقائدهم ترك الجهر بالبسملة لانه كان عندهم من شعار الرافضة كما يذكرون المسح على الخفين لان تركه عندهم من شعار الرافضة ومع هذا فالشافعي لما رأى أن هذا هو السنة كان ذلك مذهبه وان وافق قول الرافضة وكذلك احرام أهل العراق من العقيق مستحب عنده وان كان ذلك مذهب الرافضة ونظائر هذا كثيرة وكذلك مالك يضعف أمر المسح على الخفين حتى انه في المشهور عنه لا يمسح في الحضر وان وافق ذلك قول الرافضة وكذلك مذهبه ومذهب أحد أن المحرم لا يستظل بالمحمل وان كان ذلك قول الرافضة وكذلك قال مالك ان السجود يكره على غير جنس الارض والرافضة يمنعون السجود على غير الارض وكذلك أحد بن حنبل يستحب المتعة متعة الحج ويأمر بها ويستحب هو وغيره من الائمة أثمة الحديث لمن أحرم مفردا أو قارنا أن يفسخ ذلك الى العمرة ويصيرها متعة الا ان الاحاديث الصحيحة جاءت بذلك حتى قال سلمة بن (١) الامام أحمد ما بأعمال الله قويت قلوب الرافضة لما أفتيت أهل خراسان بالمتعة فقال يا سلمة كان يبلغني عنك أنك أحمق وكنت أدفع عنك والآن ثبت عندي أنك أحمق عندي أحد عشر حديثا صحاحا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أتركها لقولك وكذا أبو حنيفة مذهبه ان الصلاة تجوز على غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كابي بكر وعمر وعثمان وعلي. وهذا هو المنصوص عن أحمد في رواية غير واحد من أصحابه واستدل بما نقله عن علي رضي الله عنه أنه قال لعمر رضي الله عنه صلى الله عليك وهو اختيار أكثر أصحابه كالقاضي أبي يعلى وابن عقيل وأبي محمد عبد القادر الجيلي وغيرهم ولكن نقل عن مالك والشافعي المنع من ذلك وهو اختيار بعض أصحاب أحمد لما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لا تصلي الصلاة الا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا الذي قاله ابن عباس رضي الله عنه قاله والله أعلم لما صارت الشيعة تخص بالصلاة عليا دون غيره ويجعلون ذلك كأنه مأمور به في حقه بخصوصه دون غيره وهذا خطأ بالاتفاق فالله تعالى أمر بالصلاة على نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وقد فسر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك بالصلاة عليه وعلى آله فيصلى على جميع آله تبعا له وآل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم عند الشافعي وأحمد الذين حرمت عليهم الصدقة وذهبت طائفة من أصحاب مالك وأحمد وغيرهما الى أنهم أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقالت طائفة من الصوفية انهم الاولياء من أمته وهم المؤمنون المتقون وروا

موجب الحجة وهو يستلزم فساد قولهم وأنه ليس في العالم شئ قديم بل لا قديم الا رب العالمين و براديه التأثير في شئ معين فالحجة لا تدل على هذا فلم يحصل مطلوبهم بذلك بل هذا باطل من وجوه أخرى فهذا التقسير يكشف ما في هذا الباب من الاجمال والاشتباه فكل حادث معين فيقال هذا الحادث المعين ان كان مؤثره التام موجودا في الازل لزم جواز تأخير الاثر عن مؤثره التام فبطل قولهم وان قيل بل لابد أن يحدث تمام مؤثره عند حدوثه فالقول في حدوث ذلك التمام كالقول في حدوث تمام الاول وذلك يستلزم التسلسل في حدوث تمام التأثير وهو باطل بصريح العقل فيلزم على قولهم حدوث الحوادث بغير سبب حادث وهذا أعظم مما أنكروه على المتكلمين من التسلسل والفرق بين هذا التسلسل وبين التسلسل في تمام تأثير معين بعد معين (ومنها) أن يقال التسلسل جائز على أصلكم فلا تكون الحجة برهانية بل جدلية وهي بالزمنا بتقدير صحتها أحد أمرين اما القول بالترجيح بلا مرجح واما القول بالتسلسل والا كنا قد تناقضنا في نفي هذا وهذا ولكن جواز التناقض علينا يقتضي بطلان أحد قولينا فلم قلتم ان قولنا الباطل هو نفي الترجيح بلا مرجح مع اتفاقنا على بطلانه فقد يكون قولنا الباطل هو نفي التسلسل في الآثار الذي نازعنا فيه من نازعنا من اخواننا المسلمين مع منازعتكم لنا في ذلك واذا كان كذلك فالنزاع لنا مع القول نوافق فيه اخواننا المسلمين ونوافقونا أنتم عليه وتبطل به بحجتكم على قدم العالم أولى أن نلتزمه من قول يخالفنا فيه هؤلاء وهؤلاء وتقومه بحجتكم

في ذلك حديث ضعيف الا يثبت والذي قالته الحنفية وغيرهم أنه اذا كان عند قوم لا يعلمون الا على علي دون الصحابة فاذا صلى على علي ظن انه منهم فيكره لئلا يظن به أنه رافضي فأما اذا علم أنه يصلي على علي وعلى سائر الصحابة لم يكره ذلك وهذا القول يقوله سائر الائمة فانه اذا كان في فعل مستحب مفسدة راجحة لم يصر مستحبا ومن هنا ذهب من ذهب من الفقهاء الى ترك بعض المستحبات اذا صارت شعارا لهم فانه وان لم يكن الترك واجبا لذلك لكن في اظهار ذلك مشابهة لهم فلا يتميز السني من الرافضي ومصلحة التميز عنهم لاجل ضررهم ومخالفتهم أعظم من مصلحة هذا المستحب وهذا الذي ذهب اليه يحتاج اليه في بعض المواضع اذا كان في الاختلاط والاشتباه مفسدة راجحة على مصلحة فعل ذلك المستحب لكن هذا أمر عارض لا يقتضي أن يجعل المشروع دائما بل هذا مثل اللباس شعارا للكفار وان كان مباحا اذا لم يكن شعارا لهم كلبس العمامة الصفراء فانه جائز اذا لم يكن شعارا لليهود فاذا صار شعارا لهم نهى عن ذلك والله أعلم

﴿فصل قال الرافضي﴾ مع أنهم ابتدعوا أشياء واعترفوا بأنها بدعة وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل بدعة ضلالة وكل ضلالة فان مصيرها الى النار وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من أدخل في ديننا ليس منه فهو رد ولو ردوا عنها كرهته نفوسهم ونفرت قلوبهم كذكر الخلفاء في خطبهم مع أنه بالاجماع لم يكن في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا في زمن أحد من الصحابة والتابعين ولا في زمن بني أمية ولا في صدر ولاية العباسيين بل شئ أحدثه المنصور لما وقع بينه وبين العلوية بخلاف فقال والله لا أرغمن أنفي وأنوفهم وأرفع عليهم بني تيم وعدي وذكر الصحابة في خطبته واستمرت هذه البدعة الى هذا الزمان

(فيقال في الجواب) من وجوه (أحدها) أن ذكر الخلفاء على المنبر كان على عهد عمر بن عبد العزيز بل قد روى انه كان على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وحديث صبية بن محصن من أشهر الاحاديث فروى الطلمنكي من حديث ميمون بن مهران قال كان أبو موسى الاشعري اذا خطب بالبصرة يوم الجمعة وكان والبها صلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ثنى بعمر بن الخطاب يدعوله فقام صبية بن محصن العنزي فقال فأين أنت من ذكر صاحبه قبله تفضله عليه يعني أبا بكر رضي الله عنهما ثم قعد فلما فعل ذلك مرارا أمحكه أبو موسى فكتب أبو موسى الى عمر رضي الله عنه ان صبية يطعن علينا ويفعل فكتب عمر الى صبية أن يخرج اليه فبعثه به أبو موسى فلما قدم صبية المدينة على عمر رضي الله عنه فقال الحاجب صبية العنزي بالباب فأذن له فلما دخل عليه قال لا مرحبا بصبية ولا أهلا قال صبية أما المرحب فمن الله وأما الاهل فلا أهل ولا مال فم استطالت اشخاصي من مصري بلا ذنب أذنبت ولا شئ أتيت قال ما الذي شجر بينك وبين عاملك (قلت) الا ان أخبرك يا أمير المؤمنين انه كان اذا خطب حمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ثنى بدعوتك فعاب ذلك منه وقلت أين أنت من صاحبه تفضله عليه فكتب اليك يشكوني قال فاندفع عمر رضي الله عنه باكيا وهو يقول أنت والله أوفق منه وأرشد منه فهل أنت غافر لي ذنبي يغفر الله لك قلت غفر الله لك يا أمير المؤمنين ثم اندفع باكيا يقول والله ليلة من أبي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر فهل لك أن أحدثك يومه

على قدم العالم (الجواب الثالث الجواب المركب) وهو أن يقال ان كان التسلسل في تمام التأثير مما يمكن حينئذ أن يحدث كل ما سوى الله بأن يحدث تمام تأثيره وان كان مما يستلزم ما أن لا يحدث شئ وهو خلاف المشاهد وما أن تحدث الحوادث بدون

الحوادث عن المؤثر التام الازلى فيلزم حدوث الحوادث عنه ولزم حينئذ حدوث العالم فتبطل بحجة قدمه فالحجة باطلة على التقديرين وقد بسط الكلام على هذا فى غير هذا الموضع

(فصل) وأما قول عبد العزيز فقد ثبت أن ههنا ارادة وهى مرادا وقولا وقائلا ومقولا له وقدرة وقادرا ومقدورا عليه وذلك كله متقدم قبل الخلق فيحتمل أمرين أحدهما أنه أراد بالمراد المتصور فى علم الله وبالمقدور عليه الثابت فى علم الله وبالمقول له المخاطب الثابت فى علم الله المخاطب خطاب التكوين كما قال تعالى انما أمره اذا أردناه أن نقول له كن فيكون وهذه معان ثابتة لله تعالى قبل وجود المخلوق ولهذا اضطربت نفاة الصفات من المعتزلة وغيرهم فى هذه الامور فتارة يثبتونها فى الخارج وتارة ينفونها مطلقا ومن هنا غلط من قال المعدوم شئ فانهم ظنوا أنه لما كان لا يتميز ما يريده الله مما لا يريده ونحو ذلك توهموا أن هذا يقتضى كون المعدوم ثابتا فى الخارج وليس الامر كذلك بل هى معلومة لله تعالى ثابتة فى علم الله تعالى وصل آخرون فى مقابلة هؤلاء كهشام القوطى ذكر عنه الاشعرى فى المقالات أنه كان يقول لم يزل الله عالما وأنه واحد لا ثانى له ولا يقول انه لم يزل عالما بالاشياء وقال اذا قلت لم يزل عالما بالاشياء نبهتهم

لم يزل مع الله وانما قيل له أفتقول بأن الله لم يزل عالما بأن ستكون الاشياء قال اذا قلت بأن ستكون هذه اشارة اليها ولا عدوهم

يجوز أن يشار الى الموجود ولكن لا يسمى ما لم يخلقه ولم يكن شيئا والثانى أن يريد بذلك نفس الفعل المقدور المراد الذى يكون به المخلوق

وأما القول فهو المصدر كما تقدم والمقول هو الكلام فان في احدى النسختين مقولا له وفي الاخرى ومعقولا وعلى هذا فقول عبد العزيز ان قال خلق كلامه في نفسه فهذا محال لا يجد سبيلا الى القول به من (١٤٩) قياس ولا نظر ولا معقول لان الله لا يكون مكانا للحوادث

عدوهم بالبلاد فان الكفار بالشأم وخراسان طمعوا وقت الفتنة في بلاد المسلمين لاشتغال المسلمين بعضهم ببعض وهو ترك لذكر الخلافة التامة الكاملة واقتصار على ذكر الخلافة التي لم تتم ولم يحصل مقصودها وهذا كان حجة من كان يربع بذكر معاوية رضي الله عنه ولا يذكر علي رضي الله عنه كما كان يفعل ذلك من كان بفعله بالاندلس وغيرها وقالوا الان معاوية رضي الله عنه اتفق المسلمون عليه بخلاف علي رضي الله عنه ولا ريب أن قول هؤلاء وان كان خطأ فقول الذين يذكرون عليا وحده أعظم خطأ من هؤلاء وأعظم من هذا كله ذكر الاثني عشر في خطبة أو غيرها وأنقلهم على حائط أو تلقينهم ليت فهذا هو البدعة المنكرة التي تعلم بالاضطرار من دين الاسلام لانها من أعظم الامور المبتدعة في دين الاسلام ولو ترك الخطيب ذكر الاربعة لم ينكر عليه وانما المنكر الاقتصار على واحد دون الثلاثة السابقين الذين كانت خلافتهم أكمل وسيرتهم أفضل كما أنكر على أبي موسى ذكره لعمر دون أبي بكر مع ان عمر كان هو الحي خليفة الوقت (الوجه الخامس) انه ليس كل خطباء السنة يذكرون الخلفاء في الخطبة بل كثير من خطباء السنة بالمغرب وغيرها يذكرون أبا بكر وعمر وعثمان ويربعون بذكر معاوية ولا يذكرون عليا قالوا هؤلاء اتفق المسلمون على امامتهم دون علي فان كان ذكر الخلفاء بأسمائهم حسنا فبعض أهل السنة يفعله وان لم يكن حسنا فبعض أهل السنة يتركه فالحق على التقديرين لا يخرج عن أهل السنة (الوجه السادس أن يقال) ان الذين اختاروا ذكر الخلفاء الراشدين على المنبر يوم الجمعة انما فعلوه تعبدا يضاعف سبب من يسبهم ويقدح فيهم وكان في ذلك من الفساد في الاسلام ما لا يخفى فأعلنوا بذكرهم والثناء عليهم والدعاء لهم ليكون ذلك حفظا للاسلام باظهار موالاتهم والثناء عليهم ومنعهم ممن يريد عوراتهم والطعن عليهم فانه قد صح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وايا كم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة والاحاديث في ذكر خلافتهم كثيرة فلما كان في بني أمية من يسب عليا رضي الله عنه ويقول ليس هو من الخلفاء الراشدين وولي عمر بن عبد العزيز بعدا ولئك فقيل انه أول من ذكر الخلفاء الراشدين الاربعة على المنبر فأظهر ذكرهم على والثناء عليه وذكر فضائله بعد أن كان طائفة ممن يبغض عليا لا يختارون ذلك والخوارج تبغض عليا وعثمان وتكفرهما فكان في ذكرهما مع أبي بكر وعمر رضي الله عنهم رد على الخوارج الذين أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم والرافضة شر من هؤلاء وهؤلاء يبغضون أبا بكر وعمر وعثمان ويسبونهم بل قد يكفرونهم فكان في ذكر هؤلاء وفضائلهم رد على الرافضة ولما قام بني دولة الخدا بنيه الذي صنفه هذا الرافضي هذا الكتاب فأراد والاظهار مذهب الرافضة واطفاء مذهب أهل السنة وعقدوا ألوية الفتنة وألطفوا عنان البدعة وأظهروا من الشر والفساد ما لا يعلمه الا رب العباد كان مما احتالوا به أن استفتوا بعض المنتسبين الى السنة في ذكر الخلفاء في الخطبة هل يجب فأفتى من أفتى بأنه لا يجب اما جهلا بمقصودهم واما خوفا منهم وهيبة لهم وهؤلاء انما كان مقصودهم منع ذكر الخلفاء ثم عزموا عن ذلك بذكر علي والاحدى عشر الذين يزعمون أنهم معصومون فالفتى اذا علم أن مقصود المستفتي أن يترك ذكر الخلفاء ويذكر الاثني عشر وينادي على خبر العمل

الذي خلق به وقوله وقدرته وان الخلق لا يكون الا منفصلا عنه فهذا الذي قاله عبد العزيز فيه رد على الكرامية ومن وافقهم في أنهم جوزوا عليه أن يحدث به جنس الكلام ونحوه مما لم يكن موجودا فيه قبل ذلك وجوزوا أن يحدث به جنس صفات الكمال وعلى قول انه

ولا يكون فيه شئ مخلوق ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شئ اذا خلقه تعالى الله عن ذلك مرادهم أنه لا يكون مكانا لما حدث مطلقا وهو ما أحدث جنسه كالكلام عند من يقول انه مخلوق فانه يقول ان الله صار متكلما بعد أن لم يكن متكلما فكون جنس الكلام محدثا وذلك اذا قيل أراد بعد أن لم يكن مريدا حدث جنس الارادة وكذلك اذا قيل علم بعد أن لم يكن عالما فكون جنس العلم حادثا وأمثال هذا فان الله لا يكون مكانا لاجناس الحوادث وعلى هذا فيكون عبد العزيز قد قذف كرعلى بطلان قول المربسي عدة حجج انه لا يكون مكانا للمخلوقات ولا يكون مكانا لما جنسه حادث ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شئ فهذه ثلاث حجج وهذا لا ينافي ما ذكر من أنه خلق بالفعل الذي كان بالقدرة وأن الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمتنعه منه مانع وانه أحدث الاشياء بأمره وقوله عن قدرته ونحو ذلك فان هذا الفعل والقول المقدور الذي ليس هو مخلوقا منفصلا عنه ليس جنسه محدثا عنده وان كان الواحد من آحاده يكون بعد أن لم يكن فالجنس لا يقال له حادث ولا محدث بل لم يزل الله موصوفا بذلك عنده ولهذا قال ولا يكون فيه شئ مخلوق ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شئ اذا خلقه فان ما كان جنسه محدثا كان قد زادت به الذات وقد عرف أن المخلوق عندما كان مسبوقا بفعله

يكن موصوفا بجنس من أجناس صفات الكمال حتى حدث له لزم أن يكون قبل ذلك ناقصا عن صفة من صفات الكمال فلا يكون متكلما بل يكون موصوفا بقبل ذلك بعدم الكلام وهذا الذي قاله (١٥٠) عبد العزيز هو نظير قول الامام أحمد وغيره من الائمة ﴿(قال أحمد في

رده على الجهمية باب ما أنكرت الجهمية من أن يكون الله كلم موسى) فظنالم أنكرتم ذلك قالوا ان الله يتكلم ولا يتكلم وانما كون شيئا فعبر عن الله وخلق صوتا فأسمع وزعموا أن الكلام لا يكون الا من جوف ولسان وشفتين فقلنا هل يجوز لمكون أوغير الله أن يقول يا موسى اني أنا ربك أو يقول انني أنا الله لا اله الا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري فمن قال ذلك زعم أن غير الله ادعى الربوبية ولو كان كما زعم الجهمي أن الله كون شيئا كان يقول ذلك المكون يا موسى اني أنا الله رب العالمين وقد قال جل ثناؤه وكلم الله موسى تكليما وقال تعالى ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه وقال تعالى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي هذا منصوص القرآن وأما ما قالوا ان الله لا يتكلم فكيف يصنعون بحديث الاعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم الطائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا سيكلمه ربه ما بينه وبينه ترجمان وأما قولهم ان الكلام لا يكون الا من جوف وفم وشفتين ولسان وأدوات فقد قال تعالى وسخرنا مع داود الجبال يسبحن أترا هن أنهن يسبحن بجوف وفم ولسان وشفتين والجوارح اذا شهدت على الكافر فقالوا لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شئ أترا هن أنهن نطقت بجوف وفم ولسان ولكن الله أنطقها كيف شاء وكذلك الله يتكلم كيف شاء من غير أن نقول بجوف ولا فم ولا شفتين ولا لسان فلما خنقته الحجج والحين قال ان الله كلم موسى الا أن كلامه غير فقلنا وغير مخلوق قالوا وأنتم قلتما هذا مثل قولكم الاول الا أنكم تدفعون عن أنفسكم الشنعة

ليبطل الاذان المنقول بالتواتر من عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومنع قراءة الاحاديث الثابتة الصحيحة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبعوض عنها بالاحاديث التي افتراها المفترون وبيطل الشرائع المعلومة من دين الاسلام ويعوض عنها بالبدعة المضللة ويتوسل بذلك الى الظهار دين الملاحدة الذين يبطنون مذهب الفلاسفة ويتظاهرون بدين الاسلام وهم أكفر من اليهود والنصارى الى غير ذلك من مقاصد أهل الجهل والظلم المكايدين للاسلام وأهله ليحل للفتى أن يفتي لما يجر الى هذه المفاسد واذا كان ذكر الخلفاء الراشدين هو الذي يحصل به المقاصد المأمور بها عند مثل هذه الاحوال كان هذا مما يؤمر به في مثل هذه الاحوال وان لم يكن من الواجبات التي تجب مطلقا ولا من السنن التي تحافظ في كل زمان ومكان كما أن عسكر المسلمين والكفار اذا كان لهؤلاء شعار ولهؤلاء شعار وجب اظهار شعار الاسلام دون شعار الكفر في مثل تلك الحالة هذا واجب في كل زمان ومكان فاذا قدر أن الواجبات الشرعية لا تقوم الا باظهار ذكر الخلفاء وانه اذا ترك ذلك ظهر شعار أهل البدع والضلال صار مأمورا به في مثل هذه الاحوال والامور المأمور بها نوعان اما واجب أو مسنون دائما كالصلوات الخمس والوتر وركعتي الفجر ومنها ما يؤمر به في بعض الاحوال اذا لم تحصل الواجبات الا به ولم تندفع المحرمات الا به (الوجه السابع أن يقال) الكلام في ذكر الخلفاء الراشدين على المنبر وفي الدعاء لسلطان الوقت ونحو ذلك اذا تكلم في ذلك العلماء أهل العلم والدين الذين يتكلمون بموجب الادلة الشرعية كان كلامهم في ذلك مقبولا وكان المصيب منهم أجران والمخطئ أجر على ما فعله من الخير وخطؤه مغفور له وأما اذا أخذ يعيب ذلك من يعوض عنه بما هو شر منه كما فعلته ابن التومرت الذي كان يدعي فيه أنه المهدي المعلوم والامام المعصوم اذا ذكروه باسمه على المنبر ووصفوه بالصفات التي تعلم أنها باطلة وجعلوا حزبهم خواص أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وتر كوا مع ذلك ذكر أبي بكر وعمر وعثمان وعلي الخلفاء الراشدين والائمة المجتهدين المهديين الذين ثبت لهم بالكتاب والسنة واجماع السابقين الاولين والتابعين لهم باحسان أنهم خير هذه الامة وأفضلها وهم الخلفاء الراشدون والائمة المهديون في زمن أفضل القرون ثم أخذ هؤلاء التومرتية ينتصرون لذلك بأن ذكر الخلفاء الاربعة ليس سنة بل بدعة كان هذا القول مردودا عليهم غاية الرد مع ذكرهم امامهم ابن التومرت بعد موته فانه لا يشك مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليا رضي الله تعالى عنهم خير منه وأفضل منه وان اتباعهم للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيامهم بامره أجل بل ذكر غير واحد من الخلفاء من بني أمية وبني العباس أولى من ذكر هذا الملقب بالمهدي فان خلافة أولئك خير من خلافته وقيامهم بالاسلام خير من قيامه وظهورهم بمشارق الارض ومغاربها أعظم من ظهوره وما فعلوه من الخير أعظم مما فعله هو وفعل هؤلاء من الكذب والظلم والجهل والشر مما لم تفعله أولئك فكيف يكون هو المهدي دونهم أم كيف يكون ذكره والثناء عليه في الخطبة واجبا دون ذكرهم فكيف يذكر ذكر أولئك من يذكر مثل هذا وأعظم من ذلك انكار هؤلاء الامامية الذين يتكرون ذكر الخلفاء الراشدين ويذكرون اثني عشر رجلا كل واحد من الثلاثة خير من أفضل الاثني عشر واذا كمل خلافة وامامة وأما سائر الاثني عشر فهم أصناف منهم من هو من الصحابة المشهود لهم بالجنة كالحسن

يتكلم حتى خلق الكلام وكذلك بنو آدم كانوا لا يتكلمون حتى خلق لهم كلاما فقد جمعتم بين كفر وتشبيه فتعالى الله عن هذه الصفة
ل نقول ان الله لم يزل متكلما اذا شاء ولا نقول انه كان لا يتكلم حتى خلق كلاما ولا نقول انه قد كان لا يعلم حتى
خلق علما فعلم ولا نقول انه فقد كان
لا قادرة حتى خلق لنفسه قدرة
لا نقول انه كان ولا نور له حتى
خلق لنفسه نورا ولا نقول انه كان
لا عظمة له حتى خلق لنفسه عظمة
فقد بين أحد في هذا الكلام الانكار
على الغلاة الذين شبهوه بالجمادات
التي لا تتكلم ولا تتحرك ولا تزول
من مكان الى مكان مثل الاصنام
المعبودة من دون الله والانكار
على من زعم انه كان في وقت من
الاوقات لا يتكلم حتى خلق
الكلام فشبهه بالآدمي الذي
كان لا يتكلم حتى خلق الله كلاما
فأنكر تشبيهه بالجماد الذي لا يتكلم
وبالانسان الذي كان غير قادر على
الكلام حتى خلق الله الكلام
فكان قادرا على الكلام في وقت
دون وقت وبين أن من وصف الله
بذلك فقد جمع بين الكفر حيث
سلب ربه صفة الكلام وهي من
أعظم صفات الكمال وجحدها أخبرت
به النصوص وبين التشبيه ثم قال
أحد بل نقول ان الله لم يزل متكلما
اذا شاء فرد قول من لا يجعل الكلام
متعلقا بالمشيئة كقول الكلابية
ومن وافقهم ومن يقول كان ولا
يتكلم حتى حدث له الكلام كقول
الكرامية ونحوهم وقال لا يقول
انه كان ولا يتكلم حتى خلق كلاما
ولا يقول انه كان ولا يعلم حتى خلق
علما فعلم ولا يقول انه كان ولا قادرة
له حتى خلق لنفسه قدرة ولا يقول
انه قد كان ولا نور له حتى خلق لنفسه
نورا ولا يقول انه كان ولا عظمة له حتى خلق لنفسه عظمة فذكره سبحانه عن سلب صفات الكمال في وقت من الاوقات ولا
يقول تجددت له صفات الكمال بل لم يزل موصوفا بصفات الكمال ومن صفات الكمال أنه لم يزل متكلما اذا شاء لا أن يكون الكلام خارجا

النوع الآخر يا مسح فالمسح يقال على المسح العام الذي يندرج فيه الغسل ويقال على
الخاص الذي لا يندرج فيه الغسل ولهذا نظائر كثيرة مثل لفظ ذوي الارحام فانه يعم العصبة
كلهم وأهل الفروض وغيرهم ثم لما كان للعصبة وأصحاب الفروض اسم يخصهم بقي لفظ ذوي
الارحام مختصا في العرف بمن لا يرث بفرض ولا تعصيب وكذلك لفظ الجائز والماء الذي ليس
بحرام ثم قد يختص بأحد الاقسام الخمسة وكذلك لفظ الممكن فيقال على ما ليس بممتنع
ثم يختص بما ليس بواجب ولا ممتنع فيفرق بين الواجب والجائز والممكن العام والخاص وكذلك
لفظ الحيوان ونحوه يتناول الانسان وغيره ثم قد يختص بغير الانسان ومثل هذا كثير اذا
كان لاحد النوعين اسم يخصه بقي الاسم العام مختصا بالنوع الآخر ولفظ المسح من هذا الباب
وفي القرآن ما يدل على أنه لم يرد بمسح الرجلين المسح الذي هو قسيم الغسل بل المسح الذي الغسل
قسم منه فانه قال الى الكعبين ولم يقل الى الكعاب كما قال الى المرافق فدل على أنه ليس
في الرجل كعب واحد كما في كل يد مرفق واحد بل في كل رجل كعبان فيكون تعالى قد أمر
بالمسح الى العظمين الناتئين وهذا هو الغسل فان من يمسح المسح الخاص يجعل المسح لظهور
القدمين وفي ذكره الغسل في العضوين الاولين والمسح في الآخرين التنبيه على أن
هذين العضوين يجب فيهما المسح العام فتارة يجزئ المسح الخاص كما في مسح الرأس والعمامة
والمسح على الخفين وتارة لا بد من المسح الكامل الذي هو الغسل كما في الرجلين المكشوفتين وقد
تواترت السنة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالمسح على الخفين وغسل الرجلين والرافضة
تخالف هذه السنة المتواترة كما تخالف الخوارج نحو ذلك مما يتوهمون أنه مخالف لظاهر
القرآن بل تواتر غسل الرجلين والمسح على الخفين أعظم من تواتر قطع اليد في ربع دينارا أو
ثلاثة دراهم أو عشرة دراهم أو نحو ذلك وفي ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلة الصب في
الرجل فان السرف يعتاد فيها كثيرا وفيه اختصار للكلام لان المعطوف والمعطوف عليه
اذا كان فعلا هما من جنس واحد اكتفى بذكر أحد النوعين كقوله

علفتها تبنا وماء باردا * حتى غدت همالة عيناها

والماء يسقى لا يقال علفت الماء لكن العلف والماء يجمعهما معنى الاطعام وكذلك قوله

ورأيت زوجك في الوغى * متقلدا سيفا ورمحا

أي معتقلا رمحا لكن التقلد والاعتقال يجمعهما معنى الحمل وكذلك قوله تعالى يطوف عليهم
ولدان مخلدون بأكواب وأباريق وكأس من معين الى قوله وحور عين والحور العين لا يطاف بهن
ولكن المعنى يوقى بهذا وبهذا وهو قد يحذفون ما يدل الظاهر على جنسه لا على نفسه كقوله تعالى
يدخل من يشاء في رحمته والظالمين أعد لهم عذابا أليما والمعنى يعذب الظالمين وهذه الآية فيها
قراءتان مشهورتان الخفض والنصب فالذين قرؤا بالنصب قال غير واحد منهم أعاد الأمر الى
الغسل أي وامسحوا برؤسكم واغسلوا أرجلكم الى الكعبين كالآيتين ومن قال انه عطف
على محل الجار والمجرور يكون المعنى وامسحوا برؤسكم وامسحوا أرجلكم الى الكعبين وقولك
مسحت الرجل ليس مرادفا لقولك مسحت بالرجل فانه اذا عدى بالباء أريد به معنى الالصاق أي
ألصقت به شيأ واذا قيل مسحته لم يقتض ذلك أن يكون ألصقت به شيأ وانما يقتضي مجرد المسح
باليد

عن قدرته ومشيئته ولهذا لم يقل لم يزل عالما اذا شاء ولا يقال يعلم كيف شاء وقد قال في موضع آخر رواه عنه حنبل لم يزل الله عالما متكلما غفورا وكلام أحد وغيره من الائمة في هذا الاصل كثير

ليس هذا موضع بسطه مثل ما ذكره البخاري في آخر صحيحه في كتاب التوحيد والرد على الجهمية قال باب ماجاء في تخليق السموات والارض وغيرهما من الخلائق وهو فعل الرب وأمره فالرب تعالى بصفاته وفعله وأمره وفي نسخة وكلامه هو الخالق المكون غير مخلوق وما كان بفعله وأمره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول مكون مخلوق وقال بعد ذلك باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له الى قوله ماذا قال ربكم قالوا الحق ولم يقولوا ماذا خلق ربكم قال عز وجل من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئا فاذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق ويذكر عن جابر بن عبد الله عن أنس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب أنا الملك أنا الديان وذكر حديث أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا للذي قال الحق وهو العلي الكبير وذكر حديث أبي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك فينادي بصوت ان

باليد بالاجماع (١) فتعين أنه اذا مسحه بالماء وهو محمل فسرته السنة كما في قراءة الجر وفي الجملة فالقرآن ليس فيه نفي ايجاب الغسل بل فيه ايجاب المسح فلو قدر أن السنة أوجبت قدرا زائدا على ما أوجبه القرآن لم يكن في هذا رفع الموجب القرآن فكيف اذا فسرته وبينت معناه وهذا مبسوط في موضعه وفي الجملة فيعلم أن سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هي التي تفسر القرآن وتبينه وتدل عليه وتعبر عنه فالقرآن والسنة المتواترة تقضي على ما يفهمه بعض الناس من ظاهر القرآن فان الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بين للناس لفظ القرآن ومعناه كما قال أبو عبد الرحمن السلمي حدثنا الذين كانوا يقرؤن القرآن على عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهم أنهم كانوا اذا تعلموا من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا معناها وما تقوله الامامية ان الفرض مسح الرجلين الى الكعبين اللذين هما مجمع الساق والقدم عند معقد الشراك أمر لا يدل عليه القرآن بوجه من الوجوه ولا فيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديث يعرف ولا هو معروف عن سلف الامة بل هم مخالفون للقرآن والسنة المتواترة ولاجماع السابقين الاولين والتابعين لهم باحسان فان لفظ القرآن يوجب المسح بالرأس وبالارجل الى الكعبين مع اجماله لغسل الوجه واليدين الى المرافق فكان في ظاهر ما تبين أن في كل وضوء فقادوا في كل رجل كعبين فهذا على قراءة الخفض وأما قراءة النصب فالعطف انما يكون على المحل اذا كان المعنى واحدا كقول الشاعر

معاوي انني بشر فأسجح * فلسنا بالجبال ولا الحديدا

فلو كان معنى قوله مسحت برأسي ورجلي هو معنى مسحت رأسي ورجلي لامكن كون العطف على المحل لكن لما معنى مختلف فعلم أن قوله وأرجلكم بالنصب عطف على وأيديكم كما قاله الذين قرؤه كذلك وحينئذ فهذه القراءة نص في وجوب الغسل وليس في واحدة من القراءتين ما يدل ظاهرا على قولهم فعلم أن القوم تمسكوا بظاهر القرآن وهذا حال سائر أهل الاقوال الضعيفة الذين يحتجون بظاهر القرآن على ما يخالف السنة اذا خفي الامر عليهم مع أنه لم يوجد في ظاهر القرآن ما يخالف السنة كن قال من الخوارج لا يصلى في السفر الا أربعا ومن قال ان الاربع أفضل في السفر من الركعتين ومن قال لا تحكم بشاهد ويمين وقد بسط الكلام على ذلك في مواضع وبين أن ما دل عليه ظاهر القرآن حق وأنه ليس بعام مخصوص فانه ليس هناك عموم لفظي وانما هو مطلق كقوله تعالى فاقتلوا المشركين فانه عام في الاعيان مطلق في الاحوال وقوله يوصيكم الله في أولادكم عام في الاولاد مطلق في الاحوال ولفظ الظاهر يراد به ما يظهر للانسان وقد يراد به ما يدل عليه اللفظ فالاول يكون بحسب مفهوم الناس وفي القرآن ما يخالف الفهم الفاسد شيء كثير وأما الثاني فالكلام فيه

﴿ فصل قال الرافضي ﴾ وكالتعيين اللتين ورد بهما القرآن فقال في متعة الحج فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى وتأسف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على فواتها للحاج قارنا وقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدى وقال في متعة النساء فما استمتعتم

(١) قوله فتعين أنه اذا الخ كذا بالاصل فليحرر اه مصححه

الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا الى النار الحديث فيه طول استوفاه في موضع آخر وقال بعد ذلك باب ما جاء في قول الله تعالى كل يوم هو في شأن وقال ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وقوله لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا وان أحدثه

بهم من فأوهن أجورهن فريضة واستمرت في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومدة خلافة أبي بكر وبعض خلافة عمر الى أن صعد المنبر وقال متعتان كانتا محللتين على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأنا أنهى عنهما

(والجواب أن يقال) أما متعة الحج فمتفق على جواز هابين أئمة المسلمين ودعواهم أن أهل السنة ابتدعوا تحريمها كذب عليهم بل أكثر علماء السنة يستحبون المتعة ويرجحونها أو يوجبونها والمتعة اسم جامع لمن اعتمر في أشهر الحج وجمع بينها وبين الحج في سفر واحد سواء حل من احرامه بالعمرة ثم أحرم بالحج أو أحرم بالحج قبل طوافه بالبيت وصار قارنا أو بعد طوافه بالبيت وبين الصفا والمروة قبل التحلل من احرامه لكونه ساق الهدى أو مطلقا وقد يراد بالمتعة مجرد العمرة في أشهر الحج وأكثر العلماء كأحمد وغيره من فقهاء الحديث وأبي حنيفة وغيره من فقهاء العراق والشافعي في أحد قوليه وغيره من فقهاء مكة يستحبون المتعة وان كان منهم من يرجح القران كأبي حنيفة ومنهم من يرجح التمتع الخاص كأحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد والصحيح وهو الصريح من نص أحمد أنه ان ساق الهدى فالقران أفضل والا فالتحلل من احرامه بعمرة أفضل فان الأول هو الذي فعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع والشافي هو الذي أمر به من لم يسق الهدى من أصحابه بل كثير من أهل السنة من يوجب المتعة كما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو قول أهل الظاهر كابن حزم وغيره لما ذكر من أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بها أصحابه في حجة الوداع واذا كان أهل السنة متفقين على جوازها وأكثرهم يستحبها ومنهم من يوجبها علم أن ما ذكر من ابتداع تحريمها كذب عليهم وما ذكر عن عمر رضي الله عنه فجوابه أن يقال أولا هب أن عمر قال قولا خالفه فيه غيره من الصحابة والتابعين حتى قال عمران بن حصين رضي الله عنه تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل بها كتاب الله قال فيها رجل برأيه ماشاء أخرجاه في الصحيحين فأهل السنة متفقون على أن كل واحد من الناس يؤخذ بقوله ويترك الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وان كان مقصوده الطعن على أهل السنة مطلقا فهذا لا يرد عليهم وان كان مقصوده أن عمر أخطأ في مسئلة فهم لا ينزهون عن الاقرار على الخطا الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعمر بن الخطاب رضي الله عنه أقل خطأ من علي رضي الله عنه وقد جمع العلماء مسائل الفقه التي ضعف فيها قول أحدهما فوجد الضعيف في قول علي رضي الله عنه أكثر مثل افتائه بأن المتوفى عنها زوجها تعتد أبعد الاجلين مع أن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الثابتة عنه الموافقة لكتاب الله تقتضي أنها تحل بوضع الحمل وبذلك أفتى عمر وابن مسعود رضي الله عنهما ومثل افتائه بأن المفوضة يسقط مهرها بالموت وقد أفتى ابن مسعود وغيره أن لها المهر مهر نسائها كما رواه الاشجعيون عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بروع بنت واشق وقد وجد من أقوال علي المتناقضة في مسائل الطلاق وأم الولد والفرائض وغير ذلك أكثر مما وجد من أقوال عمر المتناقضة وان أراد بالتمتع فسخ الحج الى العمرة فهذه مسئلة تنازع بين الفقهاء فقهاء الحديث كاحد بن حنبل وغيره يأمرون بفسخ الحج الى العمرة استحبابا ومنهم من يوجبه كأهل الظاهر وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما ومذهب الشيعة وأبو حنيفة ومالك والشافعي لا يجوزون

ومن تدبر كلام أئمة السنة المشاهير في هذا الباب علم أنهم كانوا أدق الناس نظرا وأعلم الناس في هذا الباب بصحيح المنقول وصريح المعقول وان أقوالهم هي الموافقة للنصوص وللعقول ولهذا تأتلف ولا تختلف وتتوافق ولا تتناقض والذين خالفوهم لم يفهموا حقيقة أقوال السلف والائمة فلم يعرفوا حقيقة المنصوص والمعقول فتشعبت بهم الطرق وصاروا مختلفين في الكتاب وقد قال تعالى وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد ولهذا قال الامام أحمد في أول خطبته فيما خرجه في الرد على الزنادقة والجهمية الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل الى الهدى ويصبرون منهم على الاذى يحيون بكتاب الله الموتى ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لابليس قد أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة فهم مخالفون للكتاب مختلفون في الكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفي الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنعوذ بالله من فتن المضلين ومن أعظم أصول التفريق بينهم في هذه المسئلة مسئلة أفعال الله تعالى وكلام الله ونحو ذلك مما يقوم

بنفسه ويتعلق بمشيئته وقدرته فان هذا الاصل لما أنكره من أنكر من أهل الكلام الجهمية والمعتزلة ونحوهم وظنوا أنه لا يمكن اثبات

حدوث العالم واثبات الصانع الا باثبات حدوث الجسم ولا يمكن اثبات حدوثه الا باثبات حدوث ما يقوم به من الصفات والافعال المتعاقبة أجلهم ذلك الى أن ينفوا عن الله صفاته وأفعاله القائمة (١٥٥) به المتعلقة بمشيئته وقدرته أو ينفوا بعض ذلك وظنوا أن الاسلام لا يقوم الا بهذا النفى وأن الدهرية من الفلاسفة وغيرهم لا يبطل قولهم الا بهذا الطريق وأخطؤا في هذا وهذا أما الفلاسفة الدهرية فان هذه الطريقة زادتهم اغراء وأوجبت لهم حجة عجز هؤلاء عن دفعها الا بالمكابرة التي لا تزيد الخصم الا قوة واغراء فقالوا لهم كيف يحدث الحادث بلا سبب حادث وكيف تكون الذات حالها وفعلها وجميع ما ينسب اليها واحدا من الازل الى الابد والعالم يصدر عنها في وقت دون وقت من غير فعل يقوم به ولا سبب حدث فكان ما جعلوه أصلا للدين وشرطا في معرفة الله تعالى منافيا للدين وموجبا وما نعا من كمال معرفة الله وكان ما احتجوا به من الحجج العقلية هي في الحقيقة على نقيض مطلوبهم أدل فالحوادث لا تحدث الا بشرط جعلوه ما نعا من الحدوث وأما أمور الاسلام فان هذا الاصل اضطرهم الى نفي صفات الله تعالى لئلا تتناقض الحجة ومن لم ينف الصفات نفى الافعال القائمة به وغيرها مما يتعلق بمشيئته وقدرته ويلزمهم من عدم الايمان ببعض ما جاءبه الرسول ومن جحد بعض ما سمته الله تعالى من أسمائه وصفاته ما أوجب لهم من التناقض والارتياب ما تبين لاولى الالباب فلم يعطوا الايمان بالله ورسوله حقه ولا الجهاد لعدوه الله ورسوله حقه وقد قال تعالى انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا الآية هذا مع دعواهم انهم أعظم علما وايمانا وتحقيقا لاصول الدين وجهادا لاعدائه بالحجج من الصحابة وان هم في ذلك الا كبعض الملوك الذين لم يعاهدوا العدو قبل أخذوا منهم بعض البلاد ولا

الفسخ والصحابة كانوا ممتازين عن هذا فكثير منهم كان يأمر به ونقل عن أبي ذر وطائفة أنهم منعوا منه فان كان الفسخ صوابا فهو من أقوال أهل السنة وان كان خطأ فهو من أقوال أهل السنة فلا يخرج الحق عنهم وان قد حوا في عمر لكونه نهى عنها فأبو ذر كان أعظم نهيا عنها من عمر وكان يقول ان المتعة كانت خاصة لاصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يتولون أبا ذر ويعظمونه فان كان الخطأ في هذه المسئلة يوجب القدح فينبغي أن يقدحوا في أبي ذر والا فكيف يقدح في عمر دونه وعمر أفضل وأفقه منه وأعلم ويقال ثانيا ان عمر رضي الله عنه لم يحرم متعة الحج بل ثبت عنه أن الصبي بن معبد لما قال له اني أحرمت بالحج والعمرة جميعا فقال له عمر هديت لسنة نبيك صلى الله تعالى عليه وسلم رواه النسائي وغيره وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يأمر بالمتعة فيقولون له ان أباك نهى عنها فيقول ان أبي لم يرد ما تقولون فاذا ألحوا عليه قال أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحق أن تتبعوا أم عمر وقد ثبت عن عمر أنه قال لو جئت لتمتعت وانما كان مراد عمر رضي الله عنه أن يأمر بما هو أفضل وكان الناس لسهولة المتعة تركوا العمرة في غير أشهر الحج فأراد أن لا يعرى البيت طول السنة فاذا أفردوا الحج اعتمر وافي سائر السنة والاعتمار في غير أشهر الحج مع الحج في أشهر الحج أفضل من المتعة باتفاق الفقهاء الاربعة وغيرهم ولذلك قال عمر وعلي رضي الله عنهما في قوله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله قالا اتمامهما أن يحرم بهما من دويرة أهله أراد عمر وعلي رضي الله عنهما أن يسافر للحج سفرا وللعمرة سفرا والا فهما في نشئا الاحرام من دويرة الاهل ولا فعل ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا أحد من خلفائه والامام اذا اختار لرعيته الامر الفاضل فالأمر بالشيء نهي عن ضده فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار لا على وجه التحريم وهو لم يقل أنا أحرمها وقد قيل انه نهى عن الفسخ والفسخ حرام عند كثير من الفقهاء وهو من مسائل الاجتهاد فالفسخ يحرمه أبو حنيفة ومالك والشافعي لكن أحمد وغيره من فقهاء الحديث لا يحرمون الفسخ بل يستحبونه بل يوجبه بعضهم ولا يأخذون بقول عمر في هذه المسئلة بل بقول علي وعمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم

(وأما متعة النساء) المتنازع فيها فليس في الآية نص صريح يحلها فانه تعالى قال وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ان الله كان عليما حكيما ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات الآية فقوله فما استمتعتم به منهن متناول لكل من دخل بها أما من لم يدخل بها فانها لا تستحق الا نصفه وهذا كقوله تعالى وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا فجعل الافضاء مع العقد موجبا لاستقرار الصداق فبين ذلك انه ليس لتخصيص النكاح المؤقت باعطاء الاجر فيه دون النكاح المؤبد معنى بل اعطاء الصداق كاملا في المؤبد أولى فلا بد أن تدل الآية على المؤبد اما بطريق التخصيص واما بطريق الهموم بدل على ذلك أنه ذكر بعد هذا نكاح الاماء فعلم أن ما ذكر كان في نكاح الحر المؤبد مطلقا فان قيل ففي قراءة طائفة من السلف فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى قيل أولا ليست هذه القراءة متواترة وغايتها أن تكون كأخبار الآحاد ونحن لا ننكر

أن المتعة أحلت في أول الاسلام لكن الكلام في دلالة القرآن على ذلك الثاني أن يقال ان كان هذا الحرف نزل فلا ريب أنه ليس ثابتا من القراءة المشهورة فيكون منسوخا ويكون لما كانت المتعة مباحة فلما حرمت نسخ هذا الحرف أو يكون الامر بالاتيان في الوقت تنبيها على الاتيان في النكاح المطلق وغاية ما يقال انهما قراءتان وكلاهما حق والامر بالاتيان في الاستمتاع الى أجل واجب اذا كان ذلك حلالا وانما يكون ذلك اذا كان الاستمتاع الى أجل مسمى حلالا وهذا كان في أول الاسلام فليس في الآية ما يدل على ان الاستمتاع بها الى أجل مسمى حلال فانه لم يقل وأحل لكم أن تستمتعوا بهن الى أجل مسمى بل قال فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فهذا يتناول ما وقع من الاستمتاع سواء كان حلالا أم وطء شبهة ولهذا يجب المهر في النكاح الفاسد بالسنة والاتفاق والممتنع اذا اعتقد حل المتعة وفعلها فعليه المهر وأما الاستمتاع المحرم فلم تتناوله الآية فانه لو استمتع بالمرأة من غير عقد مع مطاوعتها لكان زانيا ولا مهر فيه وان كانت مستكرهة ففيه نزاع مشهور وأما ما ذكره من نهي عمر عن متعة النساء فقد ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه حرم متعة النساء بعد الاحلال هكذا رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن الحنفية عن أبيهما محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لابن عباس رضي الله عنه لما أباح المتعة انك امرء تائه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرم المتعة ولحوم الحمر الاهلية عام خيبر رواه عن الزهري أعلم أهل زمانه بالسنة وأحفظهم لها أئمة الاسلام في زمنهم مثل مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما عن اتفق على علمهم وعدلهم وحفظهم ولم يختلف أهل العلم بالحديث في أن هذا حديث صحيح يتلقى بالقبول ليس في أهل العلم من طعن فيه وكذلك ثبت في الصحيح أنه حرمها في غزاة الفتح الى يوم القيمة وقد تنازع رواة حديث علي رضي الله عنه هل قوله عام خيبر بوقت التحريم الحرف فقط أوله وللتحريم المتعة والاول قول ابن عيينة وغيره قالوا انما حرمت عام الفتح ومن قال بالآخر قال انها حرمت ثم أحلت ودعت طائفة قالت أنها أحلت بعد ذلك ثم حرمت في حجة الوداع والروايات المستفيضة المتواترة متواطئة على أنه حرم المتعة بعد احلالها والصواب أنها بعد أن حرمت لم تحل وأنها لما حرمت عام فتح مكة لم تحل بعد ذلك ولم تحرم عام خيبر بل عام خيبر حرمت لحوم الحمر الاهلية وكان ابن عباس يبيح المتعة وأكل لحوم الحمر فانكر على بن أبي طالب ذلك عليه وقال له ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرم متعة النساء وحرم لحوم الحمر يوم خيبر فقرن علي رضي الله عنه بينهما في الذكر لما روى ذلك لابن عباس رضي الله عنهما الا ان ابن عباس كان يبيحهما وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه رجع عن ذلك لما بلغه حديث النهي عنهما

وأهل السنة يتبعون عمر وعليا رضي الله عنهما وغيرهما من الخلفاء الراشدين فيما رووه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والشيعة خالفوا عليا فيما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واتبعوا قول من خالفه وأضافوا ان الله تعالى انما أباح في كتابه الزوجة وملك اليمين والتمتع بها ليست واحدة منهما فانها لو كانت زوجة لتوارثا ولوجب عليها عدة الوفاة ولحقها الطلاق الثلاث فان هذه أحكام الزوجة في كتاب الله تعالى فلما انتفى عنها لوازم النكاح دل على انتفاء النكاح

هو مخالف وحقيقة قولهم أنه يتكلم الله به كما كان قد مأوهم يقولون لكن المعتزلة صاروا يطلقون اللفظ بأن الله متكلم حقيقة ولكن مرادهم مراد من قال ان الله لم يتكلم ولا يتكلم كاذكر أحد أنهم تارة ينفون الكلام وتارة يقولون يتكلم بكلام مخلوق وهو معنى الاول وهذا في الحقيقة تكذيب الرسل الذين انما أخبروا الامم بكلام الله الذي أنزل اليهم وجاءت الفلاسفة القائلون بقدم العالم فقالوا أيضا متكلم وكلامه ما يفيض من العقل الفعال على نفوس الانبياء وهذا قول من وافقهم من القرامطة الباطنية ونحوهم ممن يتظاهر بالاسلام ويبطن مذهب الصابئة والمجوس ونحو ذلك وهو قول طوائف من ملاحدة الصوفية كاصحاب وحدة الوجود ونحوهم الذين أخذوا دين الصابئة والفراعنة والدهرية فأخرجوه في قالب المكاشفات والولاية والتحقيق والذين قالوا ليس هو مخلوقا فان فريق منهم أنه لا يقال المخلوق الا القديم اللازم للذات الذي ثبوته بدون مشيئة الرب وقدرته كثبوت الذات فقالوا ذلك ثم طائفة رأت أن الحروف والاصوات يمتنع أن تكون كذلك فقالت كلامه هو مجرد معنى واحد هو الامر والنهي والخبر وأنه ان عبر عن ذلك المعنى بالعبرية كان توراة وان عبر عنه بالسريانية كان انجيلا وان عبر عنه بالعربية كان قرآنا فانزلهم أن تكون معاني القرآن هي معاني التوراة والانجيل وأن يكون لان الامر هو النهي وهو الخبر وأن تكون هذه صفات له لا أنواعا له ونحو ذلك مما يعلم فساده بصريح العقل وطائفة قالت بل هو حروف

لان انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم والله تعالى انما أباح في كلامه الزواج وملك اليمين وحرم ما زاد على ذلك بقوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم أو ماملكت أيمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون والمستمتع بها بعد التحريم ليست زوجة ولا ملك يمين فتكون حراما بنص القرآن أما كونها ليست مملوكة فظاهر وأما كونها ليست زوجة فلانتفاء لوازم النكاح فيها فان من لوازم النكاح كونه سببا للتوارث وثبوت عدة الوفاة فيه والطلاق الثلاث وتنصيف المهر بالطلاق قبل الدخول وغير ذلك من اللوازم فان قيل فقد تكون زوجة لاترث كالذمية والامة قيل عند هم نكاح الذمية لايجوز ونكاح الامة انما يجوز عند الضرورة وهم يبيحون المتعة مطلقا ثم يقال نكاح الذمية والامة سبب للتوارث ولكن المانع قائم وهو الرق والكفر كالأن النسب سبب للتوارث الا اذا كان الولد رقيقا أو كافرا فالمانع قائم ولهذا اذا أعتق الولد أو أسلم ورث أباه وكذلك الزوجة اذا أسلمت في حياة زوجها ورثته باتفاق المسلمين وكذلك اذا أعتقت في حياته واختارت بقاء النكاح ورثته باتفاق المسلمين بخلاف المستمتع بها فان نفس نكاحها لا يكون سببا للارث فلا يثبت التوارث فيه بحال فصار هذا النكاح كولد الزنا الذي ولد على فراش زوج فان هذا الولد لحق بالزاني بحال فلا يكون ابنا يستحق الارث فان قيل النسب قد تبعض أحكامه فكذلك النكاح قيل هذا فيه نزاع والجمهور يسلمونه ولكن ليس في هذا حجة لهم فان جميع أحكام الزوجة منتفية في المستمتع بها لم يثبت فيها شئ من خصائص النكاح الحلال فعلم انتفاء كونها زوجة ومابثبت فيها من الاحكام من حلوق النسب ووجوب الاستبراء ودرء الحد ووجوب المهر ونحو ذلك فهذا انما ثبت في نكاح الشبهة فعلم أن وطء المستمتع بها ليس وطأ زوجة لكنه مع اعتقاد الحل مثل الوطء بشبهة وأما كون الوطء به حلالا فهذا مورد النزاع فلا يحتج به أحد المتنازعين وانما يحتج على الآخر بموارد النص والاجماع

﴿فصل قال الرافضي﴾ ومنع أبو بكر فاطمة ارثها فقالت يا ابن أبي قحافة أترث أباك ولا أرث أبي والتجأ في ذلك الى رواية انفرد بها وكان هو الغريم لها لان الصدقة تحل له لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال نحن معاشر الانبياء لانورث ماتركناه صدقة على ماروته عنه فالقرآن يخالف ذلك لان الله تعالى قال يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ولم يجعل الله ذلك خاصا بالامة دونه صلى الله تعالى عليه وسلم وكذب رواتهم فقال تعالى وورث سليمان داود وقال تعالى عن زكريا وإني خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب

(والجواب) عن ذلك من وجوه (أحدها) ان ماذكر من قول فاطمة رضي الله عنها أترث أباك ولا أرث أبي لا نعلم صحته عنها وان صح ليس فيه حجة لان أباها صلوات الله عليه وسلامه لايقاس بأحد من البشر وليس أبو بكر أولى بالمؤمنين من أنفسهم كأبيها ولاهو من حرم الله عليه صدقة الفرض والتطوع كأبيها ولاهو أيضا من جعل الله محبته مقدمة على محبة الأهل والمال كما جعل أباها كذلك والفرق بين الانبياء وغيرهم أن الله تعالى صان الانبياء عن أن يورثوا دنيا لئلا يكون ذلك شبهة لمن يقدح في نبوتهم بأنهم طلبوا الدنيا وورثوها لورثتهم وأما أبو بكر

المتكلم قدرته على القول والكلام وتكلمه باختياره ومشيئته فاذا قال له الاولى المتكلم من فعل الكلام قال هو المتكلم من قام به الكلام ولكن ذلك يقول لايقوم الكلام بفاعله وهذا يقول لايختار المتكلم أن يتكلم فأخذ هذا بعض صفة الكلام وهذا بعضها

الصديق وأمثاله فلا نبوة لهم يقدح فيها بمثل ذلك كما ان الله تعالى نبينا عن الخط والشعر صيانة لنبوته عن الشبهة وان كان غيره لا يحتج الى هذه الصيانة (الثانى) قوله والتجأ الى رواية انفرد بها كذب فان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة رواه عنه أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف والعباس بن عبد المطلب وأزواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأبوهريرة رضى الله عنه والرواية عن هؤلاء ثابتة فى الصحاح والمسانيد مشهورة يعلمها أهل العلم بالحديث فقول القائل ان أبا بكر انفرد بالرواية بدل على فرط جهله وتعمده الكذب (الثالث) قوله وكان هو الغرم لها كذب فان أبا بكر لم يدع هذا المال لنفسه ولا لاهل بيته وانما هو صدقة للمسلمين كما كان المسجد للمسلمين والعدل لو شهد لرجل أنه وصى يجعل بيته مسجدا أو يجعل بئره مسبلة أو أرضه مقبرة ونحو ذلك جازت شهادته باتفاق المسلمين وان كان هو ممن يجوز له أن يصلى فى المسجد ويشرب من ذلك البئر ويدفن فى تلك المقبرة فان هذه شهادة لجهة عامة غير محصورة والشاهد دخل فيها بحكم العموم لا بحكم التعيين ومثل هذا لا يكون خصما ومثل هذا شهادة المسلم بحق لبيت المال على مخصص لبيت المال عنده حق وشهادته أن هذا البيت له وارث الا بيت المال وشهادته على الذمى بما يوجب نقض عهده وكون ماله فيئا لبيت المال ونحو ذلك ولو شهد عدل بأن فلانا وقف ماله على الفقراء والمساكين قبلت شهادته وان كان الشاهد فقيرا (الرابع) أن الصديق رضى الله عنه لم يكن من أهل هذه الصدقة بل كان مستغنيا عنها ولا انتفع هو ولا أهل بيته بهذه الصدقة كما لو شهد قوم من الاغنياء على رجل أنه وصى بصدقة للفقراء فان هذه شهادة مقبولة بالاتفاق (الخامس) ان هذا لو كان فيه ما يعود نفعه على الراوى له من الصحابة لقبلت شهادته لانه من باب الرواية للحديث لان الرواية تتضمن حكما عاما يدخل فيه الراوى وغيره وهذا من باب الخبر كالشهادة بر ؤية الهلال فان ما أخبر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتناول الراوى وغيره وكذلك ما نهى عنه وكذلك ما أباحه وهذا الحديث يتضمن رواية بحكم شرعى ولهذا تضمن تحريم الميراث على ابنة أبى بكر عائشة رضى الله عنها وتضمن تحريم سرايا هذا الميراث من الورثة واتهابه لمن لم يتهم وتضمن وجوب صرف هذا المال فى مصارف الصدقة (السادس) ان قوله على مارو وه فالقرآن يخالف ذلك لان الله تعالى قال يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ولم يجعل الله ذلك ما حصا بالامة دونه صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقال) أولا ليس فى عموم لفظ الآية ما يقتضى أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يورث فان الله تعالى قال يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد ورثه أبواه فلامه الثلث وان كان له اخوة فلامه السدس وفى الآية الاخرى ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن فى قوله من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وهذا الخطاب شامل للمقصود من الخطاب وليس فيه ما يوجب أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مخاطب بها وكاف الخطاب يتناول من قصده المخاطب فان لم يعلم أن المعين مقصود بالخطاب لم يشمله اللفظ حتى ذهبت طائفة من الناس الى أن الضمائر مطلقا

من أتباع الائمة أبى حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وغيرهم من يقولها وتكون منصوصة لا تقبل عن النبى صلى الله عليه وسلم لكثرة ما وقع من الاشتباه والاضطراب فى هذا الباب ولان شبهة الجهمية النفاة أثرت فى قلوب كثير من الناس

لجميع المؤمنين والمؤمنات ربنا اغفرلنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم وكان هذا من تلك البدع الكلامية كبدع الذين جعلوا أصل الدين مبنيا على كلامهم فى الاجسام والاعراض ولهذا كفرذم السلف والائمة لهؤلاء واذا رأيت الرجل قد صنف كتابا فى أصول الدين أورد فيه من أقوال أهل الباطل ماشاء الله ونصرفيه من أقوال أهل الحق ماشاء الله ومن عادته أنه يستوعب الاقوال فى المسئلة فيبطلها الا واحدا ورأيته فى مسئلة كلام الرب تعالى أوأفعاله أونحوذلك تركك من الاقوال ماهو معروف عن السلف والائمة تبين أن هذا القول لم يكن يعرفه ليقبله أو يرده اما لانه لم يخطر بباله ولم يعرف قائلا به أولانه خطرله فدفعه بشبهة من الشبهات وكثيرا ما يكون الحق مقسوما بين المتنازعين فى هذا الباب فيكون فى قول هذا حق وباطل وفى قول هذا حق وباطل والحق بعضه مع هذا وهو مع ثالث غيرهما والعصمة انما هى ثابتة لمجموع الامة ليست ثابتة لطائفة بعينها فاذا رأيت من صنف فى الكلام كصاحب الارشاد ونحوه والمعتمد ومن اتبعهما ممن لم يذكروا فى ذلك الا أربعة أقوال وما يتعلق بها علم أنه لم يبلغهم القول الخامس ولا السادس فضلا عن السابع فالذين

لا تقبل التخصيص فكيف بضمير المخاطب فانه لا يتناول الا من قصد بالخطاب بدون من لم يقصد ولو قدر أنه عام يقبل التخصيص فانه عام للقصود بن بالخطاب وليس فيها ما يقتضى كون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من المخاطبين بهذا فان قيل هب أن الضمائر ضمائر التكلم والخطاب والغيبة لا تدل بنفسها على شئ بعينه لكن يحسب ما يقرن بها فضمائر الخطاب موضوعة لمن يقصده المخاطب بالخطاب وضمائر المتكلم لمن يتكلم كما نحن كان لكن قد عرف أن المخاطب بالقرآن هو الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنون جميعا كقوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم وقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق ونحو ذلك وكذلك قوله تعالى يوصيكم الله فى أولاكم للذكر مثل حظ الانثيين قيل بل كان الجماعة فى القرآن تارة تكون للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين وتارة تكون لهم دونه كقوله تعالى واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه فى قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون فان هذه الكاف اللامة دون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم وكذلك قوله تعالى وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم وقوله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ونحو ذلك فان كاف الخطاب فى هذه المواضع لم يدخل فيها الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بل تناولت من أرسل اليهم فلم لا يجوز أن تكون الكاف فى قوله تعالى يوصيكم الله فى أولادكم مثل هذه الكافات فلا يكون فى السنة ما يخالف ظاهر القرآن ومثل هذه الآية قوله تعالى وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا فان الضمير فى خفتم وتقسطوا وانكحوا وطاب لكم وما ملكت أيمانكم انما يتناول الامة دون نبيها صلى الله تعالى عليه وسلم فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له أن يتزوج أكثر من أربع وله أن يتزوج بلا مهر كما ثبت ذلك بالنص والاجماع (فان قيل) ما ذكرتموه من الامثلة فيها ما يقتضى اختصاص الآية فانه لما ذكر ما يجب من طاعة الرسول وخاطبهم بطاعته ومحبته وذكر بعثه اليهم علم أنه ليس داخلا فى ذلك (قيل) وكذلك آية الفرائض لما قال آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة وقال من بعد وصية يوصى بها أودين غير مضار ثم قال تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين فلما خاطبهم بعدم الدراية التى لا تناسب حال الرسول وذكر بعد هذا ما يجب عليهم من طاعته فيما ذكر من مقادير الفرائض وأنهم ان أطاعوا الله ورسوله فى هذه الحدود استحقوا الثواب وان خالفوا الله ورسوله استحقوا العذاب وذلك بأن يعطوا الوارث أكثر من حقه أو يمنعوا الوارث ما يستحقه دل ذلك على أن المخاطبين المسلوبين الدراية لما ذكره الموعودين على طاعة الله وطاعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم المتوعدين على معصية الله ورسوله وتعدى حدوده فيما قدر من

يسلكون طريقة ابن كلاب كصاحب الارشاد ونحوه يذكرون قول المعتزلة وقول الكرامية ويبطلونهما ثم لا يذكرون مع ذلك الا ما يقولون فيه ويذهب الحشوية المتنمون الى الظاهر الى أن كلام الله تعالى قديم أزلى ثم زعموا أنه حروف وأصوات وقطعوا بأن المسموع

من أصوات القرآن ونفسها هم عين كلام الله تعالى وأطلق الرعاع منهم القول بأن المسموع صوت الله تعالى عن قولهم وهذا قبائح جهالهم ثم قالوا اذا كتب كلام الله بجسم من الاجسام رقوما ورسوما وأسطرا وكلما فهي بأعيانها كلام الله القديم فقد كان اذ كان جسما حادثا ثم انقلب قديما ثم قضوا بان المرقى من الاسطر هو الكلام القديم الذي هو حروف واصوات وأصلهم أن الاصوات على تقطيعها وتواليها كانت ثابتة في الازل قائمة بذات الباري تعالى وقواعد مذهبهم مبنية على دفع الضرورات فلم يذكروا المعالي الا هذا القول مع قول المعتزلة والكلابية والكرامية ومعلوم أن هذا القول لا يقوله عاقل بتصور ما يقول ولا نعرف هذا القول عن معروف بالعلم من المسلمين ولا رأينا في كتاب أحد أن المداد الحادث انقلب قديما ولا أن المداد الذي يكتب به القرآن قديم بل رأينا عامة المصنفين من أصحاب أحمد وغيرهم ينكرون هذا القول وينسبون قائله عن بعضهم الى الكذب أو البعد المعالي وأمثاله أجل من أن يتعمد الكذب لكن القول المحكي قد يسمع من قائل لم يضبطه وقد يكون القائل نفسه لم يخبر قولهم بل يذكر كلاما مجملا يتناول النقيضين ولا يفرقه بين لوازم أحدهما ولوازم الآخر فيحكيه الحاكي مفصلا ولا يحمله اجمال القائل ثم اذا فصله بذكر لوازم أحدهما دون ما يعارضها وينافيها مع اشتمال الكلام على النوعين المتناقضين أو احتماله لهما وقد يحكيه الحاكي بالوازم التي لم يلتزمها القائل نفسه وما كل من قال قولا التزم لوازمه بل عامة الخلق لا يلتزمون لوازم أقوالهم فالحاكي يجعل ما يظنه من لوازم قوله هو أيضا من قوله لا سيما اذا لم ينف القائل ما يظنه الحاكي لازما فانه يجعل قوله كالمسكوت عنه وطرا زوجتها كهالكلابا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم

وأسطرا وكلما فهي بأعيانها كلام الله القديم فقد .

المواريث وغير ذلك لم يدخل فيهم الرسول صلوات الله وسلامه عليه كما لم يدخل في نظائرها ولما كان ما ذكر من تحريم تعدي الحدود وعقب ذكر الفرائض المحدودة دل على أنه لا يجوز أن يزاد أحد من أهل الفرائض على ما قدره ودل على أنه لا تجوز الوصية لهم وكان هذا أمضى لما أمر به أولا من الوصية للوالدين والاقربين ولهذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عام حجة الوداع ان الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث رواه أهل السنن كأبي داود وغيره ورواه أهل السير واتفقت الامة عليه حتى ظن بعض الناس أن آية الوصية انما نسخت بهذا الخبر لانه لم يرين استحقاق الارث واستحقاق الوصية منافاة والنسخ لا يكون الا مع تنافي الناسخ والمنسوخ وأما السلف والجمهور فقالوا الناسخ هو آية الفرائض لان الله تعالى قدر فرائض محدودة ومنع من تعدي حدوده فاذا أعطى الميت لوارثه أكثر مما حده الله له فقد تعدى حد الله فكان ذلك محرما فان ما زاد على المحدود يستحقه غيره من الورثة أو العصبة فاذا أخذ حق العاصب فأعطاه لهذا كان ظالما له ولهذا تنازع العلماء فيمن ليس له عاصب هل يرد عليه أم لا فمن منع الرد قال الميراث حق لبيت المال فلا يجوز أن يعطاه غيره ومن جوز الرد قال انما يوضع المال في بيت المال لكونه ليس له مستحق خاص وهؤلاء لهم رحم خاص ورحم عام كما قال ابن مسعود رضي الله عنه ذوو السهم أولى ممن لا سهم له والمقصود هنا أنه لا يحكم اقامة دليل على شمول الآية للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم أصلا (فان قيل) فلو مات أحد من أولاد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورثه كما مات بناته الثلاث في حياته ومات ابنه ابراهيم (قيل) الخطاب في الآية للوروث دون الورثة فلا يلزم اذا دخل أولاده في كاف الخطاب لكونهم موروثين أن يدخلوا اذا كانوا وارثين بوضع ذلك أنه قال ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فذكره بضمير الغيبة لا بضمير الخطاب وهو عائد الى الخاطب وهو الموروث فكل من سوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من أولاده وغيرهم موروثون شملهم النص وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وارثا لمن خوطب ولم يخاطب هو بأن يورث أحدا شيأ وأولاد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ممن شملهم كاف الخطاب فوصفهم بأن ولادهم للذكر مثل حظ الانثيين ففاطمة رضي الله عنها وصافاها للذكر مثل حظ الانثيين ولابو يها لو ماتت في حياتهم الكل واحد منهما السدس (فان قيل) ففي آية الزوجين قال ولكم ولهن قيل لولا الرافضة يقولون ان أزواجه لم يرثنه ولا عمه العباس ولا غار ثه البنت وحدها (قانيا) انه بعد نزول الآية لم يعلم انه مات واحد من أزواجه ولها مال حتى يكون وارثا لها وأما حديجة رضي الله عنها فماتت بمكة وأما زينب بنت خزيمة الهلالية فماتت بالمدينة لكن من أين نعلم أنها خلفت مالا والآن آية الفرائض كانت قد نزلت فان قوله تعالى ولكم نصف ما ترك أزواجكم انما تناول من مات له زوجة ولها تركة فمن لم تكنه زوجة ولها تركة أو ماتت ولا مال لها لم تخاطب بهذا الكاف وبتقدير ذلك فلا يلزم من شمول احدى الكافين له شمول الاخرى بل ذلك موقوف على الدليل (فان قيل) فانتم تقولون ان ما ثبت في حقه من الاحكام ثبت في حق أمته وبالعكس فان الله اذا أمره بأمر تناول الامة وان ذلك قد عرف بعبارة الشرع ولهذا قال تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج

أدعيائهم اذا قضوا منهن وطرا فذكر أنه أحل ذلك له فيكون حلالا لأمته ولما خصه بالتحليل قال وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين فكيف يقال ان هذه الكاف لم تتناوله قيل من المعلوم أن من قال ذلك قاله لما عرف من عادة الشارع فى خطابه كما يعرف من عادة الملوك اذا خاطبوا أميرا بأمر أن نظيره مخاطب بمثل ذلك فهذا يعلم بالعادة والفرق المستقر فى خطاب المخاطب كما تعلم معانى الالفاظ بالعادة المستقرة لاهل تلك اللغة أنهم يريدون ذلك المعنى وإذا كان كذلك فالخطاب بصيغة الجمع قد تنوعت عادة القرآن فيها تارة تتناول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وتارة لا تتناوله فلا يجب أن يكون هذا الموضع مما تناولته وغاية ما يدعى المدعى أن يقال الاصل شمول الكاف له كما يقول الاصل مساواة أمته له فى الاحكام ومساواته لامته فى الاحكام حتى يقوم دليل التخصيص ومعلوم أن له خصائص كثيرة خص بها عن أمته وأهل السنة يقولون من خصائصه أنه لا يورث فلا يجوز أن ينكر اختصاصه كسائر الخصائص لكن للانسان أن يطالب بدليل الاختصاص ومعلوم أن الاحاديث الصحيحة المستفيضة بل المتواترة عنه أنه لا يورث أعظم من الاحاديث المروية فى كثير من خصائصه مثل اختصاصه بالصفى وغيره وقد تنازع السلف والخلف فى كثير من الاحكام هل هو من خصائصه كتنازعهم فى الفىء والخمس هل كان ملكا له أم لا وهل أبيح له ما حرم عليه من النساء أم لا ولم يتنازع السلف فى أنه لا يورث لظهور ذلك عنه واستفاضته فى أصحابه وذلك أن الله تعالى قال فى كتابه يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول وقال فى كتابه واعلموا أنما غنمتم من شئ فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وقال فى كتابه ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ولفظ آية الفىء كلفظ آية الخمس وسورة الانفال نزلت بسبب بدر فدخلت الغنائم فى ذلك بلا ريب وقد يدخل فى ذلك سائر ما نفله الله للمسلمين من مال الكفار كما أن لفظ الفىء قد يراد به كل ما أفاء الله على المسلمين فيدخل فيه الغنائم وقد يختص ذلك بما أفاء الله عليهم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ومن الاقوال قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لى مما أفاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم فلما أضاف هذه الاموال الى الله والرسول رأى طائفة من أهل العلم أن هذه الاضافة تقتضى أن ذلك ملك للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كسائر أملاك الناس ثم جعلت الغنائم بعد ذلك للغانمين (١) وخمسها لمن سمى بفىء الفىء أو بأربعة أخماسه ملكا للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كما يقول ذلك الشافعى وطائفة من أصحاب أحمد كالخرقى وأما مالك وأبو حنيفة وأحمد وجمهور أصحابه وسائر أئمة المسلمين فلا يرون تخميس الفىء وهو ما أخذ من المشركين بغير قتال كالجزية والخراج وقالت طائفة ثانية من العلماء هذه الاضافة لا تقتضى أن تكون الاموال ملكا للرسول بل تقتضى أن يكون أمرها الى الله والرسول فالرسول ينفقها فيما أمره الله به كما ثبت فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال انى والله لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت وقال أيضا فى الحديث الصحيح سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى

(١) قوله وخمسها لمن سمى الى قوله ملكا للرسول كذا بالاصل وليحرر اه

الله ومكتوب فى المصاحف وهذا الاطلاق حق متفق عليه بين المسلمين ثم من هؤلاء من اذا سئل عن المداد وصوت العبد أقديم هو أنكر ذلك وربما سكت عن ذلك وكره الكلام فيه بنفى أو اثبات خشية أن يجر ذلك الى بدعة مع أنه لو سمع من يقول ان المداد قديم ألزمه العذاب الاليم وأما صوت العبد فقد تكلم فيه طائفة من المنتسبين الى الائمة كالشافعى وأحمد وغيرهما فمنهم من قال ان الصوت المسموع قديم ومنهم من يقول يسمع شيئان الصوت القديم والمحدث وهذا خطأ فى العقل الصريح وهو بدعة وقول قبيح والامام أحمد وجماهير أصحابه منكرون لما هو أخف من ذلك فان أحمد وأئمة أصحابه قد أنكروا على من قال اللفظ بالقرآن غير مخلوق فكيف بمن قال الصوت غير مخلوق فكيف بمن قال الصوت قديم وقد بدعوا هؤلاء وأمروا بهجرهم وقد صنف المروذى فى ذلك مصنفا كبيرا ذكره الخلال فى كتاب السنة كما جهموا وبدعوا من قال اللفظ به مخلوق أيضا كما بين فى موضعه اذ المقصود هنا أن من أكابر الفضلاء من لا يعرف أقوال الائمة فى أكابر المسائل لا أقوال أهل الحق ولا أهل الباطل بل لم يعرف الاقوال المبتدعة فى الاسلام ومن المعلوم أن السلف والائمة كان لهم قول ليس هو قول المعتزلة ولا الكلابية ولا الكرامية ولا هو قول المسمين بالحشوية فأين ذلك القول أكان أفضل الامة وأعلمها وخير قرونها لا يعلمون فيها حقا ولا باطلا ومعلوم أن كل قول من هذه الاقوال فاسد من وجوه وقد يكون بعضها أفسد من بعض فقول المعتزلة الذين قالوا ان كلام الله مخلوق وان كان فاسدا من وجوه فقول الكلابية فاسد من وجوه وقول الكرامية فاسد من وجوه والامام أحمد وغيره من الائمة أنكروا هذه الاقوال كلها أنكروا قول الكلابية والكرامية بالنصوص الثابتة عنهم وانكارهم لقول المعتزلة متواتر

تارة وبكلام الكرامية تارة وبكلام الواقفية تارة كما بكلهم بكلام الاشعرية وصار في البحث معهم الى مواقف غايته فيها بيان تناقضهم واذا ألزموه تناقضه فزال الوقف ومن المعلوم أنه لا بد في كل مسئلة دائرة بين النفي والاثبات من حق ثابت في نفس الامر أو تفصيل ومن المعلوم أن كلام الفلاسفة المخالف لدين الاسلام لا بد أن يناقضه حق معلوم من دين الاسلام موافق لصريح العقل فان الرسل صلوات الله وسلامه عليهم لم تخبروا بمحالات العقول وانما تخبر عن بمجازات العقول وما يعلم بصريح العقل انتفاؤه لا يجوز أن يخبر به الرسل بل تخبر بما لا يعلمه العقل وبما يعجز العقل عن معرفته ومن المعلوم أن السلف والائمة لهم قول خارج عن قول المعتزلة والكرامية والاشعرية والواقفة ومن علم ذلك القول فلا بد أن يحكمه ويناظرهم به كما يناظرهم بقول المعتزلة وغيرهم لكن من لم يكن عارفا بآثار السلف وحقائق أقوالهم وحقيقة ما جاءه به الكتاب والسنة وحقيقة المعقول الصريح الذي لا يتصور أن يناقض ذلك لم يمكنه أن يقول الا مجمل على ولا يكلف الله نفسا الا وسعها ولا يرب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور لامة وان كان ذلك في المسائل الجلية ولولا ذلك لهلك أكثر فضلاء الامة واذا كان الله تعالى يغفر لمن جهل وجوب الصلاة وتحريم الخمر لكونه نشأ بأرض جهل مع كونه لم يطلب العلم فالفاضل المجتهد في طلب العلم بحسب ما أدركه في زمانه ومكانه اذا كان مقصوده متابعة الرسول بحسب امكانه هو أحق بأن يتقبل الله حسناته ويتيبه على اجتهاداته ولا يؤاخذه بما

فانما أنا قاسم أقسم بينكم فالرسول مبلغ عن الله أمره ونهيه فالمال المضاف الى الله ورسوله هو المال الذي يصرف فيما أمر الله به ورسوله من واجب ومستحب بخلاف الاموال التي ملكها الله لعباده فان لهم صرفها في المباحات ولهذا المال في المكاتبين وأمثالهم من مال الله الذي آتاكم ذهب أكثر العلماء كمالك وأبي حنيفة وغيرهما الى أن المراد آتاكم الله من الاموال التي ملكها الله العباد فانه لم يضفها الى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف ما أضافه الى الله والرسول فانه لا يعطي الا فيما أمر الله به ورسوله فالانفال لله والرسول لان قسمتها الى الله والرسول ليست كالمواريث التي قسمها الله بين المستحقين وكذلك مال الخمس ومال الفيء وقد تنازع العلماء في الخمس والفيء فقال مالك وغيره من العلماء مصرفهما واحد وهو فيما أمر الله به ورسوله وعين ما عينه من اليتامى والمساكين وابن السبيل تخصيصا لهم بالذكر وقد روي عن أحمد بن حنبل ما يوافق ذلك وأنه جعل مصرف الخمس من الركاز مصرف الفيء وهو تبع لخمس المغانم وقال الشافعي وأحد قولي الرواية المشهورة والخمس يقسم على خمسة أقسام وقال أبو حنيفة على ثلاثة فأسقط سهم الرسول وذوي القربى بموته صلى الله تعالى عليه وسلم قال داود بن علي بل مال الفيء أيضا يقسم على خمسة أقسام والقول الاول أصح كما بسطت أدلته في غير هذا الموضع وعلى ذلك تدل سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين فقوله الله وللرسول في الخمس والفيء كقوله في الانفال لله والرسول فأضافه الى الرسول لانه هو الذي يقسم هذه الاموال بأمر الله ليست ملكا لاحد وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اني والله لا أعطي أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت يدل على أنه ليس بمالك للمال وانما هو منفذ لامر الله عز وجل فيها وذلك بأن الله خيره بين أن يكون ملكا نبيا وبين أن يكون عبدا رسولا فاختار أن يكون عبدا رسولا وهذا أعلى المرتبتين فان الملك النبي يصرف الاموال فيما أحبه ولا ينهى عليه والعبد الرسول لا يصرف المال الا فيما أمر به فيكون ما يفعله عبادة لله وطاعة ليس في قسمه ما هو من المباح الذي لا يثاب عليه بل يثاب عليه كله وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لي مما أفاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم بر يد ذلك فان قوله في أي امر أمائي ولهذا قال والخمس مردود عليكم وعلى هذا الاصل فما كان بيده من أموال بني النضير وفدك وخيبر وغير ذلك هو من مال الفيء الذي لم يكن يملكه ولا يورث عنه وانما يورث عنه ما يملكه بل تلك الاموال يجب أن تصرف فيما يحبه الله ورسوله من الاعمال وكذلك فعل أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأما ما قد يظن أنه ملكه كما أوصى له به مخيريق وسهمه من خيبر فهذا اما أن يقال حكمه حكم المال الاول واما أن يقال هو ملكه ولكن حكم الله في حقه أن يأخذ من المال حاجته ويزاد على ذلك يكون صدقة ولا يورث كما في الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد مؤنة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة أخرجه البخاري عن جماعة منهم أبو هريرة رضي الله عنه ورواه مسلم عنه وعن غيره بين ذلك أن هذا مذكور في سياق قوله تعالى فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا وآتوا النساء صدقاتهن نحلة

فان

أخطأ في تحقيقه لقوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا والشهرستاني لما كان أعلم بالمقالات من اخوانه ذكر في مسئلة الكلام قولا سادسا وظن أنه قول السلف فقال في نهاية الاقدام بعد أن ذكر قول الفلاسفة والاشعرية والكرامية وأن المعتزلة لما قالوا أجمع المسلمون قبل ظهور هذا الخلاف على أن القرآن كلام الله واتفقوا على أنه سور وآيات وحروف منظومة وكلمات مجموعة وهي مقروءة ومسموعة على التحقيق ولها مفتتح ومختتم وأنه معجزة للرسول صلى الله عليه وسلم دالة على صدقه وأن الاشعرية تفرق بين اللفظ والمعنى وتثبت معنى هو مدلول اللفظ قال السلف والحنابلة قد تقرر الاتفاق على أن ما بين الدفتين كلام الله وأن ما نقرؤه ونكتبه ونسمعه عين كلام الله فيجب أن تكون تلك الكلمات والحروف هي بعينها كلام الله ولقد تقرر الاتفاق على أن كلام الله غير مخلوق وجب أن تكون تلك الكلمات أزلية غير مخلوقة ولقد كان الامر في أول الزمان على قولين أحدهما القدم والثاني الحدوث والقولان مقصوران على الكلمات المكتوبة والآيات المقروءة باللسان فصار الآن قول ثالث وهو حدوث الحروف والكلمات وقدم الكلام والامر الذي تدل عليه العبارات وهو خلاف القولين فكان السلف على اثبات القدم والازلية لهذه الكلمات دون التعرض لمعنى وراءها فابتدع الاشعري قولا وقضى بحدوث الحروف وهو خرق للاجماع وحكم بأن ما نقرؤه كلام الله مجاز لا حقيقة وهو عين الابتداع فهلا قال ورد السمع بأن

ذكر قول الفلاسفة والاشعرية والكرامية وأن

فان ظن لكم عن شئ منه نفاد فكلوه هنيئا مريئا الى قوله يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ومعلوم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يخاطب بهذا فانه ليس مخصوصا بمن ولا ثلاث ولا رباع بل له أن يتزوج أكثر من ذلك ولا مأمورا أن يوفي كل امرأة صداقها بل له أن يتزوج من تهب نفسها له بغير صداق كما قال تعالى له يا أيها النبي انا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك الى قوله وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمانهم لكيلا يكون عليك حرج وكان الله غفورا رحيما واذا كان سياق الكلام انما هو خطاب للامة دونه لم يدخل هو في عموم هذه الآية فان قيل بل الخطاب متناول له وللامة لكن خص هو من آية النكاح والصداق قيل وكذلك خص من آية الميراث فما قيل في ذلك يقال مثله في هذا سواء قيل ان لفظ الآية شمله وخص منه أو قيل انه لم يشمله لكونه ليس من المخاطبين (السابع أن يقال) هذه الآية لم يقصد بها بيان من يورث ومن لا يورث ولا بيان صفة الموروث والوارث وانما قصد بها أن المال الموروث يقسم بين الوارثين على هذا التفصيل فالمقصود هنا بيان مقدار أنصباء هؤلاء المذكورين اذا كانوا ورثة ولهذا لو كان الميت مسلما وهؤلاء كفارا لم يرثوا باتفاق المسلمين وكذلك لو كان كافرا وهؤلاء مسلمين وكذلك لو كان عبدا وهم أحرار أو كان حرا وهم عبيد وكذلك القاتل عمدا عند عامة المسلمين وكذلك القاتل خطأ من الدية وفي غيرها نزاع واذا علم أن في الموتى من يرثه أولاده وفيهم من لا يرثه أولاده والآية لم تفصل من يرثه ورثته ومن لا يرثه ولا صفة الوارث والموروث علم أنه لم يقصد بها بيان ذلك بل قصد بها بيان حقوق هؤلاء اذا كانوا ورثة حينئذ فالآية اذا لم تبين من يورث ومن يرثه لم يكن فيها دلالة على كون غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرث ولا يورث فلا تدل ولا يكون فيها دلالة على كونه هو يورث بطريق الاولى والاحرى وهذا كما في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما سقت السماء العشر وفيما سقي بالدوالي والنواضح نصف العشر فانه قصد به الفرق بين ما يجب فيه العشر وبين ما يجب فيه نصف العشر ولم يقصد به بيان ما يجب فيه أحدهما والا يجب واحد منهما فلهذا لا يحتج بعمومه على وجوب الصدقة في الخضراوات وقوله تعالى وأحل الله البيع وحرم الربا قصد به الفرق بين البيع والربا فأن أحدهما حلال والآخر حرام ولم يقصد فيه بيان ما يجوز بيعه وما لا يجوز فلا يحتج بعمومه على جواز بيع كل شئ ومن ظن أن قوله وأحل الله يعم بيع الميتة والخنزير والخمر والكلب وأم الولد والوقف وملك الغير والثمار قبل بدو صلاحها ونحو ذلك كان غالطا (الثامن أن يقال) هب أن لفظ الآية عام فانه خص منها الولد الكافر والعبد والقاتل بأدلة هي أضعف من الدليل الذي دل على خروج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منها (١) فان الصحابة الذين نقلوا عنه أن المسلم لا يرث الكافر وانه ليس لقاتل ميراث وأن من باع عبدا وله مال فماله للبائع الا أن يشترط المبتاع وفي الجملة اذا كانت الآية مخصوصة بنص أو اجماع كان تخصيصها بنص آخر جائزا باتفاق علماء المسلمين وقد ذهب طائفة الى أن العام المخصوص يبقى مجملا

(١) قوله فان الصحابة الخ المنقط من الاصل خبران ولعل الاصل فان الصحابة الذين الخ أقل من الذين نقلوا نحن معاشر الانبياء لا نورث الخ اه مصححه

ما نقرؤه ونكتبه كلام الله دون أن يتعرض لكيفيته وحقيقته كما ورد السمع باثبات كثير من الصفات من الوجه واليدين الى غير ذلك من الصفات الخبرية قال قال السلف ولا يظن الظان بنا أنا نثبت القدم للحروف والاصوات التي قامت بالسنتنا وصارت صفات لنا فانا نعلم

قولا وكلاما وأمرا وأن أمره غير خلقه بل هو أزلي قديم بكلامه كما ورد القرآن بذلك في قوله تعالى ألا له الخلق والامر وقوله تعالى لله الامر من قبل ومن بعد وقوله تعالى انما قولنا لشئ اذا أردناه أن نقول له كن فيكون فالكائنات كلها انما تتكون بقوله وأمره وقوله تعالى انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون وقوله تعالى واذ قال ربك واذ قلنا للملائكة قال الله والقول قد يرد في السمع مضافا الى الله أخص من اضافة الخلق فان المخلوق لا ينسب الى الله تعالى الامن جهة واحدة وهي الخلق والابداع والأمر ينسب اليه لا على تلك النسبة والافير تفع الفرق بين الخلق والامر والخلقيات والامريات قالوا ومن جهة العقل العاقل يجد فرقا ضروريا بين قائل وفعل وبين أمر وخلق ولو كان القول فعلا كان الافعال بطل الفرق الضروري فثبت أن القول غير الفعل وهو قبل الفعل وقبليته قبلية أزلية اذ لو كان له أول لكان فعلا سبقه قول آخر وتسلسل قال وتحقيقا زيادة تحقيق فقالوا قد ورد في التنزيل ألفاظ مر ماذكرناه من الامور وهو التعرض لاثبات كلمات الله حيث قال تعالى وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وقال ولولا كلمة سبقت من ربك وقال تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي وقال تعالى ولو أن ما في الارض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله وقال تعالى ولكن حق القول مني وكذلك حقت كلمة العذاب فتارة يجيء الكلام بلفظ الامر وتثبته الوحدة الحقيقية التي لا كثرة في

وقد تنوزع في تخصيص عموم القرآن اذا لم يكن مخصوصا بخبر الواحد فأما العام المخصوص فيجوز تخصيصه بخبر الواحد عند جماهيرهم لا سيما الخبر المتلقى بالقبول فانهم متفقون على تخصيص عموم القرآن به وهذا الخبر تلقته الصحابة بالقبول وأجمعوا على العمل به كما سنذكره ان شاء الله تعالى والتخصيص بالنص المستفيض والاجماع متفق عليه ومن سلك هذا المسلك يقول ظاهره العموم لكنه عموم مخصوص ومن سلك المسلك الاول لم يسلم ظهور العموم الا فيمن علم أن هؤلاء يرتونه ولا يقول ان ظاهرها متروك بل يقول انما يقصد بها بيان نصيب الوارث لا بيان الحال الذي يثبت فيه الارث فالآية عامة في الاولاد والموتى مطلقة في الموروثين وأما شروط الارث فلم تتعرض له الآية بل هي مطلقة فيه لا تدل عليه بنفي ولا اثبات كما أن قوله تعالى فاقتلوا المشركين عام في الاشخاص مطلق في المكان والاحوال فالخطاب المقيد لهذا المطلق يكون خطابا مبتدأ بيينا لحكم شرعي لم يتقدم منافيه ولا يكون رافعا للظاهر خطاب شرعي فلا يكون مخالفا للاصل (الوجه التاسع) أن يقال كون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يورث ثبت بالسنة المقطوع بها وباجماع الصحابة وكل منهما دليل قطعي فلا يعارض ذلك بما يظن أنه عموم وان كان عمومافهو مخصوص لان ذلك لو كان دليلا لما كان الا ظنيا فلا يعارض القطعي اذ الظني لا يعارض القطعي وذلك أن هذا الخبر رواه غير واحد من الصحابة في أوقات ومجالس وليس فيهم من ينكره بل كلهم تلقاه بالقبول والتصديق ولهذا لم يصر أحد من أزواجه على طلب الميراث ولا أصر العم على طلب الميراث بل من طلب من ذلك شيأ وأخبر بقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجع عن طلبه واستمر الامر على ذلك على عهد الخلفاء الراشدين الى علي فلم يغير شيأ من ذلك ولا قسم تركة (الوجه العاشر) أن يقال ان أبا بكر وعمر قد أعطيا عليا وأولاد من المال أضعاف أضعاف ما خلفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من المال والمال الذي خلفه صلى الله عليه وسلم لم ينتفع بواحد منهما منه بشئ بل سلمه عمر الى علي والعباس رضي الله عنهم بليانه وبفعلان فيه ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله وهذا مما يوجب انتفاء التهم عنهما في ذلك (الوجه الحادي عشر أن يقال) قد جرت العادة بأن الظلمة من المالوك اذا تولوا بعد غيرهم من المالوك الذين أحسنوا اليهم أو بوهم وقد انتزعوا الملك من بيت ذلك الملك استعطفوهم وأعطوهم ليكفوا عنهم منازعتهم فلو قدر والعياذ بالله أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما مستبدان متوثبان لكانت العادة تقضي بأن لا يزاحما الورثة المستحقين للولاية والتركة في المال بل يعطيانهم ذلك وأضعافه ليكفوا عن المنازعة في الولاية وأما منع الولاية والميراث بالكلية فهذا لا يعلم أنه فعله أحد من المالوك وان كان من أظلم الناس وأفجرهم فعلم أن الذي فعلوه مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمر خارج عن العادات الطبيعية في المالوك كما هو خارج عن العادات الشرعية في المؤمنين وذلك لاختصاصه صلى الله تعالى عليه وسلم بما لم يخص الله به غيره من ولاة الامور وهو الازواج الانبياء لا يورثون (الوجه الثاني عشر) ان قوله تعالى وورث سليمان داود وقوله تعالى عن زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب لا يدل على محل النزاع لان الارث اسم جنس تحته أنواع والدال على مابه الاشتراك لا يدل على مابه الامتياز فاذا قيل هذا حيوان لا يدل على أنه انسان أو فرس أو بعير وذلك أن لفظ الارث يستعمل

فى ارث العلم والنبوة والملك وغير ذلك من أنواع الانتقال قال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا وقال أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون وقال تعالى وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون وقال تعالى وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضا لم تطؤها وقال تعالى ان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وقال تعالى وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الارض ومغاربها التى باركنا فيها وقال تعالى ولقد كتبنا فى الزبور من بعد الذكر أن الارض يرثها عبادى الصالحون وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر رواه أبو داود وغيره وهكذا لفظ الخلافة ولهذا يقال الوارث خليفة الميت أى خلفه فيما تركه والخلافة قد تكون فى المال وقد تكون فى الملك وقد تكون فى العلم وغير ذلك واذا كان كذلك فقوله تعالى وورث سليمان داود وقوله ورثنى وورث من آل يعقوب انما يدل على جنس الارث لا يدل على ارث المال فاستدلال المستدل بهذا الكلام على خصوص ارث المال جهل منه بوجه الدلالة كما قيل هذا خليفة هذا وقد خلفه كان الاعلى خلافة مطلقة لم يكن فيها ما يدل على أنه خلفه فى ماله أو امرأته أو ملكه أو غير ذلك من الامور (الوجه الثالث عشر) أن يقال المراد بهذا الارث ارث العلم والنبوة ونحو ذلك لا ارث المال وذلك لانه قال وورث سليمان داود ومعلوم أن داود كان له أولاد كثيرون غير سليمان فلا يختص سليمان بماله (وأيضا) فليس فى كونه ورث ماله صفة مدح لا لداود ولا لسليمان فان اليهودى والنصرانى يرث أباه ماله والآية سيقت فى بيان المدح لسليمان وما خصه الله به من النعمة (وأيضا) فارث المال هو من الامور العادية المشتركة بين الناس كالاكل والشرب ودفن الميت ومثل هذا لا يقص عن الانبياء وانما يقص ما فيه عبرة وفائدة تستفاد والا فقول القائل مات فلان وورث ماله ابنه مثل قوله ودفنوه ومثل قوله كلوا واشربوا وناموا ونحو ذلك مما لا يحسن أن يجعل من قصص القرآن وكذلك قوله عن زكريا يرثنى ويرث من آل يعقوب ليس المراد به ارث المال لانه لا يرث من آل يعقوب شيأ من أموالهم بل انما يرثهم ذلك أولادهم وسائر ورثتهم لو ورثوا ولان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يطلب ولد ليرث ماله فانه لو كان يورث لم يكن بد من أن ينتقل المال الى غيره سواء كان ابنا أو غيره فلو كان مقصوده بالولد أن يرث ماله كان مقصوده أنه لا يرثه أحد غيره وهذا لا يقصده أعظم الناس بخلا وشحا على من ينتقل اليه المال فانه لو كان الولد موجودا وقصد اعطاءه دون غيره لكان المقصود اعطاء الولد وأما اذا لم يكن له ولد وليس مراده بالولد الا أن يحرز المال دون غيره كان المقصود أن لا يأخذ أولئك المال وقصد الولد بالقصد الثانى قبيح من أقل الناس عقلا ودينا (وأيضا) فزكريا عليه السلام لم يعرف له مال بل كان نجارا ويحيى ابنه عليه السلام كان من أزهد الناس (وأيضا) فانه قال وانى خفت الموالى من ورائى ومعلوم أنه لم يخف أن يأخذ ماله من بعده اذا مات فان هذا ليس بمخوف والله أعلم وبالله التوفيق

﴿فصل قال الرافضى﴾ ولما ذكرت فاطمة أن أباها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبعلها فلان أبو بكر لها هاتى أسودا وأحمر يشهدان بذلك فجاءت بأم أيمن فشهدت لها بذلك

لم يحكوا الاقول من يجعل القديم عين صوت العبد والمداد وهذا القول لا يعرف به قائل له قول أو مصنف فى الاسلام وأما القول الذى ذكره الشهرستانى فقال به طائفة كبيرة وهو أحد القولين لبعض أخرى أصحاب أحمد ومالك والشافعى وغيرهم من الطوائف وهو المذكور

أزلية والكلمات مظاهر الامر والروحانيات مظاهر الكلمات والاجسام مظاهر الروحانيات والابداع والخلق انما يبتدئ من من الارواح والاجسام وأما الكلمات والحروف والامر فأزلية قديمة وكما أن أمره لا يشبه أمرنا فكلماته وحروف كلماته لا تشبه كلامنا وهى حروف قديمة عالية وكما أن الحروف بسائط الكلمات والكلمات أسباب الروحانيات والروحانيات مدبرات الجسمانيات وكل الكون قائم بكلمات الله محفوظ بأمر الله قال ولا يغفل غافل عن مذهب السلف وظهور القول فى حدوث الحروف فان له شأنا وهم يسلمون الفرق بين القراءة والمقروء والكتابة والمكتوب ويحكمون أن القراءة هى صفاتنا وفعلنا غير المقروء الذى هو ليس صفتنا ولا فعلنا غير أن المقروء بالقراءة قصص وأخبار وأحكام وأمر وليس المقروء من قصة آدم وابليس هو بعينه المقروء من قصة موسى وفرعون وليست أحكام الشرائع الماضية هى بعينها أحكام الشرائع الحائطة فلا بد اذا من كلمات تصدر عن كلمة وترد على كلمة ولا بد من حروف تتركب منها الكلمات وتلك الحروف لا تشبه حروفنا وتلك الكلمات لا تشبه كلامنا (قلت) فهذا الذى ذكره الشهرستانى وحكاه عن السلف والحنابلة ليس هو من الاقوال التى ذكرها صاحب الارشاد وأتباعه فان أولئك

عن أبي الحسن بن سالم وأصحابه السالمية وقد نقله طائفة غيرهؤلاء كما ذكر ذلك الاشعري في كتاب المقالات لما ذكر كلام ابن كلاب فقال قال ابن كلاب ان الله لم يزل متكلما وان كلامه صفة له قائمة به والقدرة قائمة به وان الكلام ليس بحرف ولا صوت ولا ينقسم ولا يتبعض ولا يتبعض وانه معنى واحد قائم بالله غير مخلوق وكذلك العلم غير القدرة والقدرة غير العلم وأن الله لا يجوز أن يكون غير صفاته فصفاته متغايرة وهو غير متغاير قال وزعم هؤلاء أن الكلام غير محدث وان الله لم يزل متكلما وانه مع ذلك حروف وأصوات وأن هذه الحروف الكثيرة لم يزل الله متكلما بها (قلت) فبعض هذا القول الذي ذكره الشهرستاني عن السلف منقول بعينه عن السلف مثل انكارهم على من زعم أن الله خلق الحروف وعلى من زعم أن الله لا يتكلم بصوت ومثل تفريقهم بين صوت القارئ وبين الصوت الذي يسمع من الله ونحو ذلك فهذا كله موجود عن السلف والائمة وبعض ما ذكره من هذا القول ليس هو معروفا عن السلف والائمة مثل اثبات القدم والازلية لعين اللفظ المؤلف المعين ولكن القول الذي أطبقوا عليه هو أن كلام الله غير مخلوق ولكن الناس تنازعوا في مرادهم بذلك والنزاع في ذلك موجود في عامة الطوائف من أصحاب أحمد وغيرهم كما هو مبسوط في غير هذا الموضع والنزاع في ذلك مبني على هذا الاصل وهو كون قوله مع أنه غير مخلوق ومع أنه قائم به ومع أنه لم يزل متكلما هل يتعلق بقدرته ومشيئته أم لا فهذا القول السابع لم يذكره الشهرستاني ونحوه اذا الاقوال المعروفة للناس في مسئلة الكلام سبعة أقوال والمقصود هنا ان أبا وبين عبد الله الرازي في أكثر كتبه لم يبين مسئلة القرآن على الطريقة المعروفة للاشعري وهو أنه يمتنع أن يحدث في نفسه كلام لكونه ليس

فقال امرأ لا يقبل قولها وقدروا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال أما أعين امرأ تمن أهل الجنة فجاء أمير المؤمنين فشهد لها بذلك فقال هذا بعلك يجره الى نفسه ولا تحكم بشهادته لك وقدروا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال على مع الحق والحق يدور معه حيث دار ولن يفترقا حتى يردا على الحوض فغضبت فاطمة عند ذلك فانصرفت وحلفت أن لا تكلمه ولا صاحبه حتى تلقى أباها وتشكو اليه فلما حضرتها الوفاة أوصت عليا أن يدفنها ليلا ولا يدع أحدا منهم يصلي عليها وقدروا جميعا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا فاطمة ان الله تعالى يغضب لغضبك ويرضى لرضاك وقدروا جميعا أنه قال فاطمة بضعة مني من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ولو كان هذا الخبر صحيحا لحللنا مازلته تركة البغلة التي خلفها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسيفه وعمامته عند أمير المؤمنين علي لما حكم له بها لما ادعاها العباس رضي الله عنه ولكان أهل البيت الذين طهرهم الله في كلبه من الرجس مرتكبين مالا يجوز لان الصدقة عليهم محرمة وبعد ذلك جاء البهم مال البحرين وعنده جابر بن عبد الله الانصاري فقال له ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لي اذا أتاك مال البحرين حثوت لك ثم حثوت لك ثم حثوت لك ثلاثا فقال له تقدم فخذ بعددها فأخذ من بيت مال المسلمين من غير بينة بل بمجرد قوله

(والجواب) ان في هذا الكلام من الكذب والبهتان والكلام الفاسد ما لا يكاد يحصى الا بكلفة ولكن سنذكر من ذلك وجوها ان شاء الله تعالى (أحدها) أن ما ذكر من ادعاء فاطمة فدك فان هذا يناقض كونه ميراثا لها فان كان طلبها بطريق الارث امتنع أن يكون بطريق الهبة وان كان بطريق الهبة امتنع أن يكون بطريق الارث ثم ان كانت هذه هبة في مرض الموت فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منزه ان كان يورث كما يورث غيره أن يوصي لوارث أو يخصه في مرض موته بأكثر من حقه وان كان في صحته فلا بد أن تكون هذه هبة مقبوضة والا فاذا وهب الواهب بكلام ولم يقبض الموهوب شيأ حتى مات كان ذلك باطلا عند جماهير العلماء فكيف يهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدك لفاطمة ولا يكون هذا أمرا مشهورا عند أهل بيته والمسلمين حتى تختص بمعرفته أم أعين أو على رضي الله عنهما (الوجه الثاني) ادعاء فاطمة رضي الله عنها ذلك كذب على فاطمة رضي الله تعالى عنها في ادعائها ذلك (الوجه الثالث) أن يقال ان كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يورث فالخصم في ذلك أزواجه وعمه ولا تقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم واتفاق المسلمين وان كان لا يورث فالخصم في ذلك المسلمون فكذلك لا يقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد باتفاق المسلمين ولا رجل وامرأة نعم يحكم في مثل ذلك بشهادة وبمين الطالب عند فقهاء الحجاز وفقهاء أهل الحديث وشهادة الزوج لزوجته فيها قولان مشهوران للعلماء هما روايتان عن أحمد احداهما لا تقبل وهي مذهب أبي حنيفة ومالك والليث بن سعد والاوزاعي واسحق وغيرهم رضي الله عنهم والثانية تقبل وهي مذهب الشافعي وأبي ثور وابن المنذر فعلى هذا لو قدر صحة هذه القضية لم يجز للامام أن يحكم بشهادة رجل واحد ولا بامرأة واحدة باتفاق المسلمين لاسيما وأكثرهم لا يجيزون شهادة الزوج ومن هؤلاء من لا يحكم بشهادة

محلا للحوادث وذلك لانه قد ضعف هذا الاصل فلم يمكنه أن يبنى عليه بل أثبت ذلك باجماع مركب فغفر أن الكلام له معنى غير العلم والارادة خلافا للمعتزلة ونحوهم واذا كان كذلك فكل من قال بذلك قال انه معلوم واحد قديم قائم بذات الله تعالى فاولم يقل بذلك لكان خلاف الاجماع فهذا هو العمدة التى اعتمد عليها فى نهاية العقول وهو ضعيف فان الاقوال فى المسئلة متعددة وغير قول المعتزلة والكلابية وكان من الممكن أن يقال ان ثبت أنه لا يقوم بالله ما يتعلق بمشيئته وقدرته أمكن أن يحمل كلام الله قد عا بالطريقة المعروفة فانه يمتنع أن يحدثه قائما فى نفسه أوفى محل آخر فاذا امتنع حدوثه فى نفسه تعين قدمه وان لم يثبت ذلك بل أمكن أن يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته أمكن هنا قول الكرامية وقول أهل الحديث الذين يقولون انه قول السلف والائمة فلم يتعين قول الكلابية فذكرنى نهاية العقول ما جرت عادته وعادة غيره ذكره وهو أن معنى الكلام اما أن يكون هو الارادة والعلم واما أن يكون الطلب مغايرا للارادة والحكم الذهنى مغايرا للعلم والاول باطل لان الانسان فى الشاهد قد يخبر بما لا يعلمه ولا يعتقده وقد يأمر بأمر لا يريده كالسيد اذا كان قصده امتحان العبد قال واذا ثبت ذلك فى الشاهد ثبت فى الغائب لانعقاد الاجماع على أن ماهية الخبر لا تختلف فى الشاهد والغائب قال فثبت أن أمر الله ونهيه وخبره صفات حقيقية قائمة بذاته مغايرة لذاته وعلمه وأن الالفاظ الواردة فى الكتب الالهية دالة عليها واذا ثبت ذلك وجب القطع بقدم هذه الصفات لان ما ثبت قدمه امتنع عدمه بين المدعى فهذا لا يسوغ (الوجه السادس) قولهم انهم رووا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال على مع الحق والحق يدور معه حيث دار وان يفترقا حتى يردا على الحوض من أعظم الكلام كذبا وجهلا فان هذا الحديث لم يروه أحد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف فكيف يقال انهم جميعا رووا هذا الحديث وهل يكون أكذب ممن يروى عن الصحابة والعلماء أنهم رووا حديثا واحدا وليس لا يعرف عن أحد منهم أصلا بل هذا من أظهر الكذب ولو قيل رواه بعضهم وكان ممكن صدقه لكان ممكنا وهو كذب قطعا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف اخباره ان أم أيمن فى الجنة فهذا يمكن أنه قاله فان أم أيمن امرأة صالحة من المهاجرات فاخباره

ويمين ومن يحكم بشاهد ويمين لم يحكم للطالب حتى يحلفه (الوجه الرابع) قوله جاءت بأم أيمن فشهدت لها بذلك فقال امرأة لا يقبل قولها وقد روا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال أم أيمن امرأة من أهل الجنة (الجواب) ان هذا احتجاج جاهل يريد أن يحتج لنفسه فيحتج عليها فان هذا القول لو قاله الحجاج بن يوسف والمختار بن أبى عبيد وأمثالهم لكان قد قال حقا فان امرأة واحدة لا يقبل قولها فى الحكم بالمال لمدع يريد أن يأخذ ما هو فى الظاهر لغيره فكيف اذا حكى مثل هذا عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه وأما الحديث الذى ذكره وزعم أنهم رووه جميعا فهذا الخبر لا يعرف فى شئ من دواوين الاسلام ولا نعرف عالما من العلماء رواه وأم أيمن هى أم أسامة بن زيد وهى حاضنة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى من المهاجرات ولها حق حرمة لكن الرأى عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تكون بالكذب عليه وعلى أهل العلم وقول القائل رووا جميعا لا يكون الا فى خبر متواتر فمن يذكر حديث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه لا يورث وقد رواه أكابر الصحابة ويقول انهم جميعا رووا هذا الحديث انما يكون من أجهل الناس وأعظمهم جحدا للحق وتتقدر أن يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد أخبر أنهما من أهل الجنة فهو كاخباره عن غيرهما أنه من أهل الجنة وقد أخبر عن كل واحد من العشرة انه فى الجنة وقال لا يدخل أحد النار ممن بايع تحت الشجرة وهذا الحديث فى الصحيح ثابت عن أهل العلم بالحديث وحديث الشهادة لهم بالجنة رواه أهل السنن من غير وجه من حديث عبد الرحمن بن عوف وسعد بن زيد فهذه الاحاديث المعروفة عند أهل العلم بالحديث ثم هؤلاء يكذبون من علم أن الرسول شهد لهم بالجنة وينكرون عليهم كونهم لم يقبلوا شهادة امرأة زعموا أنه شهد لها بالجنة فهل يكون أعظم من جهل هؤلاء وعنادهم ثم يقال كون الرجل من أهل الجنة لا يوجب قبول شهادته لجواز أن يغلط فى الشهادة ولهذا لو شهدت خديجة وفاطمة وعائشة ونحوهن ممن يعلم أنهن من أهل الجنة لكانت شهادة احداهن نصف شهادة رجل كما حكم بذلك القرآن كما أن ميراث احداهن نصف ميراث رجل ودينها نصف دية رجل وهذا كله باتفاق المسلمين فكون المرأة من أهل الجنة لا يوجب قبول شهادتها لجواز الغلط عليها فكيف وقد يكون الانسان ممن يكذب ويتوب من الكذب ثم يدخل الجنة (الوجه الخامس) قوله ان علياشهد لها فرد شهادته لكونه زوجها فهذا مع كونه كذبا على الوصف لم يقصد احد كانت شهادة الزوج مردودة عند أكثر العلماء ومن قبلها منهم لم يقبلها حتى ينضم اليها رجل آخر واما باعتبار أن مع امرأة واما الحكم بشهادة رجل واحد مع امرأة مع عدم يمين المدعى فهذا لا يسوغ (الوجه السادس) قولهم انهم رووا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال على مع الحق والحق يدور معه حيث دار وان يفترقا حتى يردا على الحوض من أعظم الكلام كذبا وجهلا فان هذا الحديث لم يروه أحد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف فكيف يقال انهم جميعا رووا هذا الحديث وهل يكون أكذب ممن يروى عن الصحابة والعلماء أنهم رووا حديثا واحدا وليس لا يعرف عن أحد منهم أصلا بل هذا من أظهر الكذب ولو قيل رواه بعضهم وكان ممكن صدقه لكان ممكنا وهو كذب قطعا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف اخباره ان أم أيمن فى الجنة فهذا يمكن أنه قاله فان أم أيمن امرأة صالحة من المهاجرات فاخباره

الامة على قولين فى هذه المسئلة منهم من نفى كون الله موصوفا بالامر والنهى والخبر بهذا المعنى ومنهم من أثبت ذلك وكل من أثبته موصوفا بهذه الصفات زعم أن هذه الصفات قديمة فلو أثبتنا كونه تعالى موصوفا بهذه الصفات ثم حكمنا بحدوث هذه الصفات كان ذلك

قولا ثالثا قالاجماع وهو باطل وأورد على نفسه أسئلة منها قول القائل لم قلتم ان تلك المعاني قديمة في قولكم كل من أثبت تلك المعاني أثبتها قديمة قلنا القول في اثباتها مسئلة أخرى فلو لزم من ثبوت احدى المسئلتين ثبوت الاخرى لزم من اثبات كونه تعالى عالما بعلم قديم اثبات كونه تعالى متكلما بكلام قديم وان سلمنا ان هذا النوع من الاجماع يقتضي قدم كلام الله لكنه معارض بنوع آخر من الاجماع وهو أن أحدا من الامة لم ينبت قدم كلام الله بالطريق الذي ذكرتموه فيكون التمسك بما ذكرتموه خرقا للاجماع وذكر من جواب ذلك قوله لو لزم من اثبات هذه الصفة اثبات قدمها لان كل من قال بالاول قال بالثاني لزم من القول باثبات العلم القديم اثبات الكلام القديم لان كل من قال بالاول قال بالثاني قلنا الفرق بين الموضعين مذكور في المحصول فان المعتزلة يساعدوننا على الفرق بين الموضعين فلا يكون اثبات كلام الله بهذه الطريق على خلاف الاجماع قلنا قد بينا في كتاب المحصول ان احداث دليل لم يذكره أهل الاجماع لا يكون خرقا للاجماع (قلت) المقصود أن يعرف أنه عدل عن الطريقة المشهورة وهو أنه لو أحدثه في نفسه لكان محالا للوادث مع أنها عدة ابن كلاب والاشعري ومن اتبعهما الضعف هذا الاصل عنده ولو اعتقد صحته لكان ذلك كافيا مغنيا له عن هذه الطريقة التي أحدثها وليس المقصود هنا الكلام في مسئلة القرآن فان هذا مبسوط في مواضعه وانما الغرض التنبيه على اعتراف الفضلاء بأن هذا الاصل ضعيف وأما ضعفه فقد اعتمده في مسئلة القرآن فبين في موضع آخر فان اثبات المقدمة الاولى فيها كلام واذا ليس هذا موضعه اذ كانت العمدة فيه على أمر محسي وخبر الكاذب والمنازع يقول هذا اظهار للامر والخبر والانفي فوق نفس الامر لم يدل

انها في الجنة لا ينكر بخلاف قوله عن رجل من أصحابه انه مع الحق وان الحق يدور معه حيث دار ولن يفترقا حتى يردا على الحوض فانه كلام ينزه عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أما أولا فان الحوض انما يرد عليه أشخاص كما قال للانصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض وقال ان حوضي لا بعد ما بين أيلة الى عدن وان أول الناس ورودا فقراء المهاجرين الشعث رؤسا الذين ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات ولا تفتح لهم السدد وجوه أحدهم وحاجته في صدره لا يحملها فاضاعر وامسلم وغيره وأما الحق فليس من الاشخاص الذين يردون الحوض وقد روى أنه قال اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن يفترقا حتى يردا على الحوض فهو من هذا النمط وفيه كلام يذكر في موضعه ان شاء الله تعالى ولو صح هذا لكان المراد به ثواب القرآن أما الحق الذي يدور مع الشخص ويدور الشخص معه فهو صفة لذلك الشخص لا بنفسه ومعنى ذلك أن قوله صدق وعمله صالح ليس المراد به أن غيره لم يكن معه شيء من الحق وأيضا فالحق لا يدور مع شخص غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو دار الحق مع علي حيثما دار لوجب أن يكون معصوما كالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهم من جهلهم يدعون ذلك ولكن من علم أنه لم يكن بأولى بالعصمة من أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم وليس فيهم من هو معصوم علم كذبهم وفتاويه به من جنس فتاوى أبي بكر وعمر وعثمان ليس هو أولى بالصواب منهم ولا في أقوالهم من الاقوال المرجوحة أكثر مما قاله ولا كان ثناء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورضاه عنه بأعظم من ثنائه عليهم ورضائه عنهم بل لو قال القائل انه لا يعرف من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه عتب على عثمان في شيء وقد عتب على علي في غير موضع لما بعد فانه لما أراد أن يتزوج بنت أبي جهل واشتكته فاطمة لا بيها وقالت ان الناس يقولون أنك لا تغضب لبناتك فقام خطيبا وقال ان بني المغيرة استأذنوني أن يزوجوا ابنتهم على بن أبي طالب واني لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم فانما فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها ثم ذكر صهر الله من بني عبد شمس فقال حدثني فصدقني ووعدني ففي لي وهو حديث ثابت صحيح أخرجاه في الصحيحين وكذلك لما طرقه وفاطمة ليلا فقال ألا تصليان فقال له علي انما أنفسنا بيد الله ان شاء أن يبعثنا بعثنا فانطلق وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانسان أكثر شيء جدلا وأما الفتاوى فقد أفتى أن المتوفى عنها زوجها وهي حامل تعتد أبعد الاجلين وهذه الفتيا كان قد أفتى بها أبو السنابل بن بعكك على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذب أبو السنابل وأمثال ذلك كثير ثم بكل حال لا يجوز أن يحكم بنهايته وحده كما لا يجوز له أن يحكم لنفسه (الوجه السابع) ان ما ذكره عن فاطمة أمر لا يليق بها ولا يحتج بذلك الا رجل جاهل بحسب أنه عدحها وهو بحر حها فانه ليس فيما ذكر ما يوجب الغضب عليه اذ لم يحكم لو كان ذلك معصيا الا بالحق الذي لا يحل لمسلم أن يحكم بخلافه ومن طلب أن يحكم له بغير حكم الله ورسوله فله متنع فغضب وحلف أن لا يكلم الحاكم ولا صاحب الحاكم لم يكن هذا مما يحمد عليه ولا مما يذمه الحاكم بل هذا الى أن يكون جرحا أقرب منه الى أن يكون مدحا ونحن نعلم أن ما يحكى عن فاطمة وغيرها من العصابة من القوادح كثير منها كذب وبعضها كانوا فيه متأولين

الخبر هنا على معنى في النفس ولهذا يقول الله تعالى عن الكاذبين انهم يقولون بألسنتهم مالیس في قلوبهم فهم يناز عون في أن الكاذب قام بنفسه حكم أو دل لفظه على معنى في نفسه بل أظهر

واذا كان بعض هذا ذنبا فليس القوم معصومين بل هم مع كونهم أولياء الله من أهل الجنة لهم ذنوب يغفرها الله لهم وكذلك ماذكر من حلفهم أنهما لا تكلمه ولا صاحبه حتى تلق أباها وتشتكي اليه أمر لا يليق أن يذكر عن فاطمة رضي الله عنها فان الشكوى انما تكون الى الله تعالى كما قال العبد الصالح انما أشكو بثي وحزني الى الله وفي دعاء موسى عليه السلام اللهم لك الحمد واليك المشتكى وأنت المستعان وبك المستغاث وعليك التكلان وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لابن عباس اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله ولم يقل سلني واستعن بي وقد قال تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب ومن المعلوم أن المرء اذا اطلت مالا من ولي الامر فلم يعطها اياه فلكون منعه لا يستحقه عنده وهو لا يأخذه ولم يعطه لاحد من أهله ولا أصدقائه بل لأعطاء لجميع المسلمين وقبل ان الطالب غضب على الحاكم كان غاية ذلك أنه غضب لكونه لم يعطه مالا وقال الحاكم انه لغير لك فأي مدح للطالب في هذا الغضب لو كان مظلوما محضا لم يكن غضبه الا لدنيا وكيف والتهمة عند الحاكم الذي لا يأخذ لنفسه أعظم التهمة عند الطالب الذي يأخذ لنفسه فكيف تحال التهمة على من لا يأخذ لنفسه مالا ولا تحال على من يطلب لنفسه المال وكذلك الحاكم يقول انما أمنع لكم لانه لا يحل لي أن آخذ المال من مستحقه فأدفعه الى غير مستحقه والطالب يقول انما أغضب لحظ قليل من المال أليس من يذكر مثل هذا عن فاطمة ويجعله من مناقبها جاهلا أو ليس الله قد ذم المنافقين الذين قال فيهم ومنهم من يلمزك في الصدقات فان أعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون فذكر قوما رضوا ان أعطوا وغضبوا ان لم يعطوا فذمهم بذلك فمن مدح فاطمة بما فيه شبه من هؤلاء فلا يكون قادحا فيها فقاتل الله الرافضة وانتصف لاهل البيت منهم فانهم أكثروا بهم من العيب والشين ما لا يخفى على ذي عين ولو قال قائل فاطمة لا تطلب الا حقها لم يكن هذا بأولى من قول القائل أبو بكر لا يمنع بهوديا ولا نصرانيا حقه فكيف يمنع سيدة نساء العالمين حقها فان الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد شهدا لابي بكر أنه ينفق ماله لله فكيف يمنع الناس أموالهم وفاطمة رضي الله عنها قد طلبت من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مالا فلم يعطها اياه كما ثبت في الصحيحين عن علي رضي الله عنه في حديث الخادم لما ذهبت فاطمة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسأله خادما فلم يعطها خادما وعلمها التسبيح واذا جاز أن تطلب من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما منعها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اياه ولا يجب أن يعطيها اياه جاز أن تطلب ذلك من أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلم أنها ليست معصومة أن تطلب ما لا يجب اعطاؤها اياه واذا لم يجب عليه الاعطام يكن مذموما بترك مالیس واجب وان كان مباحا أما اذا قدرنا أن الاعطاء ليس مباح فانه يستحق أن يحمد على المنع وأما أبو بكر فلم يعلم أنه منع أحدا حقه لا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بعد موته وكذلك ماذكر من ايصائها أن تدفن ليلا ولا يصلي عليها أحد منهم لا يحكيه عن فاطمة ويحكيه الارجل جاهل بطرق علي فاطمة ما لا يليق بها وهذا لو صح لكان بالذنب المغفور أولى منه بالذي المشكور فان صلاة المسلم على غيره زيادة خير يصل اليه ولا يضر أفضل الخلق أن يصلي عليه شر الخلق وهذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي عليه وسلم عليه الابرار والفجار والمنافقون وهذا ان لم ينفعه لم

الثانية فضعيفة وذلك أنه يقال هب أن هذا ثبت لكن لم لا يجوز أن يتكلم بحروف ومعان قائمة في ذاته حادثة وهذا القول قول طوائف من المسلمين فليس هو خلاف الاجماع فان أبطل هذا بقوله ليس هو محلا للحوادث قيل فهذا ان صح فهو دليل كاف كما سلكه من سلكه من الناس وان لم يصح بطلت الدلالة فتبين أنه لابد في اثبات قدمه من هذه المقدمة وأما فوله كل من أثبت اتصاف الله بهذه المعاني فانه يقول بقدمها وأما الفرق الذي ذكره في المحصول فهو أن الامة اذا اختلفت في مسئلتين على قولين فان كان مأخذهما واحدا كتناز عهم في الرؤية وذوي الارحام لم يكن لمن بعدهم احداث موافقة هؤلاء في مسئلة وهؤلاء في مسئلة وان كان المأخذ مختلفا كتناز عهم في الشفعة وميراث ذوي الارحام جاز موافقة هؤلاء في مسئلة وهؤلاء في مسئلة فظن أن عدم قدم الكلام مع اثبات هذه المعاني من هذا الباب وليس الامر كذلك فان مأخذ اثبات هذه المعاني ليس هو مأخذ القدم فان القدم مبني على مسئلة الصفات وعلى أنه هل يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته وأما اثبات هذه المعاني فمسئلة أخرى * والناس لهم في مسمى الكلام أربعة أقوال أحدها أنه اللفظ الدال على المعنى والثاني أنه المعنى المدلول عليه باللفظ والثالث أنه مقول بالاشتراك على كل منهما والرابع أنه اسم لمجموعهما وان كان مع القرينة يرادبه أحدهما وهذا قول الائمة وجمهور الناس وحينئذ فمن أثبت هذه المعاني قال ان اسم الكلام يتناولها بالعموم

أو الاشراك بحكمه اثبات قيام اللفظ والمعنى جميعا بالذات ثم من جوز تعلق ذلك بمشيئته وقدرته يمكنه أن يقول بالقدم أو لا يقول بالقدم في الكلام المعين وان قال بالقدم في نوع الكلام ومن لم يجوز ذلك منهم طائفة يقولون بقدم الحروف وطائفة تقول بقدم المعاني دون الحروف ومنهم من يستدل أولئك على حدوث الحروف كالتعاقب والمحل يعارضونهم بمثله في المعاني فانها بالنسبة الينا متعاقبة ولها محل لا يليق بالله تعالى فان جاز أن تجعل قيامها بمحدد مع اتحادها في حق الله تعالى وأن محلها منه ليس كمحلها منا أمكن أن يقال في الحروف كذلك انها وان تعددت فيها فهي متحدة هناك وليس المحل كالمحل واذا قيل مرتبة فيها فكذلك المعاني مرتبة فيها فتراتب أحدها كتراتب الآخر واذا قيل دعوى اتحادها مخالف لصريح العقل قيل وكذلك دعوى اتحاد المعاني وكلام هؤلاء من جنس كلام هؤلاء والمقصود هنا الكلام على هذا الاصل وهي مسئلة الصفات الاختيارية كالافعال ونحوها مما يتعلق به ويتعلق بمشيئته وقدرته وأما قول القائل الجمهور على خلاف ذلك وانما الخلاف فيه مع الكرامية فهذا قول من ظن طوائف المسلمين منحصرة في المعتزلة والكلابية والكرامية بل أكثر طوائف المسلمين يجوزون ذلك من أهل الكلام وأهل الحديث والفقهاء والصوفية وغيرهم وأما أئمة أهل الحديث والسنة فكالمجمعين على ذلك فكلام من يعرف كلامه في ذلك صريح فيه والباقون منظمون لمن قال ذلك شاهدون له بأنه امام في السنة والحديث لا ينسبونه الى بدعة وأما متأخرو أهل الحديث فلهم فيها قولان ولاصحاب أحمد قولان ولاصحاب الشافعي أعظم قولان ولاصحاب مالك قولان ولاصحاب أبي حنيفة قولان والصوفية قولان وجمهور أهل التفسير على الاثبات وأما أهل الكلام فقد

بضره وهو يعلم أن في أمته منافقين ولم ينه أحدا من أمته عن الصلاة عليه بل قال وأمر الناس كلهم بالصلاة والسلام عليه مع أن فيهم المؤمن والمنافق فكيف يذكر في معرض الثناء عليها والاحتجاج لها مثل هذا الذي لا يحكيه ولا يحتج به الا مفرط في الجهل ولو أوصى موص بأن المسلمين لا يصلون عليه لم تنفذ وصيته فان صلاتهم عليه خيره بكل حال ومن المعلوم أن انسانا لو ظلمه ظالم فأوصى بأن لا يصلى عليه ذلك الظالم لم يكن هذا من الحسنات التي يحمد عليها ولا هذا مما أمر الله به ورسوله فمن يقصد مدح فاطمة وتعظيمها كيف يذكر مثل هذا الذي لا مدح فيه بل المدح في خلافه كما دل على ذلك الكتاب والسنة والاجماع

(وأما قوله) رووا جميعا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا فاطمة ان الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك فهذا كذب منه ما رووا هذا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يعرف هذا في شئ من كتب الحديث المعروفة ولا الاسناد معروف عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا صحيح ولا حسن ونحن اذا شهدنا لفاطمة بالجنة وبأن الله يرضى عنها فنحن لابي بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعيد وعبد الرحمن بن عوف بذلك نشهد ونشهد بأن الله تعالى أخبر برضاه عنهم في غير موضع كقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقد ثبت أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم توفي وهو عنهم راض ومن رضي الله عنه ورسوله لا يضره غضب أحد من الخلق كائنا من كان ولان من رضي الله عنه ورضي عن الله يكون رضاه موافقا لرضا الله فهو راض عن الله بحكم الله موافق لرضاه واذا رضوا بحكمه غضبوا والغضبة فان من رضي بغضب غيره لزم أن يغضب لغضبه فان الغضب اذا كان مرضيا لك فعلت ما هو مرضي لك وكذلك الرب تعالى وله المثل الاعلى اذا رضي عنهم غضب لغضبهم اذ هو راض بغضبهم

(وأما قوله) رووا جميعا أن فاطمة بضعة مني من آذاها آذاني ومن آذاني آذى الله فان هذا الحديث لم يروه هذا اللفظ بل روى بغيره كما ذكر في حديث خطبة علي لابنة أبي جهل لما فام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فقال ان بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب واني لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن انما فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها الا أن يريد ابن طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم وفي رواية اني أخاف أن تفتن في دينها ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته اياه فقال حدثني فصدقني ووعدني ففي في واني لست أحل حراما ولا أحرم حلالا ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد أبدا رواه البخاري ومسلم في الصحيحين من رواية علي بن الحسين والمسور بن مخرمة فسبب الحديث خطبة علي رضي الله عنه لابنة أبي جهل والسبب داخل في اللفظ قطعا اذ اللفظ الوارد على السبب لا يجوز اخراج سببه منه بل السبب يجب دخوله بالاتفاق وقد قال في الحديث يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها ومعلوم قطعا أن خطبة ابنة أبي جهل على لها ايذاها والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أباه ذلك وآذاه فان كان هذا وعيدا لاحقا بفاعله لزم أن يلحق هذا الوعيد على ان أبي طالب وان لم يكن وعيدا لاحقا بفاعله كان أبو بكر أبعد عن الوعيد من علي وان قيل ان عليا تاب من تلك الخطبة ورجع عنها قيل فهذا يقتضي أنه غير معصوم واذا جاز أن من راب فاطمة وآذاها يذهب ذلك بتوبته جاز أن يذهب بغير ذلك من الحسنات الماحية فان ما هو

القدماء من الشيعة كانوا يقولون بالتجسيم أعظم من قول الكرامية وأن المتأخرين منهم هم الذين قالوا في التوحيد بقول المعتزلة بل ذكر عنهم تجدد الصفات من العلم والسمع والبصر وقد حكوا عن هشام والجهمية أنهما يقولان بحدوث العلم وهذا رأس المعطلة وهذا رأس الشيعة لكن جهم كان يقول بحدوث العلم في غير ذاته وهشام يقول بحدوثه في ذاته وحكى الاشعري تجدد العلم له عن جمهور الامامية وحكى عنهم اثبات الحركة له وأن كلهم يقولون بذلك الا شرذمة منهم وذكر عن هشام بن الحكم وهشام بن الجواليقي وابن مالك الحضرمي وعلي بن الهيثم وغيرهم انهم يقولون ارادته حركة وهل يقال انها غيره أم لا على قولين لهم وذكر عن طائفة أنهم يقولون يعلم الاشياء قبل كونها الا أعمال العباد فانه لا يعلمها الا في حال كونها وهذا قول غلاة القدرية كعبد الجهني وأمثاله وهو أحد قولي عمرو بن عبيد وذكر عن زهير الاثري أنه كان يقول ان الله ليس بجسم ولا محدود ولا يجوز عليه الحلول والمماسة ويزعم أن الله تعالى يجيء يوم القيامة كما قال تعالى وجاء ربك والملك صفا صفا ويزعم ان القرآن كلام محدث غير مخلوق قال وكان أبو معاذ التومني يوافق زهيرا في أكثر قوله ويخالفه في القرآن ويزعم أن كلام الله محدث غير محدث ولا مخلوق

أعظم من هذا الذنب تذهبه الحسنات الماحية والتوبة والمصائب المكفرة وذلك أن هذا الذنب ليس من الكفر الذي لا يغفره الله الا بالتوبة ولو كان كذلك لكان علي والعباد بالله قد ارتدوا عن الاسلام في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعلوم أن الله تعالى نزه عليا من ذلك والخوارج الذين قالوا انه ارتد بعد موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقولوا انه ارتد في حياته اذ من ارتد في حياته صلى الله عليه وسلم فلابد أن يعود الى الاسلام أو يقتله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا لم يقع واذا كان هذا الذنب هو مما دون الشرك فقد قال تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وان قالوا انجهلهم ان هذا الذنب كفر ليكفر وابذلك أبا بكر لزمهم تكفير علي واللازم باطل فالملزوم مثله وهم انما يعيبون أبا بكر وعمر وعثمان ويكفرونهم بأمور قد صدر من علي ما هو مثلها أو أعظم فان كان مأجورا او معذورا فهم أولى بالاجر والعذر وان قيل باستلزام الامر الاخف فسقا أو كفرا كان استلزام الاغلظ لذلك أولى (وأيضا) فيقال أن فاطمة رضي الله عنها اعظم أذاها لما في ذلك من أذى أبيها فاذا دار الامر بين أذى أبيها وأذاها كان الاحتراز عن أذى أبيها أوجب وهذا حال أبي بكر وعمر فانهما احترزا أن يؤذيا أباهما أو يريانه بشيء فانه عهد عهدا وأمر أمرا فالهان غيرا عهده وأمره أن يغضب لمخالفة أمره وعهده ويتأذى بذلك وكل عاقل يعلم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حكم بحكم وطلبت فاطمة أو غيرها ما يخالف ذلك الحكم كان مراعاة حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أولى فان طاعته واجبة ومعصيته محرمة ومن تأذى لطاعته كان مخطئا في تأذيه بذلك وكان الموافق لطاعته مصيبا في طاعته وهذا بخلاف من آذاها لغرض بعينه لا لأجل طاعة الله ورسوله ومن تدبر حال أبي بكر في رعايته لامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانه انما قصد طاعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لا لامر آخر علم أن ماله أكمل وأفضل وأعلى من حال علي رضي الله عنه وكلاهما سيد كبير من أكابر أولياء الله المتقين وحزب الله المفلحين وعباد الله الصالحين ومن السابقين الاولين ومن أكابر المقربين الذين يشربون بالتسنيم ولهذا كان أبو بكر رضي الله عنه يقول والله لقرابة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحب الي من أن أصل قرابتي وقال اقرءوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم في أهل بيته رواه البخاري عنه لكن المقصود انه لو قدر أن أبا بكر آذاها فلم يؤذها لغرض نفسه بل لطبع الله ورسوله ويوصل الحق الى مستحقه وعلي رضي الله عنه كان قصده أن يتزوج عليها فله في أذاها غرض بخلاف أبي بكر فعلم أن أبا بكر كان أبعد أن يذم بأذاهما من علي وأنه انما قصد طاعة الله ورسوله بما لا حظ له فيه بخلاف علي فانه كان له حظ فيما رجاه بهم وأبو بكر كان من جنس من هاجر الى الله ورسوله وهذا لا يشبه من كان مقصوده امرأة يتزوجها والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يؤذيه ما يؤذي فاطمة اذا لم يعارض ذلك أمر الله تعالى فاذا أمر الله تعالى بشيء فعله وان تأذى من تأذى من أهله وغيرهم فهو في حال طاعة الله يؤذيه ما يعارض طاعة الله ورسوله وهذا الاطلاق كقوله من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى أميري فقد عصاني ثم قد بين ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الطاعة في المعروف فاذا كانت طاعة أمرائه أطلقها ومراده بها الطاعة في المعروف فقوله من آذاها فقد آذاني يحمل على الاذى في المعروف بطريق الاولى والاحرى لان طاعة أمرائه فرض وضدها معصية كبيرة

وهو قائم بالله لا في مكان وكذلك قوله في محبته وارادته أيضا قال زهير كلام الله محدث وليس بمحدث وفعل وليس بمفعول وامتنع أن يزعم أنه مخلوق ويقول ليس بمخلوق ولا مخلوق وانه قائم بالله وتحال أن يتكلم الله بكلام قائم بغيره كما يستحيل أن يتحرك بحركة قائمة بغيره وكذلك

يقول في ارادة الله ومحبته وبغضه ان ذلك أجمع قائم بالله قال الاشعري وبلغني عن بعض المتفقهة انه كان يقول ان الله لم يزل متكلما بمعنى أنه لم يزل قادرا على الكلام ويقول ان كلام الله محدث غير مخلوق كنحو عبد الله بن كلاب ومن قال انه محدث كنحو أبي معاذ التومني يقولون ليس بجسم ولا عرض وأما الحجة التي احتج بها الرازي للنفاة فهي ضعيفة من وجوه أحدها ان المقدمة التي اعتمد عليها فيها قوله ان الخالي عن الكمال الذي يمكن الاتصاف به ناقص فيقال ومعلوم أن الحوادث المتعاقبة لا يمكن الاتصاف بها في الازل كما لا يمكن وجودها في الازل فان ما كان وجوده مستمرا وطا بحادث سابق له امتنع امكان وجوده قبل وجود شرطه وعلى هذا فالخلو عن هذه في الازل لا يكون خلوا عما يمكن الاتصاف به والخالي عما لا يمكن اتصافه به ليس بناقص (الوجه الثاني) أن يقال هو لم يثبت امتناع ما ذكر من النقص بدليل عقلي ولا بنص كتاب ولا سنة بل انما أثبته بما ادعاه من الاجماع وهذه طريقته وطريقة أبي المعالي قبله ومن وافقهم يقولون ان امتناع النقص على الله تعالى انما علم بالاجماع لا بالنص ولا بالعقل واذا كان كذلك فمعلوم أن المنازعين في اتصافه بذلك هم من أهل الاجماع فكيف يحتج بالاجماع في مسائل النزاع فان قال هؤلاء وافقونا على امتناع النقص عليه وانما نازعونا في كون ذلك نقصا قيل له اما أن يكونوا وافقوا على اطلاق اللفظ واما أن يكونوا وافقوا على معانيه فان وافقوا على اطلاق القول بأنه سبحانه منزه عن النقص ولا ليس هذا من النقص لم يكن مورد النزاع داخلا فيما عنوه بلفظ النقص عليكم ومعلوم أن الاجماع حينئذ لا يكون حاصلا على المعنى المتنازع فيه ولكن على لفظ لم يدخل فيه هذا المعنى عند بعض أهل الاجماع

وأما فعل ما يؤذي فاطمة فليس هو بمنزلة معصية أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والا لزم أن يكون علي فعل ما هو من معصية الله ورسوله فان معصية أمر انه معصيته ومعصيته معصية الله ثم اذا عارض معارض وقال أبو بكر وعمر وليا الامر والله قد أمر بطاعتهما وولي الامر وطاعة ولي الامر طاعة الله ومعصيته معصية الله فمن سخط أمره وحكمه فقد سخط أمر الله وحكمه ثم أخذ يشنع على علي "فاطمة رضي الله عنهما بأنهما رد أمر الله وسخطا حكمه وكرهاما أرضى الله لان الله رضيه طاعته وطاعة ولي الامر فمن كره طاعة ولي الامر فقد كره رضوان الله والله يسخط لمعصيته ومعصية ولي الامر معصيته فمن تبع معصية ولي الامر فقد اتبع ما أسخط الله وكره رضوانه وهذا التشنيع على علي "فاطمة رضي الله عنهما أوجه من تشنيع الرافضة على أبي بكر وعمر وذلك أن النصوص الواردة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في طاعة ولاة الامور ولزوم الجماعة والصبر على ذلك مشهورة كثيرة بل لو قال قائل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمر بطاعة ولاة الامور وان استأثروا والصبر على جورهم وقال انكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وقال أدوا اليهم حقهم وسلوا الله حقكم وأمثال ذلك فلو قدر أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا ظالمين مستأثرين بالمال لانفسهما كان الواجب مع ذلك طاعتهما والصبر على جورهما ثم لو أخذ هذا القائل يقدح في علي وفاطمة رضي الله عنهما ونحوهما بأنهم لم يصبروا ولم يلزموا الجماعة بل جزعوا وفرقوا الجماعة وهذه معصية عظيمة لكانت هذه الشناعة أوجه من تشنيع الرافضة على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فان أبا بكر وعمر لما تقوم حجة بأنهما تركا واجبا ولا فعلا محرما أصلا بخلاف غيرهما فانه قد تقوم الحجة بنوع من الذنوب التي لم يفعل مثلها أبو بكر ولا عمر وما يزعه علي وفاطمة رضي الله عنهما عن ترك واجب أو فعل محظور الا وتنزيه أبي بكر وعمر أولى بكثير ولا يمكن أن تقوم حجة بتركهما واجبا أو تعمدهما جادا الا والحجة التي تقوم في علي وفاطمة أقوى وأكثر فطلب الطالب مدح علي وفاطمة رضي الله عنهما اما بسلامتهما من الذنوب وامابغفران الله لهما مع القدح في أبي بكر وعمر باقامة الذنب والمنع من المغفرة من أعظم الجهل والظلم وهو أجهل وأظلم ممن يريد مثل ذلك في علي ومعوية رضي الله عنهما اذا أراد مدح معوية رضي الله عنه والقدح في علي رضي الله عنه

(الوجه الثامن) ان قوله لو كان هذا الخبر صحيحا لما جازله أن يترك الغلة والسيف والعمامة عند علي حين حكم له بها لما ادعاها العباس (فيقال) ومن نقل أن أبا بكر وعمر حكما بذلك لاحد أو تركا ذلك عند أحد على أن يكون ملكا له فهذا من أبين الكذب عليهما بل غاية هذا أن يترك عندهن ما كان تركه عند علي والعباس ليصر فاها في مصارفها الشرعية (وأما قوله) ولكان أهل البيت الذين طهرهم الله في كتابه من تكبين مالا يجوز (فيقال له أولا) ان الله تعالى لم يخبر أنه طهر جميع أهل البيت وأذهب عنهم الرجس فان هذا كذب على الله كيف ونحن نعلم أن من بني هاشم من ليس بطهر من الذنوب ولا أذهب عنهم الرجس لا سيما عند الرافضة لان عندهم كل من كان من بني هاشم يحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهم ليس بطهر ولانه انما قال فيها انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت وقد تقدم أن هذا مثل قوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته

ومثل هذا لا يكون حجة فى المعنى ولكن غايته اذا قام الدليل على أن هذا يسمى فى اللغة نقصا أن يكونوا لم يعبروا باللفظ اللغوى وهذا بتقدير أن لا يكون له مساغ فى اللغة انما فيه خطأ لغوى فكيف اذا كانت المقدمات غير مسلمة لهم فى اللغة أيضا ومثل

علكم لعلكم تشكرون وقوله يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم ونحو ذلك مما فيه بيان أن الله يحب ذلك لكم ورضاه لكم وأمر كم به فمن فعله حصل له هذا المراد المحبوب ومن لم يفعله لم يحصل له ذلك وقد بسط هذا فى غير هذا الموضع وبين أن هذا ألزم لهؤلاء الرافضة القدرية فان عندهم أن ارادة الله بمعنى أمره لا بمعنى أنه يفعل ما أراد فلا يلزم اذا أراد الله تطهير أحد أن يكون ذلك قد تطهر ولا يجوز عندهم أن يطهر أحدا أحد بل من أراد الله تطهيره فان شاء طهر نفسه وان شاء لم يطهرها ولا يقدر الله عندهم على تطهير أحد

وأما قوله ان الصدقة محرمة عليهم (فيقال له أولا) المحرم عليهم صدقة الفرض وأما صدقة التطوع فقد كانوا يشربون من المياه المسبلة بين مكة والمدينة ويقولون انما حرم علينا الفرض ولم يحرم علينا التطوع واذا جاز أن ينتفعوا بصدقات الاجانب التى هى تطوع فانتفاعهم بصدقة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أولى وأحرى فان هذه الاموال لم تكن زكاة مفروضة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى أوساخ الناس التى حرمت عليهم وانما هى من الفىء الذى أفاءه الله على رسوله والفىء محلال لهم والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم جعل ما جعله الله من الفىء صدقة أو غايته أن يكون ملكا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم تصدق به على المسلمين وأهل بيته أحق بصدقته فان الصدقة على المسلمين صدقة والصدقة على القرابة صدقة وصلة (الوجه التاسع فى معارضته لحديث جابر رضى الله عنه) فيقال جابر لم يدع حقا لغيره ينتزع منه من ذلك الغير ويجعل له وانما طلب شيأ من بيت المال يجوز للامام أن يعطيه اياه ولو لم يعده به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا وعده به كان أولى بالجواز فلهذا لم يفتقر فى بينة ومثال هذا أن يجيء شخص الى عقار بيت المال فيدعيه لنفسه خاصة فليس للامام أن ينزعه من بيت المال ويدفعه اليه بلا حجة شرعية وآخر طلب شيأ من المال المنقول الذى يجب قسمه على المسلمين من مال بيت المال فهذا يجوز أن يعطى بغير بينة الا لمن أن صدقة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الموقوفة وصدقة غيره على المسلمين لا يجوز لاحد تملك أصلها ويجوز أن يعطى من ريعها ما ينتفع به فالمال الذى أعطى منه جابر هو المال الذى يقسم بين المسلمين بخلاف أصول المال ولهذا كان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما يعطيان العباس وعليا والحسن والحسين وغيرهم من بنى هاشم أعظم مما أعطى جابر بن عبد الله من المال الذى يقسم بين الناس وان لم يكن معهما وعد من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقول هؤلاء الرافضة الجهال ان جابر بن عبد الله أخذ مال المسلمين بلا بينة بل بمجرد الدعوى كلام من لا يعرف حكم الله لا فى هذا ولا فى ذاك فان المال الذى أعطى منه جابر مال يجب قسمه بين المسلمين وجابر أحد المسلمين وله حق فيه وهو أحد الشركاء والامام اذا أعطى أحدا من مال الفىء ونحوه من مال المسلمين لا يقال انه أعطاه مال المسلمين من غير بينة لان القسم بين المسلمين واعطاء هم لا يفتقر الى بينة بخلاف من يدعى أن أصل المال له دون المسلمين ثم الامام يقسم المال باجتهاده فى التقدير والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقسم المال بالحثيات وكذلك روى عن عمر رضى الله عنه وهو نوع من الكيل باليد وجاز كما أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعده بثلاث حثيات وهذا أمر معتاد مثله من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يذكر الامام عهدا من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله وما يجوز الاقتداء به فيه أعطاه حثية ثم نظر عددها فأعطاه

بعد بلا واسطة تكون بينه وبين خلقه فاذا كان كذلك فمن المعلوم أن الانسان لو احتج باجماع المسلمين على نفى النقص والعيب عن الله تعالى على من يثبت الصفات مدعيا أن اثباتها نقص وعيب أو بالعكس لقال له المثبت نحن لم نوافقك على نفى هذا المعنى الذى نثبته أنت

هذا ليس بحجة على المعنى المتنازع فيه وانما يكون حجة لفظية لو صحت مقدماته فلا يحصل بها المقصود وان كانوا وافقوا على نفى المعانى التى يعبر عنها بلفظ النقص فمعلوم أن المعنى المتنازع فيه لم يوافقوا عليه فتبين أن مورد النزاع لا اجماع على نفيه قطعا فلا يجوز الاحتجاج على نفيه بالاجماع (الوجه الثالث أن يقال) ان قول القائل ان الامة أجمعت على تنزيه الله تعالى من العيب والآفة ونحو ذلك وهذا القدر ليس بمنقول اللفظ عن كل واحد من الامة لكن نحن نعلم أن كل مسلم فهو ينزه الله تعالى عن النقص والعيب بل العقلاء كلهم متفقون على ذلك فانه ما من أحد يعظم الصانع سبحانه وتعالى ويصف الله بصفة وهو يعتقد أنها آفة وعيب ونقص فى حقه وان كان بعض المقدمين يصفه بما يعتقد هو نقصا وعيبا فهذا من جنس نفاة الصانع تعالى ولهذا كان نفاة الصفات نفوها وهم يعتقدون أن اثباتها يقتضى النقص كالحدوث والامكان ومشابهة الاحياء ومثبتوها انما أثبتوها لاعتقادهم أن اثباتها واجب الكمال وعدمها يستلزم النقص والعدم ومشابهة الجادات وكذلك مثبتة القدر ونفاته بل بعض نفاة النسوة زعموا أنهم نفوها تعظيما لله أن يكون رسوله من البشر وأهل الشرك أشركوا تعظيما له أن

بقدر هاتين تحرّ بالماظنه موافقا القول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في القسم فان الواجب موافقته بحسب الامكان فان أمكن العلم والا اتبع ما أمكن من التحري والاجتهاد أما قصة فاطمة رضي الله عنها فاعلم ذكر ومن دعواها الهبة والشهادة المذكورة ونحو ذلك لو كان صحيحا لكان بالقدح فيمن يحتجون له أشبه بالمدح والله المستعان

﴿فصل قال الرافضي﴾ وقد روى عن الجماعة كلهم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في حق أبي ذر ما أقلت الغبراء وما أظلت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر ولم يسموه صدّيقا وسموا أبا بكر صدّيقا مع أنه لم يرد مثل ذلك في حقه

(فيقال) هذا الحديث لم يروه الجماعة كلهم ولا هو في الصحيحين ولا هو في السنن بل هو مروي في الجملة وبتقدير صحته وثبوته فمن المعلوم أن هذا الحديث لم يرد به أن أبا ذر أصدق من جميع الخلق فان هذا يلزم منه أن يكون أصدق من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومن سائر النبيين ومن علي بن أبي طالب وهذا خلاف اجماع المسلمين كلهم من السنة والشيعة فعلم أن هذه الكلمة معناها أن أبا ذر صادق ليس غيره أكثر تحرّيا للصدق منه ولا يلزم اذا كان بمنزلة غيره في تحري الصدق أن يكون بمنزلته في كثرة الصدق والتصديق بالحق وفي عظم الحق الذي صدق فيه وصدّق به وذلك أنه يقال فلان صادق اللهجة اذا تحرى الصدق وان كان قليل العلم بما حدّث به الانبياء والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقل ما أقلت الغبراء أعظم تصديقا من أبي ذر بل قال أصدق لهجة والمدح للصدّيق الذي صدّق الانبياء ليس بمجرد كونه صادقا بل في كونه مصدقا للانبياء وتصديقه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو صدق خاص فالمدح بهذا التصديق الذي هو صدق خاص نوع والمدح بنفس كونه صادقا نوع آخر فكل صدّيق صادق وليس كل صادق صدّيقا ففي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صدّيقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا فالصديق قدر اديه الكامل في الصدق وقدر ابديه الكامل في التصديق والصدّيق ليست فضيلته في مجرد تحري الصدق بل في أنه علم ما أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جملة وتفصيلا وصدّق ذلك تصديقا كاملا في العلم والقصد والقول والعمل وهذا القدر لم يحصل لابي ذر ولا لغيره فان أبا ذر لم يعلم ما أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما علمه أبو بكر ولا حصل له من التصديق المفصل كما حصل لابي بكر ولا حصل عنده من كمال التصديق معرفة ولا حال كما حصل لابي بكر فان أبا بكر أعرف منه وأعظم حبا لله ورسوله منه وأعظم نصرا لله ورسوله منه وأعظم جهادا بنفسه وماله منه الى غير ذلك من الصفات التي هي كمال الصديقية وفي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال صعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحدا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال اسكن أحد وضربه برجله وقال ليس عليك الا نبي وصدّيق وشهيدان وفي الترمذي وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة

الخامس) احتجاجه بقوله ان الامة مجمعة على أن صفاته لا تكون الا صفة كمال أو منعه من احتجاجه باجماعهم أهو

على تنزيهه عن صفة نقص فان كونه منزها عن صفات النقص مشهور في كلام الناس وأما كون صفاته لا تكون الا صفات كمال فليس

هذا اللفظ مشهور امعروفا عن الائمة ومن أطلق ذلك منهم فانما يطلقه على سبيل الاجمال لما استقر في القلوب من أن الله موصوف بالكمال دون النقص وهذه الاطلاقات لاتدل على دق المسائل ولو قيل لمطلق هذا كونه يفعل أفعالا بنفسه بقدر عليها ويشاؤها وهو صفة نقص أو كمال لكان الى أن يدخل ذلك في صفات الكمال أو يقف عن الجواب أقرب منه الى أن يجعل ذلك من صفات النقص (الوجه السادس) ان هذا الاجماع حجة عليهم فانا اذا عرضنا على العقول موجودين أحدهما يمكنه أن يتكلم ويفعل بمشيئته كلاما وفعلا والآخر لا يمكنه ذلك بل لا يكون كلامه الا غير مقدور له ولا مراد أو يكون بائنا عنه لكانت العقول تقضي أن الاول أكمل وكذلك اذا عرضنا على العقول موجودين من المخلوقين أو موجودين مطلقا أحدهما يقدر على الذهاب والمجيء والتصرف بنفسه والآخر لا يمكنه ذلك لكانت العقول تقضي بأن الاول أكمل من الثاني كما انا اذا عرضنا على العقل موجودين من المخلوقين أو موجودين مطلقا أحدهما عليم قدير والآخر لا حياة له ولا علم ولا قدرة لكانت العقول تقضي بأن الاول أكمل من الثاني فنفس ما يعلم أن اتصافه بالحياة والقدرة صفات كمال يعلم أن اتصافه بالافعال والاقوال الاختيارية التي تقوم به التي بها يفعل المفعولات المباينة صفة كمال والعقلاء متفقون على أن الاعيان المتحركة أو التي تقبل الحركة أكمل من التي لا تقبلها كما أنهم متفقون على أن الاعيان الموصوفة بالعلم والقدرة والسمع والبصر أو التي تقبل الاتصاف بذلك أكمل من الاعيان التي لا تتصف بذلك ولا تقبل الاتصاف به وهذه الطريقة هي من أعظم الطرق في اثبات الصفات وكان السلف يحتجون بها ويثبتون أن من عبد الها لا يسمع ولا يبصر ولا يتكلم فقد عبد ربا ناقصا معيبا مؤفوا ويثبتون أن هذه صفات كمال فالخالي عنها ناقص ومن المعلوم أن

أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخالف قال لا يا ابنة الصديق ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه

﴿فصل قال الرافضي﴾ وسموه خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يستخلفه في حياته ولا بعد وفاته ولم يسموا أمير المؤمنين خليفة رسول الله مع أنه استخلفه في عدة مواطن منها أنه استخلفه على المدينة في غزوة تبوك وقال له ان المدينة لا تصلح الا بي أو بك أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وأمر أسامة بن زيد على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر ومات ولم يعزله ولم يسموه مستخلفه ولما تولى أبو بكر غضب أسامة وقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أمرني عليكم فمن استخلفك علي فمشى اليه هو وعمر حتى استرضاه وكانا يسميانه مدة حياته أميرا

(والجواب) من وجوه (أحدها) ان الخليفة إما أن يكون معناه الذي يخلف غيره وان كان لم يستخلفه كما هو المعروف في اللغة وهو قول الجمهور واما أن يكون معناه من استخلفه غيره كما قاله طائفة من أهل الظاهر والشيعة ونحوهم فان كان الاول فأبو بكر خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه خلفه بعد موته ولم يخلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحد بعد موته الا أبو بكر فكان هو الخليفة دون غيره ضرورة فان الشيعة وغيرهم لا ينازعون في أنه هو صار ولي الامر بعده وصار خليفة له يصلي بالمسلمين ويقيم فيهم الحدود ويقسم عليهم الفيء ويغزو بهم ويولي عليهم العمال والامراء وغير ذلك من الامور التي يفعلها ولاة الامور فهذه باتفاق انما باشر هابعد موته أبو بكر فكان هو الخليفة للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فهاقطعا لكن أهل السنة يقولون خلفه وكان هو أحق بخلافته والشيعة يقولون كان علي هو الاحق لكن نسج خلافة أبي بكر وتقول ما كان يحل له أن يصير هو الخليفة لكن لا ينازعون أنه صار خليفة بالفعل وهو مستحق لهذا الاسم اذ كان الخليفة من خلف غيره على كل تقدير وأما ان قيل ان الخليفة من استخلفه غيره كما قاله بعض أهل السنة وبعض الشيعة فمن قاله من أهل السنة يقول ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استخلف أبا بكر اما بالنص الجلي كما قاله بعضهم واما بالنص الخفي كما أن الشيعة القائلين بالنص على علي منهم من يقول بالنص الجلي كما تقوله الامامية ومنهم من يقول بالنص الخفي كما تقوله الجارودية من الزيدية ودعوى أولئك النص الجلي أو الخفي على أبي بكر أقوى وأظهر بكثير من دعوى هؤلاء النص على علي لكثرة النصوص الثابتة الدالة على خلافة أبي بكر وأن علما لم يدل على خلافته الا ما يعلم أنه كذب أو يعلم أنه لا دلالة فيه وعلى هذا التقدير فلم يستخلف بعد موته أحد الا أبا بكر فلهذا كان هو الخليفة فان الخليفة المطلق هو من خلفه بعد موته أو استخلفه بعد موته وهذان الوصفان لم يثبتا الا لابي بكر فلهذا كان هو الخليفة وأما استخلافه لعلي على المدينة فذلك ليس من خصائصه فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا خرج في غزاة استخلف على المدينة رجلا من أصحابه كما استخلف ابن أم مكتوم تارة وعثمان من عفان تارة واستخلاف علي لم يكن على أكثر ولا أفضل ممن استخلف عليهم غيره بل كان يكون في المدينة في كل غزو ممن الغزوات من المهاجرين والانصار أكثر وأفضل ممن تخلف في غزوة تبوك فان غزوة تبوك لم يأذن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاحد بالتخلف فيها فلم يتخلف فيها

كل كمال لانقص فيه بوجه من الوجوه يثبت للخالق أحق به وكل نقص تنزه عنه مخلوق فالخالق سبحانه أحق بتنزيهه عنه ولما أوردمن أوردمن الملاحدة نفاة الصفات بأن عدم هذه الصفات انما يكون نقصا اذا كان المحل قابلا لها وانما يكون عدم البصر عمى وعدم الكلام خرسا وعدم السمع صمما اذا كان المحل قابلا لذلك كالحيوان فأما مالا يقبل ذلك كالجماد فانه لا يوصف بهذا ولا بهذا أجيبوا عن هذا بأن مالا يقبل الاتصاف لا بهذا ولا بهذا أعظم نقصا مما يقبلهما ويتصف بأحدهما وان اتصف بالنقص فالجماد الذى لا يقبل الحياة والسمع والبصر والكلام أعظم نقصا من الحيوان الذى يقبل ذلك وان كان أعمى أصم أبكم فمن نفى الصفات جعله كالاعمى الاصم الابكم وهذا بعينه موجود فى الافعال فان الحركة بالذات مستلزمة للحياة ومازومة لها بخلاف الحركة بالعرض كالحركة القسرية التابعة للقاسر والحركة الطبيعية التى تطلب بها العين العود الى مركزها لطروجها عن المركز فان تلك حركة بالعرض والعقلاء متفقون على أن من كان من الاعيان قابلا للحركة فهو أشرف مما لا يقبلها وما كان قابلا للحركة بالذات فهو أعلى مما لا يقبلها الا بالعرض وما كان متحركا بنفسه كان أكمل من الموات الذى تحركه غيره وقد بسط هذا فى غير هذا الموضع ونحن نتكلم على هذه الحجة تحقيقا للكمال والنقصان كلاما مطلقا لا يختص بنظم الرازى اذ قد يقول القائل أنا أسوغها على غير الوجه الذى صاغها عليه الرازى فنقول اعلم أن طوائف المسلمين

الاستاذ أو معذور والثلاثة الذين تاب الله عليهم وانما كان معظم من تخلف فيها النساء والصبيان وروى أن بعض المنافقين طعنوا فى على وقالوا انما استخلفه لانه يبغضه واذا كان قد استخلف غيره على "على" أكثر وأفضل مما استخلف عليه علما وكان ذلك استخلافا مقيدا على طائفة معينة فى غيبته ليس هو استخلافا مطلقا بعد موته على أمته ولم يطلق على أحد من هؤلاء انه خليفة رسول الله الامع التقييد فاذا كان يسمى على بذلك فغيره من الصحابة المستخلفين أولى بهذا الاسم فلم يكن هذا من خصائصه وأيضا فالذى يخلف المطاع بعد موته لا يكون الا أفضل الناس وأما الذى يخلفه فى حال غزوه لعدوه فلا يجب أن يكون أفضل الناس فالعادة الجارية أنه يستحب فى خروجه لحاجته فى المغازى من يكون عنده أفضل ممن يستخلفه على عياله فان نفع ذلك ليس كنفع ذلك المشارك له فى الجهاد والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم شبه عليا بهرون فى أصل الاستخلاف لا فى كماله ولعلى شركاء فى هذا الاستخلاف بين ذلك أن موسى لما ذهب الى ميقات ربه لم يكن معه أحد يشاركه فى ذلك فاستخلف هرون على جميع قومه والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما ذهب الى غزوة تبوك أخذ معه جميع المسلمين الا المعذور ولم يستخلف عليا الا على العيال والقليل من الناس فلم يكن استخلافه كاستخلاف موسى لهرون بل اثنته فى حال مغيبه كما اثنتم موسى هرون فى حال مغيبه فبينه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أن الاستخلاف ليس لنقص مرتبة المستخلف بل قد يكون لامانته كما استخلف موسى هرون على قومه وكان على خرج اليه يبكى وقال أتذرنى مع النساء والصبيان كأنه كره أن يتخلف عنه وقد قيل ان بعض المنافقين طعن فيه فبينه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أن هذه المنزلة ليست لنقص المستخلف اذ لو كان كذلك ما استخلف موسى هرون (وأما قوله) انه قال ان المدينة لا تصلح الا بى أو بك فهذا كذب على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يعرف فى كتب الحديث المعتمدة وبما يبين كذبه أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خرج من المدينة غير مرة ومعه على وليس بالمدينة لا هو ولا على فكيف يقول ان المدينة لا تصلح الا بى أو بك فيوم بدر كان معه على وبين بدر والمدينة عدة مراحل وليس واحد منهما بالمدينة وعلى كان معه يوم بدر بالتواتر وكان يوم الفتح معه باتفاق العلماء وكانت أخته أجارت حوين لهانى أو أراد على قتلهما فقالت يارسول الله زعم ابن أمى على "أنه قاتل رجلا أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ والحديث فى الصحيح ولم يكن فى المدينة لا هو ولا على ويوم خيبر كان قد طب عليا فقدم وهو أرمد وأعطاه الراية حتى فتح الله على يديه ولم يكن بالمدينة لا هو ولا على وكذلك يوم حنين والطائف وكذلك فى حجة الوداع كان على باليمن والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم خرج حاجا فاجتمعا بمكة وليس بالمدينة واحد منهما والرافضة من فرط جهلهم يكذبون الكذب الذى لا يخفى على من له بالسيرة أدنى علم (وأما قوله) انه أمر أسامة رضى الله عنه على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر فن الكذب الذى يعرفه من له أدنى معرفة بالحديث فان أبا بكر لم يكن فى ذلك الجيش بل كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد استخلفه من حين مرض الى أن مات وأسامة قد روى أنه قد عقد له الراية قبل مرضه ثم لما مرض أمر أبا بكر أن يصلى بالناس فصلى بهم الى أن مات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلو قدر أنه أمر بالخروج مع أسامة قبل المرض لكان

لهم فى هذا الاصل الذى تبنى عليه مسئلة الافعال الاختيارية القائمة بذات الله تعالى أربعة أقوال تتفرع الى ستة وذلك أنهم متنازعون هل يقوم بذاته ما يتعلق بمشيئته وقدرته من الافعال وغير الافعال على قولين مشهورين ومتنازعون فى أن الامور

أمره بالصلاة تلك المدة مع انه لا مانع أن يسافر في مرضه موجب لتسع امرة أسامة عنه فكيف اذا لم يؤمر عليه أسامة بحال (وأيضا) فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم تكن عادته في السرايا بل ولا في مغازيه أن يعين كل من يخرج معه في الغزو بأسمائهم ولكن ينادب الناس ندبا عاما مطلقا فتارة يحملون منه أنه لم يأمر كل أحد بالخروج معه ولكن ندبهم الى ذلك كما في غزوة الغابة وتارة يأمر ناسا بعينهم كما أمر في غزاة بدر أن يخرج من حضر ظهره فلم يخرج معه كثير من الناس وكان أمر في غزوة السويق بعد أحد أن لا يخرج معه الا من شهد أحدا وتارة يستنفرهم نفرا عاما ولا يأذن لاحد في التخلف كما في غزوة تبوك وكذلك كانت سنة خلفائه من بعده وكان أبو بكر لما أمر الامراء الى الشام وغيرها يندب الناس الى الخروج فاذا خرج مع الامير من رأى حصول المقصود بهم سيره والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما أرسل الى مؤتة لسرية التي أرسلها قال أمير كم زيد فان قتل فجعفر فان قتل فعبد الله بن رواحة لم يعين كل من خرج معهم فلان وفلان ولم تكن الصحابة مكتوبين عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ديوان ولا يطوف نقباء يخرجونهم بأسمائهم وأعيانهم بل كان يؤمر الامير فاذا اجتمع معه من يحصل بهم المقصود أرسلهم وصار أميرا عليهم كما أنه في الحج لما أمر أبا بكر وأردفه بعلي أخبره أنه مأمور وأن أبا بكر أمير عليه ولما أمر أسامة بعد مقتل أبيه وأرسله الى ناحية العدو والذين قتلوا أباه لما رآه في ذلك من المصلحة ندب الناس معه فانتدب معه من رغب في الغزو وروى أن عمر كان ينتدب معه لا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عين عمر ولا غير عمر للخروج معه لكن من خرج معه في الغزاة كان أسامة أميرا عليه كما أنه لما استخلف عتاب بن أسيد على مكة كان من أقام بمكة فعتاب أمير عليه وكذلك لما أرسل خالد بن الوليد وغيره من أمراء السرايا كان من خرج مع الامير فالامير أمير عليه باختياره الخروج معه لا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عين للخروج مع الامير كل من يخرج معه فان هذا لم يكن من عادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل ولا من عادة أبي بكر وهذا كما انه اذا كان امام راتب في حياته يصلي بقوم فمن صلى خلفه كان ذلك الامام اماما له يقتدم عليه وان كان المأموم أفضل منه وفي صحيح مسلم وغيره عن أبي مسعود البدري أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن يتقدم على امام ذي سلطان وان كان المأموم أفضل منه ولهذا قال العلماء ان الامام الراتب لا يقدم عليه من هو أفضل منه وكانت السنة أولا أن الامير هو الذي يصلي بالناس وتنازع الفقهاء فيما اذا اجتمع صاحب البيت والمتولى أيهما يقدم على قولين كما تنازعوا في صلاة الجنازة هل يقدم الوالي أو الولي وأكرههم قدم الوالي ولهذا لما مات الحسن بن علي قدم أخوه الحسين بن علي أمير المدينة للصلاة عليه وقال لولا أنها السنة لما قدمتك والحسين أفضل من ذلك الامير الذي أمره أن يصلي على أخيه لكن لما كان هو الامير وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه قدمه لذلك وكان يقدم الامير على من معه في المغازي كتقدمه في الصلاة والحج لانهم صلوا خلفه باختيارهم وحجوا معه مع كونه قد تتعين صلاتهم خلفه وحجهم معه اذا لم يكن للحج الا أمير واحد خرج معه ولكن في الغزو لم يكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأمر جميع الناس بالخروج مع السرايا ولا يعين من يخرج بأسمائهم وأعيانهم

المتجددة الحادثة هل يمكن تسلسلها ودوامها في الماضي والمستقبل أو في المستقبل دون الماضي أو يجب تناهيها وانقطاعها في الماضي والمستقبل على ثلاثة أقوال معروفة فصارت الاقوال أربعة طائفة تقول يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته ثم هل يقال مازال كذلك أو يقال حدث هذا الجنس بعد أن لم يكن على قولين وطائفة تقول لا يقوم به شيء من ذلك ثم هل يمكن دوام ذلك وتسلسله حار جاعنه على قولين وكل من الطائفتين تنازعوا هل يمكن وجود هذه المعاني بدون محل تقوم به على قولين فالقائلون من أهل القبلة بجواز تسلسل الحوادث منهم من قال تقوم به ومنهم من قال تحدث لا في محل ومنهم من قال تحدث في محل غيره والمانعون لذلك من أهل القبلة منهم من قال

بل بندبهم فيخرج من يختار الغزو ولهذا كان الخارجون مفضلين على القاعدين ولو كان الخروج معينا لكان كل منهم مطيعا لامره بل قال تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما فأسامة رضى الله عنه كان أميرا من أمراء السرايا وأمراء السرايا لم يكونوا يسمون خلفاء فانهم لم يخلفوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد موته ولا خلفوه فى مغيبه على شئ كان ببلده بل هو أنشأ لهم سفرا وعملا استعمل عليهم رجلا منهم ابتداء لا خلافة عمن كان يعمله قبله وقد يسمى العمل على الامصار والقرى خلافة ويسمى العمل مخلافا وهذا مما ورد لفظه تطلق بحسب اللغة والاستعمال (وأما قوله) ومات ولم يعزله فأبو بكر أنفذ جيش أسامة رضى الله عنه بعد أن أشار الناس عليه برده خوفا من العدو وقال والله لا أحل رايه عقدها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه كان عالما عزله كما كان عالما ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه قام مقامه فيعمل ما هو أصلح للمسلمين (وأما ما ذكره) من غضب أسامة لما تولى أبو بكر فى الاكاذيب السبعة فان محبة أسامة رضى الله عنه لابى بكر وطاعته له أشهر وأعرف من أن تذكر وأسامة ممن لا بعد الناس عن الفرقة والاختلاف فانه لم يقاتل لا مع على ولا مع معوية واعتزل الفتنة وأسامة لم يكن من قريش ولا ممن يصلح للخلافة ولا يخطر بقلبه أن يتولاها فأى فائدة فى أن يقول هذا القول لأى من تولى الامر مع علمه أنه لا يتولى الامر أحد الا كان خليفة عليه ولو قدر أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أمر على أبى بكر ثم مات فهو نه صار الامر الى الخليفة من بعده والبه الامر فى انفاذ الجيش أو حبسه وفى تأمير أسامة أو عزله واذا قال أمرنى عليك فمن استخلفك على قال من استخلفنى على جميع المسلمين وعلى من هو أفضل منك واذا قال انه أمرنى عليك قال أمرك على قبل أن أستخلف فبعد أن صرت أنا خليفة فأنا الامير عليك كما لو قدر أن أبا بكر أمر على عمر أحدا ثم مات أو بكر وولى عمر صار عمر أميرا على من كان أميرا عليه وكذلك لو أمر عمر على عثمان أو على أو غيرهما أميرا ثم لما مات عمر صار هو الخليفة فانه يصير أميرا على من كان هو الامير عليه ولو قدر أن عليا كان أرسله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأمر عليه غيره كما أمر عليه أبا بكر لما أرسله ليحج بالناس سنة تسع ولحقه على فقال لعلى أنت أمير أو مأمور فقال بل مأمور فكان أبو بكر أميرا على على فلو قدر أن عليا هو الخليفة لكان يصلح أميرا على أبى بكر ومثل هذا لا يذكره الا جاهل وأسامة أعقل وأتقى وأعلم من أن يتكلم بمثل هذا الهذيان لمثل أبى بكر وأعجب من ذلك قول هؤلاء المفترين انه مشى هو وعمر اليه حتى استرضياه مع قولهم انهما قهرا عليا وبنى هاشم وبنى عبد مناف ولم يسترضوهم وهم أعز وأقوى وأشرف من أسامة رضى الله عنه فأى حاجة بمن قهر وابنى هاشم وبنى أمية وسائر بنى عبد مناف وبطون قريش والانصار والعرب الى أن يسترضوا أسامة بن زيد وهو من أضعف رعيتهم ليس له قبيلة ولا عشيرة ولا معه مال ولا رجال ولو لاحب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له وتقديمه له لم يكن الا كامثاله من الضعفاء فان قلتم انه استرضاه لحب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له فأنتم تقولون انهم بدلوا عهده وظلموا وصيه وغصبوه فمن عصى الامر الصحيح وبدل العهد البين وظلم واعتدى وفجر ولم يلتفت الى طاعة الله ورسوله ولم يرقب فى آل محمد الا ولا ذمة يراعى مثل أسامة بن زيد يدوسه ويهو قدر شهادة أم أعين ولم يسترضها وأغضب فاطمة

وآذاها

تقوم به ولها ابتداء ومنهم من قال بل تحدث قائمة فى غيره ولها ابتداء ومنهم من قال بل تحدث لا فى محل ولها ابتداء وقد ذكرنا حجة المانعين من قيام المقدورات والمرادات به وكلام من ناقضها ونحن نذكر حجة المانعين من التسلسل فى الآثار وكلام بعض من عارضهم من أهل القبلة وهذا موجود فى عامة الطوائف حتى فى الطائفة الواحدة فان أبا الثناء الاموى قد ذكر فى لباب الاربعين لابى عبد الله الرازى من الاعتراضات على ذلك ما يناسب هذا الموضع وتابع فى ذلك طوائف من النظار كأبى الحسن الآمدى وغيره بل نفس الرازى قد ذكر فى مواضع من كتبه نقض ما ذكره فى الاربعين ولم يجب عن ذلك كما قد حكينا كلامه فى موضع آخر وسيأتى ان شاء الله

وآذاها وهي أحق بالاسترضاء فمن فعل مثل هذا فأي حاجة له الى استرضاء أسامة بن زيد وانما يسترضي الشخص الدين أو المدنيا فاذا لم يكن عندهم دين يحملهم على استرضاء من يجب استرضاؤه ولاهم محتاجون في الدنيا اليه فأي داع يدعوهم الى استرضائه والرافضة من جهلهم وكذبهم يتناقضون تناقضا كثيرا بينا أوهم في قول مختلف يؤفك عنه من أفك

(فصل قال الرافضي) وسموا عمر فاروقا ولم يسموا عليا رضي الله عنه بذلك مع أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فيه هذا فاروق أمتي يفرق بين أهل الحق والباطل وقال ان عمر ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا ببغضهم عليا (فيقال أولا) أما حديثا الحديثان فلا يستريب أهل المعرفة بالحديث أنهما حديثان موضوعان مكذوبان على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يرو واحد منهما في كتب العلم المعتمدة ولا لواحد منهما اسناد معروف (ويقال ثانيا) من احتج في مسئلة فرعية بحديث فلا بد أن يسنده فكيف في مسائل أصول الدين والافمجرد قول القائل قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بحجة باتفاق أهل العلم ولو كان بحجة لكان كل حديث قال فيه واحد من أهل السنة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بحجة ونحن نقنع في هذا الباب بأن يروى الحديث باسناد معروف بالصدق من أي طائفة كانوا لكن اذا لم يكن الحديث له اسناد فهذا الناقل له وان كان لم يكذبه بل نقله من كتاب غيره فكيف يجوز لاحد أن يشهد على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بما لم يعرف اسناده (ويقال ثالثا) من المعلوم لكل من له خبرة أن أهل الحديث من أعظم الناس بحثا عن أقوال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وطلبا للعلم وأرغب الناس في اتباعها وأبعد الناس عن اتباع هوى يخالفها فاو ثبت عندهم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعلي هذا لم يكن أحد من الناس أولى منهم باتباع قوله فانهم يتبعون قوله اياه ابعة ومحبة لمتابعته لالغرض لهم في الشخص الممدوح ولهذا يذكرون ماذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من فضائل علي كما يذكرون ما قاله من فضائل عثمان ويذكرون ماذكره من فضائل الانصار كما يذكرون ماذكره من فضائل المهاجرين ويذكرون ماذكره من فضائل بني فارس واسماعيل ويذكرون ماذكره من فضائل قريش وفضائل بني هاشم ويذكرون ماذكره من فضائل طلحة والزبير كما يذكرون ماذكره من فضائل سعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد ويذكرون ماذكره من فضائل عائشة كما يذكرون ماذكره من فضائل فاطمة وخديجة رضي الله عنهم فهم في أهل الاسلام كاهل الاسلام في أهل الملل يؤمنون بكل رسول وبكل كتاب لا يفرقون بين أحد من رسل الله ولم يكونوا من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا فلو ثبت عندهم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعلي هذا فاروق أمتي لقبلوا ذلك ونقلوه كما نقلوا قوله لابي عبيدة هذا أمين هذه الامة وقوله للزبير ان لكل نبي "حواري" وحواري الزبير وكما نقلوا قوله لعلي لاعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وحديث الكساء لما قال لعلي وفاطمة وحسن وحسين اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وأمثال ذلك وبقال رابعا كل من الحديثين يعلم بالدليل أنه كذب لا يجوز نسبته الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه يقال ما المعنى بكون علي وغيره فاروق الامة يفرق بين الحق والباطل ان عنى بذلك أنه يميز أهل الحق والباطل فيميز بين المؤمنين والمنافقين فهذا أمر لا يقدر عليه أحد من البشر لا نبي ولا غيره وقد قال تعالى لنبيه ومن حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم فاذا

كلام الرازي في افساد هذه الحجج التي ذكرها في تناهي الحوادث بامور لم يذكرها جوابا وذلك أن أبا عبد الله الرازي ذكر في الاربعين في مسئلة حدوث العالم من الحجج على حدوث الاجسام والعالم مالم يذكر في عامة كتبه (فذكر خمس حجج الاولى) أنه لو كانت الاجسام قديمة لكانت اما متحركة أو ساكنة الاول يستلزم حوادث لا أول لها واحتج على انتفاء ذلك بستة أوجه الاول ان ماهية الحركة يقتضي المسبوقية بالغير وماهية الازل تنفيها فامتنعت أزلية الحركة فعارضه أبو الثناء الارموي بانه لقائل أن يقول كون ماهية الحركة مركبة من جزء سابق وجزء لاحق لا ينافي دوامها في ضمن أفرادها المتعاقبة لا الى أول وهو المعنى بكونها أزلية (قلت) ونكتة هذا الاعتراض أن

كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يعلم عين كل منافق فى مدينته وفيما حولها فكيف يعلم ذلك غيره وان قيل انه يدرك صفات أهل الحق وأهل الباطل فالقرآن بين ذلك غاية البيان وهو الفرقان الذى فرق لنبيه بين الحق والباطل بلا ريب وان أريد بذلك أن من قاتل معه كان على الحق فيقال هذا لو كان عصبيا لم يكن فيه الا التمييز بين تلك الطائفة المعينة وحينئذ فأبو بكر وعمر وعثمان أولى بذلك لانهم قاتلوا بالمؤمنين أهل الحق الكفار أهل الباطل فكان التميز الذى حصل بفعلهم أكمل وأفضل فانه لا يشك عاقل أن الذين قاتلهم الثلاثة كانوا أولى بالباطل ممن قاتلهم على وكل ما كان العدو أعظم بالباطل كان عدوه أولى بالحق ولهذا كان أشد الناس غما يوم القيمة من قتل نبيا أو من قتله نبي وكان المشركون الذين بشر بهم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بالتكذيب والمعاداة كابى لهب وأبى جهل شر امن غيرهم فاذا كان من قتله الثلاثة أعظم بالباطل كان الذين قاتلوهم أعظم حقا فكونهم أولى بالفرقان بهذا الاعتبار وان قيل انه فاروق لان محبته هى المفرقة بين أهل الحق والباطل قيل أولا هذا ليس من فعله حتى يكون هو به فاروقا وقيل ثانيا ان محبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أعظم تفريقا بين أهل الحق والباطل باتفاق وقيل ثالثا وعارض معارض بفعل محبة عثمان هى الفارقة بين الحق والباطل فلم يكن دعواه دون دعوى ذلك فى على مع ما روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من قوله لماذكر الفتنة يكون هذا وأصحابه على الحق وأما اذا جعل ذلك فى أبى بكر وعمر فلا يخفى أنه أظهر فى المقابلة ومن كان قوله مجرد دعوى أمكن مقابلته بمثله وان أريد بذلك مطلق دعوى المحبة دخل فى ذلك الغالية كالمدعين لالهيته ونبوته فكون هؤلاء أهل الحق وهذا كفر باتفاق المسلمين وان أريد بذلك المحبة المطلقة فالشأن فيها لاهل السنة يقولون نحن أحق بها من الشيعة وذلك أن المحبة المتضمنة للغلو هى كمحبة اليهود لموسى والنصارى للمسيح وهى محبة باطلة والمحبة الصحيحة أن يحب العبد ذلك المحبوب على ما هو عليه فى نفس الامر فلو اعتقد رجل فى بعض الصالحين أنه نبي من الانبياء أو أنه من السابقين الاولين فأحبه كان قد أحب ما لا حقيقة له لانه أحب ذلك الشخص بناء على أنه موصوف بتلك الصفة وهى باطلة فقد أحب معدوما لا موجودا كمن تزوج امرأة توهم أنها عظيمة المال والجمال والدين والحسب فاحبها ثم تبين له أنها دون ما ظنه بكثير فلا ريب أن حبه ينقص بحسب نقص اعتقاده اذا الحكم اذا ثبت لعلة زال بزوالها واليهود اذا أحبوا موسى بناء على أنه قام بمكوا بالسبت ما دامت السموات والارض وأنه نهى عن اتباع المسيح ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يكن موسى كذلك فاذا تبين لهم حقيقة موسى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم القيمة علموا أنهم لم يكونوا يحبون موسى على ما هو عليه وانما أحبوا موصوفا بصفات لا وجود لها فكانت محبتهم باطلة فلم يكونوا مع موسى المبشر بعيسى المسيح ومحمد وثبت فى الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال المرء مع من أحب والمودة لم يحبوا الاما لا وجود له فى الخارج فلا يكونون مع موسى المبشر بعيسى ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانهم لم يحبوا موسى هذا والحب والارادة ونحو ذلك يتبع العلم والاعتقاد فمن اعتقد ما لا مما فأحبه كان محبا لذلك الباطل وكانت محبته باطلة فلم تنفعه وذلك كمن اعتقد فى بشر الالهية فأحبه لذلك كمن اعتقد الهية فرعون أو أئمة الاسماعيلية أو اعتقد الالهية فى بعض الشيوخ أو بعض أهل البيت أو بعض الانبياء أو الملائكة كاعتقاد النصارى فى المسيح ومن عرف الحق فأحبه كان حبه لذلك الحق فكانت محبته من الحق فتنفعه قال الله تعالى الذين

بقال ان المستدل قال ماهية الحركة تقتضى أن تكون مسبوقة بالغير فهل المراد بالغير أن تكون الحركة مسبوقة بما ليس بحركة أو يكون بعض أجزائها سابقا لبعض أما الاول فباطل وهو الذى يشعر به قوله ماهية الحركة تقتضى المسبوقية بالغير فان ذلك قد يفهم منه أن ماهيتها تقتضى أن تكون مسبوقة بغير الحركة ولو كان الامر كذلك لامتنع كون المسبوق بغيره أزليا لكن لا يصلح أن يريد الا الثانى وهو أن ماهيتها تقتضى تقدم بعض أجزائها على بعض وحينئذ فقد منعوه المقدمة الثانية وهو أن قوله ان ماهية الازل تنفى ذلك وقالوا لانسلم أن ما كان كذلك لا يكون أزليا هذا رأس المسئلة لا سيما وهو وجماهير المسلمين وغيرهم من أهل الملل يسلمون ان ما كان كذلك فانه

كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق من ربهم كذلك يضرب الله للناس أمثالهم وهكذا النصارى مع المسيح فاذا أحبه معتقدا أنه اله وكان عبدا كان قد أحب مالا حقيقة له فاذا تبين له أن المسيح عبد ورسول لم يكن قد أحبه فلا يكون معه وهكذا من أحب الصحابة والتابعين والصالحين معتقدا فيهم الباطل كانت محبته لذلك الباطل باطلة ومحبة الرافضة لعلي رضي الله عنه من هذا الباب فانهم يحبون ما لم يوجد وهو الامام المعصوم المنصوص على امامته الذي لا امام بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا هو الذي كان يعتقد أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ظالمين معتدين أو كافرين فاذا تبين لهم يوم القيمة أن عليا لم يكن أفضل من واحد من هؤلاء وانما غايته أن يكون قريبا من أحدهم وانه كان مقرا بامامتهم وفضلهم ولم يكن معصوما لا هو ولا هم ولا كان منصوصا على امامته تبين لهم أنهم لم يكونوا يحبون عليا بل هم من أعظم الناس بغضا لعلي رضي الله عنه في الحقيقة فانهم يبغضون من اتصف بالصفات التي كانت في علي أكمل منها في غيره من اثبات امامة الثلاثة وتفضيلهم فان عليا رضي الله عنه كان يفضلهم ويقر بامامتهم فتبين أنهم يبغضون عليا قطعا وبهذا يتبين الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن علي رضي الله عنه أنه قال انه لعهد النبي الامي الي أن لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق ان كان هذا محفوظا ثابتا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانوا مقترنين به وهكذا كل من أحب شيخا على أنه موصوف بصفات ولم يكن كذلك في نفس الامر كمن اعتقد في شيخ أنه يشفع في مريديه يوم القيامة وأنه يرزقه وينصره ويفرج كرباته ويجيبه في الضرورات كمن اعتقد أن عنده خزائن الله أو أنه يعلم الغيب أو أنه ملك وهو ليس كذلك في نفس الامر فقد أحب مالا حقيقة له وقول علي رضي الله عنه في هذا الحديث لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق ليس من خصائصه بل قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وقال لا يبغض الانصار رجل مؤمن بالله واليوم الآخر وقال لا يحب الانصار الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق وفي الحديث الصحيح حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعا له ولامه أن يحببها الله الى عباده المؤمنين قال فلا تجد مؤمنا الا يحبني وأمي وهذا مما بين الفرق بين هذا الحديث والحديث الذي رواه عن ابن عمر ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا ببغضهم عليا فان هذا مما يعلم كل عالم أنه كذب لان النفاق له علامات كثيرة وأسباب متعددة غير بغض علي فكيف لا يكون على النفاق علامة الا بغض علي وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث الصحيح ان آية النفاق بغض الانصار وقال في الحديث الصحيح آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا أؤتمن خان وقد قال تعالى في القرآن في صفة المنافقين ومنهم من يلمزك في الصدقات فان أعطوا منها رضوا ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من عاهد الله ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ومنهم من يقول أيكم زادته هذه ايمانا وذكرهم سبحانه وتعالى في سورة براءة وغيرها من العلامات والصفات ما لا يسع هذا الموضع بسطه بل لو قال كنا نعرف المنافقين ببغض علي لكان متجها كما أنهم أيضا يعرفون ببغض الانصار بل وببغض أبي بكر وعمر وببغض غير هؤلاء فان كل من أبغض ما يعلم أن النبي صلى الله تعالى عليه

يصلح أن يكون أبدا وما معا لوم أن ماهية الحركة تقتضي أن يكون بعضها متأخرا عن بعض ولا يجتمع مع ذلك وجود ما لا انقضاء له من الحركات قالوا فلذلك لا يجتمع وجود ما لا ابتداء له منها كما لم يجتمع وجود ما لا أول لوجوده وهو القديم الواجب الوجود مع امكان تقدير حركات وأزمنة لا ابتداء لها مقارنة لوجوده والكلام في انتهاء المحقق كالكلام في انتهاء المقدر (قال الرازي الوجه الثاني) لو كانت أدوار الفلك متعاقبة لا الى أول كان قبل حركته عدم لا الى أول وتلك العدمات مجتمعة في الازل وليس معها شئ من الوجودات والا لكان السابق مقارنا للسبوق فلمجموع الوجودات أول قال الارموي ولقائل أن يقول ان عنيت باجتماعها تحققها بأسرها

وسلم يحبه وواليه وان كان يحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويواليه كان بغضه شعبة من شعب النفاق والدليل يطرد ولا ينعكس ولهذا كان أعظم الطوائف نفاقا المبغضين لابي بكر لانه لم يكن في الصحابة أحب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منه ولا كان فيهم أعظم حبا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم منه فبغضه من أعظم آيات النفاق ولهذا الموجد المنافقون في طائفة أعظم نفاقا في بغضه كالنصيرية والاسماعيلية ونحوهم فان قائل الرافضة الذين يبغضونه يظنون أنه كان عدوا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما يذكر لهم من الاخبار التي تقتضي أنه كان يبغض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأهل بيته فيبغضونه لذلك قيل ان كان هذا عذرا نفع نفاق الذين يبغضونه جهلا وتأويلا فكذلك المبغضون لعلي الذين اعتقدوا انه كافر مرتد أو ظالم فاسق فأبغضوه لبغضه لدين الاسلام أولما أحبه الله وأحبه من العدل ولاعتقادهم أنه قتل المؤمنين بغير حق وأراد علوا في الارض وفسادا وكان كفر عون ونحوه فان هؤلاء وان كانوا جهالا فقليلا ما يجهل ممن اعتقد في عمر أنه فرعون هذه الامة فان لم يكن بغض أبي بكر وعمر نفاقا لجهلهم وتأويلهم فكذلك بغض هؤلاء لعلي بالطريق الاولى والاحرى وان كان بغض علي نفاقا وان كان المبغض جاهلا متأولا فبغض أبي بكر وعمر أولى أن يكون نفاقا حينئذ وان كان المبغض جاهلا متأولا

﴿ فصل قال الرافضي ﴾ وأعظموا أمر عائشة على بافي نسوانه مع أنه عليه السلام كان يكرمها من ذكر خديجة بنت خويلد وقالت له عائشة انك تكثر ذكرها وقد أبدلك الله خيرا منها فقال والله ما أبدلت بها أما هو خير منها صدقتني اذ كذبني الناس وآوتني اذ طردني الناس وأسعدتني بمالها ورزقني الله الولد منها ولم أرزق من غيرها

(والجواب أن يقال) ان أهل السنة ليسوا مجمعين على أن عائشة أفضل نسائه بل قد ذهب الى ذلك كثير من أهل السنة واحتجوا بما في الصحيحين عن أبي موسى وعن أنس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام والثريد هو أفضل الاطعمة لانه خبز ولحم كما قال الشاعر

اذا ما الخبز تأدمه بلحم * فذاك أمانة الله الثريد

وذلك أن البر أفضل الاقوات واللحم أفضل الادام كما في الحديث الذي رواه ابن قتيبة وغيره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال سيد ادام أهل الدنيا والآخرة اللحم فاذا كان اللحم سيد الادام والبر سيد الاقوات ومجموعهما الثريد كان الثريد أفضل الطعام وقد صح من غير وجه عن الصادق المصدوق أنه قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وفي الصحيح عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قلت يارسول الله أي النساء أحب اليك قال عائشة قلت ومن الرجال قال أبوها قلت ثم من قال عمر وسمى رجالا وهؤلاء يقولون قوله لخديجة ما أبدلني الله خيرا منها ان صح معناه ما أبدلني خيرا لي منها فان خديجة نفعته في أول الاسلام نفعا لم يقم غيرها فيه مقامها فكانت خيرا له من هذا الوجه لكونها نفعته وقت الحاجة وعائشة صحبته في آخر النبوة وكمال الدين فحصل لها من العلم والايمان ما لم يحصل لمن لم يدرك الا أول النبوة فكانت أفضل لهذه الزيادة فان الامة انتفعت بها أكثر مما انتفعت بغيرها وبلغت من العلم والسنن ما لم يبلغه غيرها فخديجة كان خيرها مقصورا على نفس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم تبلغ عنه شيأ ولم تنتفع بها الامة كما انتفعوا بعائشة ولان الدين لم يكن قد كمل حتى تعلمه ويحصل لها من

حينما فهو ممنوع لانه ما من حين يفرض الا وينتهي واحد منها فيه لوجود الحركة التي هي عدمها ضرورة تعاقب تلك الحركات لا الى أول وان عنيت به أنه لا ترتيب في بدايات تلك العدمات كما في بدايات الوجودات فلا يلزم من اجتماع بعض الوجودات معها العدم (قلت) مضمون هذا أن عدم كل حركة ينتهي بوجودها فليست الاعدام متساوية في النهايات فلا تكون مجتمعة في شيء من الاوقات لانه في كل وقت يثبت بعضها دون بعض لوجود حادث يزول به عدمه ولكن لا بداية لكل عدم منها فان ما حدث لم يزل معدوما قبل حدوثه بخلاف الحركات فان لكل حركة بداية وحينئذ فلا يمتنع أن يقارن الوجود بعضها دون بعض كما يقارن الوجود الباقي الازلي عدم كل

كلا انه ما حصل لمن علم وآمن به بعد كماله ومعلوم أن من اجتمع همه على شئ واحد كان أبلغ فيه ممن تفرق همه في أعمال متنوعة فخديجة رضي الله تعالى عنها خيرله من هذا الوجه لكن أنواع البر لم تنحصر في ذلك ألا ترى أن من كان من الصحابة أعظم إعانا وأكثر جهادا بنفسه وماله كحمزة وعلي وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير وغيرهم هم أفضل ممن كان يخدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وينفعه في نفسه أكثر منهم كأبي رافع وأنس بن مالك وغيرهما وفي الجملة الكلام في تفضيل عائشة وخديجة ليس هذا موضع استقصائه لكن المقصود هنا أن أهل السنة مجمعون على تعظيم عائشة ومحبتها وأن نساءه أمهات المؤمنين اللواتي مات عنهن كانت عائشة أحبهن اليه وأعظمهن حرمة عند المسلمين وقد ثبت في الصحيح أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة لما يعلمون من محبته اياها حتى ان نساءه غرن من ذلك وأرسلن اليه فاطمة رضي الله عنها تقول له نساؤك يسئلنك العدل في ابنة أبي قحافة فقال لفاطمة أي بنية أما تحبين ما أحب قالت بلى قال فأحبي هذا الحديث في الصحيحين وفي الصحيحين أيضا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله ترى ما لا ترى ولما أراد فراق سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة رضي الله عنها باذنه صلى الله تعالى عليه وسلم وكان في مرضه الذي مات فيه يقول أين أنا اليوم استبطاء ليوم عائشة ثم استأذن نساءه أن يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها فعرض فيه وفي بيتها ثوفي بين سحرها ونحرها وجمع بين ريقها وريقه وكانت رضي الله عنها مباركة على أمته حتى قال أسيد بن حضير لما أنزل الله آية التيمم بسببها ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ما نزل بك أمر قط تكرهه الا جعل الله فيه للمسلمين بركة وقد كانت نزلت آية براءتها قبل ذلك لما رماها أهل الافك فبرأها الله من فوق سبع سموات وجعلها من الصيغات وبالله التوفيق

(فصل قال الرافضي) وأذاعت سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال لها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انك تقاتلين عليا وأنت ظالمة ثم انها خالفت أمر الله في قوله تعالى وقرن في بيوتكن وخرجت في ملا من الناس لتقاتل عليا على غير ذنب لان المسلمين أجمعوا على قتل عثمان وكانت هي في كل وقت تأمر بقتله وتقول اقتلوا نعثلا اقتل الله نعثلا ولما بلغها قتله فرحت بذلك ثم سألت من تولى الخلافة فقالوا على فخرجت لقتاله على دم عثمان فأي ذنب كان لعلي على ذلك وكيف استجاز طلحة والزبير وغيرهما مطاوعتها على ذلك وبأي وجه يلقون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره أو أخرجها من بيتها أو سافر بها كان أشد الناس عداوته وكيف أطاعها على ذلك عشرة آلاف من المسلمين وساعدوها على حرب أمير المؤمنين ولم ينصر أحد منهم بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما طلبت حقها من أبي بكر ولا شخص واحد كلمه بكلمة واحدة

(والجواب) أن يقال أما أهل السنة فانهم في هذا الباب وغيره قائمون بالقسط شهداء لله وقولهم حق وعدل لا يتناقض وأما الرافضة وغيرهم من أهل البدع ففي أقوالهم من الباطل والتناقض ما نبينه ان شاء الله تعالى على بعضه وذلك أن أهل السنة عندهم أن أهل بدر كلهم في الجنة وكذلك أمهات المؤمنين عائشة وغيرها وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير هم سادات أهل الجنة بعد الانبياء وأهل السنة يقولون ان أهل الجنة ليس من شرطهم سلامتهم عن الخطا بل ولا عن الذنب بل يجوز أن يذنب الرجل منهم ذنبا صغيرا أو كبيرا ويتوب منه

ماسواه فالمستدل يقول عدم كل حادث ثابت في الازل والمعترض يقول نعم لكن لا نسلم أن عدم الجنس ثابت في الازل وليس الجنس حادثا حتى يكون مسبوقا بعدم الجنس وانما الحادث أفراده كما في دوامه في الابد فليس لعدم المجموع تحقق في الازل والعدم السابق لافراد الحركات بمنزلة العدم اللاحق لها ولا يقال ان تلك الاعدام مجتمعة في الابد والفرق بين عدم المجموع وعدم كل فرد فرد فرق ظاهر والمستدل يقول عدم كل واحد أزلي فمجموع الاعدام أزلي وهذا بمنزلة أن يقول كل واحد من الافراد حادث فالمجموع حادث اذ كل حادث فله انقضاء فمجموع الحوادث له انقضاء أو كل واحد مسبوق بغيره فالمجموع مسبوق بغيره فاذا قال المتكلم عن المستدل قول

وهذا متفق عليه بين المسلمين ولو لم يتب منه فالصغائر تمحى باجتناب الكبائر عند جماهيرهم بل وعند الاكثرين منهم أن الكبائر تمحى بالحسنات التي هي أعظمها وبالمصائب المكفرة وغير ذلك واذا كان هذا أصلهم فيقولون ماذكر عن الصحابة من السيئات كثير منه كذب وكثير منه كانوا مجتهدين فيه ولكن لا يعرف كثير من الناس وجه اجتهادهم وما فقد رأنه كان فيه ذنب من الذنوب لهم فهو مغفور لهم اما بتوبة واما بحسنات ماحية واما بمصائب مكفرة واما بغير ذلك فانه قد قام الدليل الذي يجب القول بموجبه أنهم من أهل الجنة فامتنع أن يفعلوا ما يوجب النار لاستحالة واذا لم يمت أحدهم على موجب النار لم يقدح ما سوى ذلك في استحقاقهم الجنة ونحن قد علمنا أنهم من أهل الجنة ولو لم يعلم أن أولئك المعينين في الجنة لم يجز لنا أن نقدح في استحقاقهم الجنة بأمور لا نعلم أنها توجب النار فان هذا لا يجوز في آحاد المؤمنين الذين لم يعلم أنهم يدخلون الجنة وليس لنا أن نشهد لاحد منهم بالنار لا مور محتملة لا تدل على ذلك فكيف يجوز ذلك في خيار المؤمنين والعلم بتفاصيل أحوال كل واحد منهم باطنا وظاهرا وحسناته وسيئاته واجتهاداته أمر يتعذر علينا معرفته فكان كلامنا في ذلك كلاما فيما لا نعلمه والكلام بلا علم حرام فلهذا كان الامساك عما شجر بين الصحابة خيرا من الخوض في ذلك بغير علم بحقيقة الاحوال اذ كان كثير من الخوض في ذلك أو أكثره كلاما بلا علم وهذا حرام ولم يكن فيه هوى ومعارضة الحق المعلوم فكيف اذا كان كلاما لهوى يطلب فيه دفع الحق المعلوم وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة رجل علم الحق وقضى به فهو في الجنة ورجل علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار فاذا كان هذا في قضاءين اثنين في قليل المال أو كثيره فكيف القضاء بين الصحابة في أمور كثيرة فمن تكلم في هذا الباب بجهل أو بخلاف ما يعلم كان مستوجبا للوعيد ولو تكلم بحق لقصد الهوى لا لوجه الله تعالى أو يعارض به حقا آخر كان أيضا مستوجبا للذم والعقاب ومن علم ما دل عليه القرآن والسنة من الثناء على القوم ورضا الله عنهم واستحقاقهم الجنة وأنهم خير هذه الامة التي هي خير أمة أخرجت للناس لم يعارض هذا المتيقن المعلوم بأمور مشتبهة منها ما لا يعلم صحته ومنها ما يتبين كذبه ومنها ما لا يعلم كيف وقع ومنها ما يعلم عذر القوم فيه ومنها ما يعفو بتوبة منه ومنها ما يعلم أن لهم من الحسنات ما يغمره فمن سلك سبيل أهل السنة استقام قوله وكان من أهل الحق والاستقامة والاعتدال والا حصل في جهل ونقص وتناقض بحسب هؤلاء الضلال

(وأما قوله) وأذاعت سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ريب أن الله تعالى يقول واذ أسر النبي الى بعض أزواجه حديثا فلما نبأت به وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض فلما نبأها به قالت من أنبأك هذا قال نبأني العليم الخبير وقد ثبت في الصحيح عن عمر أنها عائشة وحفصة (فيقال أولا) هؤلاء عمدوا الى نصوص القرآن التي فيها ذكر ذنوب ومعاص (٢) بينة لمن نصب عنه من المتقدمين يتأولون النصوص بأنواع التأويلات وأهل السنة يقولون بل أصحاب الذنوب تابوا منها ورفع الله درجاتهم بالتوبة وهذه الآية ليست بأولى في دلالتها على الذنب من تلك الآيات فان كان تأويل تلك سائغا كان تأويل هذه كذلك وان كان تأويل هذه باطلا فتأويل تلك أبطل (ويقال ثانيا) بتقدير أن يكون هناك ذنب لعائشة وحفصة فيكونان قد تابا منه وهذا ظاهر لقوله تعالى ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فدعاهما الله تعالى الى التوبة فلا يظن

المعترض ان عنيت باجتماعها تحققها بأسرها حينما فهو ممنوع لانه ما من حين يفرض الا وينتهي واحد منها فيه وليس بمستقيم فانها مجتمعة في الازل قال المتكلم عن المعترض ليس الازل ظرفا معينا يقدر فيه وجود أو عدم كما أن الابد ليس ظرفا معينا يقدر فيه وجود أو عدم ولكن معنى كون الشيء أزليا انه ما زال موجودا أو ليس لوجوده ابتداء ومعنى كونه أبديا أنه لا يزال موجودا أو ليس لوجوده انتهاء ومعنى كون عدم الشيء أزليا أنه ما زال معدوما حتى وجد وان كان عدمه مقارنا لوجود غيره وقائل ذلك يقول لا يتصور اجتماع هذه العدمات في وقت من الاوقات أصلا بل ما من حال يقدر الا فيه عدم بعضها ووجود غيره فقول القائل ان العدمات مجتمعة في الازل

(٢) قوله بينة لمن نصب الخ كذا بالاصل فتأمل وحرره اه مصححه

بهما أنهما البتة بما سبق ما ثبت من علو درجتهما وأنهما زوجتا نبينا في الجنة وأن الله خيرهن بين الحياة الدنيا وزينتها وبين الله ورسوله والدار الآخرة فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة ولذلك حرم عليه أن يستبدل بهن غيرهن وحرم عليه أن يتزوج عليهن واختلف في الباعث لذلك له بعد ذلك ومات عنهن وهن أمهات المؤمنين بنص القرآن ثم قد تقدم أن الذنب يزول عقابه بالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة (وبقال ثالثا) المذكور عن أزواجه كالمذكور عن شهدله بالجنة من أهل بيته وغيرهم من أصحابه فان عليا لما خطب ابنة أبي جهل على فاطمة وقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فقال ان بني المغيرة استأذنوني أن ينكحوا عليا ابنتهم وانى لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم فان فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها فلا يظن بعلي رضي الله عنه أنه تزلا الخطبة في الظاهر فقط بل تركها بقلبه وتاب بقلبه عما كان طلبه وسعى فيه وكذلك لما صالح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المشركين يوم الحديبية وقال لاصحابه انحروا واحلقوا رؤسكم فلم يقم أحد فدخل مغضبا على أم سلمة فقالت من أغضبك أغضبه الله فقال مالي لا أغضب وأنا آمر بالامر فلا يطاع فقالت يا رسول الله ادع بهديك فانحره وأمر الحلاق فليحلق رأسك وأمر عليا أن يعاوسه فقال والله لا أحلق فأخذ الكتاب من يده ومحاه ومعلوم أن تأخر علي وغيره من الصحابة عما أمر وابه حتى غضب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قال العائل هذا ذنب كان جوابه كجواب القائل ان عائشة أذنبت في ذلك فمن الناس من يتأول ويقول اما تأخروا متأولين لكونهم كانوا يرجون تغيير الحال بأن يدخلوا مكة وآخر يقول لو كان لهم تأويل مقبول لم يغضب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل تاوا من ذلك التأخر ورجعوا عنه مع أن حسناتهم تحمو مثل هذا الذنب وعلى داخل في هؤلاء رضي الله عنهم أجمعين

(وأما الحديث) الذي رواه وهو قوله لها تقاتلين عليا وأنت ظالمة فهذا لا يعرف في شئ من كتب العلم المعتمدة ولا له اسناد معروف وهو بالموضوعات المكذوبات أشبه منه بالاحاديث الصحيحة بل هو كذب قطعا فان عائشة لم تقاتل ولم تخرج لقتال وانما خرجت بقصد الاصلاح بين المسلمين وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى فكانت اذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال فندم طلحة والزبير وعلي رضي الله تعالى عنهم أجمعين ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في القتال ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم فانه لما أرسل علي وطلحة والزبير وقصدوا الاتفاق على المصلحة وأنهم اذا تمكنوا طلبوا قتلة عثمان أهل الفتنة وكان على غير راض بقتل عثمان ولا معينا عليه كما كان يحلف فيقول والله ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله وهو الصادق البار في يمينه فخشي القتلة أن يتفق على مهمهم على امساك القتلة فلما وقعوا على عسكر طلحة والزبير ظنوا طلحة والزبير أن علي حامل عليهم فلما وقعا عن أنفسهم ظنوا على أنهم حملوا عليه فحمل دفاعا عن نفسه فوقعت الفتنة بغير اختيارهم وعائشة راكبة لما قاتلت ولا أمرت بالقتال فكذا ذكر غير واحد من أهل المعرفة بالاخبار

(وأما قوله) وخالفت أمر الله في قوله تعالى وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى فهي رضي الله عنها لم تتبرج تبرج الجاهلية الاولى والامر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحة مأمور بها كالحج والعمرة أو خرجت مع زوجها في سفر فان هذه الآية

طرء امكان اجتماع هذه الاعدام واجتماع هذه الاعدام يمتنع وسيأتي تمام الكلام على ذلك بعد هذا (قال الرازي) الثالث ان لم يحصل شئ من الحركات في الازل أو حصل ولم يكن مسبوقا بغيره فلها أول وان كان مسبوقا بغيره كان الازلي مسبوقا (قال الاروسي) ولقائل أن يقول ليس شئ من الحركات الجزئية أزليا بل كل واحدة منها حادثة وانما دوام الحركة الكلية بتعاقب الافراد الجزئية وهي ليست مسبوقة بغيرها فلم يلزم أن يكون لكل الحركات الجزئية أول (قلت) قول المستدل ان حصل شئ من الحركات في الازل ولم يكن مسبوقا بغيره فلها أول يريد به ليس مسبوقا بحركة أخرى فان الحركة المعينة التي تسبقها حركة أخرى تكون لها ابتداء فلا تكون

تركت فى حياة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد سافر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعض ذلك فى حجة الوداع سافر عائشة رضى الله عنها وغيرها وأرسلهما مع عبد الرحمن أخيها فأردفها خلفه وأعمرها من التنعيم وحجة الوداع كانت قبل وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بأقل من ثلاثة أشهر بعد نزول هذه الآية ولهذا كن أزواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحججن كما حججن فى خلافة عمر رضى الله عنه وكان عمر يوكل بقطارهن عثمان أو عبد الرحمن بن عوف واذا كان سفرهن لمصلحة جائزا فعائشة اعتقدت أن ذلك السفر مصلحة للمسلمين فتأولت فى هذا وهذا كما أن قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وقوله ولا تقتلوا أنفسكم يتضمن قتل المؤمنين بعضهم بعضا كما فى قوله ولا تلمزوا أنفسكم وقوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وكذلك قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار قيل يارسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا على قتل صاحبه (فان قال قائل) ان علما ومن قاتله قد التقيا بسيفيهما وقد استحلوا دماء المسلمين فيجب أن يلحقهم الوعيد (قلنا به) أن الوعيد لا يتناول المجتهد المتأول وان كان مخطئا فان الله تعالى يقول فى دعاء المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قد فعلت فقد عفا المؤمنين عن النسيان والخطأ والمجتهد المخطئ مغفور له خطؤه واذا غفر خطأ هؤلاء فى قتال المؤمنين فالمغفرة لعائشة لكونها لم تقر فى بيتها اذا كانت مجتهدة أولى (وأيضا فلو قال قائل) ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان المدينة تنفى خبثها وتنصع طيبها وقال لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها الا أبدلها الله خيرا منه أخرجه فى الموطأ قال ان علما خرج منها ولم يقم بها كما أقام الخلفاء قبله ولهذا لم تجتمع عليه الكلمة (لكان الجواب) أن المجتهد اذا كان دون على لم يتناوله الوعيد فعلى أولى أن لا يتناوله الوعيد لاجتهاده وبهذا يجاب عن خروج عائشة رضى الله عنها واذا كان المجتهد مخطئا فالخطأ مغفور بالكتاب والسنة

وأما قوله خرجت فى ملأمن الناس تقاتل عليا على غير ذنب فهذا أولا كذب عليها فانها لم تخرج لقصد القتال ولا كان أبضا طلحة والزبير قصدهما القتال لعلى * ولو قدر أنهما قصدا القتال فهذا هو القتال المذكور فى قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم فجعلهم مؤمنين اخوة مع الاقتتال واذا كان هذا فاما ان هودون أو لئك من المؤمنين فهو به أولى وأحرى

وأما قوله ان المسلمين أجمعوا على قتل عثمان (فجوابه) من وجهين (أحدهما) أن يقال أولا هذا من أظهر الكذب وأبينه فان جماهير المسلمين لم يأمروا بقتله ولا شاركوا فى قتله ولا رضوا بقتله أما أولا فان أكثر المسلمين لم يكونوا بالمدينة بل كانوا بمكة واليمن والشام والكوفة والبصرة ومصر وخراسان وأهل المدينة بعض المسلمين (وأما ثانيا) فان خيار المسلمين لم يدخل واحد منهم فى دم عثمان لا قتل ولا أمر بقتله وانما قتله طائفة من المفسدين فى الارض من أوباش القبائل وأهل الفتن وكان على رضى الله عنه يحلف دائما انى ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله ويقول اللهم العن قتلة عثمان فى البر والبحر والسهل والجبل وغاية ما يقال انهم لم ينصروه حتى النصرة وأنه حصل نوع من الفتور والخذلان حتى تمكن أولئك المفسدون

أزلية اذا لازلى لا يكون الا لجنس وأما الحركة المعينة اذا قدرت غير مسبوقة بحركة كانت حادثة كما أنها اذا كانت مسبوقة كانت حادثة ولم يرد بقوله اذا حصل شىء من الحركات فى الازل ولم يكن مسبوقا بغيره فلها أول اى لم يكن مسبوقا بغير الحركات فان ما كان فى الازل ولم يكن مسبوقا بغيره لا يكون له أول فاو أراد بالغير غير الحركات كان الكلام متهافتا فان ما كان أزليا لا يكون مسبوقا بغيره فالجنس عند المنازع أزلى وليس مسبوقا بغيره والواحد من الجنس ليس بأزلى وهو مسبوق بغيره وما قدر أزليا لم يكن مسبوقا بغيره سواء كان جنسا أو شخصا لكن اذا قدر أزليا وليس مسبوقا بغيره فكيف يكون له أول ولكن اذا قدر مسبوقا بالغير كان له أول فالمسبوق بغيره هو الذى

ولهم فى ذلك تأويلات وما كانوا يظنون أن الامر يبلغ الى ما بلغ ولو علموا ذلك لسدوا الذريعة وحسموا مادة الفتنة ولهذا قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة فان الظالم يظلم فيقتل الناس بفتنة تصيب من لا يظلم فيجرون عن ردها حينئذ غلاف ما لو منع الظالم ابتداء فانه كان يزول سبب الفتنة (فانهما) ان هؤلاء الرافضة فى غاية التناقض والكذب فانه معلوم أن الناس أجمعوا على بيعة عثمان مالم يجمعوا على قتله فانهم كلهم بايعوه فى جميع الارض فان جاز الاحتجاج بالاجماع الظاهر وجب أن تكون بيعته حقا لحصول الاجماع عليها وان لم يجز الاحتجاج به بطلت حجتهم بالاجماع على قتله لاسيما ومن المعلوم أنه لم يباشر قتله الا طائفة قليلة ثم انهم ينكرون الاجماع على بيعته ويقولون انما بايع أهل الحق خوفا منهم وكرها ومعلوم أنهم لو اتفقوا كلهم وقال قائل كان أهل الحق كارهين لقتله لكن سكتوا خوفا وتقية على أنفسهم لكان هذا أقرب الى الحق لان العادة قد جرت بأن من يريد قتل الائمة يخيف من ينازعه بخلاف من يريد مبايعة الائمة فانه لا يخيف المخالف كما يخيف من يريد قتله فان المريدين للقتل أسرع الى الشر وسفك الدماء واخافة الناس من المريدين للبايعة فهذا لو قدر أن جميع الناس ظهر منهم الامر بقتله فكيف وجمهورهم أنكر قتله ودافع عنه من دافع فى بيته كالحسن بن على وعبد الله بن الزبير وغيرهما وأيضا فاجماع الناس على بيعة أبى بكر أعظم من اجماعهم على بيعة على ولم يقتل عثمان فانه لم يتخلف عنها الا سعد بن عبادة وسعد قد علم سبب تخلفه والله يغفر له ورضى عنه وكان رجلا صالحا من السابقين الاولين من الانصار من أهل الجنة كما قالت عائشة رضى الله عنها فى قصة الافك لما أخذ يدافع عن عبد الله بن أبى رأس المنافقين قالت وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية وقد قلنا غير مرة أن الرجل الصالح المشهود له بالجنة قد يكون له سيئات يتوب منها أو تمحوها حسناته أو تكفر عنه بالمصائب أو غير ذلك فان العبد اذا أذنب كان لدفع عقوبة النار عشرة أسباب ثلاثة منه وثلاثة من الناس وباقيها من الله التوبة والاستغفار والحسنات الماحية ودعاء المؤمنين واهداء ثواب العمل الصالح له وشفاعة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم والمصائب المكفرة فى الدنيا وفى البرزخ وفى عرصات القيامة ومغفرة الله له بفضل رحمته (والمقصود هنا) أن هذا الاجماع ظاهر معلوم فكيف يدعى الاجماع على مثل قتل عثمان من ينكر هذا الاجماع بل من المعلوم أن الذين تخلفوا عن القتال مع علي من المسلمين أضعاف الذين أجمعوا على قتل عثمان فان الناس كانوا فى زمن علي على ثلاثة أصناف صنف قاتلوا معه وصنف قاتلوه وصنف لا قاتلوه ولا قاتلوا معه وأكثر السابقين الاولين كانوا من هذا الصنف ولو لم يكن تخلف عنه الا من قاتل مع معوية رضى الله عنه فان معوية ومن معه لم يبايعوه وهم أضعاف الذين قتلوا عثمان أضعافا مضاعفة والذين أنكروا قتل عثمان أضعاف الذين قاتلوا مع علي فان كان قول القائل ان الناس أجمعوا على قتال علي باطلا فقوله انهم أجمعوا على قتل عثمان أبطل وأبطل وان جاز أن يقال انهم أجمعوا على قتل عثمان لكون ذلك وقع فى العالم ولم يدفع فقول القائل انهم أجمعوا على قتال علي أيضا والتخلف عن بيعته أجوز وأجوز فان هذا وقع فى العالم ولم يدفع أيضا وان قيل الذين كانوا مع علي لم يمكنهم الزام الناس البيعة وجمعهم عليه ولا دفعهم عن قتاله فجوزوا عن ذلك قيل والذين كانوا مع عثمان لما حصر لم يمكنهم دفع القتال عنه وان قيل بل أصحاب علي فرطوا وتخاذلوا حتى عجزوا عن دفع القتال أو قهروا الذين قاتلوه أو جمع الناس عليه قيل والذين كانوا

له أول وأما ما ليس مسبوقا بغيره فكيف يكون له أول ومع هذا فيقال له تقدير كون الحركة المعينة فى الازل ومسبوقة بأخرى جمع بين النقيضين فهو ممتنع لذاته والممتنع لذاته يلزمه حكم ممتنع فلا يصدر ما لزم على هذا التقدير وأما على التقدير الآخر وهو حصول شئ منها فى الازل مع كونه مسبوقا فقد أجابه الارموى بأن وجود الحركة المعينة فى الازل محال أيضا واذا كان ذلك ممتنعا جاز أن يلزمه حكم ممتنع وهو كون الازل مسبوقا بالغير وانما الازلى هو الجنس وليس مسبوقا بالغير وقد اعترض بعضهم على هذا الاعتراض بان قال فحينئذ فليس شئ من الحركات حاصلا فى الازل اذ لو حصل لامتنع زواله وماهذا شأنه يمتنع كونه أزليا وجواب هذا

مع عثمان فزلموا وتخاذلوا حتى تمكن منه أولئك ثم دعوى المدعي الاجماع على قتل عثمان مع ظهور الانكار من جماهير الامة والقيام في الانتصاره والانتقام ممن قتله أظهر كذبا من دعوى المدعي اجماع الامة على قتل الحسين رضي الله عنه فلو قال قائل ان الحسين قتل باجماع الناس لان الذين قاتلوه وقتلوه لم يدفعهم أحد عن ذلك لم يكن كذبه بأظهر من كذب المدعي الاجماع على قتل عثمان فان الحسين لم يعظم انكار الأمة لقتله كما عظم انكارهم لقتل عثمان ولا انتصر له جيوش كالجيوش الذين انتصرت لعثمان ولا انتقم أعوانه من أعدائه كما انتقم أعوان عثمان من أعدائه ولا حصل بقتله من الفتنة والشر والفساد ما حصل بقتل عثمان ولا كان قتله أعظم انكارا عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من قتل عثمان فان عثمان من أعيان السابقين الاولين من المهاجرين من طبقة علي وطلحة والزبير وهو خليفة للمسلمين أجمعوا على بيعته بل لم ينهر في الامة سيفا ولا قتل علي ولا بيته أحدا وكان يغزو بالمسلمين الكفار بالسيف وكان السيف في خلافته كما كان في خلافة أبي بكر وعمر مسلولا على الكفار مكفوفا عن أهل القبلة ثم انه طلب قتله وهو خليفة فصبر ولم يقاتل دفاعا عن نفسه حتى قتل ولا ريب أن هذا أعظم أجرا وفضله أعظم انما لم يكن متوليا فخرج بطلب الولاية ولم يتمكن حتى قاتله أعوان الذين طلب أخذ الامر منهم فقاتل عن نفسه حتى قتل ولا ريب أن قتال الدافع عن نفسه وولايته أقرب من قتال الطالب لأن يأخذ الأمر من غيره وعثمان ترك القتال دفاعا عن ولايته فكان حاله أفضل من حال الحسين وقتله أشنع من قتل الحسين كما أن الحسن رضي الله عنه لما لم يقاتل على الامر بل أصلح بين الامة بترك القتال مدحه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك فقال ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين والمنتصرون لعثمان معوية وأهل الشام والمنتصرون من قتلة الحسين المختار بن أبي عبيد الثقفي وأعوانه ولا يشك عاقل أن معوية رضي الله عنه خير من المختار فان المختار كذاب ادعى النبوة وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يكون في ثقيف كذاب ومبير فالكذاب هو المختار والمبير هو الحجاج بن يوسف وهذا المختار كان أمور جلا صالحا وهو أبو عبيد الثقفي الذي قتل شهيدا في حرب المجوس وأخته صفية بنت أبي عبيد امرأة عبد الله بن عمر امرأة صالحة وكان المختار رجل سوء (وأما قوله) ان عائشة كانت في كل وقت تأمر بقتل عثمان وتقول في كل وقت اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا ولما بلغها قتله فرحت بذلك (فيقال له أولا) أن النقل الثابت عن عائشة بذلك (ويقال ثانيا) ان المنقول عن عائشة يكذب ذلك و بين أنها أنكرت قتله ونهت من قتله ودعت على أحيائها محمد وغيره لما شاركتهم في ذلك (ويقال ثالثا) هب أن واحدا من الصحابة عائشة أو غيرها قال في ذلك كلمة على وجه الغضب لانكاره بعض ما ينكر فليس قوله حجة ولا يقدح في ايمان القائل ولا المقول له بل قد يكون كلاهما وليا لله تعالى من أهل الجنة و بظن أحدهما جواز قتل الآخر بل بظن كفره وهو مخطئ في هذا الظن كما ثبت في الصحيحين عن علي وغيره في قصة حاطب بن أبي بلتعة وكان من أهل بدر والحديبية وقد ثبت في الصحيح أن غلامه قال يا رسول الله والله ليدخلن حاطب النار فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذبت انه شهد بدرا والحديبية وفي حديث علي أن حاطبا كتب الى المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما أراد غزوة الفتح فأطلع الله نبيه على ذلك فقال لعلي والزبير اذهبا حتى تأتيا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فلما أتيا بالكتاب قال ما هذا يا حاطب فقال والله يا رسول الله ما فعلت هذا ارتدادا ولا رضا بالكفر ولكن كنت امرأ ملصقا في قريش

الاعتراض أن يقال ليس شئ من الحركات المعينة في الازل اذ ليس شئ منها لا أول له بل كل واحد منها له أول لكن جنسها لا أول له وهذا غير ذلك والمنازع يسلم أنه ليس شئ من الحركات المعينة أزليا بما سبح أنه يقول جنسها أبدي (قال الرازي) الوجه الرابع كلما تحرك زحل دورة تحركت الشمس ثلاثين فعددا دورات زحل أقل من عدد دورات الشمس والاقل من غيره متناه والزائد على المتناهي بالمتناهي متناه فعددهما متناه (قال الارموي) ولقائل ان يقول تضعيف الواحد الى غير النهاية أقل من تضعيف الاثنين كذلك مع كونهما غير متناهيين (قلت) هذا الذي ذكره الارموي معارضة ليس

ولم أكن من أنفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم بمكة قرابات يحمون بها أهليهم فأحببت اذ فاتنى ذلك أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتى فقال عمر رضى الله عنه دعنى أضرب عنق هذا المنافق فقال انه شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وأنزل الله تعالى أول سورة الممتحنة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة الآيات وهذه القصة مما اتفق أهل العلم على صحتها وهى متواترة عندهم معروفة عند علماء التفسير وعلماء المغازى والسير والتواريخ وعلماء الفقه وغيرهم وكان على رضى الله عنه يحدث بهذا الحديث فى خلافته بعد الفتنة وروى ذلك عنه كاتبه عبد الله بن أبى رافع لبيين لهم أن السابقين مغفور لهم ولو جرى منهم ما جرى وعثمان وطلحة والزبير أفضل باتفاق المسلمين من حاطب بن أبى بلتعة وكان حاطب مسيئا الى مماليكه وكان ذنبه فى مكاتبته للمشركين وإعانتهم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه أعظم من الذنوب التى تضاف الى هؤلاء ومع هذا فالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن قتله وكذب من قال انه يدخل النار لانه شهد بدرا والحديبية وأخبر بمغفرة الله لاهل بدر ومع هذا فقال عمر رضى الله عنه دعنى أضرب عنق هذا المنافق فسماه منافقا واستحل قتله ولم يقدح ذلك فى ايمان واحد منهما ولا فى كونه من أهل الجنة وكذلك فى الصحيحين وغيرهما حديث الافك لما قام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا على المنبر يعتذر من رأس المنافقين عبد الله بن أبى فقال من يعذرنى من رجل بلغنى أذاه فى أهلى والله ما علمت على أهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا فقام سعد بن معاذ سيد الاوس وهو الذى اهتز لموته عرش الرحمن وهو الذى كان لاتأخذه فى الله لومة لائم بل حكم فى حلفائه من بنى قريظة بأن يقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم وتغنم أموالهم حتى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة فقال يارسول الله نحن نعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من أصحابنا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقام سعد بن عبادة فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام أسيد بن حضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين وكادت تثور فتنة بين الاوس والخزرج حتى نزل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وخفضهم وهؤلاء الثلاثة من خيار السابقين الاولين وقد قال أسيد بن حضير لسعد بن عبادة انك منافق تجادل عن المنافقين وهذا مؤمن ولى الله من أهل الجنة وذاك مؤمن ولى الله من أهل الجنة فدل على أن الرجل قد يكفر أو ناه بالتأويل ولا يكون واحد منهما كافرا وكذلك فى الصحيحين حديث عتبان بن مالك لما أتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم منزله فى نفر من أصحابه فقام يصلى وأصحابه يتحدثون بينهم ثم أسندوا عظم ذلك الى مالك بن الدخشن وودوا أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دعا عليه فهلك فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلاته وقال أليس يشهد أن لا اله الا الله وأنى رسول الله قالوا بلى وانه يقول ذلك وما هو فى قلبه فقال لا يشهد أحد أن لا اله الا الله وأنى رسول الله فيدخل النار أو تطعمه واذا كان ذلك فاذا ثبت أن شخصا من الصحابة اما عائشة واما عمار بن ياسر واما غيرهما كفر آخر من الصحابة عثمان أو غيره أو أباح قتله على وجه التأويل كان هذا من باب التأويل المذكور ولم يقدح ذلك فى ايمان واحد منهما ولا فى كونه من أهل الجنة فان عثمان وغيره أفضل من حاطب ابن أبى بلتعة وعمر أفضل من عمار وعائشة وغيرهما وذنب حاطب أعظم من ذلك فاذا غفر لحاطب ذنبه فالمغفرة لعثمان أولى واذا جاز أن يجتهد مثل عمر وأسيد بن حضير فى التكفير

فيه منع شئ من مقدمات الدليل
ولا حل له ثم قد يقول المستدل
الفرق بين مراتب الاعداد وأعداد
الدورات من وجهين (أحدهما) أن
مراتب الاعداد المجردة لا وجود
لها فى الخارج وانما يقدرها الذهن
تقديرا كما يقدر الاشكال المجردة
يقدر شكلا مستديرا وشكلا أكبر
منه وشكلا أكبر من الآخر وهلم
جرا وتلك الاشكال التى يقدرها
الذهن لا وجود لها فى الخارج
وكذلك الاعداد المجردة لا وجود لها
فى الخارج فالكم المتصل والمنفصل
اذا أخذ مجردا عن الموصوف به لم
يكن الا فى الذهن وكذلك الجسم
التعليمى وهو أن يقدر طول
وعرض وعمق مجردا عن الموصوف
به واذا كان كذلك لم يلزم من امكان
تقدير ذلك فى الذهن امكان وجوده
فى الخارج فان الذهن تقدر فيه
الممتنعات كاجتماع النقيضين
والضدين فيقدر فيه كون الشئ

أو استحلال القتل ولا يكون ذلك مطابقا قصده ومثله عن عائشة وعمار أولى (ويقال رابعا) ان هذا المنقول عن عائشة من القدح فى عثمان ان كان صحيحا فاما أن يكون صوابا أو خطأ فان كان صوابا لم يذكر فى مساوى عائشة وان كان خطأ لم يذكر فى مساوى عثمان والجمع بين بعض عائشة وعثمان باطل وأيضا فعائشة ظهر منها من التألم لقتل عثمان والندم لقتلته وطلب الانتقام منهم ما يقتضى الندم على ما ينافى ذلك كما ظهر منها الندم على مسيرها الى الجمل فان كان ندمها على ذلك يدل على فضيلة على واعترافها له بالحق فكذلك هذا يدل على فضيلة عثمان واعترافها له بالحق والافلا وأيضا فما ظهر من عائشة وجمهور الصحابة وجمهور المسلمين من الملام لعلى أعظم مما ظهر منهم من الملام لعثمان فان كان هذا حجة فى لوم عثمان كان حجة فى لوم على والافلا وان كان المقصود بذلك القدح فى عائشة لما لامت عثمان وعلى فعائشة فى ذلك مع جمهور الصحابة لكن تختلف درجات الملام وان كان المقصود القدح فى الجميع فى عثمان وعلى وطلحة والزبير وعائشة والملام الملوم فلنا نحن لسنا ندعى لواحد من هؤلاء العصمة من كل ذنب بل ندعى أنهم من أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين وأنهم من سادات أهل الجنة ونقول ان الذنوب جائز تعلى من هو أفضل منهم من الصديقين ومن هو أكبر من الصديقين ولكن الذنوب يرفع عقابها التوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك وهؤلاء لهم من التوبة والاستغفار والحسنات ما ليس لمن هو دونهم وإنما تلوا عصائب بكفر الله بها خطاياهم ليبتلى بها من دونهم فلهم من السعى المشكور والعمل المبرور ما ليس لمن بعدهم وهم بمغفرة الذنوب أحق من غيرهم ممن بعدهم والكلام فى الناس يجب أن يكون بعلم وعدل لا بجهل وظلم بمثل أهل البدع فان الرافضة يعمدون الى أقوام متقارنين فى الفضيلة يريدون أن يجعلوا أحدهم معصوما من الذنوب والخطايا والآخر اثما فاسقا أو كافرا فيظهر جهلهم وتناقضهم كاليهودى والنصرانى اذا أراد أن يثبت نبوة موسى أو عيسى مع قدحه فى نبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانه يظهر عجزه وجهله وتناقضه فانه ما من طريق يثبت بها نبوة موسى وعيسى الا وتثبت نبوة محمد بمثلها أو بما هو أقوى منها ولا من شبهة تعرض فى نبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الا وتعرض فى نبوة موسى وعيسى عليهما السلام بما هو مثلها أو أقوى منها وكل من عدا الى التفريق بين المتماثلين أو مدح الشئ وذم ما هو من جنسه أو أولى بالمدح منه أو بالعكس أصابه مثل هذا التناقض والهجر والجهل وهكذا أتباع العلماء والمشايخ اذا أراد أحدهم أن يمدح متبوعه ويذم نظيره أو يفضل أحدهم على الآخر بمثل هذا الطريق (فاذا قال أهل العراق) أهل المدينة خالفوا السنة فى كذا وكذا وتركوا الحديث الصحيح فى كذا وكذا واتبعوا الرأى فى كذا وكذا مثل أن يقول عن يقوله من أهل المدينة انهم لا يرون التلبية الى رمى جمرة العقبة ولا الطيب للمحرم قبل الاحرام ولا قبل التحلل الثانى ولا السجود فى المفصل ولا الاستفتاح والتعوذ فى الصلاة ولا التسليمتين منها ولا تحريم كل ذى ناب من السباع ولا كل ذى مخلب من الطير وأنهم يستحلون الخشوش ونحو ذلك مع ما فى هذه المسائل من النزاع بينهم فيقول المدنيون نحن أتبع للسنة وأبعد عن مخالفتها وعن الرأى الخطا من أهل العراق الذين لا يرون أن كل مسكر حرام ولا أن مباه الآبار لا تنجس بمجرد وقوع النجاسات ولا يرون صلاة الاستسقاء ولا صلاة الكسوف بركوعين فى كل ركعة ولا يحرمون حرم المدينة ولا يحكمون بشاهد ويمين ولا يبتدئون فى القسامة بأيمان المدعين ولا يحترمون بطواف واحد وسعى واحد فى القران ويوجبون الزكاة فى الخضراوات ولا يعتبرون

موجودا معدوما وكون الشئ متصورا كما كنا يقدر فيه أن كون الشئ لا موجودا ولا معدوما ولا واجبا ولا ممكنا ولا ممتنعا الى غير ذلك من التقديرات الذهنية التى لا تستلزم امكان ذلك فى الخارج ولهذا يمكن تقدير خط لا يتناهى وسطح لا يتناهى وتقدير أشكال بعضها أكبر من بعض بلا نهاية وأبعاد لا نهاية لها ولا يلزم من امكان تقدير ما لا نهاية له فى الذهن امكان ذلك فى الخارج والمنازعون يسلمون امتناع أجسام لا يتناهى قدرها وأبعاد لا تتناهى وعلل ومعلولات لا تتناهى مع امكان تقدير ذلك فى الذهن فاذا قيل لهم كذلك تقدر أعداد لا تتناهى أو تقدير مراتب أعداد لا تتناهى بعضها أفضل من بعض اذا قدرت فى الذهن لم يدل ذلك على امكان وجوده فى

الاحباس ولا يبطلون نكاح الشغار ولا نكاح المحلل . ولا يجعلون الحالفين للزوجين الا مجردين وكيلين ولا يجعلون الاعمال في العقود بالنيات ويستحلون محارم الله تعالى بأدنى الحيل فيسقطون الحقوق كالشفعة وغيرها بالحيل ويحلون المحرمات كالربا والميسر والسفاح بالحيل ويسقطون الزكاة بالحيل ولا يعتبرون المقصود في العقد ويبطلون الحدود حتى لا يمكن سياسة بلد برأيهم فلا يقطعون يد من يسرق الاطعمة والفاكهة وما أصله الاباحة ولا يحدون أحدا بشرب الخمر حتى يقر أو تقوم عليه بينة بشربها ووجدت رائحتها منه وسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وخلفائه بخلاف ذلك ولا يوجبون القود بالمثقل ولا يفعلون بالقاتل كما فعل بالمقتول كأن يكون القاتل قطع يد المظلوم ورجليه وبقر بطنه فيقولون نضرب عنقه ويقتلون الواحد من خيار المسلمين بقتل واحد كافر ذمي ويسوون بين دية المهاجرين والانصار ودية الكفار من أهل الذمة ويسقطون الحد عن وطئ ذات محرمه كأمه وابنته عالما بالتحريم بمجرد صورة العقد كما يسقطونه بعقد الاجبار على المنافع ولا يجمعون بين الصلاتين الا بعرفة ومزدلفة ولا يستحبون التغليس بالفجر ولا يستحبون القراءة خلف الامام في صلاة السر ولا يوجبون التبييت لنية الصوم على من علم أن غدا من رمضان ولا يجوزون وقف المشاع واهبته ولا رهنه ويحرمون الضب والضبع وغيرهما مما أحله الله ورسوله ويحلون المسكر الذي حرمه الله ورسوله ولا يرون أن وقت العصر يدخل اذا صار ظل كل شئ مثله ويقولون ان صلاة الفجر تبطل بطلوع الشمس ولا يجيزون القرعة ولا يأخذون بحديث المصراة ولا بحديث المشتري اذا أفلس ويقولون ان الجمعة وغيرها تدرك بأقل من ركعة ولا يجيزون القصر في مسيرة يوم أو يومين ويجيزون تأخير بعض الصلوات عن وقتها * وكذلك بعض أتباع فقهاء الحديث لو قال أحدهم انا نحن اتباع الصحيح وأنتم تعملون بالضعيف فقال له الآخرون نحن أعلم بالحديث الصحيح منكم وأتبع له منكم ممن روى عن الضعفاء ما يعتقد صحته ونظن أنه ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما لم يثبت عنه كما نظن ثبوت كون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان في السفر أحيانا يتم الصلاة أو أنه كان يقنت بعد الركوع في الفجر حتى فارق الدنيا أو أنه أحرم بالحج احراما مطلقا ثم بنوه تمتعا ولا افرادا ولا قرانا أو أن مكة فتحت صلحا وأن ما فعله عمر وعثمان وغيرهما من ترك قسمة العقار ينقض وينقض حكم الخلفاء الراشدين والصحابة كعمر وعثمان وعلي وابن عمر وغيرهم في المفقود ويحتج بحديث غير واحد من الضعفاء وأما نحن فنقول ان الحديث الضعيف خير من الرأي ليس المراد به الضعيف المتروك لكن المراد به الحسن كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحديث ابراهيم الهجري وأمثالهما مما يحسن الترمذي حديثه أو يصححه وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي اما صحيح واما ضعيف والضعيف نوعان ضعيف متروك وضعيف ليس بمتروك فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح فجاء من لا يعرف الا اصطلاح الترمذي فسمع قول بعض الأئمة الحديث الضعيف أحب الي من القياس فظن أنه يحتج بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذي وأخذ يرجح طريقة من يرى أنه أتبع للحديث الصحيح وهو في ذلك من المتناقضين الذين يرجحون الشئ على ما هو أولى بالرجحان منه ان لم يكن دونه * وكذلك شيوخ الزهاد اذا أراد الرجل أن يقدح في بعض الشيوخ ويعظم آخر ويقول ذاك أولى بالتعظيم وأبعد عن القدح كمن يفضل أبا يزيد والشبلي وغيرهما ممن يحكى عنه نوع من الشطح على مثل الجنيد وسهل بن عبد الله التستري وغيرهما ممن هو أولى بالاستقامة وأعظم قدرا وذلك لان هؤلاء من جهلهم يجعلون مجرد الدعوى العظيمة

الخارج يطلت معارضتهم وكان من عارض تقدير الاعداد التي لا تتناهي بتقدير الاشكال التي لا تتناهي وتقدير التفاضل في هذا بالتفاضل في هذا أولى ممن عارض تفاضل الدورات بتفاضل مراتب الاعداد فانه اذا قيل تضعيف الواحد الى غير نهاية أقل من تضعيف الاثنين قيل واذا فرض خط عرضه بقدر الكف لا يتناهى طولا وخط عرضه بقدر الذراع لا يتناهى فالذي بقدر الكف أقل واذا فرض أجسام مستديرة كل منها بقدر رأس الانسان وأخرى كل منها بقدر الفلك لا تتناهى كانت مقادير تلك أصغر مع أن الجميع لا يتناهى كان معلوما أن هذه المعارضة أعدل وأولى بالقبول من تلك المعارضة (الوجه الثاني) ان كان تضعيف الاعداد ومراتبها

موجبة لتفضيل المدحى ولا يعلمون أن تلك غايتها أن تكون من الخطا المغفور لا من السعى المشكور وكل من لم يسلك سبيل العلم والعدل أصابه مثل هذا التناقض ولكن الانسان كما قال الله تعالى وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيما فهو ظالم جاهل الامن تاب الله عليه

(وأما قوله) انها سألت من تولى الخلافة فقالوا على فخرجت لقتاله على دم عثمان وأى ذنب كان لعلى فى ذلك (يقال له أولا) قول القائل ان عائشة وطلحة والزبير اتهموا علياً بانه قتل عثمان وقاتلوه على ذلك كذب بل انما طلبوا القتلة الذين كانوا تحيزوا الى على وهم يعلمون أن براءة على من دم عثمان كبراءتهم وأعظم لكن القتلة كانوا قد أووا اليه فطلبوا قتل القتلة ولكن كانوا عاجزين عن ذلك هم وعلى لان القوم كانت لهم قبائل يذبون عنهم والفتنة اذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السفهاء فصار الا كابر رضى الله عنهم عاجزين عن اطفاء الفتنة وكف أهلها وهذا شأن الفتن كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واذا وقعت الفتنة لم يسلم من التلوث بها الامن عصمه الله (وأيضا) فقوله أى ذنب كان لعلى فى قتله تناقض منه فانه يزعم أن علياً ممن كان يستحل قتله وقتاله وممن ألب عليه وقام فى ذلك فان علياً نسبه الى قتل عثمان كثير من شيعته وشيعة عثمان هؤلاء لتعصبهم لعثمان وهؤلاء لتعصبهم لعلى وأما جاهير الاسلام فيعلمون كذب الطائفتين على على (والرافضة) تقول ان علياً كان ممن يستحل قتل عثمان بل وقتل أبى بكر وعمر وترى أن الاعانة على قتله من الطاعات والقربات فكيف يقول من هذا اعتقاده أى ذنب كان لعلى على ذلك وانما يليق هذا التنزيه لعلى بأقوال أهل السنة لكن الرافضة من أعظم الناس تناقضا (وأما قوله) وكيف استجاز طلحة والزبير وغيرهما مطاوعتهما على ذلك ورأى وجوه يلقون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره أو أخرجها من منزلها أو سافر بها كان أشد الناس عداوته (فيقال) هذا من تناقض الرافضة وجهلهم فانهم يرمون عائشة بالعظائم ثم منهم من يرميها بالفاحشة التى برأها الله منها وأنزل القرآن فى ذلك ثم انهم لفرط جهلهم يدعون فى غيرها من نساء الانبياء فيرمون أن امرأة نوح كانت بغيا وان الابن الذى دعاه نوح لم يكن منه وانما كان منها وان معنى قوله انه عمل غير صالح أن هذا الولد من عمل غير صالح ومنهم من يقر أو نادى نوح ابنه يريدون ابنها ويحتجون بقوله انه ليس من أهلك وبتأولون قوله تعالى ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما على أن امرأة نوح خانته فى الفراش وأنها كانت قحبة وضاهوا فى ذلك المنافقين والفاسقين أهل الافك الذين رموا عائشة بالافك والفاحشة ثم لم يتوبوا وفيهم خطب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أيها الناس من يعذرنى من رجل بلغنى أذاه فى أهلى والله ما علمت على أهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا والله ما علمت عليه الا خيرا ومن المعلوم أن من أعظم أنواع الاذى للانسان أن يكذب على امرأته رجل فيقول انها بغى ويجعل الزوج انه زوج قحبة فان هذا من أعظم ما يشتم به الناس بعضهم بعضا حتى يقولون فى المبالغة شتمته بالزاى والقاف مبالغة فى شتمه والرمى بالفاحشة دون سائر المعاصى جعل الله فيه حد القذف لان الاذى الذى يحصل به للمرمى لا يحصل مثله بغيره فانه لو رمى بالكفر أمكنه تكذب الرامى بما يظهر من الاسلام بخلاف الرمى بالفاحشة فانه لا يمكنه تكذيب المفترى بما يضاد ذلك فان

وسائر المقادير الى غير نهاية كان هذا التضعيف انما هو فى الذهن فكل ما يتصوره الذهن من ذلك وبقدره فهو يتناهى والذهن لا يزال يضعف حتى يعجز وهكذا اذا نطق بأسماء الاعداد أو بألفاظ فلا يزال ينطق حتى يعجز وان قدر أنه لا يعجز بل لا يزال الذهن يقدر واللسان ينطق وان جميع ذلك داخل فى الوجود الذهنى والمتخيل واللسانى وكل ما يدخل من ذلك فى الوجود فهو متناه وله مبدأ محدود فله أول ابتدأ عنه وهو من ذهن الانسان ولفظه وكل ما يوجد منه متعاقبا فانه متناه لكن هذا يدل على جواز مالا نهاية له فى المستقبل وأن الشئ قد يكون له بداية ولا يكون له نهاية فان ما يخطر بالاذهان وينطق به اللسان له بداية ويمكن وجود مالا يتناهى منه ومن هذا الباب أنفاس

الفاحشة تخفى وتكتم مع تظاهر الانسان بخلاف ذلك والله تعالى قد ذم من يحب اشاعتها في المؤمنين لما في اشاعتها من أذى الناس وظلمهم ولما في ذلك من اغراء النفوس بها لما فيها من التشبه والاقتداء فاذا رأى الانسان أن غيره فعلها تشبه به ففي القذف بها من الظلم والفواحش ما ليس في القذف بغيرها لان النفوس تشتهيها بخلاف الكفر والقتل ولان اظهار الكفر والقتل فيه التحذير للنفوس من مضرة ذلك فمصلحة اظهار فعل فاعله في الجملة راجحة على مصلحة كتمان ذلك ولهذا لا يقبل فيه شاهد ان ويقام الحد فيه باقراره مرة واحدة بخلاف الفاحشة فانها لا تثبت الا بأربعة شهداء بالاتفاق ولا تثبت بالاقرار الا بالاقرار أربع مرات عند كثير من العلماء والرجل يتأذى برمي امرأته بالفاحشة كما يتأذى بفعل امرأته للفاحشة ولهذا شرع له الشارع اللعان اذا قذف امرأته ويندفع عنه حد القذف باللعان دون غيره فانه اذا قذف محصنة لم يكن بد من اقامة الشهادة أو الحد ان طلب ذلك المقذوف ولهذا لو قذفت امرأة غير محصنة ولها زوج محصن وجب حد القذف على القاذف في أحد قولي العلماء وهو احدى الروايتين عن أحمد فهذه الشواهد الشرعية والعرفية مما بين أن الانسان يتأذى برمي امرأته بالفاحشة أعظم من تأذيه باخراجها من منزلها لمصلحة عامة يظنها المخرج مع أن طلحة والزبير لم يخرجاها من منزلها بل لما قتل عثمان رضي الله عنه كانت عائشة بمكة ولم تكن بالمدينة ولم تشهد قتله فذهب طلحة والزبير فاجتمعا بها في مكة وهؤلاء الرافضة يرمون أزواج الانبياء عائشة وام أة نوح بالفاحشة فيؤذون نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره من الانبياء من الاذى بما هو من جنس أذى المنافقين المكذبين للرسل ثم ينكرون على طلحة والزبير أخذهما لعائشة معهما لما سافرا معهما من مكة الى البصرة ولم يكن في ذلك ريبة فاحشة بوجه من الوجوه فهل هؤلاء الامن أعظم الناس جهلا وتناقضا وأما أهل السنة فعندهم انه ما بغت امرأة نبي قط ولا ابن نوح كان ابنه كما قال الله تعالى وهو أصدق القائلين ونادى نوح ابنه وكان في معزل يا بني اركب معنا وقال ان ابني من أهلي فانه ورسوله يقولان انه ابنه وهؤلاء الكذابون المفترون المؤذون للانبياء يقولون انه ليس ابنه والله تعالى لم يقل ليس ابنك ولكن قال انه ليس من أهلك وهو سبحانه وتعالى قال قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك الا من سبق عليه القول ثم قال ومن آمن وأي واحد من آمن فلم يأمره بحمل أهله كلهم بل استثنى من سبق عليه القول منهم وكان ابنه فلسبق عليه القول ولم يكن نوح يعلم ذلك ولذلك قال رب ان ابني من أهلي ظانا أنه من جملة من وعد بنجاتهم ولهذا قال من قال من العلماء انه ليس من أهلك الذين وعدت بانجائهم وهو وان كان من الاهل نسبا فليس هو منهم دينا والكفر يقطع الموالاة بين المؤمنين والكافرين كما نقول ان أبا لهب ليس من آل محمد ولا من أهل بيته وان كان من أقاربه فلا يدخل في قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وخيانة امرأة نوح لزوجها كانت في الدين فانها كانت تقول انه مجنون وخيانة امرأة لوط أيضا كانت في الدين فانها كانت تدل قومها على الاضياف وقومها كانوا يأتون الذكران ولم تكن معصيتهم الزنا بالنساء حتى يظن أنها أتت فاحشة بل كانت تعينهم على المعصية وترضى عملهم ثم من جهل الرافضة أنهم يعظمون أنساب الانبياء اباءهم وأبناءهم ويقدحون في أزواجهم كل ذلك عصبية واتباعا للهوى حتى يعظمون فاطمة والحسن والحسين ويقدحون في عائشة أم المؤمنين فيقولون أو من يقول منهم ان آزر أبا ابراهيم كان مؤمنا وان أبوي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانا مؤمنين حتى لا يقولوا ان النبي يكون

أهل الجنة وأفعالهم وحركاتهم فانهم يلهمون التسبيح كما يلهمون النفس ومن هذا الباب تسبيح الملائكة دائما فهذا المذكور من تضعيف الاعداد ذهنا ولفظا يدل على وجود ما لا يتناهى في المستقبل اذا كان له بداية محدودة وأما التفاضل فيه سواء أريد به تضعيف الذهن أو اللسان أو جميعهما فمعلوم انه اذا قيل ضعف الواحد وضعف ضعفه وضعف ضعف ضعفه وهلم جرا وقيل ضعف الاثنين وضعف ضعفهما وضعف ضعف الضعف وهلم جرا فان أريد بكون تضعيف الواحد أقل من تضعيف الاثنين أن ما وجد من نطق اللسان بالتضعيف أو ما يخطر بالقلب من التضعيف أقل فهذا ممنوع اذا قدر التساوي في المدا والحركة وان قدر التفاضل فالاكثر أسبقهما مبدأ

أبوه كافر لانه اذا كان أبوه كافرا أمكن أن يكون ابنه كافرا فلا يكون فى مجرد النسب فضيلة وهذا مما يدفعون به أن ابن نوح كان كافرا لكونه ابن نبى فلا يجعلونه كافرا مع كونه ابنه ويقولون أيضا ان أبا طالب كان مؤمنا ومنهم من يقول كان اسمه عمران وهو المذكور فى قوله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين وهذا الذى فعلوه مع مافيه من الافتراء والبهتان فيه من التناقض وعدم حصول مقصودهم ما لا يخفى وذلك أن كون الرجل أبيه أو ابنه كافرا لا ينقصه ذلك عند الله شيأ فان الله يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى ومن المعلوم أن الصحابة أفضل من آبائهم وكان آباؤهم كفارا بخلاف كونه زوج نبى قصبة فان هذا من أعظم مايندبه ويعاب لان مضرة ذلك تدخل عليه بخلاف كفر أبيه أو ابنه وأيضا فلو كان المؤمن لا يلد الا مؤمنا لكان بنو آدم كلهم مؤمنين وقد قال تعالى واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين الى آخر القصة وفى الصحيحين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه أول من سن القتل وأيضا فهم يقدحون فى العباس عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الذى تواترا عيانه ويعدحون أبا طالب الذى مات كافرا باتفاق أهل العلم كما اتفقت عليه الاحاديث الصحيحة ففى الصحيحين عن المسيب بن حزن قال لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أمية بن المغيرة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياعم قل لا اله الا الله كلمة أشهد لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبد الله بن أمية يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعرضها عليه ويعودله ويعودان عليه بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخرما كلمهم هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا اله الا الله فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لأستغفرن لك مالم أنه عنك فأنزل الله تعالى ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم وأنزل فى أبى طالب فقال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء وأخرجه مسلم من حديث أبى هريرة أيضا وقال فيه قال أبو طالب لولا أن تعيرنى قريش يقولون انه حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك فأنزل الله تعالى انك لا تهدى من أحببت وفى الصحيحين عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يارسول الله هل نفعت أبا طالب بشئ فانه كان يحوطك وينصرك ويغضب لك فقال نعم هو فى ضحضاح من نار ولولا أنا لكان فى الدرك الاسفل من النار وفى حديث أبى سعيد لما ذكر عنده قال لعله تنفعه شفاعتى فيجعل فى ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلى منهما دماغه أخرجاه فى الصحيحين وأيضا فان الله يثنى على أحد بمجرد نسبه بل انما أثنى عليه بايمانه وتقواه كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وان كان الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا كما ثبت ذلك فى الحديث الصحيح فالمعدن هو مظنة حصول المطلوب فان لم يحصل والا كان المعدن الناقص الذى يحصل منه المطلوب خيرا منه (وأيضا) من تناقضهم أنهم يعظمون عائشة فى هذا المقام لطعنها فى طلحة والزبير ولا يعلمون أن هذا ان كان متوجها فالطعن فى على بذلك أوجه فان طلحة والزبير كانا معظمين عائشة موافقين لها مؤثرين بأمرها وهواها

وأقواهما حركة وحينئذ فقد يكون تضعيف الواحد هو الاكثر وان أريد بذلك أن مسمى أحد العددين أكثر فى كل مرتبة من مراتب التضعيف فاذا ضعف الواحد خمس مرات كان اثنين وثلاثين واذا ضعف الاثنان خمس مرات كان أربعا وستين مرة فهذه الاربع الستون ليست معدودا ومعدودا فى الخارج وفى الذهن حتى يقال وجد التفاضل فيما لا يتناهى وانما نطلق بلفظ أعداد متناهية والمعدودات ليست موجودة لا فى الذهن ولا فى الخارج فلو قدر وجود ألفاظ الاعداد من هذه المرتبة ومن هذه المرتبة فى الذهن واللسان لم يلزم اذ قد أن أحدهما غير متناهين أن يكونا متفاضلين مع استوائهما فى المبدأ والحركة وان أراد أن مسمى هذا لو وجد لكان أكبر من

من أبعد الناس عن الفواحش والمعاونة عليها فان جاز لمرا فضي أن يقدح فيهما بقوله بأي وجه يلقون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غير محرم أخرجها من منزلها وسافر بها الى آخره مع أن ذلك انما جعلها بمنزلة المكلمة التي يأتمر بأمرها ويطيعها ولم يكن اخراجها لمظان الفاحشة كان الناصبي أن يقول بأي وجه يلقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قاتل امرأته وسلط عليها أعوانه حتى عقروا بها بعيرها وسقطت من هودجها وأعدوا هاحولها يطوفون بها كالسبية التي أحاط بها من يقصد سباءها ومعلوم أن هذا في مظنة الاهانة لاهل الرجل وهتكها وسبائها وتسليط الاجانب على قهرها واذلالها وسبيها وامتهانها أعظم من اخراجها من منزلها بمنزلة المكلمة المجملة المعظمة التي لا يأتي اليها أحد الا باذنها ولا يهتك أحد ستراها ولا ينظر في خدرها ولم يكن طلحة والزبير ولا غيرهما من الاجانب يحملونها بل كان في العسكر من محارمها مثل عبد الله بن الزبير أختها وخالته بها وموسى لها جائز بالكتاب والسنة والاجماع وكذلك سفر المرأة مع ذي محرمها جائز بالكتاب والسنة والاجماع وهي لم تسافر الا مع ذي محرم وأما العسكر الذين قالوا هذا فلولا أنه كان في العسكر محمد بن أبي بكر مقدبده الها لمقدبده الها الاجانب ولهذا دعت عائشة رضي الله عنها على من مقدبده اليها وقالت يدمن هذه أحرقها الله بالنار فقال أي أخت في الدنيا قبل الآخرة فقالت في الدنيا قبل الآخرة فأحرق بالنار بمصر ولو قال المشنع أنتم تقولون ان آل الحسين سبوا لما قتل الحسين ولم يفعل بهم الا من جنس ما فعل بعائشة حيث استولى عليها وردت الى بيتها وأعطيت نفقتها وكذلك آل الحسين استولى عليهم وردوا الى أهليهم وأعطوا نفقتهم فان كان هذا سبيا واستحلالا للحرمة النبوية فعائشة قد سبيت واستحلت حرمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يشنعون ويزعمون أن بعض أهل الشام طلب أن يسرق فاطمة بنت الحسين وأنها قالت لا هانها الله حتى نكفر بديننا وهذا ان كان وقع فالذين طلبوا من علي آن يسبوا من قاتلهم من أهل الجمل وصفين ويغنموا أموالهم أعظم جرما وكان في ذلك بوسبوا عائشة وغيرها ثم ان هؤلاء الذين طلبوا ذلك من علي كانوا متدينين به مصرين عليه الى أن خرجوا على علي وقاتلهم على ذلك وذلك الذي استرق فاطمة بنت الحسين واحد مجهول لا شوكة له ولا حجة ولا فعل هذا ديننا ولما منعه سلطانه من ذلك امتنع فكان المستحلون لدماء المسلمين وحرمهم وأموالهم وحرمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في عسكر علي أعظم منهم في عسكر بني أمية وهذا متفق عليه بين الناس فان الخوارج الذين مرقوا من عسكر علي رضي الله عنه هم شر من شرار عسكر معوية رضي الله عنه ولهذا أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم وأجمع الصحابة والعلماء على قتالهم والرافضة أكذب منهم وأظلم وأجهل وأقرب الى الكفر والنفاق لكنهم أعجز منهم وأذل وكلا الطائفتين من عسكر علي وبهذا وأمثاله ضعف علي وعجز عن مقاومة من كان بازائه (والمقصود هنا) أن ما يذكرونه من القدح في طلحة والزبير ينقلب ما هو أعظم منه في حق علي فان أجابوا عن ذلك بان عليا كان مجتهدا فيما فعل وانه أولى بالحق من طلحة والزبير (قيل) نعم وطلحة والزبير كانا مجتهدين وعلي وان كان أفضل منهما لكن لم يبلغ فعلهما بعائشة رضي الله عنها ما بلغ فعل علي فعلي أعظم قدرا منهما ولكن ان كان فعل طلحة والزبير معها ذنبا فعل علي أعظم ذنبا فتقاوم بر القدر وعظم الذنب (فان قالوا) هما أحوجا عليا الى ذلك لانهما آتيا بها فما فعله علي مضاف اليهما لا الى علي قيل وهكذا معوية

مسمى هذا فيقال نعم ولكن لم قلت ان وجود ذلك المسمى ممكن وهذا كما لو قال القائل ما لا يتناهي أقدر في ذهني وأتكلم بلفظه لم يكن في ذلك ما يقتضي أنه يمكن وجوده في الخارج كما يقدر ذهنا ولسانا ما لا يتناهي من الاجسام والاعداد والاشكال فهذا هذا فهذا مما يجيب به المستدل عن المعارضة بمراتب الاعداد وهذا الفرق وان كان قد أوردناه فقد ذكر غير واحد من النظار المفرقين بين العدد والحركات من متكلمي المسلمين وغيرهم وذكر هؤلاء هذا الفرق المعروف عند من يوافق المستدل عن هذا النقض ان تضعيف العدد ليس أمرا موجودا بل مقدرا بخلاف ما وجد من الحركات وهكذا افرق من فرق بين الماضي والمستقبل بأن الماضي قد وجد بخلاف المستقبل

لما قيل له قتلت عمارا وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقتلك الفئة الباغية قال أو نحن قتلناه انما قتله الذين جاؤا به حتى جعلوه تحت سيوفنا فان كانت هذه الحجة مردودة فحجة من احتج بأن طلحة والزبير فعلا بعائشة ماجرى عليها من اهانة عسكر علي لها واستلائهم عليها امر مردود أيضا وان قبلت هذه الحجة قبلت حجة معوية رضي الله عنه * والرافضة وأمثالهم من أهل الجهل والظلم محتجون بالحجة التي تستلزم فساد قولهم وتناقضهم فانه ان احتج بنظيرها عليهم فسد قولهم المنقوض بنظيرها وان لم يحتج بنظيرها بطلت هي في نفسها لانه لابد من التسوية بين المتماثلين ولكن منتهاهم مجرد الهوى الذي لا علم معه ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ان الله لا يهدي القوم الظالمين * وجماهير أهل السنة متفقون على أن علياً أفضل من طلحة والزبير فضلا عن معوية وغيره فيقولون ان المسلمين لما اقتتلوا فخلافته فطائفة قاتلته وطائفة قاتلت معه كان هو وأصحابه أولى الطائفتين بالحق كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين يقتلهم أولى الطائفتين بالحق فهؤلاء هم الخوارج المارقون الذين مرقوا فقتلهم علي * وأصحابه فعلم أنهم كانوا أولى بالحق من معوية رضي الله عنه وأصحابه لكن أهل السنة يتكلمون بعلم وعدل ويعطون كل ذي حق حقه (وأما قوله) كيف أطاعها على ذلك عشرات ألوف من المسلمين وساعدوها على حرب أمير المؤمنين ولم ينصر أحد منهم بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما طلبت حقها من أبي بكر رضي الله عنه ولا خص واحد كلمة واحدة (فيقال أولا) هذا من أعظم الحجج عليك فانه لا يشك عاقل أن القوم كانوا يحبون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويعظمونه ويعظمون قبيلته وبنته أعظم مما يعظمون أبا بكر وعمر ولو لم يكن هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أحب اليهم من أهليهم وأنفسهم فليس يستريب عاقل أن العرب قريشا وغير قريش كانت تدين لبني عبد مناف وتعظمهم أعظم مما يعظمون بني تيم وعدي ولهذا لما مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتولى أبو بكر قبل لابي قحافة مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال حدث عظيم فمن تولى بعده قالوا أبو بكر قال أورضيت بنو عبد مناف وبنو مخزوم قالوا نعم قال ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء أو كما قال ولهذا جاء أبو سفيان الى علي فقال أرضيتم أن يكون هذا الامر في بني تيم فقال ياأبا سفيان ان أمر الاسلام ليس كامر الجاهلية أو كما قال فاذا كان المسلمون كلهم ليس فيهم من قال ان فاطمة رضي الله عنها مظلومة ولا ان لها حقا عند أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولا أنهما ظلماها ولا تكلم أحد في هذا بكلمة واحدة دل ذلك على القوم كانوا يعلمون انها ليست مظلومة اذ لو علموا أنها مظلومة لكان تركهم لنصرتها اما عجزا عن نصرتها واما اهمالا واضاعة لحقها واما بغضا فيها اذا الفعل الذي يقدر عليه الانسان اذا أراده ارادة جازمة فعله لا محالة فاذا لم يردمع قيام المقتضى لارادته فاما أن يكون عاجلا به أو به معارض يمنعه من ارادته فلو كانت مظلومة مع شرفها وشرف قبيلتها وأقاربها وأن أباها أفضل الخلق وأحبهم الى أمته وهم يعلمون أنها مظلومة لكانوا اما عاجزين عن نصرها واما أن يكون لهم معارض عارض ارادة النصر من بغضها وكلا الامرين باطل فان القوم ما كانوا كلهم عاجزين أن يتكلم واحد منهم بكلمة حق بل كانوا قادرين على تغيير ما هو أعظم من هذا وأبو بكر لم يكن ممتنعا من سماع كلام أحد منهم ولا هو معروفا بالظلم والجبروت واتفاق هؤلاء كلهم ووفور دواعيهم على بغض فاطمة مع قيام الاسباب الموجبة لمحبتها مما يعلم بالضرورة امتناعه وكذلك على رضي الله عنه لا سيما وجمهور

والممتنع وجود ما لا يتناهي لا تقدير ما لا يتناهي ومن يوافق المعترض يقول الماضي أيضا قد انعدم فليست أفراده موجودة معا والمحذور وجود ما لا يتناهي فيما كان مجتمعا بل مجتمعا منتظما بعضه ببعض بحيث يكون له ترتيب طبيعي أو وضعي وهذا فرق ابن سينا وأتباعه من المتفلسفة ولكن ابن رشد يقول ان مذهب الفلاسفة الفرق بين المجتمع وغير المجتمع سواء كان له ترتيب أوليس له ترتيب وانما النزاع بينهم في النفوس البشرية المفارقة هل هي موجودات في الخارج غير متناهية أم لا ويقول هؤلاء لا نسلم أن ما كان وعدم أو ما سيكون اذا قدر أن بعضه أقل من بعض يجب أن يكون متناهيا والمؤمنون بأن نعيم الجنة دائم لا ينقضي من المسلمين وأهل الكتاب يسلمون ذلك

قريش والانصار والمسلمين لم يكن لعلى الى أحد منهم اساءة لا فى الجاهلية ولا فى الاسلام ولا قتل أحدا من أقاربهم فان الذين قتلهم على لم يكونوا من أكبر القبائل ومامن أحد من الصحابة الا وقد قاتل أيضا وكان عمر رضى الله عنه أشد على الكفار وأكثر قتلا لهم من على فكلامه فيهم وعداوته لهم معروفة ومع هذا تولى على لهم ومامات الا وكلهم يثنى عليه خيرا ويدعو له ويتوجع لمصاب المسلمين به وهذا وغيره مما يبين أن الامر على نقيض ماتقوله الرافضة من أكاذيبهم وان القوم كانوا يعلمون أن فاطمة لم تكن مظلومة أصلا فكيف ينتصر القوم لعثمان حتى سفكوا دماءهم ولا ينتصرون لمن هو أحب اليهم من عثمان وهو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأهل بيته وكيف يقاتلون مع معوية حتى سفكت دماؤهم معه وقد اختلف عليه بنو عبد مناف ولا يقاتلون مع على وبنو عبد مناف معه فالعباس بن عبد المطلب أكبر بنى هاشم وأبو سفيان بن حرب أكبر بنى أمية وكلاهما كانا يميلان الى على فلما قاتل الناس معه اذ ذاك والامر فى أوله والقتال اذ ذاك لو كان حقا كان مع على أولى وولايته على أسهل فانه لو عرض نفر قليل فقاتلوا والامر لعلى وهو الخليفة الوصى ونحن لا نتابع الا له ولا نعصى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا نظلم وصيه وأهل بيته ولا نتقدم الظالمين أو المنافقين من آل تيم على بنى هاشم الذين هم خيار بنى الجاهلية والاسلام لكان القائل لهذا يستحيى منه جهور الناس بل يستحيون منه الا القليل لاسيما وأبو بكر ليس عنده رغبة ولا رهبة وهب أن عمر وطائفة معه كانوا يشدون معه فليس هؤلاء أكثر ولا أعز من الذين كانوا مع معوية رضى الله عنه ومع طلحة والزبير رضى الله عنهما ومع هذا فقد قاتلهم أعوان على مع كونهم دون السابقين الاولين فى العلم والدين وفيهم قليل من السابقين الاولين فهلا قاتلهم من هو أفضل من هؤلاء اذا كان اذ ذاك على الحق وعدوه على الباطل مع أن وليه اذ ذاك أكثر وأعز وأعظم علما وايمانا وعدوه اذ ذاك ان كان عدوا أذل وأعجز وأضعف علما وايمانا وأقل عددا وانما قاله لو كان الحق كما تقوله الرافضة لكان أبو بكر وعمر والسابقون الاولون من شرار أهل الارض وأعظمهم جهلا وظلما حيث عمدا وعتب موت نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم فبدلوا وغيروا وظلموا الوصى وفعلوا بابنة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مالم تفعله اليهود والنصارى عقب موت موسى والمسيح عليهما الصلاة والسلام فان اليهود والنصارى لم يفعلوا عقب موت أنبيائهم ما تقوله الرافضة ان هؤلاء فعلوه عقب موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى قولهم تكون هذه الامة شر أمة أخرجت للناس ويكون سابقوها شرارها وكل هذا مما يعلم بالاضطرار فساده من دين الاسلام وهو مما بين أن الذى ابتدع مذهب الرافضة كان زنديقا ملحدا عدوا للدين الاسلام وأهله ولم يكن من أهل البدع المتأولين كالخوارج والقدرية وان كان قول الرافضة راج بعد ذلك على قوم فهم إما ان لفرط جهلهم وعمايتهم ظنوا أن يقال أى داع كان للقوم فى أن ينصروا عائشة بنت أبى بكر وبقاتلوا معها علما كما كذا كروا لينصروا فاطمة بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويقاتلون معها ومع زوجها الوصى أبا بكر وعمر فان كان الذين فعلوا هذا يحبون الرياسة ويكرهون امارة على عليهم كان جهم الرياسة بدعوهم الى قتال أبى بكر بطريق الاولى فان رياسة بيت على أحب اليهم من رياسة بيت أبى بكر ولهذا قال صفوان بن أمية يوم حنين لما ولوا مدبرين وقال بعض الطلقاء لا ينتهى فلهم دون البحر وقال الآخر بطل السحر فقال صفوان والله لان يربنى رجل من قريش أحب الى من أن يربنى رجل من ثقيف فصفوان رأس الطلقاء لأن يربه رجل من بنى عبد مناف أحب اليه من أن يربه رجل من

ولم ينازع فيه من أهل الكلام الا الجهم ومن وافقه على فناء النعيم وأبو الهذيل القائل بفناء الحركات وهما قولان شاذان قد اتفق السلف والائمة وجماهير المسلمين على تضليل القائلين بهما ومن أعظم ما أنكره السلف والائمة على الجهمية قولهم بفناء الجنة وقال الاشعرى فى كتاب المقالات واختلفوا أيضا فى معلومات الله عز وجل ومقدوراته هل لها كل أولا كل لها على مقالتين فقال أبو الهذيل ان لمعلومات الله كل وجميع ولما يقدر الله عليه كل وجميع وان أهل الجنة تنقطع حركاتهم فيسكنون سكونا تاما وقال أكثر أهل الاسلام ليس لمعلومات الله تعالى ولا لما يقدر عليه كل ولا غاية واختلفوا أيضا هل لافعال الله سبحانه آخر أم لا آخر لها على مقالتين فقال الجهم

بنى تيم بلغ الرياسة اذا كان هو الداعي كان بدعوهم الى تقديم بني هاشم على بني تيم باتفاق العقلاء وولم يقدموا عليه القدموا العباس فان العباس كان أقرب لموافقتهم على المطالب الدنيوية من أبي بكر فان كانوا قد أقدموا على ظلم الوصي الهاشمي لئلا يحملهم على الحق الذي يكرهونه كان تقديمهم من يحصل مطالبهم مع الرياسة الهاشمية وهو العباس أولى وأحرى من أبي بكر الذي لا يعينهم على مطالبهم كما انه للعباس ويحملهم على الحق المر اكثر مما يحملهم عليه على فلو كرمن على "حق مر لكان ذلك من أبي بكر أكره ولو أريدمن أبي بكر دنيا حلوة لكان طلبها عند العباس وعلي أقرب فعدولهم عن العباس وعلي وغيرهما الى أبي بكر دليل على أن القوم وضعوا الحق في نصابه وأقروه في اهليه وأولوا الامر الارشد من باله وأنهم علموا أن الله ورسوله كانا يرضيان تقديم أبي بكر رضي الله عنه وهذا أمر كان معلوما لهم علما ظاهرا بيننا لم أره وسمعوه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مدة صحبتهم له فعلموا من تفضيل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لابي بكر بطول المشاهدة والسماع ما أوجب تقديمه وطاعته ولهذا أقال عمر رضي الله عنه ليس فيكم من تقطع فيه الاعناق مثل أبي بكر أراد أن فضيلته على غيره ظاهر متكشوفة لا تحتاج الى بحث ونظر ولهذا قال له بحضرة من المهاجرين والانصار أنت خيرنا وسيدنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يقرونه على ذلك ولا ينازعه منهم أحد حتى ان المنازعين في الخلافة من الانصار لم ينازعوا في هذا ولا قال أحد بل على أو غيره أحب الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أو أخير منه وأفضل ومن المعلوم أنه يعتنم في العادة لاسيما عادة الصحابة المتضمنة كمال دينهم وقولهم الحق أن لا يتكلم أحد منهم بالحق المتضمن تفضيل على بل كلهم موافقون على تفضيل أبي بكر من غير رغبة ولا رهبة والله تعالى أعلم

﴿فصل قال الرافضي﴾ وسموها أم المؤمنين ولم يسموا غيرها بذلك الاسم ولم يسموا أخاها محمد بن أبي بكر مع عظم شأنه وقرب منزلته من أبيه وأخته عائشة أم المؤمنين فلم يسموا مثال المؤمنين وسموا معوية بن أبي سفيان خال المؤمنين لان أخته أم حبيبة بنت أبي سفيان احدى زوجات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأخت محمد بن أبي بكر وأبوه أعظم من أخت معوية ومن أبيها

(والجواب أن يقال) أما قولك انهم سموا عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين ولم يسموا غيرها بذلك فهذا من البهتان الواضح الظاهر لكل أحد وما أدري أهذا الرجل وأمثاله يتعمدون الكذب أم أعمى الله بصائرهم لفرط هواهم حتى خفي عليهم أن هذا كذب وهم ينكرون على بعض النواصب أن الحسن لما قال لهم أما تعلمون أني ابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالوا والله لا نعلم ذلك وهذا لا يقوله ولا يجحد نسب الحسين الا متعمد للكذب والافتراء ومن أعمى الله بصيرته باتباع هواه حتى خفي عليه مثل هذا فان عين الهوى عمياء والرافضة أعظم بعدا الفا تعمدا وعمى من هؤلاء فان فيهم ومن المنتسبين اليهم كالنصيرية وغيرهم من يقول ان الحسن والحسين ما كانا أولاد علي بل أولاد سلمان الفارسي ومنهم من يقول ان علي الم يمت وكذلك يقولون عن غيره ومنهم من يقول ان أبا بكر وعمر ليسا مدفونين عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومنهم من يقول ان رقية وأم كلثوم زوجتي عثمان لستا بنتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن هما بنتا خديجة من غيره ولهم في المكابرات وجحد المعلومات بالضرورات أعظم مما لا "ثالث النواصب الذين قتلوا الحسين وهذا مما يبين أنهم أكذب وأظلم وأجهل من قتلة الحسين وذلك أنه من المعلوم أن كل واحدة من أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقال لها أم المؤمنين عائشة

ابن صفوان ان المعلومات لله ومقدورا نه غاية ونهاية ولا فعاله آخروان الجنة والنار يفنيان ويفنى أهلهما حتى يكون الله آخرا لاشئ معه كما كان أولا لاشئ معه وقال أهل الاسلام جميعا بل الجنة والنار آخروا نهما لا يزالان باقيتين وكذلك أهل الجنة لا يزالون في الجنة منعمين وأهل النار يعذبون ليس لذلك آخر ولا لمعلومات الله ومقدوراته غاية ولا نهاية وقد ذكر بعض الناس بين الماضي والمستقبل فرقا بمثال ذكره صاحب الارشاد وغيره وهو أن المستقبل بمنزلة اذا قال قائل لا أعطيك درهما الا أعطيتك بعده درهما وهذا كلام صحيح والماضي بمنزلة أن يقول لا أعطيك درهما الا أعطيتك قبله درهما وهذا كلام متناقض لكن هذا المثال ليس بمطابق لان

وحفصة وزينب بنت جحش وأم سلمة سودة بنت زمعة وميمونة بنت الحارث الهلالية وجويرية بنت الحارث المصطلقية وصفية بنت حيي بن أخطب الهارونية رضي الله عنهن وقد قال الله تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهذا أمر معلوم للأمة علما عاما وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعده مؤنة على غيره وعلى وجوب احترامهن فهن أمهات المؤمنين في الحرمة والتحريم ولسن أمهات المؤمنين في المحرمية فلا يجوز لغير أقاربهن الخلوة بهن ولا السفر بهن كما يخلوا الرجل ويسافر بذوات محارمه ولهذا أمرن بالحجاب فقال الله تعالى يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وقال تعالى وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيما ولما كن بمنزلة الامهات في حكم التحريم دون المحرمية تنازع العلماء في أختهن هل يقال لاحدهم خال المؤمنين فقيل يقال لاحدهم خال المؤمنين وعلى هذا فهذا الحكم لا يختص بعمرو رضي الله عنه بل يدخل في ذلك عبد الرحمن ومحمد ابنا أبي بكر وعبد الله وعبيد الله وهاشم أولاد عمر رضي الله عنه ويدخل في ذلك عمرو بن الحارث بن أبي ضرار أخو جويرية بنت الحارث ويدخل في ذلك عتبة بن أبي سفيان ويزيد بن أبي سفيان أخوا معوية رضي الله عنه ومن علماء السنة من قال لا يطلق على اخوة الازواج أنهم أخوال المؤمنين فانه لو أطلق ذلك لاطلق على أخواتهن أنهن خالات المؤمنين ولو كانوا أخوالا وخالات لحرم على المؤمن أن يتزوج خالته وحرم على المرأة أن تتزوج خالها وقد ثبت بالنص والاجماع انه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا أخواتهن واخواتهن كما تزوج العباس أم الفضل أخت ميمونة بنت الحارث ووالده منها عبد الله والفضل وغيرهما وكما تزوج عبد الله بن عمر وعبيد الله ومعوية وعبد الرحمن ابن أبي بكر ومحمد بن أبي بكر من تزوجوهن من المؤمنات ولو كانوا أخوالا لهن لما جاز للمرأة أن تتزوج خالها فالواو كذلك لا يطلق على أمهاتهن أنهن جدات المؤمنين ولا على آبائهن أنهم أحداد المؤمنين لانه لم يثبت في حق الامهات جميع أحكام النسب وانما ثبت الحرمة والتحريم وأحكام النسب تبعض كما ثبت بالرضاع التحريم والمحرمية ولا يثبت بها سائر أحكام النسب وهذا كله متفق عليه والذين ألحقوا على الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينازعوا في هذه الاحكام ولكن قصدوا بذلك الالحاق أن لا أحد هم صاهر مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واشتهر ذكرهم لذلك عن معوية رضي الله عنه كما اشتهر أنه كاتب الوحي وقد كتب الوحي غيره وأنه ردف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد أردف غيره فهم لا يذكرون ما يذكرون من ذلك لاختصاصه به بل يذكرون ماله من الاتصال بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما يذكرون في فضائل غيره ما ليس من خصائصه كقوله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله انه لعهد النبي الامي الي انه لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي فهذه الامور ليست من خصائص علي لكنها من فضائله ومناقبه التي تعرف بها فضيلته واشتهر رواية أهل السنة لها فلو جعلوا بها قادحا من قدح في علي وجعلوه كافرا أو ظالما من الخوارج وغيرهم ومعوية أيضا لما كان له نصيب من المحبة والاتصال برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصار أقوام

قوله لا أعطيك نفي للحاضر والمستقبل ليس نفيا للماضي فاذا قال لا أعطيك هذه الساعة أو بعد هاشيأ الا أعطيتك قبله شيأ اقتضى أن لا يحدث فعلا الآن حتى يحدث فعلا في الزمن الماضي وهذا متنع أو بمنزلة أن يقول لا أفعل حتى أفعل وهذا جامع بين النقيضين وانما مثاله أن يقول ما أعطيتك درهما الا أعطيتك قبله درهما فكلاهما ماض فاذا قال القائل ما يحدث شيأ الا ويحدث بعده شيء كان مثاله أن يقول ما حدث شيأ الا حدث قبله شيء لا يقول لا يحدث في المستقبل شيء الا حدث قبله شيء وكل ماله ابتداء وانتهاء كعمر العبد يمتنع أن يكون فيه عطاء لا انتهاء له أو عطاء لا ابتداء له وانما الكلام فيما لم يزل ولا يزال (والناس) لهم في امكان وجود مالا

يحملونه كافرا أو فاسقا ويستحلون لعنه ونحو ذلك احتاج أهل العلم أن يذكروا مآله من الاتصال برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليعرف بذلك حق المتصلين برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب درجاتهم وهذا القدر لو اجتهد فيه الرجل وأخطأ لكان خيرا له من أن يجتهد في بغضهم ويخطئ فان باب الاحسان الى الناس والعفو عنهم مقدم على باب الاساءة والانتقام كما في الحديث ادرؤا الحدود بالشبهات فان الامام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة وكذلك يعطي المجهول الذي يدعي الفقر من الصدقة كما أعطى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلين سألاه فرآهما جلدين فقال ان شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب وهذا لان اعطاء الغني خير من حرمان الفقير والعفو عن المجرم خير من عقوبة البريء فاذا كان هذا في حق آحاد الناس فالصحابة أحق أن يسلك بهم هذا فخطأ المجتهد في الاحسان اليهم بالدعاء والثناء عليهم والذب عنهم خير من خطئه في الاساءة اليهم باللعن والذم والطعن وما شجر بينهم غايته أن يكون ذنبا والذنوب مغفورة بأسباب متعددة هم أحق بها من بعدهم وما تحد أحدا يقدح فيهم الا وهو يعظم من هو دونهم ولا تحد أحدا يعظم شأن زلاتهم الا وهو يغضي عما هو أكبر من ذلك من زلات غيرهم وهذا من أعظم الجهل والظلم وهؤلاء الرافضة يقدحون فيهم بالصغائر وهم يغضون عن الكبائر والكفر ممن يعاونهم من الكفار والمنافقين كاليهود والنصارى والمشركين والاسماعيلية والنصيرية وغيرهم فمن ناقش المؤمنين على الذنوب وهو لا يناقش الكفار والمنافقين على كفرهم ونفاقهم بل ربما عدحهم وبعظمهم فقد دل على أنه من أعظم الناس جهلا وظلما ان لم يتنه به جهله وظلمه الى الكفر والنفاق وما بين تناقضهم أنه ذكر معاوية ومحمد بن أبي بكر وأيهم سموا هذا حال المؤمنين ولم يسموا هذا حال المؤمنين ولم يذكر بقية من شاركهما في ذلك وهم أفضل منهما كعبد الله بن عمر بن الخطاب وأمثاله وقد بينا أن أهل السنة لا يخصون معاوية رضي الله عنه بذلك وأما الرافضة فخصوا محمد بن أبي بكر بالمعارضة وليس هو فريدا من عبد الله بن عمر في علمه ودينه بل ولا هو مثل أخيه عبد الرحمن بل عبد الرحمن له صحبة وفضيلة ومحمد بن أبي بكر انما ولد عام حجة الوداع بذي الحليفة فأمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمه أسماء بنت عميس أن تغتسل للاحرام وهي نفساء وصار ذلك سنة ولم يدرك من حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا خمس ليال من ذي القعدة وذا الحجة والمحرم وصفر وأوائل شهر ربيع الاول لا يبلغ ذلك أربعة أشهر ومات أبوه أبو بكر رضي الله عنه وعمره أقل من ثلاث سنين ولم يكن له صحبة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا قرب منزلة من أبيه الا كما يكون لمثله من الاطفال وتزوج علي بعد أبي بكر بامه أسماء بنت عميس فكان ربيب علي وكان اختصاصه بعلي لهذا السبب ويقال انه أتى حدثا فجلده عثمان عليه فبقي في نفسه على عثمان لما كان في نفسه من شرفه بأبيه أبي بكر فلما قام أهل الفتنة على عثمان قالوا انه كان معهم وانه دخل عليه وأخذ بلحيته وان عثمان قال له لقد أخذت مأخذا ما كان أولك ليأخذه ويقال انه رجع لما قال له ذلك وان الذي قتل عثمان كان غيره ثم انه كان مع علي في حروبه وولاه مصر فقتل بمصر قتله شيعة عثمان لما كانوا يعلمون انه كان من الحاربين عليه وحرق في بطن جارة قتله خديج بن معوية والرافضة تغلو في تعظيم علي وعادتهم الفاسدة في أنهم يمدحون رجال الفتنة الذين قاموا على عثمان ويبالغون في مدح من قاتل مع علي حتى يفضلون محمد بن أبي بكر على أبيه أبي بكر فيفضلون أفضل الامة بعد نبيها ويمدحون ابنه الذي ليس له صحبة ولا سابقة ولا فضيلة وينتقصون في

يتناهى أقوال أحدها امتناع ذلك مطلقا في الماضي والمستقبل والحاضر في كل شئ وهذا قول الجهم وأبي الهذيل والثاني جواز ذلك حتى في الابعاد التي لا تتناهى وهو قول طائفة من فلاسفة الهند وطائفة من نظار أهل الملة وغيرهم يقولون ان الربة قد لا يتناهى نهم من هؤلاء من يقول لا يتناهى من جميع الجهات ومنهم من يقول يتناهى من جهة العرش فقط وأما من سائر الجهات فانه لا يتناهى وقد ذكر الاشعري في المقالات هذه الاقوال وغيرها عن طوائف ومن ذكر ذلك الكرامية وطائفة من أتباع الائمة كالقاضي أبي يعلى وغيره وهؤلاء منهم من يقول يتناهى الحوادث في الماضي مع قوله بوجود ما لا يتناهى من المقدار في الحاضر وكذلك معمر وأتباعه من أصحاب المعاني

ذلك فى تعظيم الانساب فان كان الرجل لا يضره كفر أبيه أو فسقه لم يضر نبينا ولا ابراهيم ولا عليا كفر آبائهم وان ضرهم (زعمهم أن يقدحوا فى محمد بن أبى بكر بأبيه وهم يعظمونه وابنه القاسم ابن محمد وابن ابنه عبد الرحمن بن القاسم خير عند المسلمين منه ولا يذكرونهما بخير لكونهما ليسا من رجال الفتنة

(وأما قوله وعظم شأنه) فان أراد عظم نسبه فالنسب عندهم لا حرمة له لقدحهم فى أبيه وأخته وأما أهل السنة فانما يعظمون بالتقوى لا بمجرد النسب قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وان أراد عظم شأنه بسابقيته وهجرته وجهاده ونصرته فهو ليس من الصحابة لا من المهاجرين ولا من الانصار وان أراد بعظم شأنه أنه كان من أعظم الناس وأدينهم فليس الامر كذلك وليس هو معدودا من أعيان العلماء والصالحين الذين فى طبقته وان أراد بذلك شرفه فى المنزلة لكونه كان له جاه ومنزلة ورياسة فعوبة كان أعظم جاها ورياسة ومنزلة منه بل معوية خير منه وأعلم وأدين وأحلم وأكرم فان معوية رضى الله عنه روى الحديث وتكلم فى الفقه وقد روى أهل الحديث حديثه فى الصحاح والمسانيد وغيرها وذكر بعض العلماء فتاويه وأفضيته وأما محمد بن أبى بكر فليس له ذكر فى الكتب المعتمدة فى الحديث والفقه

(وأما قوله وأخت محمد وأبوه أعظم من أخت معوية وأبيها) فيقال هذه الحجة باطلة على الاصلين وذلك أن أهل السنة لا يفضلون الرجل لابنفسه فلا ينفع محمدا قربه من أبى بكر وعائشة ولا يضر معوية رضى الله عنه أن يكون ذلك أفضل نسامنه وهذا أصل معروف لاهل السنة كالا يضر السابقين الاولين من المهاجرين والانصار الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا كبلال وصهيب وخباب وأمثالهم أن يكون من تأخر عنهم من الطلقاء وغيرهم كابى سفيان بن حرب وابنيه معوية ويزيد وأبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبى طالب ونحوهم أعظم نسابهم فان هؤلاء من بنى عبد مناف أشرف قريش بيتا وأولئك ليس لهم نسب شريف ولكن فضلهم بما فضل الله به من أنفق من قبل الفتح وقاتل على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا فكيف على من بعد هؤلاء وأما الرافضة فانهم ان اعتبروا النسب لزمهم أن يكون محمد بن أبى بكر عندهم من شر الناس نسبا لقبح قولهم فى أبيه وأخته فعلى أصلهم لا يجوز تفضيله بقربه منهم وان ذكروا ذلك على طريق الالزام لاهل السنة فهم يفضلون من فضله الله حيث قال ان أكرمكم عند الله أتقاكم

(فصل قال الرافضى) مع أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن معوية الطليق بن الطليق اللعين بن اللعين وقال اذا رأيتم معوية على منبرى فاقتلوه وكان من المؤلفة قلوبهم وقاتل عليا وهو عند هم رابع الخلفاء امام حق وكل من حارب امام حق فهو باغ ظالم قال وسبب ذلك محبة محمد بن أبى بكر لعلى ومفارقته لابيه وبغض معوية لعلى ومحاربته له وسموه كاتب الوحى ولم يكتب له كلمة واحدة من الوحى بل كان يكتب له رسائل وقد كان بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أربعة عشر نفسا يكتبون الوحى أولهم وأخصهم وأقربهم اليه على بن أبى طالب رضى الله عنه مع أن معوية لم يزل مشركا بالله تعالى فى مدة كون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوثا يكذب بالوحى ويهزأ بالشرع

(والجواب أن يقال) أما ما ذكره من أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعن معوية وأمر بقتله اذا رؤى على المنبر فهذا الحديث ليس فى شئ من كتب الاسلام التى يرجع اليها فى علم النقل وهو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مختلق على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا

يقولون بوجود معان لا تتناهى فى آن واحد مع قولهم بامتناع حوادث لا أول لها فسار بعض الناس يقول بجواز التناهى فى الحوادث الماضية والابعاد ومنهم من يقول بجواز ذلك فى الابعاد دون الحوادث فهذه ثلاثة أقوال (الرابع) قول من يقول لا يجوز ذلك فيما دخل فى الوجود لا فى الماضى ولا فى الحاضر ويجوز فيما لم يوجد بعد وهو المستقبلات وهذا قول كثير من النظار (الخامس) قول من يقول يجوز ذلك فى الماضى والمستقبل ولا يجوز فيما يوجد فى آن واحد لا فى الابعاد ولا الاتفس ولا المعانى وهو قول ابن رشد وحكاه عن الفلاسفة وزعم أن النفوس البشرية واحدة بعد المفارقة كما زعم أنها كانت كذلك قبل المقارنة (السادس) قول من يقول ما كان

الراضى الراوى له لم يذكره اسنادا حتى ينظر فيه وقد ذكره أبو الفرج بن الجوزى فى الموضوعات ومما يبين كذبه أن منبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد صعد عليه بعد معوية من كان معوية خيرا منه باتفاق المسلمين فان كان يجب قتل من صعد عليه لمجرد الصعود على المنبر وجب قتل هؤلاء كلهم ثم هذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الاسلام أن مجرد صعود المنبر لا يبيح قتل مسلم وان كان أمر بقتله لكونه تولى الامر وهو لا يصلح فيجب قتل كل من تولى الامر بعد معوية بمن هو أفضل منه وهذا خلاف ما ثوارث به السنن عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من نهيه عن قتل ولاة الامور وقتالهم كما تقدم بيانه ثم الامة متفقة على خلاف هذا فانها لم تقتل كل من تولى أمرها ولا استحلت ذلك ثم هذا يوجب من الفساد والهرج ما هو أعظم من ولاية كل ظالم فكيف يأمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بشئ يكون فعله أعظم فسادا من تركه وأما قوله انه الطليق ابن الطليق فهذا ليس نعت ذم فان الطلقاء هم مسلة الفتح الذين أسلموا عام فتح مكة وأطلقهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكانوا نحوا من ألفى رجل وفيهم من صار من خيار المسلمين كالحارث بن هشام وسهل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة بن أبى جهل ويزيد بن أبى سفيان وحكيم بن حزام وأبى سفيان بن الحارث بن عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الذى كان بهبسو ثم حسن اسلامه وعتاب بن أسيد الذى ولاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكة لما فتحها وغير هؤلاء ممن حسن اسلامه ومعوية ممن حسن اسلامه باتفاق أهل العلم ولهذا ولاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه موضع أخيه يزيد بن أبى سفيان لما مات أخوه يزيد بالشام وكان يزيد بن أبى سفيان من خيار الناس وكان أحد الامراء الذين بعثهم أبو بكر وعمر لفتح الشام يزيد بن أبى سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص مع أبى عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد فلما توفى يزيد بن أبى سفيان ولى عمر بن الخطاب معوية مكانه وعمر لم يكن تأخذه فى الله لومة لائم وليس هو ممن يحابى فى الولاية ولا كان ممن يحب أبا سفيان أو أباه بل كان من أعظم الناس عداوة لابيه أبى سفيان قبل الاسلام حتى انه لما جاءه العباس يوم فتح مكة كان عمر حريصا على قتله حتى جرى بينه وبين العباس نوع من المخاشنة بسبب بعض عمر لأبى سفيان فتولية عمر لابنه معوية ليس لهما سبب دنيوى ولولا استعفاقه للامارة لما أمره ثم انه بقى فى الشام عشر سنين سنة أمير وعشر سنين سنة خليفة ورعيته من أشد الناس محبة وموافقة وهو من أعظم الناس احسانا اليهم وتأليفا لقلوبهم حتى قاتلوا معه على بن أبى طالب وصابروا عسكره الى أن قاوموهم وغلبوهم وعلى أفضل منه وأعلى درجة وهو أولى بالحق منه باتفاق الناس وعسكر معوية يعلمون أن عليا أفضل وأحق بالامر منه ولا ينكر ذلك منهم الا معاند أو من أعمى الهوى قلبه ولم يكن معوية قبل تحكيم الحكمين يدعى الامر لنفسه ولا ينسبى بأمير المؤمنين وانما ادعى ذلك بعد حكم الحكمين وكان غير واحد من عسكر معوية يقول له لماذا تقاتل معك عليا وليس لك سابقته ولا فضله ولا صهره وهو أولى بالامر منك فيعترف لهم معوية بذلك لكن قاتلوا مع معوية لظنهم أن عسكر على فهم ظلمة يعتدون عليهم كما اعتدوا على عثمان وأنهم يقاتلونهم دفعا لصالهم عليهم وقتال الصائل جائز ولهذا لم يبدؤهم بالقتال حتى بدأهم أو لثلث ولهذا قال الاشتر النخعى انهم ينصرون علينا لانا نحن بدأناهم بالقتال وعلى رضى الله عنه كان عاجزا عن قهر الظلمة من العسكرين ولم تكن أعوانه يوافقونه على ما يأمر به وأعوان معوية يوافقونه وكان يرى أن القتال يحصل به المطلوب فما حصل به الاضد المطلوب وكان فى عسكر معوية من يتهم عليا بأشياء من الظلم هو برئ منها وطالب الحق من عسكر معوية يقول

جمعهما مترتبا فانه يجب تنا هيه كالعلل والاجسام فتلك لها ترتيب طبيعى وهذه لها ترتيب وضعى وكلها موجودة فى آن واحد وأما ما لم يكن له ترتيب كالانفس أو كان له ترتيب ولكن يوجد متعاقبا كالحركات فلا يمتنع فيه وجود مالا يتناهى وهذا قول ابن سينا وهو المحكى عنهم عن ارسطو وأتباعه لكن ابن رشد ذكر أن هذا القول لم يقله من الفلاسفة الا ابن سينا وأما وجود علل ومعلولات لا تتناهى فهذا مما لم يجوزه أحد من العقلاء اذا عرف هذا تكلمنا على الاحتجاج بتفاضل الدورات التى لا تتناهى فان النمس تقطع الفلك فى السنة مرة والقمر اثنتى عشرة مرة وهذا مشهود والمشترى فى كل اثنتى عشرة سنة مرة وزحل فى كل ثلاثين سنة مرة فتكون دورات القمر بقدر

لا يمكننا أن نبايع الامين يعدل علينا ولا يظلمنا ونحن اذا بايعنا عليا ظلمنا عسكره كما ظلموا عثمان وعلى اما ما جزعن العدل علينا أو غيره فاعدل ذلك وليس علينا أن نبايع عاجزا عن العدل علينا ولا تارك كالة فائقة السنة يعلمون انه ما كان القتال مأمورا به لا واجبا ولا مستحبا ولكن يعذرون من اجتهد فأخطأ

(وأما قوله كان معوية ممن المؤلفة قلوبهم) فنعم وكثير من الطلقاء بل كلهم من المؤلفة قلوبهم كالحارث بن هشام وابن أخيه عكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وحكيم بن حزام وهؤلاء من خيار المسلمين والمؤلفة قلوبهم غالبهم حسن اسلامهم وكان الرجل منهم يسلم أول النهار رغبة منه في الدنيا فلا يمسي آخر النهار الا والاسلام أحب اليه مما طلعت عليه الشمس (وأما قوله وقاتل عليا وهو عندهم رابع الخلفاء امام حق وكل من قاتل امام حق فهو باغ ظالم) فيقال له أولا الباغي قد يكون متأولا معتقدا أنه على حق وقد يكون متعمدا يعلم أنه باغ وقد يكون بغيه من شبهة أو شهوة وهو الغالب وعلى كل تقدير فهذا لا يقدح فيما عليه أهل السنة فانهم لا يثبتون معوية ولا من هو أفضل منه من الذنوب فضلا عن تثبتهم عن الخطأ في الاجتهاد بل يقولون ان الذنوب لها أسباب تدفع عقوبتها من التوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك وهذا أمر يعم الصحابة وغيرهم والحكاية المعروفة عن المسور بن مخرمة وكان من خيار صغار الصحابة لما أتى معوية وخلافه وأمره أن يخبره بجميع ما ينقمه عليه فذكر له المسور جميع ما ينقم عليه فقال وهل مع هذا يا مسور ألك سيئات قال نعم قال أترجو أن يغفرها الله قال نعم قال فما جعلك لرحمة الله أرجى مني واني مع ذلك والله ما خيرت بين الله وبين غيره الا اخترت الله على غيره ووالله ما أليه من الجهاد واقامة الحدود والامر بالمعروف والنهي عن المنكر أفضل من عملك وأنا على دين يقبل من أهله الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات فما جعلك أرجى لرحمة الله مني فقال المسور بن مخرمة فخصمني أو كاد قال (ويقال لهم ثانيا) أما أهل السنة فأصلهم مستقيم مطرد في هذا الباب وأما أنتم فتناقضون وذلك أن النواصب من الخوارج وغيرهم الذين يكفرون عليا أو يفسقونه أو يشكون في عدالته من المعتزلة والمروانية وغيرهم لو قالوا لكم ما الدليل على ايمان علي وامامته وعدله لم تكن لكم حجة فانكم اذا احتججتم علينا وترمن اسلامه وعبادته قالوا لكم وهذا متواتر عن الصحابة والتابعين والخلفاء الثلاثة وخلفاء بني أمية كمعوية ويزيد وعبد الملك وغيرهم وأنتم تقدحون في ايمانهم فليس قدحنا في ايمان علي وغيره الا وقدحكم في ايمان هؤلاء أعظم والذين تقدحون أنتم فيهم أعظم من الذين نقدح نحن فيهم وان احتججتم علينا في القرآن من الثناء والمدح قالوا آيات القرآن عامة متناولة لعلي وأبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم مثل ما تتناول عليا أو أعظم من ذلك وأنتم قد أخرجتم هؤلاء من المدح والثناء فاخرجنا عليا أيسر وان قلتم جاء عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في فضائله قالوا وهذه الفضائل روتها الصحابة الذين رووا فضائل أولئك فان كانوا عدولا قبلوا الجميع وان كانوا فساقا فان جاء كم فاسق بنبأ فتبينوا وليس لاحد أن يقول في الشهود انهم ان شهدوا لي كانوا عدولا وان شهدوا علي كانوا فساقا أو ان شهدوا بمدح من أحببته كانوا عدولا وان شهدوا بمدح من أبغضته كانوا فساقا وأما امامة علي فهؤلاء ينازعونكم في امامته هم وغيرهم فان احتججتم عليهم بالنص الذي تدعونه كان احتجاجهم بالنصوص التي يدعونها لابي بكر بل للعباس معارضا لذلك ولا ريب عند كل من يعرف الحديث أن تلك أولى بالقبول والتصديق ولذلك يستدل على تصديقها

دورات زحل ثلثمائة وستين مرة ودورات الشمس بقدر دورات زحل ثلاثين مرة فتكون دورات هذا أضعاف دورات هذا وكلاهما لا يتناهي عند القائلين بذلك والاقل من غيره متناه والزائد على المتناهي متناه وقد عرف أن المعارضة بالعدد باطلة وقد يقال هذا من جنس تطبيق الحوادث الماضية الى اليوم بالحوادث الماضية الى أمس فان كلا هما لا يتناهى مع التفاضل وهو الوجه الخامس الذي سأتي لكن بينهما فروق مؤثرة منها انه هناك هذه الحوادث هي تلك بعينها لكن زادت حوادث اليوم فغاية تلك أن يكون مالا ابتداء له من الحوادث لا ازال في زيادة شيأ بعد شيء وأما هنا فهذه الدورات ليست تلك ومنها انه هناك فرض انطباق اليوم على الامس مع اشتراكهما في عدم

بدلالات كثيرة يعلمها من ليس من علماء أهل الحديث وان اجتمعتم بما يعة الناس له قالوا من المعلوم أن الناس اجتمعوا على بيعة أبي بكر وعمر وعثمان أعظم مما اجتمعوا على بيعة علي وأنتم قدحتم في تلك البيعة فالقدح في هذه أيسر فلا تحتجون على امامة علي بنص ولا اجماع الا كان مع أولئك من النص والاجماع ما هو أقوى من تحكيم فيكون اثبات خلافة من قدحتم في خلافته أولى من اثبات خلافة من أثبتم خلافته وهذا الايرد على أهل السنة فانهم يثبتون خلافة الخلفاء كلهم ويستدلون على صحة خلافتهم بالنصوص الدالة عليها ويقولون انها انعقدت بما يعة أهل الشوكة لهم وعلى "بايعه أهل الشوكة وان كانوا لم يجتمعوا عليه كما اجتمعوا على من قبله لكن لا ريب أنه كان له سلطان وقوة بما يعة أهل الشوكة له وقد دل النص على أن خلافته خلافة نبوة وأما تخلف من تخلف عن مبايعته فعذرهم في ذلك أظهر من عذر سعد بن عبادة وغيره لما تخلفوا عن بيعة أبي بكر وان كان لم يستقر تخلف أحد الاسعد وحده وأما على "وغيره فبايعوا الصديق بلا خلاف بين الناس لكن قيل انهم تأخروا عن بيعته ستة أشهر ثم بايعوه وهم يقولون للشيعة على " اما أن يكون تخلف أولا عن بيعة أبي بكر ثم بايعه بعد ستة أشهر كما تقول ذلك طائفة من أهل السنة مع الشيعة واما أن يكون بايعه أول يوم كما يقول ذلك طائفة أخرى فان كان الثاني بطل قول الشيعة انه تخلف عن بيعته وثبت أنه كان من أول السابقين الى بيعته وان كان الاول فعذر من تخلف عن بيعة علي " أظهر من عذر من تخلف عن بيعة أبي بكر لان النص والاجماع المثبتين لخلافة أبي بكر ليس في خلافة علي " مثلهما فانه ليس في الصحيحين ما يدل على خلافته وانما روى ذلك أهل السنن وقد طعن بعض أهل الحديث في حديث سفينة وأما الاجماع فقد تخلف عن بيعته والقتال معه نصف الأمة أو أقل أو أكثر والنصوص الثابتة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقتضي أن ترك القتال كان خيرا للطائفتين وأن القعود عن القتال كان خيرا من القيام فيه وأن علي ما مع كونه أولى بالحق من معويه لو ترك القتال لكان أفضل وأصلح وخيرا وأهل السنة يترحمون على الجميع ويستغفرون لهم كما أمرهم الله تعالى بقوله والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم (وأما الرافضي) فاذا قدح في معوية رضي الله عنه كان باغيا قاتلا له الناصبي وعلي " أيضا كان باغيا قاتلا فاقتل المسلمين على امارته وبدأهم بالقتال وصال عليهم وسفك دماء الامة بغير فائدة لا في دينهم ولا في دنياهم وكان السيف في خلافته مسلولا على أهل الملة مكفوفا عن الكفار والقادحون في علي " طوائف تقدح فيه وفيمن قاتله جميعا وطائفة تقول فسقت أحدهما لا بعينه كما يقول ذلك عمرو بن عبيد وغيره من شيوخ المعتزلة ويقولون في أهل الجمل فسق احدى الطائفتين لا بعينها وهؤلاء يفسقون معوية وطائفة يقولون هو الظالم دون معوية كما يقول ذلك المروانية وطائفة يقولون علي " كان في أول أمره مصيبا فلما حكم الحكمين كفر وارتد عن الاسلام ومات كافرا وهؤلاء هم الخوارج فالخوارج والمروانية وكثير من المعتزلة وغيرهم يقدحون في علي " رضي الله عنه وكلهم مخطئون في ذلك ضالون مبتدعون وخطأ الشيعة في القدح في أبي بكر وعمر أعظم خطأ من أولئك في علي " فان قال الذاب عن علي " هؤلاء الذين قاتلهم علي " كانوا بغاة فقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعمار رضي الله عنه تقتلك الفئة الباغية وهم قتلوا عمارا فههنا للناس أقوال منهم من قدح في حديث عمار ومنهم من تأوله على أن الباغي الطالب وهو تأويل ضعيف وأما السلف والائمة فيقول أكثرهم كأبي حنيفة ومالك وأحد

البداية وهذا التطبيق ممتنع وتحقيقه أنا نقدر تمامها وتفاضلها فانه اذا طبق أحدهما على الآخر لزم التماثل مع التفاضل لانهما استويا في عدم البداية وفي حد النهاية وهما متفاضلان وهذا تقدير ممتنع بخلاف الدورتين فانهما هنا مشتركتان في عدم البداية وفي حد النهاية فالتفاضل هنا حاصل مع الاشتراك في عدم النهاية عند هؤلاء فهذا لا يحتاج الى فرض وتقدير حتى يقال هو تقدير ممتنع بخلاف ذلك ولكن التقابل يوافق ذلك التقابل في أن كلا منهما قد عدمت فيه الحوادث الماضية ويوافقه في أن كلا منهما قد قدر فيه انتهاء الحوادث من أحد الجانبين فهما متفقان من هذين الوجهين مفترقان من ذينك الوجهين وحينئذ فيقال الدهرية

وغيرهم لو وجد شرط قتال الطائفة الباغية فان الله لم يأمر بقتالها ابتداء بل أمر اذا اقتتلت طائفتان أن يصلح بينهما ثم ان بغت احداهما على الاخرى قوتلت التي تبغي وهؤلاء قوتلوا ابتداء قبل أن يبدؤا بقتال ومذهب أبي حنيفة وأحمد وغيرهما أن مانعي الزكاة اذا قالوا نحن نؤديها بأنفسنا ولا ندفعها الى الامام لم يكن له قتالهم ولهذا كان هذا القتال عند أحمد وغيره كقتال فتنة وأبو حنيفة يقول لا يجوز قتال البغاة حتى يبدؤا بقتال الامام وهؤلاء لم يبدؤا بل الخوارج بدؤا به وقتال الخوارج ثابت بالنص والاجماع فان قال الذاب عن علي كان علي مجتهدا في ذلك قال له منازعه ومعوية كان مجتهدا في ذلك فان قال كان مجتهدا مصيبا في الناس من يقول له ومعوية كان مجتهدا مصيبا أيضا بناء على أن كل مجتهد مصيب وهو قول الاشعري ومنهم من يقول بل معوية مجتهد مخطئ وخطأ المجتهد مغفور ومنهم من يقول بل المصيب أحدهما لا بعينه ومن الفقهاء من يقول كلاهما كان مجتهدا لكن علي كان مجتهدا مصيبا ومعوية كان مجتهدا مخطئا والمصيب له أجران والمخطئ له أجر ومنهم من يقول كلاهما مصيب بناء على قولهم كل مجتهد مصيب وهو قول الاشعري وكثير من أصحابه وطائفة من أصحاب أحمد وغيره تقول المصيب واحد لا بعينه وهذه الاقوال ذكرها أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد لكن المنصوص عنه نفسه وعن أمثاله من الائمة أن ترك القتال كان خيرا من فعله وأنه قتال فتنة ولهذا كان عمران بن حصين رضي الله عنه وعنابه ينهى عن بيع السلاح فيه ويقول لا يباع السلاح في الفتنة وهذا قول سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ومحمد بن مسلمة وابن عمر وأسامة بن زيد رضي الله عنهم وأكثر من كان بقي من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وهو قول أكثر أئمة الفقه والحديث وقالت الكرامية بل كلاهما امام مصيب ويجوز عقد البيعة لامامين للحاجة ومن نازعه في أنه كان امام حق لم يمكن الرافضة أن يحتجوا على امامته بحجة الا نقض بها ذلك المعارض ومن سلم له أنه كان امام حق كأهل السنة قالوا يقول الامام الحق ليس معصوما ولا يجب على الانسان أن يقاتل معه كل من خرج عن طاعته ولا يطيعه الانسان فيما يعلم أنه معصية لله وأن تركه خير من فعله والصحابة الذين لم يقاتلوا معه كانوا يعتقدون أن ترك القتال خير من القتال وأنه معصية فلم يجب عليهم موافقته في ذلك والذين قاتلوه لا يخطؤا ما أن يكونوا عصاة أو مجتهدين مخطئين أو مصيبين وعلى كل تقدير فهذا لا يقدح في ايمانهم ولا يمنعهم الجنة فان الله تعالى قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون فسماهم اخوة ووصفهم بأنهم مؤمنون مع وجود الاقتتال بينهم والبغي من بعضهم على بعض فمن قاتل عليا ان كان باغيا فليس ذلك بمخرج عن الايمان ولا موجب له النيران ولا مانع له من الجنان فان البغي اذا كان بتأول كان صاحبه مجتهدا ولهذا اتفق أهل السنة على أنه لا يفسق واحد من الطائفتين وان قالوا في احداهما انهم كانوا بغاة لانهم كانوا متأولين مجتهدين والمجتهد المخطئ لا يكفر ولا يفسق وان تعمد البغي فهو ذنب من الذنوب والذنوب يرفع عقابها بأسباب متعددة كالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ودعاء المؤمنين وغير ذلك

(وأما قوله) ان سبب ذلك محبة محمد بن أبي بكر لعلي ومفارقته لابيه فكذب بين وذلك أن محمد بن

يزعمون أن حركات الفلك لا بداية لها ولا نهاية لا يجعلون لها آخرا تنتهي اليه فلا يصح اعتمادهم على أن هذه الحوادث متناهية من أحد الجانبين بل يلزمهم قطعا أن تكون الحركة الفلكية التي زعموا أنها لم تزل ولا تزال متفاضلة قدورات زحل عندهم لم تزل ولا تزال وكذلك دورات الشمس والقمر مع أن دورات القمر بقدر دورات الشمس اثنتي عشرة مرة ودورات الشمس بقدر دورات زحل ثلاثين مرة فكل من هذين لا يتناهى في الماضي والمستقبل وهذا أقل من هذا بقدر مئناه وهذا أزيد من هذا بقدر مئناه فاذا كان الاقل من غيره متناهيا لزم أن يكون كل من الدورات متناهيا وهذا الوجه لا يرد على من قال من أئمة أهل الملل بجواز حوادث لا تتناهى فان أولئك يقولون بأن حركة الفلك لها ابتداء

أبي بكر في حياة أبيه لم يكن الا لطفلا له أقل من ثلاث سنين و بعد موت أبيه كان من أشد الناس تعظيما لابيه وبه كان يتشرف وكانت له بذلك حرمة عند الناس

(وأما قوله) ان سبب قولهم لمعوية انه خال المؤمنين دون محمد أن محمدا هذا كان يحب عليا ومعوية كان يبغضه (فيقال) هذا كذب أيضا فان عبد الله بن عمر كان أحق بهذا المعنى من هذا وهذا وهو لم يقاتل مع هذا ولا مع هذا وكان معظما على محبا له يذكر فضائله ومناقبه وكان مبايعا لمعوية لما اجتمع عليه الناس غير خارج عليه ولا خاذل له وأخته أفضل من أخت معوية وأبوه أفضل من أبي معوية والناس أكثر محبة وتعظيما له من معوية و محمد ومع هذا فلم يشتهر عنه أنه خال المؤمنين فعلم أنه ليس لسبب ذلك ماذكره (وأيضا) فاهل السنة يحبون الذين لم يقاتلوا اعلا أعظم مما يحبون من قاتله ويفضلون من لم يقاتله على من قاتله كسعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد ومحمد ابن مسلمة وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم فهؤلاء أفضل من الذين قاتلوا اعلا عند أهل السنة والحب لعلي وتركه قتاله خير باجماع أهل السنة من بغضه وقتاله وهم متفقون على وجوب موالاته ومحبته وهم من أشد الناس ذباعنه ورداعلى من يطعن عليه من الخوارج وغيرهم من النواصب لكن لكل مقام مقال (والرافضة) لايكتمهم أن يثبتوا وجوب موالاته كما يمكن أهل السنة وأهل السنة متفقون على ذم الخوارج الذين هم أشد بغضاله وعداوة من غيرهم وأهل السنة متفقون على وجوب قتالهم فكيف يفتري المفتري عليهم بأن مدح هذا البغضه علياوذم هذا لمحبة علي مع أنه ليس من أهل السنة من يجعل بغض علي طاعة ولا حسنة ولا يأمر بذلك ولا من يجعل مجرد حبه سيئة ولا معصية ولا ينهى عن ذلك وكتب أهل السنة من جميع الطوائف مملوءة بذكر فضائله ومناقبه وبذم الذين يظلمونه من جميع الفرق وهم ينكرون على من سبه وكارهون لذلك ومايجري من التساب والتلاعن بين العسكرين من جنس مايجري من القتال وهم من أشد الناس بغضا وكراهة لان يتعرض له بقتال أوسب بل هم كلهم متفقون على أنه أجل قدرا وأحق بالامامة وأفضل عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من معوية وأبيه وأخيه الذي كان خير امنه وعلى أفضل ممن هو أفضل من معوية رضي الله عنه فالسابقون الاولون الذين بايعوا تحت الشجرة كلهم أفضل من الذين أسلموا عام الفتح وفي هؤلاء خلق كثير أفضل من معوية وأهل الشجرة أفضل من هؤلاء كلهم وعلى أفضل جمهور الذين بايعوا تحت الشجرة بل هو أفضل منهم كلهم الا الثلاثة فليس في أهل السنة من يقدم عليه أحدا غير الثلاثة بل يفضلونه على جمهور أهل بدر وأهل بيعة الرضوان وعلى السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وما في أهل السنة من يقول أن طلحة والزبير وسعدا وعبد الرحمن بن عوف أفضل منه بل غاية مايقولون السكوت عن التفضيل بين أهل الشورى وهؤلاء أهل الشورى عندهم أفضل السابقين الاولين والسابقون الاولون أفضل من الذين أنفقوا بعد الفتح وقاتلوا وهم على أصح القولين الذين بايعوا تحت الشجرة عام الحديبية وقيل من صلى الى القبلتين وليس بشئ وممن أسلم بعد الحديبية خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وشيبة الحجبي وغيرهم وأما سهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل وأبو سفيان بن حرب وابناه يزيد ومعوية وصفوان بن أمية وغيرهم فهؤلاء مسلة الفتح ومن الناس من يقول ان معوية رضي الله عنه أسلم قبل أبيه فيجعلونه من الصنف الاول وقد ثبت في الصحيح أنه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف كلام فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ياخالد لاتسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد

ولها انتهاء وانه محدث مخلوق كائن بعد أن لم يكن وانه ينشق وينفطر فتبطل حركة الشمس والقمر وكل واحد من دورات الفلك وكواكبه وشمسه وقمره له عند هبداية ونهاية وهذا الدليل انما يدل على أن حركته يمتنع أن تكون غير متناهية ولا يلزم اذا وجب تناهي حركة جسم معين أن يجب تناهي جنس الحوادث الا اذا كان الدليل الذي دل على تناهي حركة المعين يدل على تناهي الجنس وليس الامر كذلك فان هذا الدليل لا يتناول الا الفلك وهو دليل على حدوثه وامتناع أن تكون حركته بلا بداية ولا نهاية فهو يدل على فساد مذهب ارسطو وابن سينا وأمثالهما ممن يقول بأن الفلك قديم أزلي فهذا حق متفق عليه بين أهل الملل وعامة العقلاء وهو قول جمهور الفلاسفة ولم

أحدهم ولا نصيفه فنهى خالدا ونحوه عمن أنفق من بعد الفتح وقاتل أن يتعرضوا للذين صحبوه قبل ذلك وهم الذين أنفقوا قبل الفتح وقاتلوا وبين أن الواحد من هؤلاء لو أنفق مثل أحدها ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه فإذا كان هذا نهيه لخالد بن الوليد وأمثاله من مسلة الحديبية فكيف لمسلة الفتح الذين لم يسلموا الا بعد فتح مكة مع أن أولئك كانوا مهاجرين فان خالدا وعمرا ونحوهما ممن أسلم بعد الحديبية وقبل فتح مكة وهاجر الى المدينة فهو من المهاجرين وأما الذين أسلموا بعد فتح مكة فلا هجرة لهم فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا رواه البخاري ولهذا كان اذا أتى بالوا حد من هؤلاء ليبايعه بايعه على الاسلام ولا يبايعه على الهجرة ومن هؤلاء أكثر بني هاشم كعقيل بن أبي طالب وأبي سفيان ابن حرب وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكذلك العباس فانه أدرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الطريق وهو ذاهب الى مكة لم يصل الى المدينة وكذلك أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا غير أبي سفيان بن حرب وكان شاعرا يهجو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأدركه في الطريق وكان ممن حسن اسلامه وكان هو والعباس مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم حنين لما انكشف الناس آخذين بغلته فاذا كانت هذه مراتب الصحابة عند أهل السنة كما دل عليه الكتاب والسنة وهم متفقون على تأخر معوية وأمثاله من مسلة الفتح عن أسلم بعد الحديبية وعلى تأخر هؤلاء عن السابقين الاولين أهل الحديبية وعلى أن البدريين أفضل من غير البدريين وأن عليا أفضل من جاهير هؤلاء لم يقدم عليه أحد غير الثلاثة فكيف ينسب الى أهل السنة تسويته بمعوية أو تقديم معوية عليه ثم مع معوية طائفة كثيرة من المروانية وغيرهم كالذين قاتلوا معه وأتباعهم بعد هم يقولون انه كان في قتاله على الحق مجتهدا مصيبا وأن عليا ومن معه كانوا ظالمين أو مجتهدين مخطئين وقد صنف لهم في ذلك مصنفات مثل كتاب المروانية الذي صنفه الجاحظ وطائفة وضعوا لمعوية فضائل ورووا أحاديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ذلك كلها كذب ولهم في ذلك حجج طويلة ليس هذا موضعها ولكن هؤلاء عند أهل السنة مخطئون في ذلك وان كان خطأ الرافضة أعظم من خطئهم ولا يمكن الرافضة أن يردوا على هؤلاء بحجة صحيحة مع اعتقادهم مذهب الامامية فان حجج الامامية متناقضة يحتجون بالحجج التي ينقضونها في موضع آخر ويحتجون بالحجة العقلية أو السمعية مع دفعهم لما هو أعظم منها بخلاف أهل السنة فان حججهم صحيحة مطردة كالمسلمين مع النصارى وغيرهم من أهل الكتاب فيمكن لاهل السنة الانتصار لعلي ممن يذمه ويسبه أو يقول ان الذين قاتلوه كانوا أولى بالحق منه كما يمكن المسلمين أن ينتصروا للمسيح ممن كذبه من اليهود وغيرهم بخلاف النصارى فانه لا يمكنهم نصر قولهم في المسيح بالحجج العلمية على من كذبه من اليهود وغيرهم والمنتقصون لعلي من أهل البدع طوائف طائفة تكفره كالخوارج وهؤلاء يكفر ون معه عثمان وجمهور المسلمين فشبت أهل السنة ايمان علي ووجوب موالاته مثل ما يثبتون ايمان عثمان ووجوب موالاته وطائفة يقولون علي وان كان أفضل من معوية لكن كان معوية مصيبا في قتاله ولم يكن علي مصيبا في قتال معوية وهؤلاء كثيرون كالذين قاتلوا مع معوية وهؤلاء يقولون أو جههم ان عليا لم يكن اماما مفترض الطاعة لانه لم تثبت خلافته بنص ولا اجماع وهذا القول قاله طائفة أخرى ممن يراه أفضل من معوية وأنه أقرب الى الحق من معوية ويقولون ان معوية لم يكن مصيبا في قتاله لكن يقولون مع ذلك ان الزمان كان زمان فتنة وفرقة لم يكن هناك امام جماعة ولا خليفة

يخالف في ذلك الا شرذمة قليلة ولهذا كان القليل على حد ونه قويا والاعتراض الذي اعترض به الا رموي ضعيفا لخلاف الوجوه الدالة على امتناع جنس دوام الحوادث فان أدلتها ضعيفة واعتراضات غيره عليها قوية وهذا مما بين أن ما جاءت به الرسل هو الحق وأن الادلة العقلية الصريحة توافق ما جاءت به الرسل وان صريح المعقول لا يناقض صحيح المنقول وانما يقع التناقض بين ما يدخل في السمع وليس منه وما يدخل في العقل وليس منه كالذين جعلوا من السمع أن الرب لم يزل معطلا عن الكلام والفعل لا يتكلم بمشيئته ولا يفعل بمشيئته بل ولا يمكنه عندهم أنه لا يزال يتكلم بمشيئته ويفعل بمشيئته فجعل هؤلاء هذا قول الرسل وليس هو قولهم وجعل هؤلاء من المعقول

وهذا القول قاله كثيرون من علماء أهل الحديث البصريين والشاميين والاندلسيين وغيرهم وكان بالاندلس كثير من بني أمية يذهبون الى هذا القول ويترحمون على علي ويثنون عليه لكن يقولون لم يكن خليفة وان الخليفة ما اجتمع الناس عليه ولم يجتمعوا على علي وكان من هؤلاء من يربع معوية في خطبة الجمعة فيذكر الثلاثة ويربع معوية ولا يذكر عليا ويحتجون بأن معوية اجتمع عليه الناس بالمبايعة لما بايعه الحسن بخلاف علي فان المسلمين لم يجتمعوا عليه ويقولون لهذا نربعنا معوية لا لانه أفضل من علي بل علي أفضل منه كما أن كثيرا من الصحابة أفضل من معوية وان لم يكونوا اخلفاء وهؤلاء قد احتج عليهم الامام أحمد وغيره بحديث سفينة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وقال أحمد من لم يربع في الخلافة بعلي فهو أضل من حمار أهله وتكلم بعض هؤلاء في أحمد بسبب هذا الكلام وقال قد أنكر خلافة من الصحابة طلحة والزبير وغيرهما فمن لا يقال فيه هذا القول واحتجوا بأن أكثر الاحاديث التي فيها ذكر خلافة النبوة لا يذكر فيها الا الخلفاء الثلاثة مثل ما روى الامام أحمد في مسنده عن جادبن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما أيكم رأى رؤيا فقلت أنا يا رسول الله رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت أنت بأبي بكر فرجحت بابي بكر ثم وزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء (وروى) أبو داود بحذف ثاني جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نسط برسول الله صلى الله عليه وسلم ونسط عمر بابي بكر ونسط عثمان بعمر قال جابر فلما قام من عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلنا أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأما نسط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الامر الذي بعث الله به نبيه (وروى) أبو داود من حديث سمرة بن جندب أن رجلا قال يا رسول الله رأيت كأن دلوا دلي من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقها فشرب شربا ضعيفا ثم جاء عمر فأخذ بعراقها فشرب حتى تضلع ثم جاء عثمان فأخذ بعراقها فشرب حتى تضلع ثم جاء علي فأخذ بعراقها فانتشط وانتضح عليه منها شئ (وروى) عن الشافعي وغيره أنهم قالوا الخلفاء ثلاثة أبو بكر وعمر وعثمان وما حاباه به الاخبار النبوية الصحيحة حتى كله فالخلافة التامة التي أجمع عليها المسلمون وقوتل بها الكافرون وظهر بها الدين كانت خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وخلافة علي اختلف فيها أهل القبلة ولم يكن فيها زيادة قوة للمسلمين ولا قهر ونقص للكافرين ولكن هذا لا يقدح في أن عليا كان خليفة راشدا مهديا لكن لم يمكن كما تمكن غيره ولا أطاعته الامة كما أطاعت غيره فلم يحصل في زمنه من الخلافة التامة العامة ما حصل في زمن الثلاثة مع أنه من الخلفاء الراشدين المهديين وأما الذين قالوا ان معوية رضي الله عنه كان مصيبا في قتاله ولم يكن علي رضي الله عنه مصيبا في قتاله لمعوية فقولهم أضعف من قول هؤلاء وحجة هؤلاء أن معوية رضي الله عنه كان طالبا دم عثمان رضي الله عنه وكان هو ابن عمه ووليه وبنو عثمان وسائر عصبته احتجوا اليه وطلبوا من علي أن يمكنهم من قتلة عثمان أو يسلمهم اليهم فامتنع علي من ذلك فتركوا مبايعته ولم يقاتلوه ثم ان عليا بدأهم بالقتال فقاتلوه دفاعا عن أنفسهم وبلادهم فالوا وكان علي باغيا عليهم وأما الحديث الذي روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لعمار تقتلك الفئة الباغية فبعضهم ضعفه وبعضهم تأوله فقال بعضهم معناه الطالبة دم عثمان

انه يمتنع دوام كونه قادرا على الكلام والفعل بعشيئته وعارضهم آخرون فادعوا أن الواحد من مخلوقاته كالفلك أزلي معه وأنه لم يزل ولا يزال حوادثه غير متناهية فهذه الدورات لا تتناهى وهذه لا تتناهى مع أن هذه بقدر هذه مرات متناهية وكون الشيئين لا يتناهيان أزلا وأبدا مع كون أحدهما بقدر الآخر مرات مع كونه مفعولا ومعلوما مساويا للفاعل في الزمن هو الذي انفرد به وأما الفاعلة فيما لا يتناهى ابتداء وانتهاء فهو الذي ذكر في هذا الوجه وقد يقال يلزم مثل هذا في كلمات الله وارادته التي كل منها غير متناه أزلا وأبدا وان كان أحدهما أكثر

رضى الله عنه كما قالوا * نبقى ابن عفان بأطراف الأسل * وبعضهم قالوا ما روى عن معوية رضى الله عنه أنه قال لما ذكر والله هذا الحديث أو نحن قتلناه انما قتله على وأصحابه حيث ألقوه بين أسيافنا وروى عن على رضى الله عنه أنه ذكر له هذا التأويل فقال فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه يكونون حينئذ قد قتلوا جزة وأصحابه يوم أحد لانه قاتل معهم المشركين وهذا القول لا أعلم له قائلا من أصحاب الائمة الاربعة ونحوهم من أهل السنة ولكن هو قول كثير من المروانية ومن وافقهم ومن هؤلاء من يقول شارك فى دم عثمان فنهم من يقول أمر علانية ومنهم من يقول أمر سرا ومنهم من يقول بل رضى بقتله وفرح بذلك ومنهم من يقول غير ذلك وهذا كله كذب على على رضى الله عنه وافتراء عليه فعلى رضى الله عنه لم يشارك فى دم عثمان ولا أمر ولا رضى وقد روى عنه وهو الصادق البار أنه قال والله ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله وروى عنه أنه قال ما قتلت ولا رضيت وروى عنه أنه سمع أصحاب معوية يلعنون قتلة عثمان فقال اللهم العن قتلة عثمان فى البر والبحر والسهل والجبل وروى أن ناسا شهدوا عليه بالزور عند أهل الشام أنه شارك فى دم عثمان وكان هذا مما دعاهم الى ترك مبايعته لما اعتقدوا أنه ظالم من قتلة عثمان وأنه آوى قتلة عثمان لموافقته لهم على قتله وهذا وأمثاله مما يبين شبهة الذين قاتلوه ووجه اجتهادهم فى قتاله لكن لا يدل على أنهم كانوا مصيبين فى ترك مبايعته وقتاله وكون قتلة عثمان من رعيته لا يوجب أنه كان موافقا لهم وقد اعتذر بعض الناس عن على أنه لم يكن يعرف القتلة بأعيانهم أو كان لا يرى قتل الجماعة بالواحد أو بأنه لم يدع عنده ولى الدم دعوى توجب الحكم له ولا حاجة الى هذه الاعذار بل لم يكن على مع تفرق الناس عليه متمكنا من قتل قتلة عثمان الا بفتنة تزيد الامر شرا وبلاء ودفع أفسد الفاسدين بالتزام أدناهما أولى من العكس لانهم كانوا عسكرا وكان لهم قبائل تغضب لهم والباشر منهم للقتل وان كان قليلا فكان ردأ أهل الشوكة ولولا ذلك لم يتمكنوا ولسار طلحة والزبير الى البصرة ليقتلوا قتلة عثمان فقام بسبب ذلك حرب قتل فيه خلق وما يبين ذلك أن معوية قد اجتمع الناس عليه بعد موت على وصار أميرا على جميع المسلمين ومع هذا لم يقتل قتلة عثمان الذين كانوا قد بغوا بل روى عنه أنه لما قدم المدينة ما جاء فسمع الصوت فى دار عثمان بأسمر المؤمنين فقال ما هذا فقالوا بنت عثمان تندب عثمان فصرف الناس ثم ذهب اليها فقال بالبنة عم ان الناس قد بذلوا لنا الطاعة على كره وبذلنا لهم حلما على غيظ فان رددنا حلمنا رد واطاعتهم ولأن تكوني بنت أمير المؤمنين خير من أن تكوني واحدة من عرض الناس فلا أسمعنك بعد اليوم ذكرت عثمان فمعوية رضى الله عنه الذى يقول المتصرله انه كان مصيبا فى قتال على لانه كان طالبا للقتل قتلة عثمان لما لم يكن وأجمع الناس عليه لم يقتل قتلة عثمان فان كان قتلهم واجبا وهو مقدور له كان فعله بدون قتال المسلمين أولى من أن يقاتل عليا وأصحابه لاجل ذلك ولو قتل معوية قتلة عثمان لم يقع من الفتنة أكثر مما وقع لما لى صفين وان كان معوية معذورا فى كونه لم يقتل قتلة عثمان لعجزه عن ذلك أو لما يفضى اليه ذلك من الفتنة وتفرق الكلمة وضعف سلطانه فعلى أولى أن يكون معذورا أكثر من معوية اذ كانت الفتنة وتفريق الكلمة وضعف سلطانه بقتل القتلة أوسع فى ذلك أشد ومن قال ان قتل الخلق الكثير الذين قتلوا بينه وبين على كان صوابا منه لاجل قتل قتلة عثمان فقتل ما هو دون ذلك لاجل قتل قتلة عثمان أولى أن يكون صوابا وهو لم يفعل ذلك بالمقاتلى ولم يقتل قتلة عثمان وذلك أن الفتن انما يعرف ما فيها من الشر اذا أدبرت فاما اذا أقبلت فانها تزين وينظن أن فيها خيرا

من الآخر وقد بذكر هنا أن مقدار القمر أصغر من مقدار الشمس بحركته وان زادت فى الادوار فقد نقصت فى المقدار لكن هذا لا ينفع الا اذا عرف تساوى مقدار جميع حركات الكواكب التى كل منها غير متناه والالزم التفاضل فيما لا يتناهى فاذا كان تساويها باطلا كان هذا السؤال باطلا (قال الرازى الوجه الخامس) نقدر أن الادوار الماضية من اليوم لا الى أول جملة ومن الامس كذلك ثم نطبق الطرف المتناهى من احدى الجلتين فى الوهم على الطرف المتناهى من الاخرى ونقابل كل فرد من أفراد احداهما بنظيره من الاخرى فان لم تقصر احداهما عن الاخرى فى الطرف الآخر كان التى مع غيره كهولا مع غيره وان قصرت كانت متناهية والاخرى زائدة بقدر متناه

فاذا ذاق الناس مافيها من الشر والمرارة والبلاء صار ذلك مبينا لهم مضرتها وواعظا لهم أن يعودوا فى مثلها كما أنشد بعضهم

الحرب أول ماتكون فتية * تسعى بزينتها لكل جهول
حتى اذا اتسعلت وشب ضرامها * عادت عجوزا غير ذات خليل
شمطا تنكر لونها وتغيرت * مكروهة للشم والتقبيل

والذين دخلوا فى الفتنة من الطائفتين لم يعرفوا ما فى القتال من الشر ولا عرفوا مرارة الفتنة حتى وقعت وصارت عبرة لهم ولغيرهم ومن استقرأ أحوال الفتن التى تجرى بين المسلمين تبين له أنه ما دخل فيها أحد قصد عاقبة دخوله لما يحصل له من الضرر فى دينه ودنياه ولهذا كانت من باب المنهى عنه والامساك عنها من المأمور به الذى قال الله فيه فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وأما قول القائل ان علياً رأى بالقتال فقد قيل له وهم أولا امتنعوا من طاعته ومبايعته وجعلوا يطالبونه بدم عثمان وقالوا عليه شهادة الزور ونسبوه الى ما هو برىء عنه واذا قيل هذا وحده لا يبيح له قتالهم قيل ولا كان قتاله مباحا لكونه عاجزا عن قتل قتلة عثمان بل لو كان قادرا على قتل قتلة عثمان وقدر أنه ترك هذا الواجب اما متأولا واما مذنبا لم يكن ذلك موجبا لتفريق الجماعة والامتناع عن مبايعته ولقاتلته بل كانت مبايعته على كل حال أصلح فى الدين وأنفع للمسلمين وأطوع لله ولرسوله من تركه مبايعته فقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيأ وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم وثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال على المرء المسلم السمع والطاعة فى عسره ويسره ومنشطه ومكرهه وأثرة عليه ما لم يأمر بمعصية فاذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة وفى الصحيحين عن عبادة رضى الله عنه قال بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على السمع والطاعة فى عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الامر أهله وأن نقول أو نقوم بالحق حيث كنا لا نخاف فى الله لومة لائم وفى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال من رأى من أميره شيأ يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة قيد شبر فمات فميتته ميتة جاهلية وفى الصحيح عن ابن عمر رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقى الله يوم القيمة ولا حجة له ومن مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية وفى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب أليم رجل لا يبايع اماما الا لدنيا ان أعطاه منها رضى وان منع منها سخط أحاديث وفى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان رأسه زبيبة وعلى رضى الله عنه كان قد بايعه أهل الكوفة بالمدينة ولم يكن فى وقته أحق منه بالخلافة وهو خليفة راشد نجب طاعته ومعلوم أن قتل القاتل انما شرع مصلحة للدماء فاذا أفضى قتل الطائفة القليلة الى قتل أضعافها لم يكن هذا طاعة ولا مصلحة وقد قتل بصفين أضعاف أضعاف قتلة عثمان وأيضا فقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث المتفق على صحته تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أدنى الطائفتين الى الحق يدل على أن علياً وأصحابه أدنى الى الحق من معوية وأصحابه فلا يكون معوية وأصحابه فى قتالهم أعلى أدنى الى الحق وكذلك حديث عمار تقتلك الفئة الباغية قد رواه مسلم فى صحيحه من غير وجه ورواه البخارى لكن فى كثير من النسخ لم يذكره تاما وأما تاويل من تأوله أن علياً وأصحابه

نهى متناهية أيضا (قال) الارموى للقائل أن يقول الجملة الناقصة لا تنقطع من طرف المبدا وانما يكون النهى مع غيره كهو لا مع غيره اذا كان أفراد الزائد مثل أفراد الناقص كما فى مراتب الاعداد من الواحد الى ما لا يتناهى ومن العشرة الى ما لا يتناهى اذا لحقنا احدى الجملتين على الاخرى (قلت) المعترض لم يبين فساد الجملة بل عارضها وغيره قد يمنع كلتا المقدمتين أو احداهما فالمعترض يقول وان قصرت كانت متناهية فنقول انما تكون متناهية لو كانت منقطعة من طرف المبدا فأما مع عدم انقطاعها فلا نسلم تناهيها كما أن المستقبل وتضعيف العدد لما لم يكن منقطعا من جهة المنتهى لم يكن متناهيا وان أمكن فيه مثل هذه المقابلة وأما غيره فيجيب بثلاثة

قتلوه وأن الباغية الطائفة بدم عثمان فهذا من التأويلات الظاهرة الفساد التي تظهر فسادها للعامة والخاصة والحديث ثابت في الصحيحين وقد صححه أحمد بن حنبل وغيره من الائمة وان كان قد روى عنه أنه ضعفه فآخر الامرين منه أنه صححه قال يعقوب ابن شيبة في مسنده في المكيين في مسند عمار بن ياسر لما ذكر أخبار عمار سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في عمار تقتلك الفئة الباغية فقال أحد قتلته الفئة الباغية كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال في هذا غير حديث صحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكره أن يتكلم في هذا بأكثر من هذا وقال البخاري في صحيحه حدثنا مسدد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال قال لي ابن عباس ولابنه انطلقا الى أبي سعيد واسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه فأخذ رداءه فاحتبى ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح ينفض التراب عنه ويقول ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال يقول عمار أعوذ بالله من الفتن ورواه البخاري من وجه آخر عن عكرمة عن أبي سعيد الخدري لكن في كثير من النسخ لا يذكر الحديث بتمامه بل فيها ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار ولكن لا يختلف أهل العلم بالحديث أن هذه الزيادة هي في الحديث قال أبو بكر البيهقي وغيره قد رواه غير واحد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم اوظن البيهقي وغيره أن البخاري لم يذكر الزيادة واعتذر عن ذلك بأن هذه الزيادة لم يسمعها أبو سعيد من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حدث بها أصحابه مثل أبي قتادة كما رواه مسلم في صحيحه من حديث شعبة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال أخبرني من هو خير مني أبو قتادة أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعمار تقتلك الفئة الباغية وفي حديث داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تمرق مارقة تقتلهم أولى الطائفتين بالله وكان عمار يحمل لبنتين لبنتين قال فلم أسمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن جئت الى أصحابي وهم يقولون ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ويحك ابن سمية تقتلك الفئة الباغية ورواه مسلم في صحيحه والنسائي وغيرهما من حديث ابن عون عن الحسن البصري عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية ورواه أيضا من حديث شعبة عن خالد عن سعيد بن أبي الحسن والحسن عن أمهما عن أم سلمة رضي الله عنها وفي بعض طرقه أنه قال ذلك في حفر الخندق وذكر البيهقي وغيره أن هذا غلط والصحيح أنه انما قال يوم بناء المسجد وقد قيل أنه يحتمل انه قاله مرتين وقد روى هذا من وجوه آخر من حديث عمرو بن العاص وابنه عبد الله ومن حديث عثمان بن عفان ومن حديث عمار نفسه وأسانيد هذه متقاربة وقد روى من وجوه أخرى واهية وفي الصحيح ما يغني عن غيره والحديث ثابت صحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند أهل العلم بالحديث والذين قتلوهم الذين باشروا قتله والحديث أطلق فيه لفظ النبي لم يقيده بحضور ولا قال تعالى لا يبغون عنها حولا ولا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذين هم فكم تبع لا يبغون أهلا ولا حالا ولفظ البغي اذا أطلق فهو الظلم كما قال تعالى فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي وقال فمن اضطر غير باغ ولا عاد وأيضا فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما ذكر هذا لما كانوا ينقلون اللبن لبناء المسجد وكانوا ينقلون لبنة لبنة وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فقال النبي صلى الله تعالى

أجوبة أحدها قوله فان لم تقصر احداهما عن الاخرى في الطرف الآخر كان الشيء مع غيره كهو لا مع غيره فنقول هذا انما يلزم اذا طبقنا احدى الجملتين على الاخرى والتطبيق في المعدوم ممتنع كما في تطبيق مراتب الاعداد من الواحد الى ما لا يتناهى ومن العشرة الى ما لا يتناهى ومن المائة الى ما لا يتناهى فاذا علم أن عدد تضعيف الواحد أقل من عدد تضعيف العشرة والعشرة أقل من عدد تضعيف المائة وعدد تضعيف المائة أقل من عدد تضعيف الالف والجميع لا يتناهى وهذه الجملة من جنس جملة مقابلة دورات أحد الكوكبين بدورات الآخر لكن هناك الدورات وجدت وعدمت وهناك قدرت الازمنة والحركات الماضية ناقصة

عليه وسلم ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الجنة ويدعونه الى النار وهذا ليس فيه ذم لعمار بل مدحه ولو كان القاتلون له مصيبين في قتله لم يكن مدحاله وليس في كونهم يطلبون دم عثمان ما يوجب مدحه وكذلك من تأول قاتله بانهم الطائفة التي قاتل معها فتأويله ظاهر الفساد ويلزمهم ما ألزمهم اياه على وهو أن يكون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه قد قتلوا كل من قتل معهم في الغزو كحمزة وغيره وقد يقال فلان قتل فلانا اذا أمره بأمر كان فيه حتفه ولكن هذا مع القرينة لا يقال عند الاطلاق بل القاتل عند الاطلاق الذي قتله دون الذي أمره ثم هذا يقال لمن أمر غيره وعماراً لم يأمره أحد بقتال أصحاب معوية بل هو كان من أحرص الناس على قتالهم وأشدهم بغضة في ذلك وكان حرصه على ذلك أعظم من حرص غيره وكان هو يحض علياً وغيره على قتالهم ولهذا لم يذهب أحد من أهل العلم الذين نذكر مقالاتهم الى هذا التأويل بل أهل العلم في هذا الحديث على ثلاثة أقوال فطائفة ضعفته لما روى بأسانيد ليست ثابتة عندهم ولكن رواه أهل الصحيح رواه البخاري كما تقدم من حديث أبي سعيد ورواه مسلم من غير وجه من حديث الحسن عن أمه عن أم سلمة رضي الله عنها ومن حديث أبي سعيد عن أبي قتادة وغيره ومنهم من قال هذا دليل على أن معوية وأصحابه بغاة وأن قتال علي لهم قتال أهل العدل لأهل البغي لكنهم بغاة متأولون لا يكفرون ولا يفسقون ولكن يقال ليس في مجرد تسميتهم بغاة ما يوجب الامر بقتالهم فان الله لم يأمر بقتال كل باغ ولا أمر بقتال البغاة ابتداء ولكن قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون فلم يأمر بقتال البغاة ابتداء بل أمر اذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين أن يصلح بينهما وهذا يتناول ما اذا كانتا باغيتين أو احداهما باغية ثم قال فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله وقوله فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي قد يقال المراد البغي بعد الاصلاح ولكن هذا خلاف ظاهر القرآن فان قوله بغت احداهما على الاخرى يتناول الطائفتين المقتتلتين سواء أصلح بينهما أو لم يصلح كما أن الامر بالاصلاح يتناول المقتتلين مطلقا فليس في القرآن أمر بقتال الباغي ابتداء لكن أمر اذا اقتتلت طائفتان أن يصلح بينهما وأنه ان بغت احداهما على الاخرى بعد القتال أن تقاتل حتى تفيء وهذا يكون اذا لم تجب الى الاصلاح بينهما وأما اذا أجابت الى الاصلاح بينهما لم تقاتل فلو قتلت ثم فاءت الى الاصلاح لم تقاتل لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين فامر بعد القتال الى أن تفيء أن يصلح بينهما بالعدل وأن يقسط وقتال الفتنة لا يقع فيه هذا وذلك قد يكون لان الله لم يأمر بالقتال ابتداء ولكن أمر اذا اقتتلوا وبغت احداهما على الاخرى بقتال الفئة الباغية وقد تكون الآية أمرا بالاصلاح وقتال الباغية جميعا لم يأمر بأحدهما وقد تكون الطائفة باغية ابتداء لكن لما بغت أمر بقتالها وحينئذ لم يكن المقاتل لها قادرا لعدم الاعوان أو لغير ذلك وقد يكون عاجزا ابتداء عن قتال الفئة الباغية أو عاجزا عن قتال تفيء فيه الى أمر الله فليس كل من كان قادرا على القتال كان قادرا على قتال تفيء فيه الى أمر الله واذا كان عاجزا عن قتالها حتى تفيء الى أمر الله لم يكن مأمورا بقتالها الا أمر ايجاب ولا أمر استحباب ولكن قد يظن أنه قادر على

وزائدة (مما يجاب به) عن هذه الحجة وهي أشهر حجيهم أن يقال لانسلم امكان التطبيق فانه اذا كان كلاهما لا بداية له وأحدهما انتهى أمس والآخر انتهى اليوم كان تطبيق الحوادث الى اليوم على الحوادث الى الامس ممتنعا لانه فان الحوادث الى اليوم أكثر فكيف تكون احداه مامطابقة للاخرى فلما كان التطبيق ممتنعا جاز أن يلزمه حكم ممتنع وأيضا فيقال نحن نسلم أنها متناهية من الجانب المتناهي لكن لم قلت اذا كانا متناهيين من أحد الجانبين كانا متناهيين من الجانب الآخر وهذا أول المسئلة والتفاضل وقع من الجانب المتناهي لا من الجانب الذي ليس بمتناه فلم يقع فيما لا يتناهى تفاضل (قال الرازي) السادس لو كانت الادوار الماضية غير متناهية كان وجود اليوم

ذلك فبين له في آخر الامر أنه لم يكن قادرا فهذا من الاجتهاد الذي يشاب صاحبه على حسن القصد وفعل ما أمر وان أخطأ فيكون له فيه أجر ليس من الاجتهاد الذي يكون له فيه أجران فان هذا انما يكون اذا وافق حكم الله في الباطن كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاخطأ فله أجر واذا اجتهد فأصاب فله أجران ومن الاجتهاد أن يكون ولي الامر أو نائبه مخيرا بين أمرين فأكثر تخيير تحرّ للاصلح لا تخيير شهوة كما تخير الامام في الاسرى بين الاسترقاق والقتل والمن والفداء عند أكثر العلماء فان قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء ليس بمنسوخ وكذلك تخييره من نزل العدو على حكمه كما نزل بنو قريظة على حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسأله حلفاؤهم من الاوس أن يمن عليهم كما من على بني النضير حلفاء الخزرج فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ألا ترضون أن أحكم فيهم سعد بن معاذ سيد الاوس فرضيت الاوس بذلك فأرسل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلف سعد بن معاذ فجاء وهو راكب وكان مترضا من أثر جرح به في المسجد وبنو قريظة شرقي المدينة بينهم وبينها نصف يوم أو نحو ذلك فلما أقبل سعد رضي الله عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوموا الى سيدكم فقاموا وأقاربه في الطريق يسألونه أن يمن عليهم ويذكرونه معاونتهم ونصرهم له في الجاهلية فلما دنا قال لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم فأمره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن يحكم فيهم فحكم بان تقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم وتغنم أموالهم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات والحديث ثابت في الصحيحين وفي الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن بريدة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله فانك لا تدري ما حكم الله فيهم ولكن انزلهم على حكمك وحكم أصحابك فدل هذان الحديثان الصحيحان على أن الله حكم عينا فيما يكون ولي الامر مخيرا فيه تخيير مصلحة وان كان لو حكم بغير ذلك نفذ حكمه في الظاهر فما كان من باب القتال هو أولى أن يكون أحد الامرين أحب الى الله ورسوله اما فعله واما تركه وبتبين ذلك بالمصلحة والمفسدة فما كان وجوده خيرا من عدمه لما حصل فيه من المصلحة الراجحة في الدين فهذا مما يأمر الله به أمر ايجاب أو استحباب وما كان عدمه خيرا من وجوده فليس بواجب ولا مستحب وان كان فاعله مجتهدا مأجورا على اجتهاده والقتال انما يكون لطائفة ممتنعة فلو بغت ثم أجابت الى الصلح بالعدل لم تكن ممتنعة فلم يجز قتالها ولو كانت باغية وقد أمر بقتال الباغية الى أن تفيء الى أمر الله أي ترجع ثم قال فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل فامر بالاصلاح بعد قتال الفئة كما أمر بالاصلاح اذا اقتتلتا ابتداء وقد قالت عائشة رضي الله عنها لما وقعت الفتنة ترك الناس العمل بهذه الآية وهو كما قالت فانهم لما اقتتلتا لم يصلح بينهما ولو قدر أنه قوتلت الباغية فلم تقاتل حتى تفيء الى أمر الله ثم أصلح بينهما بالعدل والله تعالى أمر بالقتال الى الفيء ثم الاصلاح لم يأمر بقتال مجرد بل قال فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله وما حصل قتال حتى تفيء الى أمر الله فان ذلك مقدور لما وقع وان كان محجوزا عنه لم يكن مأمورا به ويحسم المسلمين يوم أحد عن القتال الذي يقتضي انتصارهم كان بترك طاعة الرسول وفنوبهم وكذلك التولي يوم حنين كان من الذنوب بين ذلك أنه لو قدر أن طائفة بغت على طائفة وأمكن دفع البغي بلا قتال لم يجز القتال فلو اندفع البغي وعظا أو فتيا أو أمر بمعروف لم يجز القتال ولو اندفع البغي بقتل واحد معقود عليه أو اقامة حد أو تعزير مثل قطع سارق وقتل محارب وحد

موقوفا على انقضاء مالا نهاية له والموقوف على المحال محال (قال) الارموي ولقائل أن يقول انقضاء مالا نهاية له محال وأما انقضاء مالا بداية له فغيه نزاع (قلت) هنا نزاع لفظي ونزاع معنوي أما اللفظي فهو أنه اذا قدر تسلسل الحوادث في الماضي وعدم انقطاعها وانتهائها الأول لها فهل يعبر عن هذا بأن يقال لا نهاية لها أو يقال لا بداية لها ولا يقال لا نهاية لها فالمستدل عبر بأنه لا نهاية لها والمعترض أنكر ذلك وهذا نزاع لفظي وذلك أنه يقال هذا غير متناه بمعنى أنه ليس له حد محدود وقد يقال غير متناه بمعنى أنه لا آخر له ويقال هذا له نهاية أي له آخر وهذا الانتهاء له أي لآخر له والحوادث الماضية اذا قدر أنها لم تزل فله يقال لا انتهاء لها بالمعنى الاول وأما بالمعنى الثاني فقد انقضت

فاذ فلم يجز القتال وكثيرا ما تثور الفتنة اذا لم يعلم بعض طائفة لطائفة أخرى فاذا أمكن استيفاء حق المظلوم بلا قتال لم يجز القتال وليس في الآية أن كل من امتنع من مبايعة امام عدل يجب قتاله بمجرد ذلك وان سعى باغيا لترك طاعة الامام فليس كل من ترك طاعة الامام يقاتل والصديق قاتل مانعي الزكاة لكونهم امتنعوا عن آدائها بالكلية فعزموا بالكتاب والسنة والا فلو أقروا بادائها وقالوا لانؤديها اليك لم يجز قتالهم عند أكثر العلماء وأولئك لم يدعوا كذلك ولهذا كان القول الثالث في هذا الحديث حديث عمار ان قاتل عمار طائفة باغية ليس لهم أن يقاتلوا عليا ولا يمتنعوا عن مبايعته وطاعته وان لم يكن علي مأمورا بقتالهم ولا كان فرضا عليه قتالهم مجردا متناعهم عن طاعته مع كونهم ملتزمين شرائع الاسلام وان كان كل من المقتتلين متأولين مسلمين مؤمنين وكلهم يستغفر لهم ويترحم عليهم عملا بقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم

(فصل) وأما قول الرافضي وسموه كاتب الوحي ولم يكتبه ولا كلمة واحدة من الوحي فهذا قول بلا حجة ولا علم فما الدليل على أنه لم يكتبه ولا كلمة واحدة من الوحي وانما كان يكتبه رسائل وقوله ان كتاب الوحي كانوا بضعة عشر أخصهم وأفرههم أبي عليه ولا ريب أن عليا كان ممن يكتبه أيضا كما كتب الصلح بينه وبين المشركين عام الحديبية ولكن كان يكتبه أبو بكر وعمر أيضا ويكتبه زيد بن ثابت بلا ريب ففي الصحيحين أن زيد بن ثابت لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين كتبه له وكتبه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعامر بن فهيرة وعبد الله بن أرقم وأبي ابن كعب وثابت بن قيس وخالد بن سعيد بن العاص وحنظلة بن الربيع الاسدي وزيد بن ثابت ومعوية وشرحبيل بن حسنة رضي الله تعالى عنهم (وأما قوله) ان معوية لم يزل مشركا مدة كون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوثا فيقال لا ريب ان معوية وأباه وأخاه وغيرهم أسلموا عام فتح مكة قبل موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخمس ثلاث سنين فكيف يكون مشركا مدة المبعث ومعوية رضي الله عنه كان حين بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صغيرا كانت هند ترقصه ومعوية رضي الله عنه أسلم مع مسلمة الفتح مثل اخيه يزيد وسهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل وأبي سفيان بن حرب وهؤلاء كانوا قبل اسلامهم أعظم كفرا ومحاربة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم من معوية فصفوان وعكرمة وأبو سفيان كانوا مقدمين للكفار يوم أحد رؤس الاحزاب في غزوة الخندق ومع هذا كان سهيل وصفوان وعكرمة من أحسن الناس اسلاما واستشهد وارضي الله عنهم يوم اليرموك ومعوية لم يعرف له قبل الاسلام أذى للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا بيد ولا بلسان فاذا كان من هو أعظم معاداة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم من معوية قد حسن اسلامه وصار ممن يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فالمانع أن يكون معوية رضي الله عنه كذلك وكان من أحسن الناس سيرة في ولايته وهو ممن حسن اسلامه ولولا محاربته لعلي رضي الله عنه وتوليه الملك لم يذكره أحد الا بخير كما لم يذكر أمثاله الا بخير وهؤلاء مسلمة الفتح معوية ونحوه قد شهدوا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عدة غزوات كغزاة حنين والطائف وتبوك فله من الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ما لا مثاله فكيف يكون هؤلاء كفارا وقد صاروا مؤمنين مجاهدين تمام سنة ثمان وتسع وعشر وبعض سنة احدى عشرة فان مكة فتحت باتفاق الناس في شهر رمضان سنة ثمان من الهجرة والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم باتفاق الناس

وانما مرمت وليها آخرو هذه الحجة اعتمد عليها أكثر المتكلمين كالمي المعالي ومن قبله وبعده من المعتزلة والاشعرية وذكروا أنه اعتمد عليها يحيى النحوي وغيره من المتقدمين وظنوا أن مالا يتناهى يمتنع أن يكون منقضيا منصرما فان ما انقضى وانصرم فقد تناهى فكيف يقال انه لا تناهي له واشتبه عليهم لفظ النهاية لما فيه من الاجمال والاشتباه فان الماضي له آخر انتهى اليه فهو متناه بهذا الاعتبار بلا نزاع وبهذا المعنى يقال انه انصرم وانقضى وفرغ ونفد وأما بالمعنى المتنازع فيه فهو أنه لا بداية له أي لم تزل آحاده متعاقبة وأما التزاع للمعنوي فهو أنه هل يعقل انقضاء ما يقدر أنه لا بداية له ولا ينتهي من جهة مبدئه أولا المستدل لم يذكر دليلا على امتناع انقضاء ذلك لكن أخذ

توفى فى شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة والناس كلهم كانوا كفارا قبل أيمانهم بما جاءبه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان فيهم من هو أشد عداوة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم من معوية وأسلم وحسن اسلامه كابى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن عبد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان من أشد الناس بغضا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهجاءله قبل الاسلام وأما معوية رضى الله عنه فكان أبوه وشديد العداوة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك أمه حتى أسلمت فقالت والله يارسول الله ما كان على وجه الارض أهل خباء أحب الى أن يذلوا من أهل خبائك وما أصبح اليوم على ظهر الارض أهل خباء أحب الى أن يعزوا من أهل خبائك أخرجه البخارى وفيهم أنزل الله تعالى عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة والله قدير والله غفور رحيم فان الله جعل بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الذين عادوه كابى سفيان وهند وغيرهما مودة والله قدير على تبديل العداوة بالمودة وهو غفور لهم بتوبتهم من الشرك رحيم بالمؤمنين وقد صار وامن المؤمنين

(فصل) قال الرافضى وكان بالبين يوم الفتح يطعن على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكتب الى أبيه صخر بن حرب يعيره بالاسلام ويقول أصبوت الى دين محمد وكتب اليه بهذه الابيات

يا صخر لا تسلن طوعا فتفضحنا * بعد الذين بسدر أصبحوا فرقا
جدى وخالى وعم الام بالهم * قوما وحنظلة المهدى لنا أرقا
فالموت أهون من قول الوشاة لنا * خلى ابن هند عن العزى لقد فرقا

والفتح كان فى رمضان سنة ثمان من قدوم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة ومعوية مقيم على شركه هارب من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه كان قد أهدر دمه فهرب الى مكة فلما لم يجد له ما وى سار الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مضطرا فأظهر الاسلام وكان اسلامه قبل موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بخمسة أشهر وطرح نفسه على العباس فسأل فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعفا عنه شفع فيه أن يشرفه ويضيفه الى جملة الكتاب فأجابه وجعله واحدا من أربعة عشر فكم كان حظه من هذه المناقب ولسنا له كاتب الوحى حتى استحق أن يوصف بذلك دون غيره مع أن الزمخشرى من مشايخ الحنفية ذكر فى كلامه ربيع الابرار أنه ادعى نبوته أربعة نفر على أن من جملة الكتبة عبد الله بن سعد بن أبى سرح وارتد مشركا وفيه نزل قوله ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم وقد روى عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال أتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسمعته يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتى فطلع معوية وقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فأخذ معوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعن الله القائد والمقود أى يوم يكون للامة مع معوية ذى الاساءة وبالغ فى محاربة على عليه السلام وقتل جمعا كثيرا من خيار الصحابة ولعنه على المنبر واستمر سبه الى سنة ثمانين الى أن قطعه عمر بن عبد العزيز وسم الحسن عليه السلام وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساءه وكسر أبو ثنية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأكلت أمه كبد حمزة عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

(والجواب) أما قوله كان بالبين يطعن على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكتب الى أبيه صخر بن حرب يعيره بالاسلام وكتب اليه الابيات فهذا من الكذب المعلوم فان معوية انما كان بمكة لم يكن

لفظ مالا يتناهى وفيه اجمال فقد يعنى به مالا يتناهى فى المستقبل من جهة آخره فاذا قيل ان هذا ينقضى كان ذلك جمعا بين النقيضين وقد يعنى به مالا بداية له وهو ينازع فى امكان ذلك لانه حينئذ يكون له نهاية بلا بداية وكانه يقول ماله نهاية فلا بد له من بداية وينازعوه بقولون هذا مسلم فى الاشخاص فكل شخص ينتهى فلا بد له من مبدا اذ لو لم يكن له مبدأ لكان قد انقضى وما وجب قدمه امتنع عدمه كما سيأتى وينازعونه فى النوع ويقولون يمكن أن يقال الله لم يزل يفعل شيأ بعد شئ وسيأتى ان شاء الله كلام الرازى على افساد هذه الحجة التى ذكرها ههنا على تناهى الحوادث بكلام لم يذكر عنه جوابا (قال الرازى) وان كان الجسم فى الازل ساكنا كان ذلك ممتنعا لان السكون وجودى وكل

بالعين وأبوه أسلم قبل دخول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة بمر الظهران ليلة نزل بها وقال له العباس ان أبا سفيان يحب الشرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن وأبو سفيان كان عنده ممن دلائل النبوة ما أخبره به هرقل ملك الروم لما سافر الى الشام في الهدنة التي كانت بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبينهم وما كان عندهم من أمنية بن أبي الصلت لكن الحسد منعه من الايمان حتى أدخله الله عليه وهو كارهٌ بخلاف معوية فانه لم يعرف عنه شيءٌ من ذلك ولا عن أخيه يزيد وهذا الشعر كذب على معوية قطعا فانه قال فيه

فالموت أهون من قول الوشاة لنا * خلى ابن هند عن العزى لقد فرقا

ومعلوم انه بعد فتح مكة أسلم الناس وأزيلت العزى بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أبا خالد ابن الوليد فجعل يقول يا عزّ كفرانك لا سبحانك * اني رأيت الله قد أهانك

وكانت قريبا من عرفات فلم يبق هناك لا عزى ولا من يلوي بهم على ترك العزى فعلم أن هذا من وضع بعض الكذابين على لسان معوية وهو كذب باهل لا يعلم كيف وقع الامر وكذلك ما ذكره من حال جده أبي أمية عتبة بن ربيعة وخاله الوليد بن عتبة وعم أمه شيبة بن ربيعة وأخيه حنظلة أمي يشترك فيه هو وجمهور قريش فما كان منهم أحد الا وله أقارب كفار قتلوا كفارا وماتوا كفارا فهل كان في اسلامهم فضيحة وقد أسلم عكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وكانا من خيار المسلمين وأبوا هما قتلا ببدر وكذلك الحارث بن هشام قتل أخوه يوم بدر وفي الجملة الطعن بهذا طعن في عامة أهل الايمان وهل يحل لاحد أن يطعن في علي بان عمه أبا لهب كان شديد العداوة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو يطعن في العباس رضي الله عنه بان أباه كان معاديا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو يعير عليا بكفر أبي طالب أو يعير بذلك العباس وهل مثل ذلك الا من كلام من ليس من المسلمين ثم الشعر المذكور ليس من جنس الشعر الاول بل هو شعر ردىء (وأما قوله) ان الفتح كان في رمضان لثمان من مقدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فهو صحيح (وأما قوله) ان معوية كان مقيما على شركه هار بامن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه كان قد أهدر دمه فهرب الى مكة فلما لم يحله ما وى سار الى النبي صلى الله عليه وسلم مضطرا فاظهر الاسلام وكان اسلامه قبل موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخمسة أشهر فهذا من أظهر الكذب فان معوية أسلم عام الفتح باتفاق الناس وقد تقدم قوله انه من المؤلفة قلوبهم والمؤلفة قلوبهم أعطاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عام حنين من غنائم هوازن وكان معوية ممن أعطاه منها والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتألف السادة المطاعين في عشائرهم فان كان معوية هار بالم يكن من المؤلفة قلوبهم ولو لم يسلم الا قبل موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخمسة أشهر لم يعط شيأ من غنائم حنين ومن كانت غايته أن يؤتمن لم يحتج الى تأليف وبعض الناس يقول انه أسلم قبل ذلك فان في الصحيح عنه أنه قال قصرت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على المروة رواه البخاري ومسلم وهذا قد قيل انه كان في حجة الوداع ولكن هذا خلاف الاحاديث المتواترة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانها كلها متفقة على أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يحل من احرامه في حجة الوداع الى يوم النحر وانه أمر أصحابه أن يحلوا من احرامهم الحل كلهم يصيرو امتمتعين بالعمرة الى الحج الا من ساق الهدى فانه يبقى على احرامه الى أن يبلغ الهدى محله وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعلي وطلحة وطائفة من أصحابه قد

ساقوا

رجودى أزلى فانه عتنع زواله والمنازع نازعه فى كون الكون وجودا ولم ينازعه فى أن الوجود الازلى يمتنع زواله وقد قرر ذلك الرازى بأن القديم اما واجب بذاته أو ممكن يكون مؤثره موجبا بذاته سواء كان تأثيره بنفسه أو بشرط لازم له ولا يحتاج الى هذا بل يقال القديم ان كان واجبا بنفسه امتنع عدمه وان لم يكن كذلك فالمقتضى له سواء سمى موجبا أو مختارا ما أن يتوقف اقتضاؤه على شرط محدث أولا والثانى يمتنع فان القديم لا يتوقف على شرط محدث اذ لو توقف عليه لكان القديم مع المحدث أو بعده واذا لم يتوقف على شرط محدث لزم أن يكون قد وجد المقتضى التام المستلزم له فى الازل وحينئذ فيجب دوامه بدوام المقتضى التام ثم كون القديم

ساقوا الهدى فلم يحلوا وكانت فاطمة وأزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ممن لم يسق فحللن والاحاديث بذلك معروفة في الصحاح والسنن والمسانيد فعرف أنه لم يقصر معوية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع ولكن من اعتقد ذلك أباح للمتمتع السائق للهدى أن يقصر من شعره وهو احدى الروايتين عن أحمد كما أن عنه رواية أنه اذا قدم قبل العشر حل من احرامه ومالك والشافعي يبيحان لكل متمتع أن يحل من احرامه وان كان قد ساق الهدى وأما أبو حنيفة وأحمد في المشهور عنه وغيرهما من العلماء فيقولون بالسنة المتواترة أن سائق الهدى لا يحل الى يوم النحر وتقصير معوية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على هذا كان قبل حجة الوداع اما في عمرة القضية وعلى هذا فيكون قد أسلم قبل الفتح كما زعم بعض الناس لكن لا يعرف صحة هذا واما في عمرة الجعرانة كما روى أن هذا التقصير كان في عمرة الجعرانة وكانت بعد فتح مكة وبعد غزوة حنين وبعد حصاره الطائف فانه صلى الله تعالى عليه وسلم لما رجع من ذلك فقسم غنائم حنين بالجعرانة واعتمر منها الى مكة فقصر عنه معوية رضي الله عنه وكان معوية قد أسلم حينئذ فانه أسلم عند فتح مكة واستكتبه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لحسبه وأمانته ولا يعرف عنه ولا عن أخيه يزيد بن أبي سفيان أنهما آذيا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما كان يؤذيه بعض المشركين وأخوه يزيد أفضل منه وبعض الجهال يظن أن يزيد هذا هو يزيد الذي تولى الخلافة بعد معوية وقتل الحسين في زمنه فيظن يزيد بن معوية من الصحابة وهذا جهل ظاهر فان يزيد بن معوية ولد في خلافة عثمان وأما يزيد هذا عمه فرجل صالح من خيار الصحابة واستعمله الصديق أحد أمراء الشام ومشى في ركابه ومات في خلافة عمر فولى عمر رضي الله عنه أخاه معوية رضي الله عنه مكانه أميرا نهملولى عثمان أقره على الامارة وولده ثم ولي أميرا الى أن قتل عثمان ووقعت الفتنة الى أن قتل أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وبايع أهل العراق الحسن بن علي رضي الله عنهما فاقام ستة أشهر ثم سلم الامر الى معوية تحقيقا لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وبقي معوية بعد ذلك عشر سنة ومات سنة ستين (ومما يبين كذب ما ذكره هذا الرافضي) انه لم يتأخر اسلام أحد من قريش الى هذه الغاية وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد بعث أبا بكر عام تسع بعد الفتح بأكثر من سنة ليقيم الحج وينادي أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وفي تلك السنة نبذت العهود الى المشركين وأجلوا أربعة أشهر فانقضت المدة في سنة عشر فكان هذا أما ما عاما لكل مشرك من سائر قبائل العرب وغزا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غزوة تبوك سنة تسع لقتال النصارى بالشام وقد ظهر الاسلام بأرض العرب ولو كان لمعوية من الذنوب ما كان لكان الاسلام يجب ما قبله فكيف ولم يعرف له ذنب يهرب لاجله أو يهدر دمه لاجله وأهل السير والمغازي متفقون على أنه لم يكن معوية ممن أهدر دمه عام الفتح فهذه مغازي عروة بن الزبير والزهري وموسى بن عقبة وابن اسحق والواقدي وسعيد بن يحيى الاموي ومحمد بن عائذ وأبي اسحق الفزاري وغيرهم وكتب التفسير والحديث كلها تنطق بخلاف ما ذكره وبذكرون من أهدر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دمه مثل مقيس بن ضبابة وعبد الله بن خطل وهذان قتلا وأهدر دم عبد الله بن سعد بن أبي سرح ثم بايعه والذين أهدر دماءهم كانوا نفرا قليلا نحو العشرة وأبو سفيان كان من أعظم الناس عداوة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهو في غزوة

لا يكون مقتضيه له اختيار فيه كلام ونزاع ليس هذا موضعه والمقصود هنا أن منازعه نازعه في كون السكون وجوديا وقد احتج عليه الرازي بأن تبدل حركة الجسم الواحد بالسكون وبالعكس يقتضي كون أحدهما وجوديا لان رفع العدم ثبوت فيكون الآخر وجوديا لان الحركة هي الحصول في حيز بعد أن كان حاصلا في الآخر والسكون هو الحصول في حيز مسبوقا بالحصول فيه فاختلافهما انما هو بالمسبوقية بالغير وانها وصف عرضي لا يمنع اتحاد الماهية فيلزم كونهما وجودين (قال الارموي) ولقائل أن يقول الحركة والسكون متقابلان تقابل الضدين أو تقابل العدم والملكة والبديهة حاكمة باختلاف الضدين في تمام الماهية وكذا العدم

بدر الذى أرسل الى قريش ليستنفرهم وفى غزوة أحد هو الذى جمع الاموال التى كانت معه للتجارة وطلب من قريش أن ينفقها فى قتال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من أعظم قواد الجيش يوم أحد وهو قائد الاحزاب أيضا وقد أخذه العباس بغير عهد ولا عقد ومشى عمر معه يقول للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا نبى الله هذا عدو الله أبو سفيان قد أمكن الله منه بغير عهد ولا عقد فاضرب عنقه فقاله العباس فى ذلك فأسلم أبو سفيان وأمنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن فكيف يهدر دم معوية وهو شاب صغير ليس له ذنب يختص به ولا عرف عنه أنه كان يحض على عداوة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد أمّن رؤس الاحزاب فهل يظن هذا الامن هو من أجهل الناس بالسيرة وهذا الذى ذكرناه مجمع عليه بين أهل العلم مذكور فى عامة الكتب المصنفة فى هذا الشأن وقد بسطنا الكلام على هذا فى كتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لماذ كرنا من أهدر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دمه عام الفتح وذكرناهم واحدا واحدا نم كان فيهم عبد الله بن سعد بن أبى سرح نم ان عثمان رضى الله عنه أتى به النبى صلى الله عليه وسلم فأسلم بمكة وحقن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دمه (وأما قوله) انه استحق أن يوصف بذلك دون غيره ففرية على أهل السنة فانه ليس فيهم من يقول ان هذا من خصائص معوية بل هو واحد من كتاب الوحى وأما عبد الله بن سعد بن أبى سرح فارتد عن الاسلام واقترى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نم انه عاد الى الاسلام (وأما قوله) انه نزل فيه ولكن من شرح بالكفر صدرا الآية فهو باطل فان هذه الآية نزلت بمكة حين أكره عمار و بلال على الكفر ورددت هذا كانت بالمدينة بعد الهجرة ولو قدر أنه نزلت فيه هذه الآية فالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد قبل اسلامه وبايعه وقد قال تعالى كيف يهدى الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدى القوم الظالمين أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فان الله غفور رحيم (وأما قوله) وقد روى عبد الله بن عمر قال أتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسمعته يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتى فطلع معوية فقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فأخذ معوية بيده انه زيد وخرج ولم يسمع الخطبة فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله القائد والمقود أى يوم يكون للامة مع معوية ذى الاساءة (فالجواب أن يقال أولا) نحن نطالب بصحة هذا الحديث فان الاحتجاج بالحديث لا يجوز الا بعد ثبوته ونحن نقول هذا فى مقام المناظرة والا فنحن نعلم قطعا أنه كذب (ويقال ثانيا) هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ولا يوجد فى شئ من دواوين الحديث التى يرجع اليها فى معرفة الحديث ولا له اسناد معروف وهذا المحتج به لم يذكر له اسنادا نم من جهله أن يروى مثل هذا عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابة وأروى الناس لمناقبهم وقوله فى مدح معوية معروف ثابت عنه حيث يقول ما رأيت بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أسود من معوية قيل له ولا أبو بكر وعمر فقال كان أبو بكر وعمر خيرا منه وما رأيت بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أسود من معوية قال أحمد بن حنبل السيد الحليم يعنى معوية وكان معوية كريما حليما نم ان خطب النبى

الملكة وأيضا المسبوقية وصف رضى لمابه الاشتراك والوصف لعرضى لمابه الاشتراك لا يكون اتحاد الماهية المركبة منهما (قلت) مضمون ذلك أن الرازى اختج بأن لكون من جنس الحركة وانما يختلفان فى كون أحدهما مسبوقا بالغير وهذا الاختلاف فى وصف عرضى لا يمنع التماثل فى الحقيقة فنعه الارموى بمقدمتين بل أبطل الاولى بأن المتقابلين تقابل الضدين كالسواد والبياض والحلاوة والمرارة ونحو ذلك هما مختلفان فى الحقيقة وكذا المتقابلان تقابل العدم والملكة كالعمى والبصر والحياة والموت والعلم والجهل ونحو ذلك والحركة مع السكون اما من هذا واما من هذا فكيف تجعل حقيقة أحدهما مماثلة لحقيقة الآخر وانما لا يختلفان الا بوصف عرضى

صلى الله تعالى عليه وسلم لم تكن واحدة بل كان يخطب في الجمع والاعياد والحج وغير ذلك ومعوية وأبوه يشهدان الخطب كما يشهدها الملعون كلهم أفتراهما في كل خطبة كانا يقومان ويمكنان من ذلك هذا قدح في النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي سائر المسلمين اذ يمكنون اثنين دائما يقومان ولا يحضران الخطبة ولا الجمعة وان كانا يشهدان كل خطبة فما بالهما يمتنعان عن سماع خطبة واحدة قبل أن يتكلم بها ثم من المعلوم من سيرة معوية أنه كان من أحلم الناس وأصبرهم على من يؤذيه وأعظم الناس تأليفا لمن بعده به فكيف ينفر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه أعظم الخلق مرتبة في الدين والدنيا وهو محتاج اليه في كل أموره فكيف لا يصبر على سماع كلامه وهو بعد الملك يسمع كلام من يشتمه في وجهه فلماذا لم يسمع كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكيف يتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كاتبا من هو في هذه الحالة وقوله انه أخذ بيد ابنه يزيد فمعوية لم يكن له ابن اسمه يزيد وأما ابنه يزيد الذي تولى الملك وجرى في خلافته ما جرى فانما ولد في خلافة عثمان باتفاق أهل العلم ولم يكن لمعوية ولد على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحافظ أبو الفضل بن ناصر خطب معوية رضي الله عنه في زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يزوج لانه كان فقيرا وانما تزوج في زمن عمر رضي الله عنه وولد له يزيد في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه سنة سبع وعشرين من الهجرة (ثم نقول ثالثا) هذا الحديث يمكن معارضته بمثله من جنسه مما يدل على فضل معوية رضي الله عنه قال الشيخ أبو الفرج ابن الجوزي في كتاب الموضوعات قد تعصب قوم ممن يدعي السنة فوضعوا في فضل معوية رضي الله عنه أحاديث ليغيظوا الرافضة وتعصب قوم من الرافضة فوضعوا في ذمه أحاديث وكلا الفريقين على الخطأ القبيح (وأما قوله) انه بالغ في محاربة علي فلا ريب أنه اقتتل العسكران عسكر علي ومعوية بصفين ولم يكن معوية ممن يختار الحرب ابتداء بل كان من أشد الناس حرصا على أن لا يكون قتال وكان غيره أحرص على القتال منه وقتال صفين للناس فيه أقوال فمنهم من يقول كلاهما كان مجتهدا مصيبا كما يقول ذلك كثير من أهل الكلام والفقه والحديث ممن يقول كل مجتهد مصيب ويقول كانا مجتهدين وهذا قول كثير من الاشعرية والكرامية والفقهاء وغيرهم وهو قول كثير من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم وتقول الكرامية كلاهما امام مصيب ويجوز نصب امامين للحاجة ومنهم من يقول بل المصيب أحدهما لا بعينه وهذا قول طائفة منهم ومنهم من يقول على هو المصيب وحده ومعوية مجتهد مخطئ كما يقول ذلك طوائف من أهل الكلام والفقهاء أهل المذاهب الاربعة وقد حكى هذه الاقوال الثلاثة أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد وغيرهم ومنهم من يقول كان الصواب أن لا يكون قتال وكان ترك القتال خيرا للطائفتين فليس في الاقتتال صواب ولكن علي كان أقرب الى الحق من معوية والقتال قتال فتنة ليس بواجب ولا مستحب وكان ترك القتال خيرا للطائفتين مع أن عليا كان أولى بالحق وهذا هو قول أحمد وأكثر أهل الحديث وأكثر أئمة الفقهاء وهو قول أكابر الصحابة والتابعين لهم باحسان وهو قول عمران بن حصين رضي الله عنه وكان ينهى عن بيع السلاح في ذلك القتال ويقول هو بيع السلاح في الفتنة وهو قول أسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وابن عمر وسعد بن أبي وقاص وأكثر من بقي من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار رضي الله عنهم ولهذا كان من مذهب أهل السنة الامساك عما شجر بين الصحابة فانه قد ثبت

وايضاح هذا أن الحركة ليست من جنس الحصول المشترك بينها وبين السكون فان كون الشئ في هذا الحيز وفي هذا الحيز معقول مع قطع النظر عن كونه متحركا فانه اذا قدر أنه سكن في الحيز الثاني كان هذا الحصول من جنس ذلك الحصول وأما نفس حركته فامر زائد على مطلق الحصول المشترك ومنع الثانية وجعل سند منعه أن قول القائل المسبوقية وصف عرضي ان عنى أنها ليست ذاتية فلا دليل على ذلك وان عنى أنها عرضية لما لا تتعرى كافيه فالعرض لما به الاشتراك قد يكون ذاتيا كالعفيفة المركبة من المشترك والمميز كالناطقة فانها تعرض للحيوانة ليست ذاتية لها ثم انها ذاتية للانسانية المركبة من الحيوانية والناطقة والرازي قد يمكنه أن

فضائلهم ووجبت موالاتهم ومحبتهم وما وقع منه ما يكون لهم فيه عذر يخفى على الانسان ومنه ما تاب صاحبه منه ومنه ما يكون مغفورا فالخوض فيما شجر بوقع في نفوس كثير من الناس بغضا وذما ويكون في ذلك هو مخطئا بل عاصيا فيضر نفسه ومن خاض معه في ذلك كما يجرى لاكثر من تكلم في ذلك فانهم تكلموا بكلام لا يحبه الله ولا رسوله اما من ذم من لا يستحق الذم واما من مدح أمورا لا تستحق المدح ولهذا كان الاسالك طريقة أفاضل السلف وأما غيرهؤلاء فمنهم من يقول كان معوية فاسقا ودون على كما يقوله بعض المعتزلة ومنهم من يقول بل كان كافرا كما يقوله بعض الرافضة ومنهم من يقول كلاهما كافر على ومعوية كما يقوله الخوارج ومنهم من يقول فسق أحدهما لا بعينه كما يقوله بعض المعتزلة ومنهم من يقول بل معوية على الحق وعلى كان ظالما كما تقوله المروانية والكتاب والسنة قدلا على أن الطائفتين مسلمون وأن ترك القتال كان خيرا من وجوده قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين فسماهما مؤمنين اخوتهم وجود الاقتتال والبغى وفى الصحيحين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وهؤلاء المارقة مرقوا على على فدل على أن طائفته أقرب الى الحق من طائفة معوية وفى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان ابنى هذا سيد وان الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المؤمنين فأصلح الله به بين أصحاب على وأصحاب معوية فمدح النبى صلى الله عليه وسلم الحسن بالاصلاح بينهما وسماهما مؤمنين وهذا يدل على أن الاصلاح بينهما هو المحمود ولو كان القتال واجبا أو مستحبا لم يكن تركه محمودا وقد روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشى والماشى فيها خير من الساعى من يستشرف لها تستشرفه ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به أخرجاه فى الصحيحين وفى الصحيحين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن وفى الصحيح عن أسامة بن زيد رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال انى لا أرى الفتن تقع خلال بيوتكم كمواقع القطر والذين رووا أحاديث القعود فى الفتنة والتحذير منها كسعد بن أبى وقاص ومحمد بن مسلمة وأسامة بن زيد لم يقاتلوا مع على ولا مع معوية وقال حذيفة رضى الله عنه ما أحد من الناس تدركه الفتنة الا أنا أخافها عليه الا محمد بن مسلمة فانى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول له لا تضرك الفتنة وعن نعيلة بن ضبيعة قال دخلنا على حذيفة فقال انى لا أعرف رجلا لا تضره الفتنة شيأ غير رجلنا واذا فلان مضروب فدخلنا واذا فيه محمد بن مسلمة فسألناه عن ذلك فقال ما أريد أن يشتمل على ثوبى من أمصارهم حتى تنجلى عما انجلت رواه أبو داود

﴿ فصل ﴾ ومما ينبغى أن يعلم أن الامة يقع فيها أمور بالتأويل فى دمائها وأموالها وأعراضها كالقتال واللعن والتكفير وقد ثبت فى الصحيحين عن أسامة بن زيد رضى الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلا فعلوته بالسيف فقال لا اله الا الله فطعنته ففتلته فوقع فى نفسى من ذلك فذكرته للنبى صلى الله تعالى

يجب عن هذا بأن دون هذا سبوقا بهذا انما هو أمر اضافى اى هو متأخر عنه ومثل هذا لا يكون من الصفات الذاتية كالحركتين المتماثلتين الثانية مع الاولى فانهما اذا كانتا متماثلتين لم يجز أن يجعل كون احداهما مسبوقة بالغير دون الاخرى من الصفات الذاتية المفرقة بينهما ولقائل أن يقول الجهة والاعتراض مبنى على أن الصفات اللازمة للحقيقة تنقسم الى ذاتى وعرضى كما يقوله من يقوله من أهل المنطق فان تقسيم الصفات اللازمة للحقيقة الى ما هو ذاتى داخل فى الحقيقة وما هو عرضى خارج عنها قول لا يقوم عليه دليل بل الدليل يقوم على نقيضه ولهذا لم يكن فى نفس الامر بينهما فرق(١) لم يجز والمفرقون بينهما احدا بفصل بينهما

(١) قوله لم يجز الخ كذا بأصلين بأيدينا وحرره اه مصححه

عليه وسلم فقال أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يارسول الله انما قالها خوفا من السلاح قال أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها خوفا من السلاح أم لا فما زال يكررها حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ وفي الصحيحين عن المقداد بن الاسود رضي الله عنه قال قلت يارسول الله أرأيت ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت لله أفأقتله بعد أن قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فقلت يارسول الله انه قطعها ثم قال ذلك بعد أن قطعها أفأقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فانك ان قتلته فانه بمنزلتك قبل أن تقتله وانك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قالها فقد ثبت أن هؤلاء قتلوا قوما مسلمين لا يحل قتلهم ومع هذا فلم يقتلهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا ضمن المقتول بقود ولا دية ولا كفارة لان القاتل كان متأولا وهذا قول أكثر العلماء كالشافعي وأحمد وغيرهما ومن الناس من يقول بل كانوا أسلموا ولم يهاجروا فثبتت في حقهم العصمة المؤمنة دون المضمنة بمنزلة نساء أهل الحرب وصبيانهم كما يقوله أبو حنيفة وبعض المالكية ثم ان جاهير العلماء كمالك وأبي حنيفة وأحمد في ظاهر مذهبه والشافعي في أحد قوليه يقولون ان أهل العدل والبغاة اذا اقتتلوا بالتأويل لم يضمن هؤلاء ما أتلفوا لهؤلاء من النفوس والاموال حال القتال ولم يضمن هؤلاء ما أتلفوا لهؤلاء كما قال الزهري وقعت الفتنة وأصحاب محمد متوافرون فأجمعوا أن كل دم أو مال أصيب بتأويل القرآن فانه هدر وأمرهم بمنزلة الجاهلية يعني بذلك أن القاتل يعتقد أنه لم يفعل محرما وان قبل انه محرم في نفس الامر فقد ثبت بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتواترة واتفاق المسلمين أن الكافر الحربي اذا قتل مسلما أو أتلف ماله ثم أسلم لم يضمنه بقود ولا دية ولا كفارة مع أن قتله له كان من أعظم الكبائر لانه كان متأولا وان كان تأويله فاسدا وكذلك المرتدون الممتنعون اذا قاتلوا بعض المسلمين لم يضمنوا ما دام اذا عاد والى الاسلام عند أكثر العلماء كما هو عند أبي حنيفة ومالك وأحمد وان كان من متأخري أصحابه من يحكيه قولا كأبي بكر عبد العزيز حيث قد نص أحمد على أن المرتد يضمن ما أتلفه بعد الردة فهذا النص في المرتد المقدور عليه وذاك في المحارب الممتنع كما يفرق بين الكافر والذمي والمحارب أو يكون في المسئلة روايتان والشافعي قولان وهذا هو الصواب فان المرتدين الذين قاتلهم الصديق وسائر الصحابة لم يضمنهم الصحابة بعد عودهم الى الاسلام بما كانوا اتلفوه من المسلمين وأتلفوه من أموالهم لانهم كانوا متأولين فالبغاة المتأولون كذلك لم تضمنهم الصحابة رضي الله عنهم واذا كان ذلك في الدماء والاموال مع أن من أتلفها خطأ ضمنها بنص القرآن فكيف بالاعراض مثل لعن بعضهم بعضا وتكفير بعضهم بعضا وقد ثبت في الصحيحين من حديث الافك قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي والله ما علمت على أهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا والله ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على أهلي الا معي قال سعد بن معاذ أنا أعذرك منه ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقال سعد بن عبادة وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام أسيد بن حضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فاستب الحيان حتى جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخفضهم وكان سعد بن عبادة رضي الله عنه يريد الدفع عن عبد الله بن أبي المنافق فقال له أسيد بن حضير انك منافق وهذا كان تأويلا منه وكذلك ثبت

مثل ما ذكرومن الضوابط متقتض كما هو مبسوط في موضعه واذا كانت الصفتان متلازمتين في الوجود والعدم والثبوت والانتفاء لا توجد هذه الامع هذه واذا انتفت هذه انتفت هذه كان التفريق بجعل احداهما مقومة والاخرى عرضية تحكما ثم اذا قيل الذات هي المركبة من الصفات الذاتية والصفات الذاتية مالا تتصور الذات الابها لم تعرف الذات الا بالصفات الذاتية ولا الصفات الذاتية الا بالذات وأيضا فان هذا مبني على أن وجود الشئ في الخارج زائد على حقيقته الموجودة في الخارج وهو أيضا قول باطل ضعيف وأيضا فالذات الموجودة في الخارج القائمة بنفسها كهذا الانسان ان قيل انه مركب من عرضين لزم كون الجوهر مركبا

في الصحيحين أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال لحاطب بن أبي بلتعة دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق لما كاتب المشركين بخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وثبت في الصحيحين أن طائفة من المسلمين قالوا في مالك بن الدخشن انه منافق فأنكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك ولم يكفرهم فقد ثبت أن في الصحابة من قال عن بعض أمته انه منافق متأولا في ذلك ولم يكفره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واحدا منهما وقد ثبت في الصحيحين أن فيهم من لعن عبد الله حمار الكثير شربه الخمر فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله ولم يعاقب اللاعن لتأويله والمتأول المخطئ مغفور له بالكتاب والسنة قال الله تعالى في دعاء المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا وثبت في الصحيح أن الله عز وجل قال قد فعلت وفي سنن ابن ماجه وغيره أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان

(فصل) اذا تبين هذا فيقال قول الرافضة من أفسد الاقوال وأشدها تناقضا فانهم يعظمون الامر على من قاتل عليا وبعيدون من قتل عثمان مع أن الذم والاثم لمن قتل عثمان أعظم من الذم والاثم لمن قاتل عليا فان عثمان كان خليفة اجتمع الناس عليه ولم يقاتل مسلما وقد قاتلوا وليخلع عن الامر فكان عذره في أن يستمر على ولايته أعظم من عذر علي في طلبه طاعتهم له وصبر عثمان حتى قتل مظلوما شهيدا من غير أن يدفع عن نفسه وعلي بدأ بقتال أصحاب معوية ولم يكونوا يقاتلونه ولكن امتنعوا من بيعته فان جاز قتال من امتنع عن بيعة الامام الذي بايعه نصف المسلمين أو أكثرهم أو نحو ذلك فيقال من قاتل وقتل الامام الذي اجتمع المسلمون على بيعته أولى بالجواز وان قيل ان عثمان فعل أشياء أنكروها فقيل تلك الاشياء لم تبح قتله ولا خلعه وان أبيح خلعه وقتله كان ما تقموه على علي أولى أن يبيح ترك مبايعته فانهم اذ دعوا على عثمان نوعا من المحابة لبني أمية وقد ادعوا على علي تحاملا عليهم وتركا لانصافهم وأنه بادر بعزل معوية ولم يكن ليستحق العزل فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولى أبا سفيان على نجران ومات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأبو سفيان أمير عليها وكان كثير من أمراء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الاعمال من بني أمية فانه استعمل على مكة عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية واستعمل خالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وولاه عمر ولاه عثمان ولا يتهم لا في دينه ولا في سياسته وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا ومعوية كانت رعيته يحبونه وهو يحبهم ويصلون عليه وهو يصلي عليهم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم قال مالك بن يخامر سمعت معاذا يقول وهم بالشام قالوا وهؤلاء كانوا عسكر معوية وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة قال أحمد أهل الغرب هم أهل الشام وقد بسطنا هذا في موضع آخر وهذا النص يتناول عسكر معوية قالوا ومعوية أيضا كان خيرا من كثير ممن استنابه على فلم يكن يستحق أن يعزل ويولى من هو دونه في

من عرضين وأن يكونا سابقين له وهذا ممتنع في البديهة وان قيل انه مركب من جوهرين كل منهما يحمل عليه كما يقال هو حيوان ناطق لزم أن يكون فيه جوهران أحدهما حيوان والآخر ناطق وهذا مكابرة للحس والعقل اذ هو حيوان واحد موصوف بأنه ناطق واذا كان كذلك فكون الحصول الذي هو مسبوق بحصول آخر اذا كان ذلك لازما له كان من الصفات اللازمة واذا افترق الشئان في الصفات اللازمة لم يجب أن تكون حقيقة أحدهما مثل حقيقة الآخر فان المتماثلين هما المشتركان فيما يجب ويجوز ويمتنع فاذا وجب لاحدهما ما لا يجب للآخر لم يكن مثله وللرموي أن يقول قد تبين بطلان المقدمتين سواء كان بطريقة المنطقيين أو بطريقة سائر أهل

السياسة فان عليا استناب زياد بن أبيه وقد أشاروا على علي بتولية معوية قالوا يا أمير المؤمنين توليه شهر واعزله دهرا ولا ريب أن هذا كان هو المصلحة اما الاستحقاق واما التألف واستطلاعه فقد كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل من علي ووالى أبا سفيان ومعوية خيرا منه فولى من هو خير من علي من هو دون معوية فاذا قيل ان عليا كان يجتهد في ذلك قيل وعثمان كان مجتهدا فيما فعل وأين الاجتهاد في تخصيص بعض الناس بولاية أو امارة أو مال من الاجتهاد في سفك المسلمين بعضهم دماء بعض حتى ذل المؤمنون وعز واعن مقاومة الكفار حتى طمعوا فيهم وفي الاستيلاء عليهم ولا ريب أنه لو لم يكن قتال بل كان معوية مقيما على سياسة رعيته وعلي مقيما على سياسة رعيته لم يكن في ذلك من الشر أكثر مما حصل بالاقتتال فانه بالاقتتال لم تزل هذه الفرقة ولم يجتمعوا على امام بل سفكت الدماء وقويت العداوة والبغضاء وضعفت الطائفة التي كانت أقرب الى الحق وهي طائفة علي وصاروا يطلبون من الطائفة الاخرى من المسالمة ما كانت تلك تطلبه ابتداء ومعلوم أن الفعل الذي تكون مصلحته راجحة على مفسدته يحصل به من الخير أعظم مما يحصل بعدمه وهنا لم يحصل بالاقتتال مصلحة بل كان الامر مع عدم القتال خيرا وأصلح منه بعد القتال وكان علي وعسكره أكثر وأقوى ومعوية وأصحابه أقرب الى موافقته ومسالمته ومصالحته فاذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفورا لصاحبه فاجتهاد عثمان أن يكون مغفورا أولى وأحرى وأما معوية وأعوانه فيقولون انما قاتلنا عليا قتال دفع عن أنفسنا وبلادنا فانه بدأنا بالقتال فدفعناه بالقتال ولم نبتدئه بذلك ولا اعتدينا عليه فاذا قيل لهم هو الامام الذي كانت تجب طاعته عليكم ومبايعته وأن لا تنقضوا عصى المسلمين قالوا ما نعلم أنه امام تجب طاعته لان ذلك عند الشيعة انما يعلم بالنص ولم يبلغنا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نص باسمه ووجوب طاعته ولا ريب أن عذرهم في هذا ظاهر فانه لو قدر أن النص الجلي الذي ندعيه الامامية حق فان هذا قد كتم وأخفى في زمن أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم يجب أن يعلم معوية وأصحابه مثل ذلك لو كان حقا فكيف اذا كان باطلا

(وأما قوله) الخلافة ثلاثون سنة ونحو ذلك فهذه الاحاديث لم تكن مشهورة شهرة يعلمها مثل أولئك انما هي من نقل الخاصة لا سيما وليست من أحاديث الصحيحين وغيرهما واذا كان عبد الملك بن مروان نفى عليه قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها ولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة ولألصقتها بالارض ولجعلت لها بابين ونحو ذلك حتى هدم ما فعله ابن الزبير ثم ما بناه ذلك قال وددت أني ولينه من ذلك ما تولاه مع أن حديث عائشة رضي الله عنها ثابت صحيح متفق على صحته عند أهل العلم فلأن يخفى على معوية وأصحابه قوله الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا بطريق الاولى مع أن هذا في أول خلافة علي رضي الله عنه كما لا يدل على علي عينا وانما جعلت دلالته على ذلك لما مات رضي الله عنه مع أنه ليس نصا في اثبات خليفة معين ومن جوز خليفتين في وقت يقول كلاهما خلافة نبوة فان معوية رضي الله عنه كان في أول خلافته محمودا عندهم أكثر مما كان في آخرها وان قبل ان خلافة علي ثبتت ببيعة أهل الشوكة كما ثبتت خلافة من كان قبله بذلك أو ردوا على ذلك أن طلحة بايعه مكرها والذين بايعوه قاتلوه فلم تتفق أهل الشوكة على طاعته وأيضا فانما تجب مبايعة كما يجب مبايعة من قبله اذا سار سيرة من قبله وأولئك كانوا قادرين على دفع الظلم عمن يبايعهم وقاعدين لما يقدرون

النظر الذين أنكر واعلى المنتقبين ماذكروه كما أنكر سائر طوائف أهل النظر من المسلمين وغيرهم عليهم كثيرا مما ذكروه في الحدود وغيرها كما هو معروف في كتب أهل الكلام من المعتزلة والاشعرية والكرامية وطوائف الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية وليس المقصود هنا بسط ما يتعلق بهذا (قال الرازي) وانما قلنا ان السكون لا يتناهى لان الجسم يسلم جواز حركة كل جسم ولان المتحيز يجوز خروجه من حيزه لانه ان كان بسيطا كانت طبائع جوانبه متساوية فيجوز على كل منهما ما يجوز على الآخر وان كان مركبا كان هذا لازما لبسائطه وخروجه عن حيزه هو الحركة (ولقائل) أن يقول هذا يقتضي امكان كون نوع الجسم

عليه من ذلك وهؤلاء قالوا اذا بايعناك كنا في ولايته مغلوبين مع الظلم الذي تقدم لعثمان وهو لا ينصفنا اما العجز عن ذلك واما أن نولاه منه واما لما ينسبه اليه آخرون منهم فان قتلة عثمان وحلفاءهم أعداؤنا وهم كثيرون في عسكره وهو عاجز عن دفعهم بدليل ما جرى يوم الجمل فانه لما طلب طلحة والزبير الانتصار من قتلة عثمان قامت قبائلهم فقاتلوهم ولهذا كان الامساك عن مثل هذا هو المصلحة كما أشاريه على على طلحة والزبير واتفقوا على ذلك ثم ان القتلة أحسوا باتفاق الاكابر فأثاروا الفتنة وبدؤا بالحملة على عسكر طلحة والزبير فقالوا لعل انهم حملوا قبل ذلك فقاتل كل من هؤلاء وهؤلاء مدفعا عن نفسه ولم يكن لعلي ولا لطلحة والزبير غرض في القتال أصلا وانما كان الشر من قتلة عثمان واذا كان لا ينصفنا اما أن ولا يمنه واما أن عجز امنه عن نصرتنا فليس علينا أن نبايع من نظلم ولا يته لا لتأويله ولا لعجزه قالوا والذين جوزوا قتالنا قالوا انا بغاة والبغي ظلم فان كان مجرد الظلم مبيحا للقتال فلأن يكون مبيحا لترك المبايعة أولى وأحرى فان القتال أعظم فسادا من ترك المبايعة بلا قتال وان قيل على رضي الله عنه لم يكن متعمد الظلمهم بل كان مجتهدا في العدل لهم وعليهم قالوا كذلك نحن لم نكن متعمدين للبغي بل مجتهدين في العدل له وعليه واذا كنا بغاة كنا بغاة بالتأويل والله تعالى لم يأمر بقتال الباغي ابتداء وليس مجرد البغي مبيحا للقتال بل قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فامر بالاصلاح عند الاقتتال ثم قال فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله وهذا بغي بعد الاقتتال فانه بغي احدى الطائفتين المقتتلين لا بغي بدون الاقتتال فالبغي المجرد لا يبيح القتال مع أن الذي في الحديث أن عمارا تقتله الفئة الباغية وقد تكون الفئة التي باشرت قتله هم البغاة لكونهم قاتلوا لغير حاجة الى القتال أو لغير ذلك وقد تكون غير بغاة قبل القتال لكن لما اقتتلوا بغيتا وحينئذ قتل عمارا الفئة الباغية فليس في الحديث ما يدل على أن البغي كان مناقبل القتال وما بغينا كان عسكر علي مخاذلا له بل قاتلنا ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها ترك الناس العمل بهذه الآية (وأما قوله) ان معوية قتل جمعا كثيرا من خيار الصحابة فيقال الذين قتلوا من الطائفتين قتل هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء وأكثر الذين كانوا يختارون القتال من الطائفتين لم يكونوا يطيعون لا علي ولا معوية وكان علي ومعوية رضي الله عنهما أطلب لكف الدماء من أكثر المقتتلين لكن غلبا فيما وقع والفتنة اذا ثارت عجز الحكماء عن اطفاء نارها وكان في العسكرين مثل الاشتر النخعي وهاشم بن عتبة المرقال وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد وأبي الاعور السلمي ونحوهم من المحرضين على القتال قوم ينتصرون لعثمان غاية الانتصار وقوم ينفرون عنه وقوم ينتصرون لعلي وقوم ينفرون عنه ثم قتال أصحاب معوية معه لم يكن لخصوص معوية بل كان لاسباب أخرى وقتال الفتنة مثل قتال الجاهلية لا تنضبط مقاصد أهله واعتقاداتهم كما قال الزهري وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فاجمعوا أن كل دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن فانه هدر أزلوهم بمنزلة الجاهلية (وأما ما ذكره) من لعن علي فان التلاعن وقع من الطائفتين كما وقعت المحاربة وكان هؤلاء يلعنون رؤس هؤلاء في دعائهم وهؤلاء يلعنون رؤس هؤلاء في دعائهم وقيل ان كل طائفة كانت تقنت على الاخرى والقتال باليد أعظم من التلاعن باللسان وهذا كله سواء كان ذنبا أو اجتهادا أخطأ أو مصيبا فان مغفرة الله ورحمته تتناول ذلك بالتوبة

يقبل الحركة فاذا قدر أن السكون وجودي وله موجب مستلزم له كان امتناع الحركة لمعنى آخر يختص به الجسم المعين لم يوجد لغيره من الاجسام فلا يلزم اذا قدر أنه موجود أزلي أنه يمكن زواله بل هذا جمع بين المتناقضين فاقدر موجودا أزليا لا يمكن زواله بحال ولا يمكن أن يجمع بين تقدير بن متناقضين وقبول كل جسم الحركة لا يحتاج الى هذا فاذا قيل ان السكون عدم الحركة ممكن مع كون السكون أزليا من اثبات الحركة ما لا يمكن مع تقدير كونه وجوديا وذلك أنه حينئذ لا تتوقف الحركة الاعلى وجود مقتضيها وانتفاء مانعها وليس هناك معنى وجودي أزلي يحتاج الى زواله وقد أورد بعضهم على استدلاله على أن السكون أمر وجودي اعتراضا بالغا فقال هذا فيه نظر من جهة أن مقدمة الدليل مناقضة

والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك ثم من العجب أن الرافضة تنكر سب على وهو يسبون أبا بكر وعمر وعثمان ويكفرونهم ومن والاهم ومعوية رضى الله عنه وأصحابه ما كانوا يكفرون عليا وانما يكفره الخوارج المارقون والرافضة شر منهم فلو أنكرت الخوارج السب لكان تناقضا منها فكيف اذا أنكرته الرافضة ولا ريب أنه لا يجوز سب أحد من الصحابة لا على ولا عثمان ولا غيرهما ومن سب أبا بكر وعمر وعثمان فهو أعظم اثما ممن سب عليا وان كان متأولا فتأويله أفسد من تأويل من سب عليا وان كان المتأول فى سبهم ليس بمذموم لم يكن أصحاب معوية مذمومين وان كان مذموما كان ذم الشيعة الذين سبوا الثلاثة أعظم من سب الناصبة الذين سبوا عليا وحده فعلى كل تقدير هؤلاء أبعد عن الحق وفى الصحيحين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه (وأما قوله) ان معوية سم الحسن فهذا مما ذكره بعض الناس ولم يثبت ذلك ببينة شرعية أو اقرار معتبر ولا نقل يجزم به وهذا مما لا يمكن العلم به والقول به قول بلا علم وقد رأينا فى زماننا من يقال عنه انه سم ومات مسموما من الاولياء وغيرهم ويختلف الناس فى ذلك حتى فى نفس الموضع الذى مات فيه ذلك الملك والقاعة التى مات فيها فتجد كلا منهم يحدث بالشئ بخلاف ما يحدث به الآخر ويقول هذا سببه فلان وهذا يقول بل سمه غيره لانه جرى كذا وهى واقعة فى زماننا والذين كانوا فى قلعته هم الذين يحدثونك والحسن رضى الله عنه قد نقل أنه مات مسموما وهذا مما يمكن أن يعلم فان موت المسموم لا يخفى لكن يقال ان امرأته سمته ولا ريب أنه مات بالمدينة ومعوية بالشام فغاية ما يظن الظان أن يقال ان معوية أرسل اليها وأمرها بذلك وقد يقال ان امرأته سمته لغرض آخر مما تفعله النساء فانه كان مطلقا لا يدوم مع امرأة وقد قيل ان أباها الاشعث بن قيس أمرها بذلك فانه كان يتهم بالانحراف فى الباطن عن على وابنه الحسن واذا قيل ان معوية أمر أباها كان هذا ظنا محضا والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث وبالجملة فقتل هذا لا يحكمه فى الشرع باتفاق المسلمين فلا يترتب عليه أمر ظاهر لا مدح ولا ذم والله أعلم ثم ان الاشعث بن قيس مات سنة أربعين وقيل سنة احدى وأربعين ولهذا لم يذكر فى الصلح الذى كان بين معوية والحسن بن على فى العام الذى كان يسمى عام الجماعة وهو عام أحد وأربعين وكان الاشعث حما الحسن بن على فلو كان شاهدا لكان يكون له ذكر فى ذلك واذا كان قد مات قبل الحسن بنحو عشر سنين فكيف يكون هو الذى أمر ابنته أن تسم الحسن والله سبحانه وتعالى أعلم بحقيقة الحال وهو يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون فان كان قد وقع شئ من ذلك فهو من باب قتال بعضهم بعضا كما تقدم وقتال المسلمين بعضهم بعضا بتأويل وسب بعضهم بعضا بتأويل وتكفير بعضهم بعضا بتأويل باب عظيم ومن لم يعلم حقيقة الواجب فيه ضل

(وأما قوله) وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساءه (فيقال) ان يزيد لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل ولكن كتب الى ابن زياد أن يمنعه عن ولاية العراق والحسين رضى الله عنه كان يظن أن أهل العراق ينصرونه ويوفون له بما كتبوا اليه فأرسل اليهم ابن عمه مسلم بن عقيل فلما قتلوا مسلما وغدروا به وبايعوا ابن زياد أراد الرجوع فأدركته السرية الظالمة فطلب أن يذهب الى يزيد أو يذهب الى الثغر أو يرجع الى بلده فلم يمكنوه من شئ من ذلك حتى يستأسر لهم

للطالوب لان المطالوب كونهما وجوديين ومقدمة الدليل أن أحدهما وجودى ولا يمكن تقريره الا بما سبق وهو يقتضى أن يكون أحدهما عدميا فانهاء كونهما وجوديين بعد ذلك مناقض له (قلت) وهذا كلام جيد فان الامرين اللذين تبدل أحدهما بالآخر ورفعه ان لزم أن يكون أحدهما وجوديا والآخر عدميا لزم أن تكون الحركة والسكون أحدهما وجوديا والآخر عدميا وهو نقيض المطلوب وان جاز أن يكونا جميعا وجوديين أو عدميين بطل الدليل وهو قوله لان تبدل أحدهما بالآخر يقتضى أن يكون أحدهما وجوديا لان المرفوع ان كان وجوديا والا فالرافع وجودى لان رفع العدم ثبوت فانه على هذا التقدير يمكن رفع العدم بالعدم والوجود بالوجود

فامتنع فقاتلوه حتى قتل شهيدا مظلوما رضى الله عنه ولما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك وأظهر البكاء فى داره ولم يسبله حريما أصلا بل أكرم أهل بيته وأجازهم حتى ردهم الى بلدهم ولو قدر أن يزيد قتل الحسين لم يكن ذنب ابنه ذنبه الله فان الله تعالى يقول ولا تزر وازرة وزر أخرى وقد اتفق الناس على أن معوية رضى الله عنه وصى يزيد برعاية حق الحسين وتعظيم قدره وعمر بن سعد كان هو أمير السرية التى قتلت الحسين وأبو سعد كان من أبعد الناس عن القتل ولابنه هذا معه قصة معروفة فلما حضه على طلب الخلافة وامتنع سعد من ذلك ولم يكن بقى من أهل الشورى غيره ففى صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبى وقاص قال كان سعد بن أبى وقاص فى ابله فجاءه ابنه عمر فلما رآه سعد قال أعوذ بالله من شر هذا الراكب فنزل فقال له أنزلت فى ابلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم فضرب سعدا فى صدره فقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله يحب العبد التقى الغنى الخفى ومحمد بن أبى بكر يقال انه أعان على قتل عثمان وكان أبوه أبو بكر من أشد الناس تعظيما لعثمان فهل روى أحد من أهل السنة قدحا فى أبى بكر لاجل فعل ابنه واذا قيل ان معوية رضى الله عنه استخلف يزيد وسبب ولايته فعل هذا قيل استخلافه ان كان جائزا لم يضره ما فعل وان لم يكن جائزا فذاك ذنب مستقل ولو لم يقتل الحسين وهو مع ذلك كان من أحرص الناس على اكرام الحسين رضى الله عنه وصيانة حرمته فضلا عن دمه فمع هذا القصد والاجتهاد لا يضاف اليه فعل أهل الفساد

(وأما قوله) وكسر أبو سفيان ثنية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأكلت أمه كبد حمزة عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ريب أن أبا سفيان بن حرب كان قائد المشركين يوم أحد وكسرت ذلك اليوم ثنية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كسرها بعض المشركين لكن لم يقل أحد ان أبا سفيان باشر ذلك وانما كسرها عتبة بن أبى وقاص وأخذت هند كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع أن تبلعها فلفظتها وكان هذا قبل اسلامهم ثم بعد ذلك أسلموا وحسن اسلامهم واسلام هند وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكرمها والاسلام يجب ما قبله وقد قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وفى صحيح مسلم عن عبد الرحمن بن شماسة المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص وهو فى سياق الموت فبكى طويلا وحول وجهه الى الجدار فجعل ابنه يقول ما يبكيك يا أبتاه أما بشرك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بكذا أما بشرك بكذا قال فاقبل بوجهه وقال ان أفضل ما نعد شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ان قد كنت على أطباق ثلاث لقد رأيتنى وما أحد أشد بغضا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منى ولا أحب الى أن أكون قد استمكنت منه فقتلته فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار فلما جعل الله عز وجل الاسلام فى قلبى أتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت ابسط يمينك فلأبايعك فبسط يمينه قال فقبضت يدى فقال مالك يا عمرو قال قلت أردت أن أشترط قال تشترط بماذا قلت أن يغفر لى فقال أما علمت أن الاسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله وذكر الحديث وفى البخارى لما أسلمت هند أم معوية رضى الله عنهما قالت والله يا رسول الله ما كان على ظهر الارض أهل خباء أحب الى أن يذلوا من أهل خبائك ثم ما أصبح اليوم على ظهر الارض أهل خباء أحب الى أن يعزوا من أهل خبائك

(فصل قال الرافضى) وسموا خالد بن الوليد سيف الله عناد الامير المؤمنين الذى هو أحق

وان قيل بل يجب أن أو يكونا أحدهما وجودا ولا يجوز أن يكونا عدميين لان العدم لا يرتفع بالعدم كما يرتفع الوجود بالوجود والعدم بالوجود أو بالعكس (قيل) بل العدمان قد يتضادان كما قد يتلازمان فكما أن عدم الشرط مستلزم لعدم المشروط فعدم الامور الواجب واحد منها ينافى عدمها كلها فاذا كان الجنس لا يوجد الا بوجود نوع له فعدل امتنع مع وجود الجنس عدم جميع الانواع والفصول فكان عدم بعضها ينافى عدمها كلها وهذا كما يقال فى التقسيم وهو الشرطى المنفصل قد يكون ما نعا من الجمع والخلو كقول القائل العدد اما شفع واما وتر وقد يكون مانعا من الجمع فقط كقول القائل الجسم اما اسود واما أبيض وقد يكون

بهذا الاسم حيث قتل بسيفه الكفار وثبت بواسطته قواعد الدين وقال فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على سيف الله وسهم الله وقال على على المنبر أنا سيف الله على أعدائه ورحته له لاوليائه وخالد لم يزل عدوا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مكذبا له وهو كان السبب فى قتل المسلمين يوم أحد وفى كسر رباعية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى قتل حمزة عمه ولما تطاهر بالاسلام بعثه النبى صلى الله عليه وسلم الى بنى جذيمة ليأخذ منهم الصدقات فخانه وخالفه على أمره وقتل المسلمين فقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى أصحابه خطيبا بالانكار عليه رافعا يده الى السماء حتى شوهد بياض ابطيه وهو يقول اللهم انى أبرأ اليك مما صنع خالد ثم أنفذ اليه بامير المؤمنين لتلاوفى فارطنه وأمره أن يسترضى القوم من فعله

(فيقال) أما تسمية خالد بسيف الله فليس هو مختصا به بل هو سيف من سيوف الله سله الله على المشركين هكذا جاء فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو أول من سماه بهذا الاسم كما ثبت فى صحيح البخارى من حديث أيوب السختيانى عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم فقال أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها ابن رواحة فأصيب وعيناه تذرفان حتى أخذها سيف من سيوف الله خالد حتى فتح الله عليهم وهذا لا يمنع أن يكون غيره سيفا لله تعالى بل هو يتضمن أن سيوف الله متعددة وهو واحد منها ولا ريب أن خالدا قتل من الكفار أكثر مما قتل غيره وكان سعيدا فى حروبه وهو أسلم قبل فتح مكة بعد الحديبية هو وعمرو بن العاص وشيبة بن عثمان وغيرهم ومن حين أسلم كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يؤمره فى الجهاد وخرج فى غزوة مؤتة التى قال فيها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أمير كم زيد فان قتل فجعفر فان قتل فعبد الله بن رواحة وكانت قبل فتح مكة ولهذا لم يشهد هؤلاء فتح مكة فلما قتل هؤلاء الامراء أخذ الراية خالد بن الوليد من غير امرة ففتح الله على يديه وانقطع فى يده يوم مؤتة تسعة أسياف ومائتين معه الاصيصحة يمانية رواه البخارى ومسلم ثم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أمره يوم فتح مكة وأرسله الى هدم العزى وأرسله الى بنى جذيمة وأرسله الى غير هؤلاء وكان أحيانا يفعل ما ينكره عليه كما فعل يوم بنى جذيمة وتبرأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من ذلك ثم انه مع هذا لا يعزله بل يقره على امارته وقد اختصم هو وعبد الرحمن بن عوف يوم بنى جذيمة حتى قال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وأمره أبو بكر على قتال أهل الردة وفتح العراق والشام فكان من أعظم الناس عناء فى قتال العدو وهذا أمر لا يمكن أحدا انكاره فلا ريب انه سيف من سيوف الله سله الله على المشركين (وأما قوله) على أحق بهذا الاسم فيقال أولا من الذى نازع فى ذلك ومن قال ان عليا لم يكن سيفا لله وقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الذى ثبت فى الصحيح يدل على أن لله سيوفا متعددة ولا ريب أن عليا من أعظمها وما فى المسلمين من يفضل خالدا على على حتى يقال انهم جعلوا هذا مختصا بخالد والتسمية بذلك وقعت من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث الصحيح فهو صلى الله تعالى عليه وسلم الذى قال ان خالدا سيف من سيوف الله ثم يقال ثانيا على أجل قدر امن خالد وأجل من أن تجعل فضيلته أنه سيف من سيوف الله فان عليا له من العلم والبيان والدين والايمان

مانعا من الخلو فقط فما كان مانعا من الخلو فقط أو من الجمع امتنع اجتماع العدمين فيه فكما أن الشفعية تنافى الوترية فى العدد فعدم الشفعية تنافى عدم الوترية لانوتهما فلا يحصل العدمان معا بل اذا ثبت أحد العدمين لم يثبت العدم الآخر فيكون العدم رافعا للعدم وأيضا فلطلوب المستدل أن تكون الحركة والسكون وجودين فاذا قال تبدل الحركة بالسكون يقتضى كون أحدهما وجودا بالان رفع العدم ثبوت كان اثبات كونهما وجودين موقوفا على تقدير كون أحدهما عدميا لانه قال لان رفع العدم ثبوت فان لم يكن أحدهما عدميا لم يصح هذا واذا كان المرفوع عدميا امتنع أن يكونا وجودين والمطلوب كونهما وجودين فصار المطلوب مناقضا

والسابقية ماهو به أعظم من أن تجعل فضيلته أنه سيف من سيوف الله فان السيف خاصيته القتال وعلي كان القتال أحد فضائله بخلاف خالد فانه كان هو فضيلته التي تميز بها عن غيره لم يتقدم بسابقة ولا كثرة علم ولا عظم زهد وانما تقدم بالقتال فلهذا عبر عن خالد بانه سيف من سيوف الله (وقوله) ان علياً قتل بسيفه الكفار فلا ريب انه لم يقتل الا بعض الكفار وكذلك سائر المشهورين بالقتال من الصحابة كعمر والزبير وحمزة والمقداد وأبي طلحة والبراء بن مالك وغيرهم رضي الله عنهم ما منهم من أحد الا قتل بسيفه طائفة من الكفار والبراء بن مالك قتل مائة رجل مبارز غير من شرك في دمه وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة وقال ان لكل نبي حواريّ وان حواريّ الزبير وكلا الحديثين في الصحيح وفي المغازي انه قال لعلي يوم أحد لما قال لفاطمة عن السيف اغسليه غير ذميم ان تكن أحسنت فقد أحسن فلان وفلان وقال عن البراء بن مالك ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبر منهم البراء ابن مالك وكانوا يقولون في المغازي للبراء بن مالك يا براء أقسم على ربك فيقسم على ربه فيهزم الكفار ثم في آخر غزوة غزاها قال أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم وجعلتني أول شهيد فاستشهد رضي الله عنه والقتال يكون بالدعاء كما يكون باليد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هل ترزقون وتنصرون الا بضعفائكم بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يستفتح بصعاليك المهاجرين ومع هذا فعلي أفضل من البراء بن مالك وأمثاله فكيف لا يكون أفضل من خالد

وأما قوله قال فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علي سيف الله وسهم الله فهذا الحديث لا يعرف في شيء من كتب الحديث ولا له اسناد معروف ومعناه باطل فان عليا ليس هو وحده سيف الله وسهمه وهذه العبارة يقتضي ظاهرها الحصر والذي في الصحيح أن أبا بكر قال يوم حنين لا هاشة اذن لا تعد الى أسد من أسود الله تعالى يقاتل عن الله عز وجل وعن رسوله فتعطيك سلبه فان أريد بذلك أن علياً وحده سيف الله وسهمه فهذا باطل وان أريد أنه سيف من سيوف الله فعلي أجل من ذاك وأفضل وذلك بعض فضائله وكذلك ما تقل عن علي رضي الله عنه أنه قال على المنبر أنا سيف الله على أعدائه ورحمته لأولبائه فهذا الاسناد ولا يعرف له صحة لكن ان كان قاله فمعناه صحيح وهو قدر مشترك بينه وبين أمثاله قال الله تعالى فيهم أشداء على الكفار رحماء بينهم وقال أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين وكل من المهاجرين المجاهدين كان سيف الله على أعدائه رحمة لأوليائه ولا يجوز أن يريد أني أنا وحدي سيف الله وأنا وحدي رحمة على أوليائه الله فان هذا من الكذب الذي يجب تنزيه علي أن يقوله وان أريد أنه في ذلك أكمل من غيره فالحصر للكمال فهذا صحيح في زمنه والآن المعلوم أن عمر كان قهره للكفار أعظم وانتفاع المؤمنين به أعظم وهذا مما يعرفه كل من عرف السيرة فان المؤمنين جميعهم حصل لهم بولاية عمر رضي الله عنه من الرحمة في دينهم ودنياهم ما لم يحصل شيء منه بولاية علي وحصل لجميع أعداء الله من المشركين وأهل الكتاب والمنافقين من القهر والقتل والذل بولاية عمر رضي الله عنه ما لم يحصل شيء منه بولاية علي هذا أمر معلوم الخاصة والعامة ولم يكن في خلافة علي للمؤمنين الرحمة التي كانت في زمن عمر وعثمان بل كانوا يقتتلون ويتلاعنون ولم يكن لهم على الكفار سيف بل الكفار كانوا قد طمعوا فيهم وأخذوا منهم أموالا وبلادا فكيف

لمقدمة الدليل كما ذكره المعترض لكنه قال فالاولى أن يقال في تقريره ان الحركة وجودية اجماعا ولانه مبصر فوجب أن يكون الكون أيضا وجوديا بالنظر الذي سبق تهذكر اعتراض الارموي فقال وأورد بينهما اما تقابل التضاد أو العدم والملكة والبديهة حاكمة باختلاف ماهية المتضادين والمتقابلين قال وأجيب بان التضادين الشيئين اذا كان عارضا لهما كالبين الاسود والابيض لم يلزم ذلك وما نحن فيه كذلك فان التضاد عارض لهما بسبب المسبوقية بالغير وهي عدمية فلم يجز أن تكون جزأ ولانه ليس جعل الكون عبارة عن عدم الحركة أولى من العكس فاما أن يكونا عدميين وهو باطل وفاقا فتعين أن يكونا وجوديين . ولقائل أن يقول

يظن مع هذا تقدم علي في هذا الوصف على عمر وعثمان ثم الرافضة يتناقضون فانهم يصفون عليا بأنه كان هو الناصر لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذي لولاه لقام دينه ثم يصفونه بالجبن والذل المنافي لذلك (وأما قوله) خالد لم يزل عدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مكذبا له فهذا كان قبل اسلامه كما كان الصحابة كلهم مكذبين له قبل الاسلام من بني هاشم وغيرهم بل هاشم مثل أبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وأخيه من بيعة وحمزة عمه وعقيل وغيرهم (وقوله) وبعثه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى بني جذيمة ليأخذ منهم الصدقات فخالفه وخالفه على أمره وقتل المسلمين فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا بالانكار عليه رافعا يديه الى السماء حتى شوهد بياض ابطيه وهو يقول اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد ثم أنفذ اليه بأمير المؤمنين لتلافي فارطته وأمره أن يترضى القوم من فعله (فيقال) هذا النقل فيه من الجهل والتحريف ما لا يخفى على من يعلم السيرة فان النبي صلى الله عليه وسلم أرسله اليهم بعد فتح مكة ليسلموا فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا فلم يقبل ذلك منهم وقال ان هذا ليس باسلام فقتلهم فأنكر ذلك عليه من معه من أعيان الصحابة كسالم مولى أبي حذيفة وعبد الله بن عمر وغيرهما ولما بلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رفع يده الى السماء وقال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد لانه خاف أن يطالبه الله بما جرى عليهم من العدوان وقد قال تعالى فان عموك فقل لي بريء مما تعملون ثم أرسل عليا وأرسل معه مالا فأعطاهم نصف الديات وضمن لهم ما تلف حتى ميلغة الكلب ودفع اليهم ما بقي احتياطا للئلا يكون قد بقي شيء لم يعلم به ومع هذا فالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعزل خالدا عن امارته بل ما زال يؤمره ويقدمه لان الامير اذا جرى منه خطأ أو ذنب أمر بالرجوع عن ذلك وأقره على ولايته ولم يكن خالد معاندا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان مطيعا له ولكن لم يكن في الفقه والدين بمنزلة غيره ففي عليه حكم هذه القضية ويقال انه كان بينه وبينهم عداوة في الجاهلية وكان ذلك مما حركه على قتلهم وعلى كان رسولا في ذلك (وأما قوله) انه أمره أن يترضى القوم من فعله فكلام جاهل فانما أرسله لانصافهم وضمان ما تلف لهم لا لمجرد الاسترضاء وكذلك قوله عن خالد انه خلعه وخالف أمره وقتل المسلمين كذب على خالد فان خالدا لم يتعمد خيانة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا مخالفة أمره ولا قتل من هو مسلم معصوم عنده ولكنه أخطأ كما أخطأ أسامة بن زيد في الذي قتله بعد أن قال لا إله الا الله وقتل السرية لصاحب الغنيمة الذي قال أنا مسلم فقتلوه وأخذوا غنيمته وأنزل الله في ذلك يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا ان الله كان بما تعملون خبيرا وفي صحيح مسلم وغيره عن أسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقات من جهينة فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت أنا ورجل من الانصار رجلا منهم فلما غشيناه قال لا إله الا الله فكف عنه الانصاري وطعنته برمحي حتى قتلته فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لي يا أسامة أقتلته بعد أن قال لا إله الا الله قال قلت يا رسول الله انما قالها متعوذا قال ففتلته بعد أن قال لا إله الا الله فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم

(فصل قال الرافضي) ولما قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأنفذه أبو بكر لقتال أهل

التضادين الحركة والسكون من جنس التضادين الحياة والموت والعلم والجهل والقدرة والعجز والسواد والبياض والحي والبصر والحلاوة والحموضة ونحو ذلك من الصفات الثبوتية أو التي بعضها ثبوتي وبعضها عدمي ليس هو من جنس تضاد القائمين بأنفسهما كالاسود والابيض فان التضاد انما يكون في المعتقبين اللذين يعتقبان على محل واحد كما قال متكلمة أهل الاثبات الضدان كل معنيين يستحيل اجتماعهما في محل واحد لذاتهما من جهة واحدة فما لم يكن المعنيان قائمين بمحل واحد فلا تضاد والحركة والسكون يعتقبان على المحل الواحد أما تعاقب اللونين والطعمين واما تعاقب العلم والبصر والسمع وعدم ذلك فكيف يكون أحدهما مثل الآخر لا يفارقه الا بصفة عرضية وفي الجملة فالحركة والسكون هما ان كانا وجوديين

اليمامة قتل منهم ألفا ومائتي نفر مع تظاهرهم بالاسلام وقتل مالك بن نويرة صبرا وهو مسلم وأعرس بامرأته وسموا بني حنيفة أهل الردة لانهم لم يحملوا الزكاة الى أبي بكر لانهم لم يعتقدوا امامته واستحل دماءهم وأموالهم ونساءهم حتى أنكر عمر عليه فسموا مانع الزكاة مرتدا ولم يسموا من استحل دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدا مع أنهم سمعوا قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ياعلي حربك حربي وسلمك سلمي ومحارب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كافر بالاجماع (والجواب بعد أن يقال) الله أكبر على هؤلاء المرتدين المفترين أتباع المرتدين الذين برزوا بعداوة الله ورسوله وكتابه ودينه ومرقوا من الاسلام ونبذوه وراء ظهورهم وشاقوا الله ورسوله وعباده المؤمنين وتولوا أهل الردة والشقاق فان هذا الفصل وأمثاله من كلامهم يحقق أن هؤلاء القوم المتعصبين على الصديق رضي الله عنه وحزبه من جنس المرتدين الكفار كالمرتدين الذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه وذلك أن أهل اليمامة هم بنو حنيفة الذين كانوا قد آمنوا بعملة الكذاب الذي ادعى النبوة في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان قد قدم المدينة وأظهر الاسلام وقال ان جعل لي محمد الامر من بعده آمنت به ثم لما صار الى اليمامة ادعى أنه شريك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في النبوة وأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صدقه على ذلك وشهد له الدجال بن عنفوة وكان قد صنف قرآنا يقول فيه والطاحنات لحنا فالعاجنات عجنا فالخابزات خبزا الهالة وسمنا ان الارض بيننا وبين قريش نصفين ولكن قريشا قوم لا يعدلون ومنه قوله لعنه الله باضفدع ابنة ضفدعين نقي كم تنقين لا الماء تكدرين ولا الشارب تمنعين رأسك في الماء وذنبك في الطين ومنه قوله لعنه الله الفيل وما أدراك ما الفيل له زوم طويل ان ذلك من خلق ربنا الجليل ونحو ذلك من الهذيان السمج الذي قال فيه الصديق رضي الله عنه لقومه لما قرؤه عليه ويلكم أين يذهب بعقولكم ان هذا كلام لم يخرج من اله وكان هذا الكذاب قد كتب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من مسيلة رسول الله الى محمد رسول الله أما بعد فاني قد أشركت في الامر معك فكتب اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من محمد رسول الله الى مسيلة الكذاب فيا لوي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اليه أبو بكر خالد بن الوليد ففاتله بمن معه من المسلمين بعد أن قاتل خالد بن الوليد طليحة الاسدي الذي كان أيضا قد ادعى النبوة واتبعه طوائف من أهل نجد فلما انصر الله المؤمنين على هؤلاء وهزموهم وقتل ذلك اليوم عكاشة بن محصن الاسدي وأسلم بعد ذلك طليحة الاسدي هذا ذهبوا بعد ذلك الى قتال مسيلة الكذاب باليمامة ولقي المؤمنون في حربه شدة عظيمة وقتل في حربه طائفة من خيار الصحابة مثل زيد بن الخطاب وثابت بن قيس بن شماس وأسيد بن حضير وغيرهم وفي الجملة فأمر مسيلة الكذاب وادعاؤه النبوة واتباع بني حنيفة له باليمامة وقتال الصديق لهم على ذلك أمر متواتر مشهور قد علمه الخاص والعام كتواتر أمثاله وليس هذا من العلم الذي تفرد به الخاصة بل علم الناس بذلك أظهر من علمهم بقتال الجمل وصفين فقد ذكر عن بعض أهل الكلام انه أنكر الجمل وصفين وهذا انكار وان كان باطلا فلم نعلم أحدا أنكر قتال أهل اليمامة وأن مسيلة الكذاب ادعى النبوة وانهم قاتلوه على ذلك لكن هؤلاء الرافضة لجهلهم بهذا وجهلهم به بمنزلة انكارهم كون أبي بكر وعمر دفنا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانكارهم ولاة أبي بكر وعمر للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ودعواهم أنه نص على علي بالخلافة بل منهم من ينكر أن تكون زينب ورقية وأم كلثوم من بنات النبي صلى الله تعالى

فهما عرضان وان كان أحدهما وجودياً فأحدهما عرض والآخر عدم العرض وعلى التقدير بن فليسا قابلين بأنفسهما فلا يجوز تشبيههما بالاجسام كالاسود والابيض والطويل والقصير والعالم والجاهل بل يجب تشبيههما بالاعراض وعدم الاعراض كالسواد والبياض والعلم وعدم العلم ونحو ذلك فقول الاروى ان الحركة والسكون متقابلان تقابل الضدين أو تقابل العدم والملكة وعلى التقديرين يجب اختلاف ماهيتهما لانهما لو كانا مختلفين ماهيتهما لانهما كلام صحيح وقول المعارض له ان الاختلاف اذا كان لعارض كما بين الاسود والابيض لم يجب اختلاف الماهيتين فان ماهية الاسود من جنس ماهية الابيض كلام باطل لان الاسود والابيض

عليه وسلم ويقولون انهن خدعنه من زوجها الذى كان كافرا قبل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومنهم من يقول ان عمر غصب بنت على حتى زوجه بها وأنه تزوج غصبا فى الاسلام ومنهم من يقول انهم سحروا بطن فاطمة حتى أسقطت وهذه مواسقف بينها على من فيه وأمثال هذه الاكاذيب التى يعلم من له أدنى علم ومعرفة أنها كذب فهم دائما يعدون الى الامور المعلومة المتواترة ينكرونها والى الامور المعدومة التى لا حقيقة لها يثبتونها فلهم أوفر نصيب من قوله تعالى ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بالحق فهم يفترون الكذب ويكذبون بالحق وهذا حال المرتدين وهم يدعون أن أبا بكر وعمر ومن اتبعهما ارتدوا عن الاسلام وقد علم الخاص والعام أن أبا بكر هو الذى قاتل المرتدين فاذا كانوا يدعون أن أهل اليمامة مظلومون قتلوا بغير حق وكانوا منكرين لقتال أو لمثل ما تأولن لهم كان هذا مما يحقق أن هؤلاء الخلف تبع لا ولئك السلف وأن الصديق وأتباعه يقاتلون المرتدين فى كل زمان

وقوله انهم سموا بنى حنيفة مرتدين لانهم لم يحملوا الزكاة الى أبى بكر فهذا من أظهر الكذب وأبينه فانه انما قاتل بنى حنيفة لكونهم آمنوا بمسيلمة الكذاب واعتقدوا نبوته وأما مانعو الزكاة فكانوا قوما آخرين غير بنى حنيفة وهؤلاء قد وقع لبعض الصحابة شبهة فى جواز قتالهم وأما بنو حنيفة فلم يتوقف أحد فى وجوب قتالهم وأما مانعو الزكاة فان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال يا خليفة رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال له أبو بكر ألم يقل الا بحقها فان الزكاة من حقها والله لو منعونى عناقا أو عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقاتلتهم عليه وهؤلاء لم يقاتلوهم لكونهم لم يؤدوها الى الصديق فانهم لو أعطوها بأنفسهم الى مستحقيها ولم يؤدوها اليه لم يقاتلهم هذا قول جمهور العلماء كابى حنيفة وأحمد وغيرهما وقالوا اذا قالوا نحن نؤديها بأنفسنا ولا تدفعها الى الامام لم يكن له قتالهم فان الصديق رضى الله عنه لم يقاتل أحدا على طاعته ولا ألزم أحدا باعادته ولهذا لما تخلف سعد عن مبايعته لم يكرهه على ذلك فقول القائل سموا بنى حنيفة أهل الردة لانهم لم يحملوا الزكاة الى أبى بكر لانهم لم يعتقدوا امامته من أظهر الكذب والغرية وكذلك قوله ان عمر أنكر قتال بنى حنيفة

(وأما قوله) ولم يسموا من استحل دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدا مع أنهم سمعوا قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا على حربك حربى وسلمك سلمى ومحارب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كافر بالاجماع (فيقال فى الجواب أولا) دعواهم أنهم سمعوا هذا الحديث من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أو عنه كذب عليهم فمن الذى نقل عنهم أنهم سمعوا ذلك وهذا الحديث ليس فى شئ من كتب الحديث المعروفة ولا روى باسناد معروف ولو كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قاله لم يجب أن يكونوا قد سمعوه فانه لم يسمع كل منهم كل ما قاله الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف اذا لم يعلم أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قاله ولا روى باسناد معروف بل كيف اذا علم أنه كذب موضوع على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باتفاق أهل العلم بالحديث وعلى رضى الله عنه لم يكن قتاله يوم الجمل وصفين بأمر من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانما كان رأيا رآه وقال أبو داود فى سننه حدثنا اسمعيل بن ابراهيم الهذلى حدثنا ابن علية عن يونس عن

من باب الاجسام القائمة بانفسها لا من باب الصفات والاعراض وأيضا فالاسود والابيض لا يتقابلان تقابل الضدين ولا تقابل العدم والملكة فليس من هذا الباب اللهم الا اذا أراد مريد بذلك أن الحبر الذى فيه الاسود لا يكون فيه الابيض وحينئذ فيكون تضاد الابيض والاسود كتضاد الاسودين والابيضين وأيضا فيقال اختلاف الاسود والابيض ان أراديه اختلاف عينهما مع قطع النظر عن السواد والبياض أو بشرط السواد والبياض فان أريد الاول فلا اختلاف بين ذاتيهما مع قطع النظر عن اللونين فان الجسم الذى هو الاسود قد يكون نفس الجسم الذى هو الابيض فان أريد بالاختلاف اختلافهما بشرط

الحسن عن قيس بن عباد قال قلت لعلي رضي الله عنه أخبرني عن مسيرك هذا أعهد عهده اليك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أم رأي رأيته قال ما عهد الي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيأ ولكنه رأي رأيته ولو كنت محاربا على محارب بالرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مبتدأ لكان علي يسير فيهم السيرة في المرتدين وقد تواتر عن علي يوم الجمل لما قاتلهم أنه لم يتبع مدبرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يغنم لهم مالا ولم يسب لهم ذرية ولم أمر منادية ينادي في عسكره أن لا يتبع لهم مدبر ولا يجهز على جريحهم ولا تغنم أموالهم ولو كانوا عنده مرتدين لأجهز على جريحهم واتبع مدبرهم وهذا مما أنكره الخوارج عليه وقالوا له ان كانوا مؤمنين فلا يحل قتالهم وان كانوا كفارا فلم حرمت أموالهم ونساءهم فأرسل اليهم ابن عباس رضي الله عنهما فناظرهم وقال لهم كانت عائشة فيهم فان قلتم انها ليست أمنا كفرتم بكتاب الله وان قلتم هي أمنا واستحللتم سبيها كفرتم بكتاب الله وكذلك أصحاب الجمل كان يقول فيهم اخواننا بغوا علينا فطهرهم السيف وقد نقل عنه رضي الله عنه أنه صلى على قتلى الطائفتين وسيجيء ان شاء الله بعض الأحكام بذلك وان كان أولئك مرتدين وقد نزل الحسن عن أمر المسلمين وسلمهم الى كافر مرتد كان المعصوم عندهم قد سلم أمر المسلمين الى المرتدين وليس هذا من فعل المؤمنين فضلا عن المعصومين وأيضا فان كان أولئك مرتدين والمؤمنون أصحاب علي لكان الكافرون المرتدون منتصرين على المؤمنين داعما والله تعالى يقول في كتابه انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد ويقول في كتابه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون ويقول في كتابه ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين وهؤلاء الرافضة الذين يدعون أنهم المؤمنون انما لهم الذل والصغار ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا الا بحبل من الله وحبل من الناس وأيضا فان الله تعالى يقول في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما الآية فقد جعلهم مؤمنين اخوة مع الاقتتال والبغي وأيضا فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه ستمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وقال ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وقال لعمار تقتلك الفئة الباغية لم يقل الكافرة وهذه الاحاديث صحيحة عند أهل العلم بالحديث وهي مروية بأسانيد متنوعة لم يأخذ بعضهم عن بعض وهذا مما يوجب العلم بمضمونها وقد أخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن الطائفتين المفترقتين مسلمتان ومدح من أصلح الله به بينهما وقد أخبر أنه ستمرق مارقة وأنه تقتلها أدنى الطائفتين الى الحق ثم يقال لهؤلاء الرافضة لو قال لكم الناصبة على قد استحل دماء المسلمين وقاتلهم بغير أمر الله ورسوله على رياسته وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فيكون على كافرا لذلك لم تكن حجتكم أقوى من حجتهم لان الاحاديث التي احتجوا بها صحيحة وأيضا فيقولون قتل النفوس فساد فمن قتل النفوس على طاعته كان مريدا للعلو في الارض والفساد وهذا حال فرعون والله تعالى يقول تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين فمن أراد العلو في الارض والفساد لم يكن من أهل السعادة في الآخرة وليس هذا كقتال الصديق للمرتدين ولمانعي الزكاة فان الصديق انما قاتلهم على طاعة الله ورسوله لا على طاعته فان الزكاة فرض عليهم فقاتلهم على الاقرار بها وعلى أدائها بخلاف من قاتل ليطاع هو

اللون المختلف فحينئذ يكون اختلافهما كاختلاف السواد والبياض فان الشئ المشروط بالسواد مخالف للشئ المشروط بالبياض ولا يجوز أن يقال ان الذاتين متماثلين الامع التجريد عن الاختلاف والا فاذا أخذت الذاتين مشروطين بالاختلاف لم يكونا متماثلين المماثل الذي لا يشترط فيه الاختلاف كيف والمتماثلان يجوز على أحدهما ما يجوز على الآخر والشئ في حال سواده لا يجوز أن يكون أبيض وهو في حال بياضه لا يكون أسود فلا يكون الاسود حال كونه مشروطا بالسواد يجوز عليه ما يجوز على الابيض حال كونه مشروطا بالبياض وقول القائل ان الاختلاف بين الحركة

ولهذا

ولهذا قال الامام أحمد وأبو حنيفة وغيرهما من قال أنا أؤدي الزكاة ولا أعطيها للامام لم يكن للامام أن يقاتله وهذا فيه نزاع بين الفقهاء فمن يجوز القتال على ترك طاعة ولي الامر يجوز قتال هؤلاء وهو قول طائفة من الفقهاء ويحكى هذا عن الشافعي رحمه الله ومن لم يجوز القتال الا على ترك طاعة الله ورسوله لا على ترك طاعة شخص معين لم يجوز قتال هؤلاء وفي الجملة فالذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه كانوا ممتنعين عن طاعة الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم والاقرار بما جاء به فلهذا كانوا مرتدين بخلاف من أقر بذلك ولكن امتنع عن طاعة شخص معين كعمومة وأهل الشام فان هؤلاء كانوا مقرين بجميع ما جاء به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وقالوا نحن نقوم بالواجبات من غير دخول في طاعة علي رضي الله عنه لما علينا في ذلك من الضرر فأين هؤلاء من هؤلاء

واعلم أن طائفة من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد جعلوا قتال مانعي الزكاة وقتال الخوارج جمعا من قتال البغاة وجعلوا قتال الجمل وصفين من هذا الباب وهذا القول خطأ مخالف لقول الأئمة الكبار وهو خلاف نص مالك وأحمد وأبي حنيفة وغيرهم من أئمة السلف ومخالف للسنة الثابتة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان الخوارج أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم واتفق على ذلك الصحابة وأما قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنة ليس فيه أمر من الله ورسوله ولا اجماع من الصحابة وأما قتال مانعي الزكاة اذا كانوا ممتنعين عن أدائها بالكلية أو عن الاقرار بها فهو أعظم من قتال الخوارج وأهل صفين لم يبدؤا علينا بالقتال وأبو حنيفة وغيره لا يجوزون قتال البغاة الا أن يبدؤا الامام بالقتال وكذلك أحمد وأبو حنيفة ومالك لا يجيزون قتال من قام بالواجب اذا كانت طائفة ممتنعة وقالت لا نؤدي زكاتنا الى فلان فيجب الفرق بين قتال المرتدين وقتال الخوارج المارقين وأما قتال البغاة المذكور في القرآن فنوع ثالث غير هذا وهذا فان الله لم يأمر بقتال البغاة ابتداء بل أمر اذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين بالاصلاح بينهما وليس هذا حكم المرتدين ولا حكم الخوارج والقتال يوم الجمل وصفين فيه نزاع أهو من باب قتال البغاة المأمور به في القرآن أو هو قتال فتنة القاعد فيه خير من القائم فالقاعدون من الصحابة وجمهور أهل الحديث والسنة وأئمة الفقهاء بعدهم يقولون هو قتال فتنة ليس هو قتال البغاة المأمور به في القرآن فان الله لم يأمر بقتال المؤمنين البغاة ابتداء مجرد بغيهم بل انما أمر اذا اقتتل المؤمنون بالاصلاح بينهم وقوله فان بغت احداهما على الاخرى يعود الضمير فيه الى الطائفتين المقتتلتين من المؤمنين لا يعود الى طائفة مؤمنة لم تقاتل فالتقدير فان بغت احدى الطائفتين المؤمنتين المقتتلتين على الاخرى فقاتلوا الباغية حتى تفيء الى أمر الله فتى كانت طائفة باغية ولم تقاتل لم يكن في الآية أمر بقتالها ثم ان كان قوله فان بغت احداهما على الاخرى بعد الاصلاح فهو أوكد وان كان بعد الاقتتال حصل المقصود وحينئذ فأصحاب معاوية ان كانوا قد بغوا قبل القتال لكونهم لم يبايعوا علياً فليس في الآية الامر بقتال من بغى ولم يقاتل وان كان بغيهم بعد الاقتتال والاصلاح وجب قتالهم لكن هذا لم يوجد فان أحداً لم يصلح بينهم ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها هذه الآية ترك الناس العمل بها يعني اذ ذاك وان كان بغيهم بعد الاقتتال وقبل الاصلاح فهنا اذا قيل بجواز القتال فهذا القدر انما حصل في أثناء القتال وحينئذ فشل أصحاب علي ونكلوا عن القتال لما رفعوا المصاحف ففي الحال

والسكون عارض بسبب المسبوقة بالغير ليس عملا له فانه يعقل التضاد بينهما مع عدم خطور المسبوقية بالبال كما يعقل التضاد بين العلم والجهل والقدرة والعجز والسواد والبياض وقول القائل ليس جعل السكون عبارة عن عدم الحركة باولى من العكس دعوى مجردة فلا نسلم انتفاء هذه الاولوية بل هذه الدعوى بمنزلة قول القائل ليس جعل العمى عدم البصر باولى من العكس وليس جعل الصمم عدم السمع باولى من العكس وليس جعل الجهل البسيط عدم العلم باولى من العكس وليس جعل أحد المتقابلين عدما والآخر وجودا باولى من العكس ومعلوم أن كل هذه دعاوى مجردة

التى أمر بقتالهم فهم الم يقاتلوهم وفى الحال التى قاتلوهم لم يكن قتالهم مأمورا به فان كان أولئك بغاة معتدين فهؤلاء مفرطون مقصرون ولهذا ذلوا وعجزوا وتفرقوا وليس الامام مأمورا بأن يقاتل مثل هؤلاء وفى الجملة فالبحث فى هذه الدقائق من وظيفة خواص أهل العلم بخلاف الكلام فى تكفيرهم فان هذا أمر يعلم فساده الخاصة والعامة بالدلائل الكثيرة ومما يبين كذب هذا الحديث انه لو كان حرب على حربا للرسول والله تعالى قد تكفل بنصر رسوله كما فى قوله تعالى انا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وكما فى قوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون لوجب أن يغلب محارب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يكن الامر كذلك بل الخوارج لما أمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم وكانوا من جنس المحاربين لله ورسوله انتصر عليهم كما كان ينتصر عليهم فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والرسل صلوات الله عليهم وان كانت تبتلى فى حروبها فالعاقبة لها فلو كانت محاربته للرسول لكان المنتصر فى آخر الامر هو لم يكن الامر كذلك بل كان فى آخر الامر يطلب مسالمة معوية رضى الله عنه ومهادنته وأن يكف عنه كما كان يطلب معوية ذلك منه أول الامر فعلم أن ذلك القتال وان كان واقعا باجتهاد فليس هو من القتال الذى يكون محارب أصحابه محاربا بالله ورسوله ثم انه لو قدر أنه محارب لله ورسوله فالمحاربون قطاع الطريق لا يكفرون اذا كانوا مسلمين وقد تنازع الناس فى قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا هل هى فى الكفار أو فى المسلمين ومن يقول انها فى المسلمين يقول ان الله تعالى يقول انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ولو كانوا كفارا مرتدين لم يحز أن يقتصر على قطع أيديهم ولا نفيهم بل يجب قتلهم فان المرتد يجب قتله وكذلك من كان متأولا فى محاربته مجتهدا فيه لم يكن كافرا كقتل أسامة بن زيد لذلك المسلم متأولا لم يكن به كافرا وان كان استحلال قتل المسلم المعصوم كفرا وكذلك تكفير المؤمن كفر كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ومع هذا اذا قالها متأولا لم يكفر كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبى بلتعة دعنى أضرب عنق هذا المنافق وأمثاله وكقول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة انك منافق تجادل عن المنافقين فى قصة الافك وبالله التوفيق

﴿فصل قال الرافضى﴾ وقد أحسن بعض الفضلاء فى قوله شر من ابليس من لم يسبقه فى سالف طاعة وجرى معه فى سبيل ان معصية ولا شك بين العلماء أن ابليس كان أعبد الملائكة وكان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة والملائكة الذين خلقهم الله آدم وجعله خليفة فى الارض وأمرهم بالسجود فاستكبر فاستحق اللعنة والطرد ومعوية لم يزل فى الاشراك وعبادة الاصنام الى أن أسلم بعد ظهور النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمدة طويلة ثم استكبر عن طاعة الله فى نصب أمير المؤمنين عليه السلام وبايعه الكل بعد قتل عثمان وجلس مكانه فكان شر امن ابليس

(فيقال) هذا الكلام فيه من الجهل والضلال والخروج عن دين الاسلام وكل دين بل وعن العقل الذى يكون لكثير من الكفار ما يحفى على من تدبره (أما أولا) فان ابليس أكفر من كل كافر وكل من دخل النار فمن أتباعه كما قال تعالى لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم

بل باطلة فانا نعلم بالحس أن الحركة أمر وجودى كما نعلم أن الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر أمر وجودى وأما كون ما يقابل ذلك هو عدم ما ينافيها أو عدمها عن محلها فهذا فيه نظر ولهذا تنازع العقلاء فى هذا دون الاول وكثير من النزاع فى ذلك يكون لفظيا فانه قد يكون عدم الشئ مستلزما لامر وجودى مثل الحياة مثلا فان عدم حياة البدن مثلا مستلزم لاعراض وجودية والناس تنازعوا فى الموت هل هو عدمى أو وجود ومن قال انه وجودى احتج بقوله تعالى خلق الموت والحياة فاخبر أنه خلق الموت كما خلق الحياة ومنازعه يقول العدم الطارئ يخلق كما يخلق الوجود أو

أجمعين وهو الآمر لهم بكل قبيح المزين له فكيف يكون أحد شر امنه لاسيما من المسلمين لاسيما من الصحابة (وقول هذا القائل) شر من ابليس من لم يسبقه فى سالف طاعة وجرى معه فى ميدان معصية يقتضى أن كل من عصى الله فهو شر من ابليس لانه لم يسبقه فى سالف طاعة وجرى معه فى ميدان المعصية وحينئذ فيكون آدم وذريته شرا من ابليس فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل بنى آدم خطاء وخير الخطائين التوابون ثم هل يقول من يؤمن بالله واليوم الآخر ان من أذنب ذنبا من المسلمين يكون شرا من ابليس أوليس هذا مما يعلم فساده بالاضطرار من دين الاسلام وقائل هذا كافر كفرا معلوما بالضرورة من الدين وعلى هذا فالشيعة دائما يذنبون فيكون كل منهم شر امن ابليس ثم اذا قالت الخوارج ان عليا أذنب فيكون شرا من ابليس لم يكن للرافضة حجة الادعوى عصمته وهم لا يقدرون أن يقيموا حجة على الخوارج بايمانه وامامته وعدالته فكيف يقيمون حجة عليهم بعصمته ولكن أهل السنة تقدر أن تقيم الحجة بايمانه وامامته لان ما تحتج به الرافضة منقوض ومعارض بمثله فيطل الاحتجاج به ثم اذا قام الدليل على قول الجمهور الذى دل عليه القرآن كقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى لزم أن يكون آدم شرا من ابليس وفى الجملة فاوازم هذا القول ومافيه من الفساد يفوق الحصر والتعداد (وأما ثانيا) فهذا الكلام كلام بلا حجة بل هو باطل فى نفسه فلم قلت ان شر امن ابليس من لم يسبقه فى سالف طاعة وجرى معه فى ميدان المعصية وذلك أن أحد الا يجرى مع ابليس فى ميدان معصيته كلها فلا يتصور أن يكون فى الآدميين من يساوى ابليس فى معصيته بحيث يفضل الناس كلهم ويغويهم وأما طاعة ابليس المتقدمة فهى حابطة بكفره وردته فان الردة تحبط العمل فاتقدم من طاعته ان كان طاعة فهى حابطة بكفره وردته ومايفعله من المعاصى لا يماثله أحد فيه فامتنع أن يكون أحد شر امنه وصار نظير هذا المرتد الذى يقتل النفوس ويزنى ويفعل عامة القبائح بعد سابق طاعاته فمن جاء بعده ولم يسبقه الى تلك الطاعات الحابطة وشاركه فى قليل من معاصيه لا يكون شر امنه فكيف يكون أحد شر امن ابليس وهذا ينقض أصول الشيعة حقها وباطلها وأقل مايلزمهم أن يكون أصحاب على الذين قاتلوه معه وكانوا أحيانا يعصونه شرا من الذين امتنعوا عن مبايعته من الصحابة لان هؤلاء عبدوا الله قبلهم وألئك جروا معهم فى ميدان المعصية (و يقال ثالثا) ما الدليل على أن ابليس كان أعبد الملائكة وكان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة وأنه كان من جملة العرش فى الجملة أوأنه كان طاوس الملائكة أوأنه ماترك فى السماء رقعة ولا فى الارض بقعة الاوله فيها سجدة وركعة ونحو ذلك مما يقوله بعض الناس فان هذا أمر انما يعلم بالنقل الصادق وليس فى القرآن شئ من ذلك ولا فى ذلك خبر صحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهل يحتج بمثل هذا فى أصول الدين الامن هو من أعظم الجاهلين وأعجب من ذلك قوله ولاشك بين العلماء أن ابليس كان أعبد الملائكة فيقال من الذى قال هذا من علماء الصحابة والتابعين وغيرهم من علماء المسلمين فضلا عن أن يكون هذا متفقا عليه بين العلماء وهذا شئ لم يقله قط عالم يقبل قوله من علماء المسلمين وهو أمر لا يعرف الا بالنقل ولم ينقل هذا أحد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف فان كان قاله بعض الوعاظ أو المصنفين فى الرقائق أو بعض من ينقل فى التفسير من الاسرائيليات مالا أصل له مثل هذا لا يحتج به فى جزئة بقل فكيف يحتج به فى جعل ابليس خيرا من كل من عصى الله من بنى

يقول الموت المخلوق هو الامور الوجودية اللازمة لعدم الحياة وحينئذ فالنزاع لفظى وكذلك تنازعوا فى الظلمة هل هى وجودية أوعدمية وهى عدم النور عما من شأنه قبوله ومن قال انها وجودية يحتج بقوله تعالى وجعل الظلمات والنور والآخر يقول كل ما يتعدد ويحدث من الامور الوجودية والعدمية فالله سبحانه جاعله أو يقول عدم النور مستلزم لامور وجودية هى الظلمة المجعولة وكون السكون وجودا أبعد من كون الموت والظلمة ونحو ذلك وجوديا والسكون قد يراد به قوة فى الجسم تمنع حركته كالطبيعية التى فى الحجر التى توجب استقراره فى الارض وهذا أمر وجودى لكن من قال ان السكون عدمى لم يجعل

آدم ويجعل الصحابة من هؤلاء الذين ابليس خيرمنهم وماوصف الله ولا رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ابليس بخير قط لا بعبادة متقدمة ولا غيرها مع انه لو كان له عبادة لكانت قد حبطت بكفره وردته وأعجب من ذلك قوله لا شك بين العلماء انه كان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة فياسبحان الله هل قال هذا أحد من علماء المسلمين المقبولين عند المسلمين وهل يتكلم بذلك الا مفرط فى الجهل فان هذا لا يعرف لو كان حقا الا بنقل الانبياء وليس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذلك شئ ثم حمل واحد من الملائكة العرش خلاف ما دل عليه النقل الصحيح ثم ما باله حمل العرش وحده ستة آلاف سنة ولم يكن يحمله وحده دائما ومن الذى نقل ان ابليس من حملة العرش وهذا من أكذب الكذب فان الله تعالى يقول الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا فأخبر أن له حملة لا واحدا وأنهم كلهم مؤمنون مسبحون بحمد ربهم مستغفرون للذين آمنوا واذا قيل هذا الخبر عن الحمل المطلق ليس فيه أنهم لم يزل له حملة قيل قد ثبت فى الآثار بأنه لم يزل له حملة كحديث عبد الله ابن صالح عن معوية بن صالح ان الله تعالى لما خلق العرش أمر الملائكة بحمله فقالوا ربنا كيف نحمل عرشك وعليه عظمتك فقال قولوا لا حول ولا قوة الا بالله فقالوها فأطاقوا حمله (ويقال رابعا) ان ابليس كفر كما قال تعالى الا ابليس استكبر وكان من الكافرين فلو قدر أنه كان له عمل صالح حبط بكفره كذلك غيره اذا كفر حبط عمله فأين تشبيه المؤمنين بهذا (ويقال خامسا) قوله ان معوية لم يزل فى الاشراك الى أن أسلم يظهر الفرق فيما قصده الجمع فان معوية أسلم بعد الكفر وقد قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وتاب من شركه وأقام الصلاة وآتى الزكاة وقد قال تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم فى الدين وابليس كفر بعد ايمانه فحبط ايمانه بكفره وذلك حبط كفره بايمانه فكيف يقاس من آمن بعد كفر بمن كفر بعد ايمان (ويقال سادسا) قد ثبت اسلام معوية رضى الله عنه والاسلام يجب ما قبله فمن ادعى أنه ارتد بعد ذلك كان مدعيا دعوى بلا دليل ولم يعلم كذب دعواه فكيف اذا علم كذب دعواه وأنه مازال على الاسلام الى أن مات كما علم بقاء غيره على الاسلام والطريق الذى يعلم به بقاء اسلام أكثر الناس من الصحابة وغيرهم يعلم به بقاء اسلام معوية رضى الله عنه والمدعى لارتداد معوية وعثمان وأبى بكر وعمر ليس هو أظهر حجة من المدعى لارتداد على فان كان المدعى لارتداد على كاذبا فالمدعى لارتداد هؤلاء أظهر كذبا لان الحجة على بقاء ايمان هؤلاء أظهر وشبهة الخوارج أظهر من شبهة الروافض (ويقال سابعا) هذه الدعوى ان كانت صحيحة ففيها من القدح والغضاضة بعلى والحسن وغيرهما ما لا يخفى وذلك أنه كان مغلوبا مع المرتدين وكان الحسن قد سلم أمر المسلمين الى المرتدين وخالدين الوليد قهر المرتدين فيكون نصر الله لخالد على المرتدين أعظم من نصره لعلى والله سبحانه وتعالى عدل لا يظلم واحدا منهما فيكون ما استحقه خالد من النصر أعظم مما استحقه على فيكون أفضل عند الله منه بل وكذلك جيوش أبى بكر وعمر وعثمان وولاتهم فانهم كانوا منصورين على الكفار وعلى عاجزين عن مقاومة المرتدين الذين هم من الكفار أيضا فان الله سبحانه وتعالى يقول ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلون ان كنتم مؤمنين وقال تعالى فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وأنتم الاعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم وعلى رضى الله عنه دعا معوية الى السلم فى آخر الامر لما عجز عن دفعه عن بلاده وطلب منه أن يبقى

ذلك الطبيعة هى السكون بل قد يسمون ذلك اعتمادا ويفرقون بين السكون والاعتماد لكن قد يقال له فالجسم اذا كان ساكنا فاما أن يكون السكون وجودا أو مستلزما لامر وجودى وحينئذ فالمقتضى لذلك الامر الوجودى اما موجب بنفسه وسياق الدليل الى آخره لكن من قال ان الجسم الاول كان ساكنا فى الازل ثم تحرك يقول فى هذا ما يقوله القائلون بحدوث الاجسام فانهم اذا قالوا حدثت هى وحركتها من غير سبب يقتضى حدوثها قال لهم هذا المناز بل كان ما قدر من الاجسام ساكنا ثم حدثت حركته من غير سبب يقتضى تحركها وهذا يقوله من يقول ان الاول جسم وأنه يتجدد له الفعل بعد أن لم يكن فاعلا ويقول الكلام فى حدوث

كل واحد منهما على ما هو عليه وقد قال تعالى ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلون ان كنتم مؤمنين فان كان أصحابه مؤمنين وأولئك مرتدين وجب أن يكونوا الاعلين وهو خلاف الواقع (ويقال ثامنا) من قال ان معوية رضى الله عنه استكبر عن طاعة الله فى نصب أمير المؤمنين ولم قلت انه علم أن ولايته صحيحة وأن طاعته واجبة عليه فان الدليل على ثبوت ولايته ووجوب طاعته من المسائل المشتبهة التى لا تظهر الا بعد بحث ونظر بخلاف من أجمع الناس على طاعته وبتقدير أن يكون علم ذلك فليس كل من عصى يكون مستكبرا عن طاعة الله والمعصية تصدر تارة عن شهوة وتارة عن كبر وهل يحكم على كل عاص بأنه مستكبر عن طاعة الله كاستكبار ابليس (ويقال تاسعا) قوله وبايعه الكل بعد عثمان ان لم يكن هذا حجة فلا فائدة فيه وان كان حجة فبايعهم لعثمان كان اجتماعهم عليها أعظم وأنتم لا ترون الممتنع عن طاعة عثمان كافرا بل مؤمنا تقيا (ويقال عاشرا) اجتماع الناس على مبايعة أبى بكر كانت على قولكم أكمل وأتم وغيرتم تقولون ان عليا تخلف عنها مدة فبايع على قولكم أن يكون على مستكبرا عن طاعة الله فى نصب أبى بكر عليه اما فبايع حينئذ كفر على مقتضى جحتكم أو بطلانها فى نفسها وكفر على باطل فلزم بطلانها (ويقال حادى عشر) قولكم بايعه الكل بعد عثمان من أظهر الكذب فان كثيرا من المسلمين اما النصف واما أقل أو أكثر لم يبايعوه لم يبايعه سعد بن أبى وقاص ولا ابن عمر ولا غيرهما (ويقال ثانى عشر) قولكم انه جلس مكانه كذب فان معوية لم يطلب الامر لنفسه ابتداء ولا ذهب الى على ليزعه من امارته ولكن امتنع هو وأصحابه من مبايعته وبقى على ما كان عليه واليا فى زمن عمر وعثمان وما جرى حكم الحكمين انما كان متولا على رعيته فقط فان أريد بجلوسه فى مكانه انه استبد بالامر دونه فى تلك البلاد فهذا صحيح لكن معوية رضى الله عنه يقول انى لم أنازعه شيأ هو فى يده ولم يثبت عندى ما يوجب على دخولى فى طاعته وهذا الكلام سواء كان حقا أو باطلا لا يوجب كون صاحبه شر أمن ابليس ومن جعل أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شر امن ابليس فما أبقى غاية فى الافتراء على الله ورسوله والمؤمنين والعدوان على خير القرون فى مثل هذا المقام والله ينصر رسله والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد والهوى اذا بلغ بصاحبه الى هذا الحد فقد أخرج صاحبه عن ربقة العقل فضلا عن العلم والدين نسأل الله العافية من كل بلية وان حقا على الله أن يذل مثل أصحاب هذا الكلام وينتصر لعباده المؤمنين من أصحاب نبيه وغيرهم من هؤلاء المفترين الظالمين

(فصل قال الرافضى) وتمادى بعضهم فى التعصب حتى اعتقد امامة يزيد بن معوية مع ما صدر منه من الافعال القبيحة من قتل الامام الحسين ونهب أمواله وسبى نسائه ودورانهم فى البلاد على الجمال بغير قتب ومولانا زين العابدين مغلول اليدين ولم يقنعوا بقتله حتى رضوا أضلاعه وصدره بالخيول وحملوا رؤسهم على القنا بمع أن مشايخهم رأوا أن يوم قتل الحسين أمطرت السماء دما وقد ذكر ذلك الرافعى فى شرح الوجيز وذكر ابن سعد فى الطبقات أن الحمرة ظهرت فى السماء يوم قتل الحسين ولم ترقبل ذلك وقال أيضا ما رفع حجر فى الدنيا الا وتحته دم عبيط ولقد أمطرت السماء مطرا بقى أثره فى الثياب مدة حتى تقطعت قال الزهرى ما بقى أحد من قتلة الحسين الا عوقب فى الدنيا اما بالقتل واما بالعمى أو سواد الوجه أو زوال الملك فى مدة يسيرة وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر الوصية للحسين فى ولديه الحسن والحسين

الفعل القائم به كالكلام فى حدوث المفعول المنفصل عنه وذلك أن أهل الكلام والنظر من أهل القبلة وغيرهم تنازعوا فى ثبوت جسم قديم فطائفة قالت بامتناع جسم قديم وحدوث كل جسم وتنازعوا فى الحدث للجسم هل أحدث بعد أن لم يكن محدثا بدون سبب حادث أصلا أم لا بد من سبب حادث وهل يقوم به أمور حادثة كارادة حادثة وتصور حادث بل وفعل حادث على قولين لهم وطائفة قالت بثبوت جسم قديم ثم هؤلاء منهم من قال لم يزل خاعلا متحركا ومنهم من قال بل يحدث له الفعل والحركة فاذا احتج الاولون على هؤلاء بأن الجسم لو كان أزليا لم يخل من الحركة والسكون والحركة لا تكون أزلية لامتناع دوام الحوادث وتسلسلها والسكون لا يكون أزليا لانه

ويقول لهم هؤلاء ودي بعني عندكم وأنزل الله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى (والجواب) أما قوله وتمادى بعضهم في التعصب حتى اعتقد امامة يزيد بن معوية فان أراد بذلك أنه اعتقد أنه من الخلفاء الراشدين والأئمة المهتدين كابي بكر وعمر وعثمان وعلي فهذا لم يعتقده أحد من العلماء المسلمين وان اعتقد مثل هذا بعض الجهال كما يحكى عن بعض الجهال من الاكراد ونحوهم أنه يعتقد أن يزيد من الصحابة وعن بعضهم أنه من الانبياء وبعضهم يعتقد أنه من الخلفاء الراشدين المهديين فهؤلاء ليسوا من أهل العلم الذين يحكى قولهم وهم مع هذا الجهل خير من جهال الشيعة وملاحدتهم الذين يعتقدون الهية علي أو نبوته أو يعتقدون أن باطن الشريعة يخالف ظاهرها كما تقوله ملاحدة الاسماعيلية والنصيرية وغيرهم من أنه يسقط عن خواصهم الصوم والصلاة والزكاة والحج وينكرون المعاد بل غلاتهم يجحدون الصانع وهم يعتقدون في محمد بن اسمعيل انه أفضل من محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وأنه نسخ شريعته ويعتقدون في أئمتهم كالذي يسمونه المهدي وأولاده مثل المعز والحاكم وأمثالهم أنهم أئمة معصومون فلا ريب أن من اعتقد عصمة خلفاء بني أمية وبني العباس كلهم كان خيرا من هؤلاء من وجوه كثيرة فان خلفاء بني أمية وبني العباس مسلمون باطنا وظاهرا وتوبهم من جنس ذنوب المسلمين ليسوا كفارا منافقين وهؤلاء الباطنية هم في الباطن أكفر من اليهود والنصارى فمن اعتقد عصمة هؤلاء كان أعظم جهلا وضلالا ممن اعتقد عصمة خلفاء بني أمية وبني العباس بل ولو اعتقد معتقد عصمة سائر ملوك المسلمين الذين هم مسلمون ظاهرا وباطنا لكان خيرا ممن اعتقد عصمة هؤلاء فقد تبين أن الجهل الذي يوجد فيمن هو من أجهل أهل السنة يوجد في الشيعة من الجهل ما هو أعظم منه لاسيما وجهل أولئك جهل أصله نفاق وزندقة لاجهل بدعة وتأويل وهؤلاء أصل جهلهم لم يكن جهل نفاق وزندقة بل جهل بدعة وتأويل وقلة علم بالشريعة ولهذا اذا تبين لهؤلاء حقيقة ما بعث الله به محمدا رسوله رجعوا عن جهلهم وبدعتهم وأما أئمة الملاحدة فيعلمون في الباطن أن ما يقولونه مناقض لما جاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يخالفونه لاعتقادهم أنه وضع نام وسابعقله وفضيلته فيجوز لنا أن نضع ناموسا كما وضع ناموسا اذ كانت النبوة عندهم مكتسبة وهي عندهم من جنس فضيلة العلماء العباد والشرائع من جنس سياسة الملوك العادلة فيجوز أن تنسخ شريعته بشريعة يضعها الواحد من أئمتهم ويقولون ان الشريعة انما هي للعامة فأما الخاصة اذا علموا باطنها فانها تسقط عنهم الواجبات وتباح لهم المحظورات وهؤلاء ونحوهم أكفر من اليهود والنصارى بل اذا قدر قوم يعتقدون عصمة الواحد من بني أمية أو بني العباس أو أنه لا ذنوب لهم أو أن الله لا يؤاخذهم بذنوبهم كما يحكى عن بعض أتباع بني أمية أنهم كانوا يقولون ان الخليفة تتقبل الله منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات فهؤلاء مع ضلالهم أقل ضلالا ممن يقول بامامة المنتظر والعسكريين ونحوهم ويقولون انهم معصومون فان هؤلاء اعتقدوا العصمة والامامة في معدوم أو فيمن ليس له سلطان ينتفعون به ولا عند من العلم والدين أكثر مما عند كثير من عامة المسلمين وأولئك اعتقدوا أن للامام حسنات كثيرة تغمر سيئاته وهذا ممكن في الجملة فانه يمكن أن يكون للمسلم حسنات تغمر سيئاته وان كان ذلك لا يشهد به لمعين الا بدليل على التعيين أما كون واحد معين موجودا في المسلمين من هو أعلم منه وأدين معصوما عن الخطأ فهذا باطل قطعا بل دعوى العصمة فيمن سوى الرسول

وجودي فلو كان أزليا لامتنع زواله لان الوجودي الازلي يمتنع زواله لان المقتضي له اما موجب بنفسه أو لازم للموجب بنفسه ثم نقول والسكون يجوز زواله فلا يكون أزليا أما وهم عن جواز دوام الحوادث بأجوبتهم المعروفة كما تقدم التنبيه على ذلك وأما وهم عن السكون الازلي بان قالوا ماذا كرتموه يناقض ماذكرتموه في حدوث الاجسام وذلك أنكم اذا قلتم بحدوثها فلا يخلو اما أن تقولوا بجواز تسلسل الحوادث وأما أن لا تقولوا بجواز ذلك فان قلتم بجواز تسلسل الحوادث وأن الاجسام حدثت بشرط حوادث متعاقبة كما قال ذلك من قاله من القائلين بحدوث الاجسام كالاروسي والابهري وغيرهما قالوا لهم فاذا جوزتم تسلسل الحوادث

صلى الله تعالى عليه وسلم دعوى باطلة قطعا قطعتين أن أولئك مع جهالتهم هم أقرب الى الحق وأقل جهلا من هؤلاء الرافضة وأن من اعتقد أن يزيد من الصحابة أو الانبياء لم يكن جهله وضلاله أعظم من جهل وضلال من اعتقد الالهية والنبوة فى شيوخ الشيعة لا سيما شيوخ الاسماعيلية والنصيرية الذين هم أكفر من اليهود والنصارى وأتباعهم يعتقدون فيهم الالهية وأما علماء السنة الذين لهم قول يحكى فليس فيهم من يعتقد أن يزيد وأمثاله من الخلفاء الراشدين والائمة المهتدين كأبى بكر وعمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم بل أهل السنة يقولون بالحديث الذى فى السنن خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وان أراد اعتقادهم امامة يزيد أنهم يعتقدون أنه ملك جمهور المسلمين وخليفتهم فى زمانهم صاحب السيف كما كان أمثاله من خلفاء بنى أمية وبنى العباس فهذا أمر معلوم لكل أحد ومن نازع فى هذا كان مكابرا فان يزيد بويع بعد موت أبيه معاوية وصار متوليا على أهل الشام ومصر والعراق وخراسان وغير ذلك من بلاد المسلمين والحسين رضى الله عنه استشهد يوم عاشوراء سنة احدى وستين وهى أول سنة ملك يزيد والحسين استشهد قبل أن يتولى على شئ من البلاد ثم ان ابن الزبير جرى بينه وبين يزيد ما جرى من الفتنة واتبعه من اتبعه من أهل مكة والحجاز وغيرهما وكان اظهاره طلب الامر لنفسه بعد موت يزيد فانه حينئذ تسمى بأمير المؤمنين وبايعه عامة أهل الامصار الا أهل الشام ولهذا انما تعذر ولايته من بعد موت يزيد وأما فى حياة يزيد فانه امتنع عن مبايعته أولا ثم بذل المبايعة له فلم يرض يزيد الا بأن يأتيه أسيرا فجرت بينهما فتنة وأرسل اليه يزيد من حاصره بمكة فمات يزيد وهو محصور فلما مات يزيد بايع ابن الزبير طائفة من أهل الشام والعراق وغيرهم وتولى بعد يزيد ابنه معاوية ولم تطل أيامه بل أقام أربعين يوما أو نحوها وكان فيه صلاح وزهد ولم يستخلف أحدا فاقتدر بعده مروان بن الحكم على الشام فلم تطل مدته ثم تأمر بعده ابنه عبد الملك وسار الى مصعب بن الزبير نائب أخيه على العراق ففتله وحتى ملك العراق وأرسل الحجاج الى ابن الزبير فحاصره وقاتله حتى قتل ابن الزبير واستوثق الامر لعبد الملك ثم لاولاده من بعده وفتح فى أيامه بخارى وغيرها من بلاد ما وراء النهر ففتحها قتيبة بن مسلم نائب الحجاج بن يوسف الذى كان نائب عبد الملك بن مروان على العراق مع ما كان فيه من الظلم وقاتل المسلمون ملك الترك حاقان وهزموه وأسروا أولاده وفتحوا أيضا بلاد السند وفتحوا أيضا بلاد الاندلس وغزوا القسطنطينية وحاصروها مدة وكانت لهم الغزوات الشاتية والصائفة ثم لما انتقل الامر الى بنى العباس تولوا على بلاد العراق والشام ومصر والحجاز واليمن وخراسان وغيرها مما كان قد تولى عليه بنو أمية الا بلاد المغرب فان الاندلس تولى عليها بنو أمية وبلاد القيروان كانت دولة بين هؤلاء وهؤلاء فيزيد فى ولاية هو واحد من هؤلاء الملوك ملوك المسلمين المستخلفين فى الارض ولكنه مات وابن الزبير ومن بايعه بمكة ثار جرون عن طاعته لم يتول على جميع بلاد المسلمين كما أن ولد العباس لم يتولوا على جميع بلاد المسلمين بخلاف عبد الملك وأولاده فانهم تولوا على جميع بلاد المسلمين وكذلك الخلفاء الثلاثة ومعاوية تولوا على جميع بلاد المسلمين وعلى رضى الله عنه لم يتول على جميع بلاد المسلمين فكون الواحد من هؤلاء اماما معناه أنه كان له سلطان ومعه السيف ولى ويعزل ويعطى ويحرم ويحكم وينفذ ويقيم الحدود ويجاهد الكفار ويقسم الاموال أمر مشهور متواتر لا يمكن جحده وهذا معنى كونه اماما وخليفة وسلطانا كما أن امام الصلاة هو الذى

بطل دليلكم على امتناع التسلسل فى الآثار وأمكن حينئذ أن يكون الجسم القديم لم يزل متحركا فبطل دليلكم على حدوث الجسم وان قلتم لا يجوز تسلسل الحوادث فى الآثار وقلتم بحدوث الاجسام من غير سبب حادث لزم أن لا يكون حدوث الحادثات متوقفا على سبب حادث بل كان الفاعل المختار يحدث ما يحدث من غير سبب حادث أصلا كما يقول ذلك من يقوله من المعتزلة ومن وافقهم وحينئذ فيقول لهم منازعوهم من الهشامية والكرامية وغيرهم فيصير حينئذ أن يكون الجسم القديم الازلى تحرك بعد أن كان ساكنا من غير سبب أو وجب ذلك بل بمحض المشيئة والقدرة لان القادر المختار يمكنه ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح ترجح

يصلي بالناس فاذا رأيناه يصلي بالناس كان القول بانه امام أمر امش مهودا محسوسا لا تمكن المكابرة فيه وأما كونه برا أو فاجرا أو مطيعا أو عاصيا فذلك أمر آخر فأهل السنة اذا اعتقدوا امامة الواحد من هؤلاء يريد أو عبد الملك أو المنصور أو غيرهم كان بهذا الاعتبار ومن نازع في هذا فهو شبيه بمن نازع في ولاية أبي بكر وعمر وعثمان وفي ملك كسرى وقيصر والنجاشي وغيرهم من الملوك وأما كون الواحد من هؤلاء معصوما فليس هذا اعتقاد أحد من العلماء وكذلك كونه عادلا في كل أموره مطيعا لله في جميع أفعاله ليس هذا اعتقاد أحد من أئمة المسلمين وكذلك وجوب طاعته في كل ما يأمر به وان كان معصية لله ليس هو اعتقاد أحد من أئمة المسلمين ولكن مذهب أهل السنة والجماعة أن هؤلاء يشاركون فيما يحتاج الهم فيه من طاعة الله فنصلي خلفهم الجمعة والعيدين وغيرهما من الصلوات التي يقيمونها لانها لم تصل خلفهم أفضى الى تعطيلها وتجاهد معهم الكفار ونحج معهم البيت العتيق ويستعان بهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود فان الانسان لو قدر أن يحج في رفقة لهم ذنوب وقد جاؤا يحجون لم يضره هذا شيأ وكذلك الغزو وغيره من الاعمال الصالحة اذا فعلها البر وشاركه في ذلك الفاجر لم يضره ذلك شيأ فكيف اذا لم يمكن فعلها الا على هذا الوجه فكيف اذا كان الوالي الذي يفعلها فيه معصية ويستعان بهم أيضا في العدل في الحكم والقسم فانه لا يمكن عاقلا أن ينازع في أنهم كثيرا ما يعدلون في حكمهم وقسمهم ويعاونون على البر والتقوى ولا يعاونون على الاثم والعدوان والناس نزاع في تفاصيل تتعلق بهذه الجملة ليس هذا موضعها مثل انفاذ حكم الحاكم الفاسق اذا كان الحكم عدلا ومثل الصلاة خلف الفاسق هل تعاد أم لا والصواب الجامع في هذا الباب أن من حكم بعدل أو قسم بعدل نفذ حكمه وقسمته ومن أمر بمعروف أو نهى عن منكر أعين على ذلك اذا لم يكن في ذلك مفسدة راجحة وأنه لا بد من اقامة الجمعة والجماعة فان أمكن تولية امام لم يجز تولية فاجر ولا مبتدع يظهر بدعته فان هؤلاء يجب الانكار عليهم بحسب الامكان ولا يجوز توليتهم فان لم يمكن الا تولية أحد رجلين كلاهما فيه بدعة وفجور كان توليته أصلحهما ولاية هو الواجب واذا لم يمكن في الغزو والامارة أحد رجلين أحدهما فيه دين وضعف عن الجهاد والآخر فيه منفعة في الجهاد مع ذنوبه كان تولية هذا الذي ولايته أنفع للمسلمين خيرا من تولية من ولايته أضر على المسلمين واذا لم يمكن صلاة الجمعة والجماعة وغيرهما الا خلف الفاجر والمبتدع صليت خلفه ولم تعد وان أمكن الصلاة خلف غيره وكان في ترك الصلاة خلفه هجره ليرتدع هو وأمثاله به عن البدعة والفجور فعل ذلك وان لم يكن في ترك الصلاة خلفه مصلحة دينية صلى خلفه وليس على أحد أن يصلي الصلاة مرتين ففي الجملة أهل السنة يجتهدون في طاعة الله ورسوله بحسب الامكان كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وبعلمون أن الله تعالى بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم بصلاح العباد في المعاش والمعاد وأنه أمر بالصلاح ونهى عن الفساد فاذا كان الفعل فيه صلاح وفساد رجحوا الراجح منهما فاذا كان صلاحه أكثر من فساده رجحوه فعله وان كان فساده أكثر من صلاحه رجحوا تركه فان الله تعالى بعث رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها فاذا تولى خليفة من الخلفاء كيزيد وعبد الملك والمنصور وغيرهم فاما أن يقال يجب منعه من الولاية وقتاله حتى يولى

السكون نارة والحركة أخرى فان قالوا هم نحن نقول يفعل بعد أن لم يكن فاعلا فاذا قام السكون أمر وجودي جعلتموه فاعلا في الازل لامر وجودي والفعل في الازل محال قالوا لهم نحن ليس لنا غرض في أن نجعل السكون أمرا وجوديا ولا أن نجعله فاعلا في الازل لامر وجودي بل انفقنا نحن وأنتم على أنه يفعل ما لم يكن فاعلا له من غير سبب حادث لكن نزاعنا في الفعل هل يقوم به وفي الفاعل هل هو جسم فاذا طالبونا بسبب فعله للحركة بعد السكون قلنا لكم هذا بمنزلة فعله لكل محدث بعد أن لم يكن فاعلا والفرق انما يعود الى محل الفعل لا الى سببه ومقتضيه وتلك مسئلة أخرى قد تكلم عليها في غير هذا الموضع والافمن جهة المطالبة

غيره كما يفعله من يرى السيف فهذا رأى فاسد فان مفسدته أعظم من مصلحته وقل من خرج على امام ذى سلطان الا كان ماولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة وكان الاشعث الذى خرج على عبد الملك بالعراق وكابن المهلب الذى خرج على أبيه بخراسان . وكابى مسلم صاحب الدعوة الذى خرج عليهم بخراسان أيضا وكالذين خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة وأمثال هؤلاء وغاية هؤلاء اما أن يغلبوا واما أن يغلبوا ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة فان عبد الله بن على وأبا مسلم قتلا خلقا كثيرا وكلا هما قتله أبو جعفر المنصور وأما أهل الحرة وابن الاشعث وابن المهلب فهزموا وهزم أصحابهم فلا أقاموا دينا ولا أبقوا دنيا والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا وان كان فاعل ذلك من عباد الله المتقين ومن أهل الجنة فليسوا أفضل من على وطلحة والزبير وعائشة وغيرهم مع هذا لم يحمدوا ما فعلوه من القتال وهم أعظم قدرا عند الله وأحسن نية من غيرهم وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق وكذلك أصحاب ابن الاشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين والله يغفر لهم كلهم وقد قيل الشعبى فى فتنة ابن الاشعث أين كنت يا عامر قال كنت حيث يقول الشاعر

عوى الذئب فاستأنست بالذئب اذ عوى ◆ وصوت انسان فكدت أطير

أصابتنا فتنة لم تكن فيها براءة ولا فجيرة أقوياء وكان الحسن البصرى يقول ان الحجاج عذاب الله فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع فان الله تعالى يقول ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون وكان طلق بن حبيب يقول اتقوا الفتنة بالتقوى فقيل له أجمل لنا التقوى فقال أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عذاب الله رواه أحمد وابن أبى الدنيا وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال فى الفتنة كما كان عبد الله بن عمرو سعيد بن المسيب وعلى بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة عن الخروج على يزيد وكما كان الحسن البصرى ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج فى فتنة ابن الاشعث ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال فى الفتنة للاحاديث الصحيحة الثابتة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصاروا يذكرون هذا فى عقائدهم ويأمرون بالصبر على جور الائمة وترك قتالهم وان كان قد قاتل فى الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين وباب قتال أهل البغى والامر بالمعروف والنهى عن المنكر يشتبه بالقتال فى الفتنة وليس هذا موضع بسطه ومن تأمل الاحاديث الصحيحة الثابتة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الباب واعتبر أيضا اعتبار أولى الابصار علم أن الذى جاءت به النصوص النبوية خير الامور ولهذا لما أراد الحسين رضى الله عنه أن يخرج الى أهل العراق لما كاتبوه كتبا كثيرة أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين كابن عمر وابن عباس وأبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن لا يخرج وغلب على ظنهم أنه يقتل حتى ان بعضهم قال أستودعك الله من قتيل وقال بعضهم ولولا الشناعة لامسكتك ومنعتك من الخروج وهم بذلك فاسدون نصيحته طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين والله ورسوله انما يأمر بالصلاح لا بالفساد لكن الرأى قد يصيب تارة ويخطئ أخرى فتبين أن الامر على ما قاله أولئك اذ لم يكن فى الخروج مصلحة لا فى دين ولا فى دنيا بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قتلوه مظلوما شهيدا وكان

بسبب الفعل الحادث لا فرق بيننا وبينكم بل قولنا أقرب الى المعقول من قولكم فان احداث الامور المنفصلة بدون حدوث فعل يقوم بالفاعل أمر غير معقول بخلاف العكس فاذا قالوا لهم السكون أمر وجودى فاذا كان أزليا كان له موجب قديم فيمتنع زواله قالوا لهم حدوث ما يحدث اما أن يقف على سبب حادث واما أن لا يقف فان وقف على أمر حادث بطل قولكم بحدوث الاجسام وان لم يقف فقد يقال فرق بين حدوث حادث بزيل أمرا وجوديا وحدوث حادث يزيل أمرا عدميا فان لم يقف بطل قولكم بحدوث الاجسام وان وقف فلا فرق بين حدوث حادث يزيل أمرا وجوديا وحدوث حادث لا يزيل أمرا وجوديا وذلك أنه

فى خروجه وقتله من الفساد مالم يكن يحصل لو قعد فى بلده فان ماقصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شئ بل زاد الشر بخروجه وقتله ونقص الخير بذلك وصار سبب الشر عظيم وكان قتل الحسين مما أوجب الفتن كما كان قتل عثمان مما أوجب الفتن (وهذا كله) مما يبين أن ما أمر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الصبر على جور الائمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الامور للعباد فى المعاش والمعاد وأن من خالف ذلك متعمدا أو مخطئا لم يحصل بفعله صلاح بل فساد ولهذا أثنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الحسن بقوله ان ابنى هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ولم يثن على أحد لا بقتال فى فتنة ولا بخروج على الائمة ولا نزع يد من طاعة ولا بمفارقة الجماعة وأحاديث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الثابتة فى الصحيح كلها تدل على هذا كما فى صحيح البخارى من حديث الحسن البصرى سمعت أبا بكرة رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر والحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة ويقول ان ابنى هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فقد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم بأنه سيد وحقق ما أشار اليه من أن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وهذا بين أن الاصلاح بين الطائفتين كان محمودا يحبه الله ورسوله وان ما فعله الحسن من ذلك كان من أعظم فضائله ومناقبه التى أثنى بها عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كان القتال واجبا أو مستحبا لبين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تركه واجب أو مستحب ولهذا لم يثن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بما جرى من القتال يوم الجمل وصفين فضلا عما جرى فى المدينة يوم الحرة وما جرى بمكة فى حصار ابن الزبير وما جرى فى فتنة ابن الاشعث وابن المهلب وغير ذلك من الفتن ولكن تواترعنه أنه أمر بقتال الخوارج المارقين الذين قاتلهم أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه بالنهروان بعد خروجهم عليه بحروراء فهؤلاء استفاضت السنن عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالامر بقتالهم ولما قاتلهم على رضى الله عنه فرح بقتالهم وروى الحديث فيهم واتفق الصحابة على قتال هؤلاء وكذلك أئمة أهل العلم بعدهم لم يكن هذا القتال عندهم كقتال أهل الجمل وصفين وغيرهما مما لم يأت فيه نص ولا اجماع ولا جدوا أو اضل الداخلين فيه بل ندموا عليه ورجعوا عنه (وهذا الحديث) من أعلام نبوة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم حيث ذكر فى الحسن ماذكره وجد منه ما جده فكان ماذكره ومما جده مطابقا للحق الواقع بعد أكثر من ثلاثين سنة فان اصلاح الله بالحسن بين الفئتين كان سنة احدى وأربعين من الهجرة وكان على رضى الله عنه استشهد فى رمضان سنة أربعين والحسن حين مات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان عمره نحو سبع سنين فانه ولد عام ثلاث من الهجرة وأبو بكرة أسلم عام الطائف تدلى ببكرة فقيل له أبو بكرة والطائف كانت بعد فتح مكة (فهذا الحديث) الذى قاله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحسن كان بعد مضى ثمان من الهجرة وكان بعد موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بثلاثين سنة التى هى خلافة النبوة فلابد أن يكون قد مضى له أكثر من ثلاثين سنة فانه قاله قبل موته صلى الله تعالى عليه وسلم (ومما يناسب هذا) ماثبت فى الصحيح من حديث سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى عن أسامة بن زيد رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يأخذه والحسن ويقول اللهم انى أحبهما فأحبهما ففى هذا الحديث جمعه بين الحسن وأسامة رضى الله عنهما واخباره بأنه يحبهما ودعاؤه الله أن يحبهما وحبه صلى الله تعالى عليه وسلم لهذين مستفيض عنه فى أحاديث

ان تجوز على الفاعل أن يحدث ما يحدث من غير تجدد أمر فقد تغير الامر الذى لم يزل بلا سبب اقتضى التغير الاخص مشيئة الفاعل وقدرته وحينئذ فيجوز أن يتغير السكون الذى لم يزل بدون سبب يقتضى التغير الاخص مشيئة الفاعل وقدرته واذا كان الفاعل القادر المختار قادرا على أن يحدث ما يحدث ويجعل المعدوم موجودا بدون سبب حادث أصلا لانه يمكنه ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح كان قادرا على أن يجعل الساكن متحركا بدون سبب حادث أصلا لانه يمكنه ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح بل أحداث الاجسام التى تكون ساكنة ومتحركة أعظم من احداث نفس حركاتها فاذا أمكنه احداثها بدون سبب حادث

صحيحة كما فى الصحيحين من حديث شعبة عن عدى بن ثابت قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه يقول رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحسن بن على على عاتقه وهو يقول اللهم انى أحبه فأحبه وفى الصحيحين عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى صحيح البخارى عن عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما وهو فى المسجد الى رجل يسحب ثيابه فى ناحية من المسجد فقال انظر من هذا ليت هذا عندى فقال له انسان أما تعرف هذا يا أبا عبد الرحمن هذا محمد بن أسامة فطأطأ ابن عمر رضى الله عنه رأسه ونقر بيده على الارض وقال لو رآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لأحبه (وهذان الاذنان) جمع بينهما فى محبته ودعا الله لهما بالمحبة وكان يعرف حبه لكل واحد منهما منفردا لم يكن رأيهما القتال فى تلك الحروب بل أسامة قعد عن القتال يوم صفين لم يقاتل مع هؤلاء ولا مع هؤلاء وكذلك الحسن داعما كان يشير على أبيه وأخيه بترك القتال ولما صار الامر اليه ترك القتال وأصلح الله به بين الطائفتين المقتتلين وعلى رضى الله عنه فى آخر الامر تبين له أن المصلحة فى ترك القتال أعظم منها فى فعله وكذلك الحسين رضى الله عنه لم يقتل الا مظلوما شهيدا ثار كالطلب الامارة طالبا الرجوع الى الى بلده أو الى الثغر أو الى المتولى على الناس يزيد (واذا قال) القائل ان عليا والحسين اثاروا القتال فى آخر الامر للعجز لانه لم يكن لهما أنصار فكان فى المقاتلة قتل النفوس بلا حصول المصلحة المطلوبة (قيل له) وهذا بعينه هو الحكمة التى راعاها الشارع صلى الله تعالى عليه وسلم فى النهى عن الخروج على الامراء وندب الى ترك القتال فى الفتنة وان كان الفاعلون لذلك يرون أن مقصودهم الامر بالمعروف والنهى عن المنكر كالذين خرجوا بالحرة وبدير الجماجم على يزيد والحجاج وغيرهما لكن اذا لم تزل المنكر الا بما هو أنكر منه صارت ازالته على هذا الوجه منكرا واذا لم يحصل المعروف الا بمنكر مفسدته أعظم من مصلحة ذلك المعروف كان تحصيل ذلك المعروف على هذا الوجه منكرا وبهذا الوجه صارت الخوارج يستحلون السيف على أهل القبلة حتى قاتلت عليا وغيره من المسلمين وكذلك من وافقهم فى الخروج على الائمة بالسيف فى الجملة من المعتزلة والزيدية والفقهاء وغيرهم كالذين خرجوا مع محمد بن عبد الله بن حسن بن حسين وأخيه ابراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسين وغيرهؤلاء فان أهل الدراية من هؤلاء يقصدون تحصيل ما يرونه دينا لكن قد يخطؤن من وجهين (أحدهما) أن يكون ما رأوه دينا ليس بدين كرأى الخوارج وغيرهم من أهل الاهواء فانهم يعتقدون أنها هو خطأ وبدعة ويقاتلون الناس عليه بل يكفرون من خالفهم فيصيرون مخطئين فى رأيهم وفى قتال من خالفهم أو تكفيرهم ولعنهم وهذه حالة عامة أهل الاهواء كالجهمية الذين يدعون الناس الى انكار حقيقة أسماء الله الحسنى وصفاته العلا ويقولون انه ليس له كلام الا ما خلقه فى غيره وانه لا يرى ونحو ذلك وامتحنوا الناس لما مال اليهم بعض ولاة الامور فصاروا يعاقبون من خالفهم فى رأيهم اما بالقتل واما بالحبس واما بالعزل ومنع الرزق وكذلك فعلت الجهمية ذلك غير مرة والله ينصر عباده المؤمنين عليهم والرافضة شر منهم اذا تمكنوا فانهم والوا الكفار ونصروهم وساعدوهم من المسلمين كل من لم يوافقهم على رأيهم وكذلك من فيه نوع من البدع امامن يدع الحلولية حلولية الذات أو الصفات وامامن يدع النفاة أو الغلو فى الاثبات

فاحداث حركاتها ان أمكن وأمكن ويقال لهم لو خلق البارى تعالى جسما كما نكم أراد تحريكه بدون سبب حادث أكان ذلك ممكنا أو ممتنعا فان قلتم يمتنع ذلك بطل مذهبكم ولدليلكم وان قلتم يمكن ذلك قيل لكم فالقول فى زوال ذلك السكون كالقول فى زوال غيره فانه يقال السكون أمر وجودى وذلك السكون الوجودى لا بد له من سبب وحينئذ فنحن مسئلة زوال الضد هل هو باحداث ضد آخر أو باحداث عدمه أو بخلق فناء أو نفس الاعراض لا تبقى فيقال فى هذا ما يقال فى ذاك ومن قال السكون الوجودى لا يبقى زمانين بل ينقضى شيأ فشيأ قيل له فكذلك اذا قدر السكون قد عاقبه لا يبقى زمانين بل يحدث شيأ فشيأ وحينئذ فكل جزء من أجزاء السكون ليس

واما من بدع القدرية والارجاء وغيرذلك تجده يعتقد اعتقادات فاسدة ويكفر من خالفه أويلعنه والخوارج المارقون ائمة هؤلاء في تكفير أهل السنة والجماعة وفي قتالهم (الوجه الثاني) من يقاتل على اعتقاد رأى بدعوالله مخالف للسنة والجماعة كاهل الجمل وصفين والحرة والحاجم وغيرهم لكن نظن أنه بالقتال تحصل المصلحة المطلوبة فلا يحصل بالقتال ذلك بل تعظم المفسدة أكثر مما كانت فنبين لهم في آخر الامر ما كان الشارع دل عليه من أول الامر وفهم من لم تبلغه نصوص الشارع أولم تثبت عنده وفهم من يظنها منسوخة كابن حزم وفيهم من يتأولها كما يجرى لكثير من المجتهدين في كثير من النصوص فانه بهذه الوجوه الثلاثة تترك من تركه من أهل الاستدلال العمل ببعض النصوص اما أن لا يعتقد ثبوتها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واما أن يعتقدها غير مرادة على مورد الاستدلال واما أن يعتقدها منسوخة (وعما ينبغي) أن يعلم أن أسباب هذه الفتن تكون مشتركة فيرد على القلوب من الواردات ما يمنع القلوب عن معرفة الحق وقصده ولهذا تكون بمنزلة الجاهلية والجاهلية ليس فيها معرفة الحق ولا قصده والاسلام جاء بالعلم النافع والعمل الصالح معرفة الحق وقصده فيتفق أن بعض الولاة يظلم باستئثار فلا تصبر النفوس على ظلمه ولا يمكنها دفع ظلمه الا بما هو أعظم فسادا منه ولكن لاجل محبة الانسان لاخذ حقه ودفع الظلم عنه لا ينظر في الفساد العام الذي يتولد من فعله ولهذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وفي الصحيح من حديث أنس بن مالك وأسيد بن حضير رضي الله عنهما أن رجلا من الانصار قال يارسول الله الا تستعملني كما استعملت فلانا قال ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وفي رواية البخاري عن يحيى بن سعيد الانصاري سمع أنس بن مالك حين خرج معه الى الوليد قال دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار الى أن يقطع لهم البحرين فقالوا لا الا أن تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلها فقال اما لا فاصبروا حتى تلقوني على الحوض فانه ستصيبكم أثرة بعدي وكذلك ثبت عنه في الصحيح أنه قال على المرء المسلم السمع والطاعة في يسره وعسره ومنشطه ومكرهه وأثرة عليه وفي الصحيح عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الامر أهله وأن نقول أونقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم فقد أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المسلمين أن يصبروا على الاستئثار عليهم وأن يطيعوا ولاة أمورهم وان استأثروا عليهم وأن لا ينازعوهم الامر وكثير ممن خرج على ولاة الامور أو أكثرهم انما خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه ولم يصبروا على الاستئثار ثم انه يكون لولي الامر ذنوب أخرى فيبقى بعضه لاستئثاره يغطى تلك السيئات ويبقى المقاتل له ظانا أنه يقاتله لئلا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ومن أعظم ما حركه عليه طلب غرضه اما ولاية واما مالا كما قال تعالى فان أعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفي الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بمنعه ابن السبيل يقول الله له يوم القيمة اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا ان أعطاه منها رضي وان منعه سخط ورجل حلف على سلعة بعد العصر كاذبا لقد أعطى بها أكثر مما أعطى فاذا اتفق من هذه الجهة شبهة وشهوة ومن هذه الجهة شهوة وشبهة

هو قديما بنفسه كما قلتم في كل جزء من أجزاء الحركة ليس هو قديما بنفسه فاذا كان القائلون بان الكون أمر وجودي يقولون انه يتجدد شيأ فشيأ كما يقولون مثل ذلك في الحركة قيل لهم فيكون دليلكم على امتناع كون الازلي ساكنا من جنس دليلكم على امتناع كونه متحركا وهو تناهي الحوادث وقد تقدم الكلام فيه فاذا قالوا السكون أمر وجودي فاذا كان قديما امتنع زواله لان موجب قدمه امتنع عدمه لان القديم اما أن يكون واجبا بنفسه أو ممن يلزم الواجب بنفسه قيل لهم هذا مثل أن يقال عدم الفعل هو تركه وترك الفعل أمر وجودي فاذا كان قديما امتنع عدمه لان موجب قدمه امتنع عدمه فاذا قالوا عدم الفعل ليس هو تركا

قامت الفتنة والشارع أمر كل انسان بما هو المصلحة له وللمسلمين فأمر الولاة بالعدل والنصح لرعيتهم حتى قال ما من راع يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه رائحة الجنة وأمر الرعية بالطاعة والنصح كما ثبت في الصحيح الدين النصيحة ثلاثا قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وأمر بالصبر على استئثارهم ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الا مع ما هم ظلمهم لان الفساد الناشئ من القتال في الفتنة أعظم من فساد ولاة الامور فلا يزال أخف الفسادين بأعظمهما ومن تدبر الكتاب والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعتبر ذلك بما يجده من نفسه وفي الآفاق علم تحقيق قول الله تعالى سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق فان الله تعالى يري عباده آياته في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أن القرآن حق فخبره صادق وأمره عدل وقد تكلمنا على ذلك في بضع عشر موضعا من كلامنا وهو السميع العليم (ومما يتعلق بهذا الباب) أن يعلم أن الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى يوم القيامة أهل البيت وغيرهم قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقرونا بالظن ونوع من الهوى الخفي فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه وان كان من أولياء الله المتقين ومثل هذا اذا وقع صار فتنة لطائفتين طائفة تعظمه فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه وطائفة تذمه فتجعل ذلك قادحا في ولايته وتقواه بل في بره وكونه من أهل الجنة بل في ايمانه حتى تخرجه عن الايمان وكلا هذين الطرفين فاسد والخوارج والرافضة وغيرهم من ذوي الاهواء دخل عليهم الداخل من هذا ومن سلك طريق الاعتدال علم من يستحق التعظيم وأحبه والاه وأعطى الحق حقه فعظم الحق ورحم الخلق ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات فيحمد ويذم ويثاب ويعاقب ويحب من وجه ويبغض من وجه هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم وقد بسط هذا في موضعه (واذا تبين ذلك) فالقول في يزيد كالقول في أشباهه من الخلفاء الملوك من وافقهم في طاعة الله تعالى كالصلاة والحج والجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود كان مأجورا على ما فعله من طاعة الله ورسوله وكذلك كان صالحو المؤمنين كعبد الله بن عمر وأمثاله ومن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم كان من المعينين على الاثم والعدوان المستحقين للذم والعقاب ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يغزون مع يزيد وغيره فانه غزا القسطنطينية في حياة أبيه معاوية رضي الله عنه وكان معه في الجيش أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه وذلك الجيش أول جيش غزا القسطنطينية وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم (وجامة الخلفاء الملوك) جرى في أوقاتهم فتن كما جرى في زمن يزيد بن معاوية قتل الحسين ووقعة الحرة وحصار ابن الزبير بمكة وجرى في زمن مروان بن الحكم فتنة مرج راهط بينه وبين الضحاك بن قيس وجرى في زمن عبد الملك فتنة مصعب بن الزبير وأخيه عبد الله ابن الزبير وحصاره أيضا بمكة وجرى في زمن هشام فتنة زيد بن علي وجرى في زمن مروان بن محمد فتنة أبي مسلم حتى خرج عنهم الامر الى بني العباس ثم كان في زمن المنصور فتنة محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بالمدينة وأخيه ابراهيم بالبصرة الى فتن يطول وصفها والفتن في كل زمان بحسب حاله فالفتنة الاولى فتنة قتل عثمان رضي الله عنه هي أول الفتن وأعظمها ولهذا

وجودا بأمكن أن يقال عدم الحركة ليس هو سكونا وجوديا وقد ضعف الآمدي وغيره هذه الحجة بجعة الحركة والسكون وهي فاسدة على أصول من يقول بان الاعراض لا تبقى زمانين من هذه الجهة وهي في الاصل من حجج المعتزلة الذين يقولون بجواز بقاء الاعراض لكن من ينازعهم من الهشامية والكرامية وغيرهم ممن يقول باثبات جسم قديم وانه فاعله من الفعل ما لم يكن قائما سواء سموا ذلك حركة كما يقر بعضهم بذلك أو لم يسموه حركة كما يمتنع بعضهم من ذلك فان المقصود المعاني العقلية لا الالفاظ

القطعية فاذا قال من قال من معتزلة البصرة ان فناء الاجسام باحداث فنا لا في محل كما أن احداثها بحدوث ارادة لا في محل

جاء في الحديث المرفوع الذي رواه الامام أحمد في المسند وغيره ثلاث من نجا منهن فقد نجا موتي وقتل خليفة مضطهد بغير حق والدجال ولهذا في حديث عمر لما سأل عن الفتنة التي تموج موج البحر وقال له حذيفة ان بينك وبينها بابا مغلقا فقال أيكسر الباب أم يفتح فقال بل يكسر فقال لو كان يفتح لكان يعاد وكان عمر هو الباب فقتل عمر وتولى عثمان فحدثت أسباب الفتنة في آخر خلافته حتى قتل وانفتح باب الفتنة الى يوم القيامة وحدث بسبب ذلك فتنة الجمل وصفين ولا يقاس رجالهما بأحد فانهم أفضل من كل من بعدهم وكذلك فتنة الحرة وفتنة ابن الاشعث كان فيهما من خيار التابعين من لا يقاس بهم من بعدهم وليس في وقوع هذه الفتن في تلك الاعصار ما يوجب أن أهل ذلك العصر كانوا شرا من غيرهم بل فتنة كل زمان بحسب رجاله وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفتن ما بعد ذلك الزمان بحسب أهله وقد روى أنه قال كما تكونون يولى عليكم وفي أثر آخر يقول الله تعالى أنا الله لا إله إلا أنا الله ملك الملوك قلوب الملوك ونواصيهم بيدي من أطاعني جعلتهم عليه رحمة ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة فلا تشتغلوا بسب الملوك وأصلحوني أعطف قلوبهم عليكم ولما انهزم المسلمون يوم أحد هزمهم الكفار قال الله تعالى أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم والذنوب رفع عقوبتها بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة والفتن الذي وقع في الامة مما يكفر الله به ذنوبها كما جاء في الحديث والفتنة هي من جنس الجاهلية كما قال الزهري وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم متوافرون فأجمعوا أن كل دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن فانه هدر أنزلوهم منزلة الجاهلية وذلك أن الله تعالى بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم بالهدى ودين الحق فبالهدى يعرف الحق وبدين الحق يقصد الخير ويعمل به فلا بد من علم بالحق وقصد له وقدرة عليه والفتنة تضاد ذلك فانها تمنع معرفة الحق أو قصده أو القدرة عليه فيكون فيها من الشبهات ما يلبس الحق بالباطل حتى لا يتميز لكثير من الناس أو أكثرهم ويكون فيها من الاهواء والشهوات ما يمنع قصد الحق وارادته ويكون فيها من ظهور قوة الشر ما يضعف القدرة على الخير ولهذا ينكر الانسان قلبه عند الفتنة فيرد على القلوب ما يمنعها من معرفة الحق وقصده ولهذا يقال فتنة عمياء صماء ويقال فتن كقطع الليل المظلم ونحو ذلك من الالفاظ التي يتبين ظهورا لجهل فيها وخفاء العلم فلهذا كان أهلها بمنزلة الجاهلية ولهذا لا تضمن فيها النفوس والاموال لان الضمان يكون لمن يعرف انه أتلف نفس غيره وماله بغير حق فأما من لم يعرف ذلك كأهل الجاهلية من الكفار والمرتدين والبغاة المتأولين فلا يعرفون ذلك فلا ضمان عليهم كما لا يضمن من علم أنه أتلفه بحق وان كان هذا مناما مصيبا وذلك أن أهل الجاهلية اما أن يتوبوا من تلك الجهالة فيغفر لهم بالتوبة جاهليتهم وما كان فيها واما أن يكونوا ممن يستحق العذاب على الجهالة كالكفار فهؤلاء محسهم عذاب الله في الآخرة واما أن يكون أحدهم متأولا مجتهدا مخطئا فهؤلاء اذا غفر لهم خطأهم غفر لهم موجبات الخطأ أيضا والله تعالى أعلم

﴿فصل اذا تبين هذا فنقول﴾ الناس في يزيد طرفان ووسط قوم يعتقدون أنه من الصحابة أو من الخلفاء الراشدين المهديين أو من الانبياء وهذا كله باطل وقوم يعتقدون أنه كافر منافق في الباطن وانه كان له قصد في أخذ ثأر كفار أثار به من أهل المدينة بني هاشم

والتزموا حدوث عرض لا يحل له وحدوث الحوادث بلا سبب حادث وان من الحوادث ما يحدث بدون ارادة وقالوا لا يزول الضد الا بحدوث ضده قال لهم هؤلاء فكذلك اذا قدرنا جسما قديما تحرك بعد أن كان ساكنا كان زوال ذلك السكون بحدوث ضده من الحركة وحدوث ذلك عما به يحدث المفصل ومن قال العرض يعدم باحداث اعدام كما هو أحد القولين لمتكلمة أهل الاثبات من الاشعرية والكرامية وغيرهم قالوا ذلك السكون يعدم باحداث اعدام والقول في سبب حدوث الاعدام كالقول في حدوث سبب الاحداث وان قالوا ان السكون ينقضي شيأ فشيأ كما تنقضي الحركة شيأ فشيأ كما قالوا مثل ذلك في سائر الاعراض كما

وانه أنشد لما بدت تلك الحمول وأشرفت * تلك الرؤس على ربى جيرون
نعق الغراب فقلت نح أولا تنح * فلقد قضيت من النبي ديوني

وانه تمثل بشعر ابن الزبعرى

ليت أشياخي ببدر شهدوا * جزع الخزرج من وقع الاسل
قد قتلنا القرن من ساداتهم * وعدلناه ببدر فاعتدل

وكلا القولين باطل يعلم بطلانه كل عاقل فان الرجل ملك من ملوك المسلمين وخليفة من الخلفاء الملوك لاهذا ولاهذا وأما مقتل الحسين رضى الله عنه فلا ريب أنه قتل مظلوما شهيدا كما قتل أشباهه من المظلومين الشهداء وقتل الحسين معصية لله ورسوله ممن قتله أو أعان على قتله أو رضى بذلك وهو معصية أصيب بها المسلمون من أهله وغير أهله وهو فى حقه شهادة له ورفع درجة وعلو منزلة فانه وأخاه سبقت لهما من الله السعادة التى لا تنال الا بنوع من البلاء ولم يكن لهما من السوابق والاعمال ما يتمها فأتمها تراب بالى فى جحر الاسلام فى عز وأمان فهذه امات مسموما وهذا مقتولا لينالا بذلك منازل السعداء وعيش الشهداء وليس ما وقع من ذلك بأعظم من قتل الانبياء فان الله تعالى قد أخبر أن بنى اسرائيل كانوا يقتلون النبيين بغير حق وقتل النبى أعظم ذنبا ومصيبة وكذلك قتل على رضى الله عنه أعظم ذنبا ومصيبة وكذلك قتل عثمان رضى الله عنه أعظم ذنبا ومصيبة واذا كان كذلك فالواجب عند المصائب الصبر والاسترجاع كما يحبه الله ورسوله قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون وفى مسند الامام أحمد وسنن ابن ماجه عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها الحسين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما من مسلم يصاب بمصيبة فيذكر مصيبته وان قدمت فيحدث لها استرجاعا الا أعطاه الله من الاجر مثل أجره يوم أصيب بها (ورواية) الحسين وابنته التى شهدت مصرعه لهذا الحديث آية فان مصيبة الحسين هى مما يذكر وان قدمت فشرع للمسلم أن يحدث لها استرجاعا وأما ما يكرهه الله ورسوله من لطم الخد ودوشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية فهذا محرم تبرأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من فاعله كما فى الحديث الصحيح عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ليس منا من لطم الخد ودوشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وتبرأ من الصالقة والحالقة والشاقة فالصالقة التى ترفع صوتها عند المصيبة والحالقة التى تحلق شعرها والشاقة التى تشق ثيابها وفى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الناشحة اذا لم تتب قبل موتها فانها تلبس يوم القيمة درعا من جرب وسربالا من قطران ورفع الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه نائحة فأمر بضربها فقيل يا أمير المؤمنين انه قد بدا شعرها فقال انه لا حرمة لها انها تنهى عن الصبر وقد أمر الله به وتأمر بالجزع وقد نهى الله عنه وتفتن الحى وتؤذى الميت وتبيع عبرتها وتبكى بشجو غيرها انها لا تبكى على ميتكم انما تبكى على أخذ دراهمكم

(فصل) وصار الناس فى قتل الحسين رضى الله عنه ثلاثة أصناف طرفين ووسطا أحد الطرفين يقول انه قتل بحق فانه أراد أن يشق عصا المسلمين ويفرق الجماعة وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه فالوا والحسين جاء وأمر المسلمين على رجل واحد فأراد أن يفرق جماعتهم وقال بعض هؤلاء هو أول خارج خرج فى الاسلام على ولاة الامر والطرف الآخر قالوا بل كان هو الامام

هو أحد قولى أهل الاثبات من الاشعرية وغيرهم قالوا لهم فالسكون اذا كان حركة كما تقدم أن الحركة متعاقبة الاجزاء فكذلك السكون ولا ريب أن هذه الامور تلزم المستدلين بدليل الحركة والسكون لزوما لا محيد عنه واغا التبس مثل هذا الان الواحد من هؤلاء يبنى على المقدمة الصحيحة فى موضع ويلتزم ما ينافضها فى موضع آخر فيظهر من تناقض أقوالهم ما يبين فسادها لكن قد يكون ما أثبتوه فى أحد الموضعين صحيحا متفقا عليه فلا ينازعهم الناس فيه ولا فى مقدماته وقد تكون المقدمات فيها ضعف لكن لكون النتيجة صحيحة يتساهل الناس فى تسليم مقدماتها واغا يقع تحرير المقدمات والنزاع فيها اذا كانت

الواجب طاعته الذي لا ينفذ أمر من أمور الايمان الا به ولا تصلى جماعة ولا جمعة الا خلف من يوليه ولا يجاهد عدو الا بإذنه ونحو ذلك (وأما الوسط) فهم أهل السنة الذين لا يقولون هذا ولا هذا بل يقولون قتل مظلوما شهيدا ولم يكن متوليا أمر الامة والحديث المذكور لا يتناوله فانه لما بلغه ما فعل بابن عمه مسلم بن عقيل ترك طلب الامر وطلب أن يذهب الى يزيد أو الى الثغر أو الى بلده فلم يمكنوه وطلبوا منه أن يستأسر لهم وهذا لم يكن واجبا عليه

(فصل) وصار الشيطان بسبب قتل الحسين رضي الله عنه محدث للناس بدعة الحزن والنوح يوم عاشوراء من اللطم والصراخ والبكاء والعطش وانشاد المراثي وما يفضي اليه ذلك من سب السلف ولعنهم وادخال من لا ذنب له مع ذوي الذنوب حتى بسب السابقون الاولون وتقرأ أخبار مصرعه التي لا يثبت منها كذب وكان قصد من سن ذلك فتح باب الفتنة والفرقة بين الامة فان هذا ليس واجبا ولا مستحبا باتفاق المسلمين بل احداث الجزع والنياحة للمصائب القديمة من أعظم ما حرمه الله ورسوله وكذلك بدعة السرور والفرح وكانت الكوفة بها قوم من الشيعة المنتصرين للحسين وكان رأسهم المختار بن عبيد الكذاب وقوم من الناصبة المبغضين لعلي رضي الله عنه وأولاده ومنهم الحجاج بن يوسف الثقفي وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال سكون في ثقيف كذاب ومبير فكان ذلك الشيء هو الكذاب وهذا الناصبي هو المبير فأحدث أولئك الحزن وأحدث هؤلاء السرور ورووا أنه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته قال حرب الكرماني سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال لا أصل له وليس له اسناد ثابت الا مارواه سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه انه قال بلغنا انه من وسع على أهله الحديث وابن المنتشر كوفي سمعه ورواه عن لا يعرف ورووا أنه من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد ذلك العام ومن اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض ذلك العام فصار قوم يستحبون يوم عاشوراء الاكتحال والاغتسال والتوسعة على العيال واتخاذ أطعمة غير معتادة وهذه بدعة أصلها من المتعصبين بالباطل على الحسين رضي الله عنه وتلك بدعة أصلها من المتعصبين بالباطل له وكل بدعة ضلالة ولم يستحب أحد من الائمة الاربعة وغيرهم لاهذا ولا هذا ولا في شيء من استحباب ذلك حجة شرعية بل المستحب يوم عاشوراء الصيام عند جمهور العلماء ويستحب أن يصام معه التاسع ومنهم من يكره افراده بالصيام كما قد بسط في موضعه والذين نقلوا مصرع الحسين زادوا أشياء من الكذب كما زادوا في قتل عثمان وكما زادوا فيما يراد تعظيمه من الحوادث وكما زادوا في المغازي والفتوحات وغير ذلك والمصنفون في أخبار قتل الحسين منهم من هو من أهل العلم كالبغوي وابن أبي الدنيا وغيرهما وهم ذكروا ذلك فيما يروونه آثارا منقطعة أو موريا طلة وأما ما يرويه المصنفون في المصرع بلا اسناد فالكذب فيه كثير والذي ثبت في الصحيح أن الحسين لما قتل حمل رأسه الى قدام عبيد الله بن زياد وانه نكت القضيب على ثناياه وكان بالمجلس أنس بن مالك رضي الله عنه وأبو برزة الاسلمي ففي صحيح البخاري عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أتى عبيد الله بن زياد برأس الحسين فجعل في طست فجعل ينكت وقال في حسنه شيئا فقال أنس كان أشبههم برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان مخضوبا بالوسمة وفيه أيضا عن أبي نعيم قال سمعت ابن عمر وسأله رجل عن المحرم يقتل الذباب فقال يا أهل العراق تسألوني عن قتل الذباب وقد قتلتم ابن بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النبي صلى الله تعالى عليه

النتيجة مورد نزاع والمسلمون متفقون على أن الله سبحانه وتعالى وصفاته اللازمة لذاته لا يجوز عليها العدم وقد اشتهر في اصطلاح المتكلمين تسميته بالقديم بل المعتزلة ومن سلك سبيلهم غالب ما يسمونه بالقديم وان كان من المعتزلة وغيرهم من لا يسميه بالقديم وان سماه بالازلي وأكثرهم يجعلون القدم أخص وصفه كما أن الفلاسفة المتأخرين الالهيين غالب ما يسمونه واجب الوجود والمتقدمون منهم غالب ما يسمونه بالعلة الاولى والمبدأ الاول فاذا قرر المقرر أن ما وجب قدمه امتنع عدمه كان من المعلوم أن الرب القديم الواجب الوجود يمتنع عدمه تعالى وليس عند المسلمين قديم قائم بنفسه غيره حتى يقال انه يمتنع عدمه والمتفلسفة

وسلم همار يحانتاى من الدنيا وقد روى باسناد مجهول أن هذا كان قدام يزيد وأن الرأس حمل اليه وانه هو الذى نكت على ثناياه وهذا مع أنه لم يثبت ففى الحديث ما يدل على أنه كذب فان الذين حضروا نكته بالقضيب من الصحابة لم يكونوا بالشام وانما كانوا بالعراق والذى نقله غير واحد أن يزيد لم يأمر بقتل الحسين ولا كان له غرض فى ذلك بل كان يختار أن يكرمه ويعظمه كما مر به بذلك معوية رضى الله عنه ولكن كان يختار أن يمتنع من الولاية والخروج عليه فلما قدم الحسين وعلم أن أهل العراق يخذلونه ويسلمونه طلب أن يرجع الى يزيد أو يرجع الى وطنه أو يذهب الى الثغر فحومن ذلك حتى يستأسر فقاتلوه حتى قتل مظلوما شهيدا رضى الله عنه وان خبر قتله لما بلغ يزيد وأهله ساءهم ذلك وبكوا على قتله وقال يزيد لعن الله ابن مرجانة يعنى عبيد الله بن زياد أما والله لو كان بينه وبين الحسين رحم لما قتله وقال قد كنت أرضى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين وانه جهز أهله بأحسن الجهاز وأرسلهم الى المدينة لكنه مع ذلك ما انتصر للحسين ولا أمر بقتل قاتله ولا أخذ بثأره وأما ما ذكر من سبى نسائه والدوران بهم فى البلدان وحملهم على الجمال بغير أقتاب فهذا كذب وباطل ماسبى المسلمون ولله الحمد هاشمية قط ولا استحلت أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم سبى بنى هاشم قط ولكن أهل الهوى والجهل يكذبون كثيرا كما تقول طائفة منهم ان الحجاج قتل الاشراف يعنون بنى هاشم وبعض الوعاظ وقع بينه وبين بعض من كانوا يدعون أنهم علويون ونسبهم مطعون فيه فقال على منبره ان الحجاج قتل الاشراف كلهم فلم يبق لنسائهم رجل فكنوا منهن رجالا فهؤلاء من أولاد أولئك وهذا كله كذب فان الحجاج لم يقتل من بنى هاشم أحدا قط مع كثرة قتله لغيرهم فان عبد الملك أرسل اليه يقول له اياك وبنى هاشم أن تتعرض لهم فقد رأيت بنى حرب لما تعرضوا للعلويين أصابهم ما أصابهم أو كما قال ولكن قتل الحجاج كثيرا من أشراف العرب أى سادات العرب ولما سمع الجاهل أنه قتل الاشراف وفى لغته أن الاشراف الهاشميون أو بعض الهاشميين ففى بعض البلدان الاشراف عندهم ولد العباس وفى بعضها الاشراف عندهم ولد على ولفظ الاشراف لا يتعلق به حكم شرعى وانما الحكم يتعلق ببنى هاشم كتحريم الصدقة وأنهم آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وغير ذلك والحجاج كان قد تزوج ببنت عبد الله بن جعفر فلم يرض بذلك بنو أمية حتى نزعوها منه لانهم معظمون لبنى هاشم وفى الجملة فما يعرف فى الاسلام أن المسلمين سبوا امرأة يعرفون أنها هاشمية ولا سبى عيال الحسين بل لما دخلوا دار يزيد قامت النياحة فى بيته وأكرمهم وخيرهم بين المقام عنده والذهاب الى المدينة فاختاروا الرجوع الى المدينة ولا طيف برأس الحسين وهذا الحوادث فيها من الكذب ما ليس هذا موضع بسطه وأما ما ذكر من الاحداث والعقوبات الحاصلة بقتل الحسين فلا ريب أن قتل الحسين من أعظم الذنوب وأن فاعل ذلك والراضى به والمعين عليه مستحق لعقاب الله الذى يستحقه أمثاله لكن قتله ليس بأعظم من قتل من هو أفضل منه من النبيين والسابقين الاولين ومن قتل فى حرب مسيلمة وكشهداء أحد والذين قتلوا ببئر معونة وكقتل عثمان وقتل على لا سيما والذين قتلوا آباءه علنا كانوا يعتقدونه كافرا أو مرتدا وأن قتله من أعظم القربات بخلاف الذين قتلوا الحسين فانهم لم يكونوا يعتقدون كفره وكان كثير منهم أو أكثرهم يكرهون قتله ويرونه ذنبا عظيما لكن قتلوه لغرضهم كما يقتل الناس بعضهم بعضا على الملك وبهذا وغيره يتبين أن كثيرا مما روى فى ذلك كذب مثل كون السماء

القائلون بقدم الافلاك يقولون انه يمتنع عدمها فهذه المقدمة وان كانت صحيحة فى نفسها فلا يصلح أن يستدل بها من قال بما يناقضها أو بما يستلزم ما يناقضها فان نفس ما يستدل به عليها اذا ناقض قوله أمكن معارضته أن يبطل حجته بالاعتراض المركب لا سيما اذا اقتضى فساد قوله على التقديرين فمن كان من أصل قوله أن الفاعل المختار له أن يرجح أحد المقدورين على الآخر بلا مرجح أصلا بمجرد كونه قادرا أو بمجرد ارادته القديمة وقد مع ذلك جسم قديم قادر مختار بعقل الحركة والسكون كان تحركه بعد سكونه الدائم عنزلة تحريكه لغيره فان أمكن تحريكه لغيره بمجرد كونه قادرا أو بمجرد ارادته أمكن ذلك فى هذا الموضع ولا

أمطرت دما فان هذا ما وقع قط فى قتل أحد ومثل كون الحرة تظهرت فى السماء يوم قتل الحسين ولم تظهر قبل ذلك فان هذا من التوهمات فما زالت هذه الحمرة تظهر ولها سبب طبيعى من جهة الشمس فهى بمنزلة الشفق وكذلك قول القائل انه ما رفع حجر فى الدنيا الا وجد تحته دم عبيط هو أيضا كذب بين وأما قول الزهرى ما بقى أحد من قتلة الحسين حتى عوقب فى الدنيا فهذا ممكن وأسرع الذنوب عقوبة البغى والبغى على الحسين من أعظم البغى (وأما قوله) وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر الوصية للمسلمين فى ولديه الحسن والحسين ويقول لهم هؤلاء مودعتى عندكم وأنزل الله فيهم قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى (فالجواب) أما الحسن والحسين فحقهما واجب بلا ريب وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه خطب الناس بغدير يدعى خما بين مكة والمدينة فقال انى تارك فيكم الثقلين أحدهما كتاب الله فذكر كتاب الله وحض عليه ثم قال وعترتى أهل بيتى أذكركم الله فى أهل بيتى أذكركم الله فى أهل بيتى والحسن والحسين من أعظم أهل بيته اختصاصا به كما ثبت فى الصحيح أنه أدار كساءه على على وفاطمة وحسن وحسين ثم قال اللهم هؤلاء أهل بيتى فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا (وأما قوله) انه كان يكثر الوصية بهما ويقول هؤلاء وديعتى عندكم فهذا الحديث لا يعرف فى شئ من كتب الحديث التى يعتمد عليها والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم أعظم من أن يودع ولديه لمخلوق فان ذلك ان أوصى به حفظه كما يحفظ المال المودع فالرجال لا يودعون وان كان كما يستودع الرجل أطفاله لمن يحفظهم ويربيهم فهما كانا فى حضانة أبيهما نهارا بالغا ورفع عنهما حجر الحضانة فصار كل منهما فى يد نفسه وان أريد بذلك أنه أراد أن الامة تحفظهما وتحرسهما فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين وكيف يمكن واحدا من الامة أن يدفع عنهما الآفات وان أراد بذلك المنع من أذاهما بالعدوان عليهما ونصرهما ممن يبغى عليهما فلا ريب أن هذا واجب لمن هو دونهما فكيف لا يجب لهما وهذا من حقوق المسلم على المسلم وحقهما آكد من حق غيرهما (وأما قوله) وأنزل الله فيهم قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى فهذا كذب فان هذه الآية فى سورة الشورى وسورة الشورى مكية بلا ريب نزلت قبل أن يتزوج على بفاطمة رضى الله عنهما وقبل أن يولد له الحسن والحسين فان عليا انما تزوج فاطمة بالمدينة بعد الهجرة فى العام الثانى ولم يدخل بها الا بعد غزوة بدر وكانت بدر فى شهر رمضان سنة اثنتين وقد تقدم الكلام على الآية الكريمة وأن المراد بها مبينه ابن عباس رضى الله عنهما من أنه لم تكن قبيلة من قريش الا وبينها وبين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قرابة فقال لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى الا أن تودونى فى القرابة التى بينى وبينكم رواه البخارى وغيره وقد ذكر طائفة من المصنفين من أهل السنة والجماعة والشيعة من أصحاب أحمد وغيرهم حديثا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أن هذه الآية لما نزلت قالوا يا رسول الله من هؤلاء قال على وفاطمة وابناهما وهذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ومما يبين ذلك أن هذه الآية نزلت بمكة باتفاق أهل العلم فان سورة الشورى جميعها مكية بل جميع آل حم كلهن مكيات وعلى لم يتزوج فاطمة الا بالمدينة كما تقدم ولم يولد الحسن والحسين الا فى السنة الثالثة والرابعة من الهجرة فكيف يمكن أنها لما نزلت بمكة قالوا يا رسول الله من هؤلاء قال على وفاطمة وابناهما قال الحافظ عبد الغنى المقدسى ولد الحسن سنة ثلاث من الهجرة

يمنع من ذلك الا أن يقوم دليل على أن الجسم يمتنع قدمه أو أن القديم يمتنع كونه يتحرك لكن هؤلاء اذا لم يثبتوا حدوث الجسم أو امتناع تحرك القديم الا بهذا الدليل لم يمكنهم أن يحجوا من مقدمات الدليل حدوث الجسم أو امتناع حركة القديم بل اذا كان حدوث الجسم أو امتناع حركة القديم موقوفا على هذا الدليل كانوا قد صادروا على المطلوب وجعلوا المطلوب حجة فى اثبات نفسه لكن غيروا العبارات ودار والادورات وهم من موضعهم لم يتغير وافهذا كان من وافقهم وفهم كلامهم حائرا لم يفده علما ومن لم يفهمه ووافقهم كان جاهلا مقلدا والاقوام جهال ضلال يظهرون أنهم من أعلم الناس بأصول الدين والكلام

في النصف من شهر رمضان هذا أصح ما قيل فيه وولد الحسين لخمس خلون من شعبان سنة أربع من الهجرة قال وقيل سنة ثلاث قلت ومن قال هذا يقول ان الحسن ولد سنة اثنتين وهذا ضعيف فقد ثبت في الصحيح أن عليا لم يدخل بفاطمة رضي الله عنها الا بعد غزوة بدر والله تعالى أعلم

(فصل قال الرافضي) ووقف جماعة ممن لا يقول بامامته في لعنته مع أنه عندهم ظالم بقتل الحسين ونهب حريمه وقد قال الله عز وجل ألا لعنة الله على الظالمين وقال أبو الفرج بن الجوزي من شيوخ الحنابلة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال أوحى الله تعالى الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم اني قتلت يحيى بن زكريا سبعين ألفا واني قاتل بابن بنتك سبعين ألفا وسبعين ألفا وحكى السدي وكان من فضلائهم قال نزلت بكربلاء ومعي طعام للتجارة فنزلنا على رجل فتحدثنا عنده وذاكرنا قتل الحسين وقلنا ما شرك أحد في قتل الحسين الا مات أقبح موتة فقال الرجل ما أكذبكم أنا شركت في دمه وكنت ممن قتله وما أصابني شئ قال فلما كان من آخر الليل اذا أنا بصائح قلنا ما الخبر قالوا قام الرجل يصلح المصباح فاحترقت اصبعه ثم دب الحريق الى جسده فاحترق قال السدي فانا والله رأيته وهو جمة سوداء وقد سأل مهنا بن يحيى أحمد بن حنبل عن يزيد فقال هو الذي فعل ما فعل قلت وما فعل قال نهب المدينة وقال لها صالح ولده يوما ان قوما ينسبونا الى تولي يزيد فقال يابني وهل يتولى يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر فقال لم لا تلعنه فقال وكيف لا ألعن من لعنه الله في كتابه فقلت وأين لعن الله يزيد فقال في قوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم أن تفسدوا في الارض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم فهل يكون فساد أعظم من القتل ونهب المدينة ثلاثة أيام وسبي أهلها وقتل جعلمن وجوه الناس فيهم من قريش والانصار والمهاجرين من بلغ عددهم سبعمائة وقتل من لم يعرف من عبد وحر وأمة عشرة آلاف وخاض الناس في الدماء حتى وصلت الدماء الى قبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وامتلأت الروضة والمسجد ثم ضرب الكعبة بالمنجنيق وهدمها وأحرقها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النار وقد شد يداه ورجلاه بسلاسل من نار ينكس في النار حتى يقع في قعر جهنم وله ريح يتعوذ أهل جهنم الى ربهم من شدة نتن ريحه وهو فيها خالد وذائق العذاب الاليم كلما نضجت جلودهم بدل الله لهم الجلود حتى يذوقوا العذاب لا يفتر عنهم ساعة ويسقون من حميم جهنم الويل لهم من عذاب الله عز وجل وقال عليه الصلاة والسلام اشتد غضب الله وغضبي على من أراق دم أهلي وآذاني في عترتي

والجواب أن القول في لعنة يزيد كالقول في لعنة أمثاله من الملوك الخلفاء وغيرهم ويزيد خير من غيره خير من المختار بن أبي عبيد الثقفي أمير العراق الذي أظهر الانتقام من قتلة الحسين فان هذا ادعى أن جبريل يأتيه وخير من الحجاج بن يوسف فانه أظلم من يزيد بالتفاق الناس ومع هذا فيقال غاية يزيد وأمثاله من الملوك أن يكونوا فساقا فاعلة الفاسق المعين ليست مأمورا بها انما جاءت السنة بلعن الانواع كقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده وقوله لعن الله من أحدث حدثا أو آوى محدثا وقوله لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقوله لعن الله المحلل والمحلل له لعن الله الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وشاربها وآكل ثمنها وقد تنازع الناس في لعن الفاسق المعين فجيل انه جائز كما فعل ذلك طائفة من

والعقليات ثم ان الرازي ذكر من جهة المتنازعين بان هذه الوجوه الستة في امتناع كون الجسم أزليا متحركا التي تقدمت وتقدم اعتراض الامروي عليها معارضة بأن امتناع الحركة في الازل ان كان لذاتها وجب أن لا توجد أصلا وان كان لغيرها فذلك المانع ان كان واجبا لذاته فكذلك وان كان واجبا لغيره عاد الكلام فيه وتسلسل أو ينتهي الى واجب الوجود لذاته ولزم امتناع زوال المانع (فان قلت) المانع هو مسمى الازل لانه ينافي المسبوقية بالغير التي تقتضيها الحركة وانه زائل فيما لا يزال (قلت) الترديد المذكور عائد في مسمى الازل أنه هل هو واجب لذاته أو لغيره وأجاب الرازي عن هذه المعارضة فقال قوله صحة

أصحاب أحمد وغيرهم كما في الفرج بن الجوزي وغيره وقيل انه لا يجوز كما قال ذلك طائفة أخرى من أصحاب أحمد وغيرهم كما في بكر عبد العزيز ونحوه والمعروف عن أحمد كراهية لعن المعين كالحجاج بن يوسف وأمثاله وأن يقول كما قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين وقد ثبت في صحيح البخاري أن رجلا كان يدعى حمارا وكان يشرب الخمر وكان يؤتى به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيضرب به اليه مرة فقال رجل لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله فقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لعنة هذا المعين الذي كان يكثر شرب الخمر معللا ذلك بانه يحب الله ورسوله مع أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لعن شارب الخمر مطلقا فدل ذلك على أنه يجوز أن يلعن المطلق ولا يجوز لعنة المعين الذي يحب الله ورسوله ومن المعلوم أن كل مؤمن لا بد أن يحب الله ورسوله ولكن في المظهرين للاسلام منهم منافقون فأولئك ملعونون لا يحبون الله ورسوله ومن علم حال الواحد من هؤلاء لم يصل عليه اذا مات لقوله تعالى ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره ومن جوز من أهل السنة والجماعة لعنة الفاسق المعين فانه يقول يجوز أن أصلي عليه وأن ألعنه فانه مستحق للثواب مستحق للعقاب فالصلاة عليه لاستحقاقه الثواب واللعنة له لاستحقاقه العذاب واللعنة البعد عن الرحمة والصلاة عليه سبب الرحمة فيرحم من وجه ويبعد عنها من وجه وهذا كله على مذهب المعتزلة والتابعين لهم باحسان وسائر أهل السنة والجماعة ومن يدخل فيهم من الكرامية والمرجئة والشيعة ومذهب كثير من الشيعة الامامية وغيرهم الذين يقولون ان الفاسق لا يخلد في النار وأما من يقول بتخليده في النار من الخوارج والمعتزلة وبعض الشيعة فهؤلاء عندهم لا يجتمع في حق الشخص الواحد ثواب وعقاب وقد استفاضت السنن النبوية أنه يخرج من النار قوم بالشفاعة ويخرج منهم من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان وعلى هذا الاصل فالذي يجوز لعنة يزيد وأمثاله يحتاج الى شيئين الى ثبوت انه كان من الفساق الظالمين الذين تباح لعنتهم وأنه مات مصرا على ذلك والثاني أن لعنة المعين من هؤلاء جائزة والمنازع يطعن في المقدمتين لا سيما الاولى فأما قول الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين فهي آية عامة كآيات الوعيد بمنزلة قوله ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وهذا يقتضي أن هذا الذنب سبب اللعن والعذاب لكن قد يرتفع موجبه لمعارض راجح اما توبة واما حسنات ماحية واما مصائب مكفرة فمن أين يعلم الانسان أن يزيد أو غيره من الظلمة لم يتب من هذه أو لم تكن له حسنات ماحية تمحو ظلمه ولم يبتل بمصائب تكفر عنه وأن الله لا يغفره ذلك مع قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقد ثبت في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد والجيش عدد معين لا مطلق وشمول المغفرة لآحاد هذا الجيش أقوى من شمول اللعنة لكل واحد واحد من الظالمين فان هذا أخص والجيش معينون ويقال ان يزيد انما غزا القسطنطينية لاجل هذا الحديث ونحن نعلم أن أكثر المسلمين لا بد لهم من ظلم فان فتح هذا الباب ساغ أن يلعن أكثر موتى المسلمين والله تعالى أمر بالصلاة على موتى المسلمين لم يأمر بلعنتهم ثم الكلام في لعنة الأموات أعظم من لعنة الحي فانه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تسبوا الاموات

الحركة أزلية قلنا انه لا يلزم من أزلية العجة صحة الازلية ولقائل أن يقول ما تعني بقولك صحة الحركة أزلية أتعني به أنه وجود الحركة في الازل أم تعني به أنه في الازل يصح الحكم عليها بالصحة أما الاول فهو تسليم للمطلوب وأما الثاني فهو حكم على لا كلام فيه كالاحكام العقلية الذهنية فيتأفانه يصح في الازل الحكم بالامتناع على الممتنعات كما يصح الحكم بالجواز على الجائزات ثم يقال الحركة في الازل اما ممتنعة الامكان العام الذي يدخل فيه الواجب واما ممكنة فان كانت ممتنعة فهو باطل كما تقدم وان كانت ممكنة كان الدليل على امتناعها باطلا فبطلت الوجوه الدالة على امتناع الحركة في الازل ولم يرض أبو الحسن الآمدي هذا الجواب الذي ذكره الرازي بل

فانهم قد أفضوا الى ما قد موا حتى انه قال لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا ما كان قوم يسبون أباجهل ونحوه من الكفار الذين أسلم أقاربهم فاذا سبوا ذلك آذوا قرابته وأما ما نقله عن أحمد فالمنصوص الثابت عنه من رواية صالح انه قال ومتى رأيت أباك يلعن أحدا فالمفيل له ألا تلعن يزيد فقال ومتى رأيت أباك يلعن أحدا وثبت عنه أن الرجل اذا ذكر الحجاج ونحوه من الظلمة وأراد أن يلعن يقول ألا لعنة الله على الظالمين وكره أن يلعن المعين باسمه ونقلت عنه رواية في لعنة يزيد وانه قال ألا ألا لعن من لعنه الله واستدل بالآية لكن هذا رواية منقطعة ليست ثابتة عنه والآية لا تدل على لعن المعين ولو كان كل ذنب لعن فاعله يلعن المعين الذي فعله للعن جمهور الناس وهذا بمنزلة الوعيد المطلق لا يستلزم ثبوته في حق المعين الا اذا وجدت شروطه وانتفت موانعه وهكذا اللعن هذا بتقدير أن يكون يزيد فعل ما يقطع به الرحم ان هذا تحقق في كثير من بني هاشم الذين تقاتلوا من العباسيين والطالبيين فهل يلعن هؤلاء كلهم وكذلك من ظلم قرابة له لاسباب بينه وبينه عدة آباء أيلعنه بعينه ثم اذا لعن هؤلاء لعن كل من شمله ألفاظه وحينئذ فيلعن جمهور المسلمين وقوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم أن تفسدوا في الارض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم وعيد عام في حق كل من فعل ذلك وقد فعل سوء هاشم بعضهم أعظم مما فعل يزيد فان قيل بموجب هذا لعن ما شاء الله من بني هاشم العلويين والعباسيين وغيرهم من المؤمنين وأما الوفر ج بن الجوزي فله كتاب قد اباحة لعنة يزيد ردّ فيه على الشيخ عبد المغيث الحربي في قوله كان ينهى عن ذلك وقد قيل ان الخليفة الناصر لما بلغه نهي الشيخ عبد المغيث عن ذلك قصده وسأله عن ذلك وعرف عبد المغيث انه الخليفة ولم يظهر أنه يعلمه فقال ياهذا أنا قصدي كف ألسنة الناس عن لعن خلفاء المسلمين وولاتهم والافلو فتحنا هذا الباب لكان خليفة وقتنا أحق بالعن فانه يفعل أمورا منكرة أعظم مما فعله يزيد فان هذا يفعل كذا ويفعل كذا وجعل يعدد مظالم الخليفة حتى قال له ادع لي يا شيخ وذهب وأما ما فعله بأهل الحرة فانهم لما خلعوه وأخرجوا نوابه وعشيرته أرسل اليهم مرة بعد مرة يطلب الطاعة فامتنعوا فأرسل اليهم مسلم بن عقبة المري وأمره اذا ظهر عليهم أن يبيح المدينة ثلاثة أيام وهذا هو الذي عظم انكار الناس له من فعل يزيد ولهذا قيل لاحد أنكتب الحديث عن يزيد قال لا ولا كرامة أوليس هو الذي فعل بأهل المدينة ما فعل لكن لم يقتل جميع الاشراف ولا بلغ عدد القتلى عشرة آلاف ولا وصلت الدماء الى قبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا الى الروضة ولا كان القتل في المسجد وأما الكعبة فان الله شرفها وعظمها وجعلها محرمة فلم يمكن أحدا من اهانتها لا قبل الاسلام ولا بعده بل لما قصدها أهل الفيل عاقبهم الله العقوبة المشهورة كما قال تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل وأرسل عليهم طيرا أبابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول وقال تعالى ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم قال ابن مسعود رضي الله عنه لو هم رجل بعدن أبين أن يلحد في الحرم لاذاقه الله من العذاب الاليم رواه الامام أحمد في مسنده موقوفا ومرفوعا ومعلوم أن من أعظم الناس كفرا القرامطة الباطنية الذين قتلوا الحاج وألقوهم في بئر زمزم وأخذوا الحجر الاسود وبقي عندهم مدة ثم أعادوه وجرى فيه عبرة حتى أعيد ومع هذا فلم يسلطوا على الكعبة بإهانة

ذكر جوابا آخر فقال وجوابه أن يقال لا يلزم من امتناع الوجود الازلي على الحركة لذاتها امتناع الوجود الذي ليس بأزلي فاذا ما هو الممتنع غير ذا ئل وهو الوجود الازلي وما هو الجائز لم يكن ممتنعا ولقائل أن يقول هذا يستلزم انقلاب الشيء من الامتناع الذاتي الى الامكان الذاتي بما لا ينضبط لا في الوجود ولا في العقل فان الامكان الذاتي ثابت بالضرورة والاتفاق وما من وقت يقدر فيه الامكان الا والامكان ثابت قبله لا الى غاية فليس للامكان ابتداء محدود بين ذلك أنه قد يقال صحة الحركة أو امكان الحركة أو جواز الحركة اما أن يكون له ابتداء واما أن لا يكون فان لم يكن له ابتداء لزم أنها لم تزل جائزة ممكنة فلا تكون ممتنعة

بل كانت معظمة مشرفة وهم كانوا من أكفر خلق الله تعالى وأما مساوئ المسلمين من بني أمية وبني العباس وغيرهم فلا ريب أن أحدا منهم لم يقصد اهانة الكعبة لانائب يزيد ولانائب عبد الملك الحجاج بن يوسف ولاغيرهما بل كل المسلمين كانوا معظمين للكعبة وانما كان مقصودهم حصار ابن الزبير والضرب بالمنجنيق كان له لاالكعبة ويزيدلم يهدم الكعبة ولم يقصد احراقها ولاهو ولانوابه باتفاق المسلمين ولكن ابن الزبير هدمها تعظيما لها لقصد اعادتها وبنائها على الوجه الذي وصفه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها وكانت النار قد أصابت بعض ستارها فتغير بعض الحجارة ثم ان عبد الملك أمر الحجاج باعادتها الى البناء الذي كانت عليه زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الامازاد في طولها الى السماء فأمره أن يدعه فهي على هذه الصفة الى الآن وهذه مسئلة اجتهادية فابن الزبير ومن وافقه من السلف رأوا اعادتها الى الصفة التي ذكرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما قال لعائشة لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة ولجعلتها على أساس ابراهيم فان قريشا حين بنت الكعبة استقصرت ولجعلت لها خلفا قال البخاري يعني بابا وعنها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية أوقال بكفر لانفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالارض ولادخلت فيها من الحجر وفي رواية في صحيح مسلم ولجعلت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا ولزدت فيها ستة أذرع من الحجر وروى مسلم في صحيحه عن عطاء بن أبي رباح قال لما احترق البيت زمن يزيد بن معوية حين غزاه أهل الشام فكان من أمره ما كان تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم يريد أن يجرئهم على أهل الشام فلما صدر الناس قال أيها الناس أشيروا علي في الكعبة أنقضها ثم أبني بناءها أم أصلح ماوهى منها قال ابن عباس رضي الله عنهما فاني قد فرق لي فيها رأي أرى أن تصلح منها ماوهى وتدع بناء أسلم الناس عليه وأحجارا أسلم الناس عليها وبعث عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابن الزبير لو كان أحدكم احترق بيته مارضي حتى يجدده فكيف ببيت ربكم اني مستخير ربي ثلاثا ثم عازم على أمري فلما مضت الثلاث أجمع أمره على أن ينقضها فتحاماه الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أمر من السماء حتى صعده رجل فألقى منه حجارة فلما لم يره الناس أصابه شئ تتابعوا فنقضوه حتى بلغوا الارض فجعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه قال ابن الزبير سمعت عائشة رضي الله عنها تقول ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لولا أن قومك حديثو عهد بكفر وليس عندي من النفقة مايقويني على بنائه لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع ولجعلت لها بابين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه قال فانا اليوم أجد ما أنفق ولست أخاف الناس قال فزدت فيه خمس أذرع من الحجر حتى بدا أساس نظر اليه الناس فبنى عليه البناء وكان طول الكعبة ثمانية عشر ذراعا فلما زاد فيه أقصره فزاد في طوله عشرة أذرع وجعل لها بابين باب يدخل منه وباب يخرج منه فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بذلك ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس نظر اليه العدول من أهل مكة فكتب اليه عبد الملك انا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شئ أما مازاد في طوله فاقره وأما مازاد فيه من الحجر فرده الى بنائه وسد الباب الذي فتحه فنقضه وأعاده الى بنائه وعن عبد الله بن عبيد قال وفد الحارث بن عبد الله على عبد الملك بن مروان في خلافته فقال عبد الملك ما أظن أبا خبيب يعني ابن الزبير سمع من عائشة رضي الله عنها

فتكون جائزة في الازل وان كان لجواز ها ابتداء فعلوم أنه ما من وقت يقدره الذهن الا والجواز ثابت قبله فكل ما يقدر منه الجواز فالجواز ثابت قبله لا الى غاية فعلم أنه ليس للجواز بداية فيكون جواز ثبوت الحركات دائما لا ابتداء له ويلزم من ثبوت الجواز عدم الامتناع واذا قال القائل ان مسمى الحركة ممتنع في الازل قبل معنى هذا الكلام أن مسمى الحركة يمتنع أن يكون قبله حركة أخرى لا الى أول وزوال الازل ليس موقوفا على تجدد أمر من الامور فان المتجدد هو من الحوادث فتكون الحركة ممتنعة ثم صارت ممكنة من غير تجدد أمر من الامور فان قيل المتجدد هو عدم الازل أو انقضاء الازل أو نحو ذلك قيل عدم الازل ليس شيأ كان

ما كان زعم أنه سمعه منها قال الحارث بلى أنا سمعته منها قال سمعتها تقول ماذا قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قومك استقصروا من بنيان البيت ولولا حداثة عهدهم بالشرك لأعدت ما تركوا منه فان بدا لقومك من بعدى أن يبنوه فهلمى لأريك ما تركوا منه فأراها قريبا من سبعة أذرع هذا حديث عبد الله بن عبيد وعن الوليد بن عطاء عن الحارث فى هذا الحديث قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولجعلت لها بابين موضوعين بالارض شرقيا وغربيا وهل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها قلت لا قال تعززا لا يدخلها الا من أرادوا فكان الرجل اذا هو أراد أن يدخلها يدعونه يرتقى حتى اذا كاد أن يدخلها دفعوه فسقط قال عبد الملك للحارث أنت سمعتها تقول هذا قال نعم فنكث ساعة بعصاه ثم قال وددت أنى تركته وما تحمل وذكر البخارى عن يزيد بن رومان قال شهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وأدخل فيه من الحجر وقد رأيت أساس ابراهيم كاسنمة الابل فذكر الزبادستة أذرع أو نحوها (قلت) وابن عباس وطائفة آخرون أو اقرارها على الصفة التى كانت عليها زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أقرها كذلك ثم انه لما قتل ابن الزبير رأى عبد الملك أن تعاد كما كانت لاعتقاده أن ما فعله ابن الزبير لا مستند له فيه ولما بلغه الحديث ود أنه تركه فلما كانت خلافة الرشيد رحمه الله شاور مالك بن أنس فى أن يفعل كما فعل ابن الزبير فأشار عليه أن لا تفعل ذلك وقيل عن الشافعى انه رجح فعل ابن الزبير وكل من الامراء والعلماء الذين رأوا هذا وهذا معظمون للكعبة مشرفون لها انما يقصدون ما يرونه أحب الى الله ورسوله وأفضل عند الله ورسوله ليس فيهم من يقصد اهانة الكعبة ومن قال ان أحدا من خلق الله قصد رمى الكعبة بمنجنيق أو عذرة فقد كذب فان هذا لم يكن لا فى جاهلية ولا فى اسلام والذين كانوا كفارا لا يحترمون الكعبة كاصحاب الفيل والقرامطة لم يفعلوا هذا فكيف بالمسلمين الذين كانوا يعظمون الكعبة وأيضا فلو قدر والعياذ بالله ان أحدا يقصد اهانة الكعبة وهو قادر على ذلك لم يحتج الى رميها بالمنجنيق بل يمكن تخريبها بدون ذلك كما تخرب فى آخر الزمان اذا أراد الله أن يقيم القيمة فيخرب بيته ويرفع كلامه من الارض فلا يبقى فى المصاحف ولا القلوب فيرفع بحلاوته فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة ولا يبقى فى الارض خير بعد ذلك وتخرب بها بان يسلط عليها السويقتين كما فى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة وروى البخارى عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال كأنى به أسود أفحج يقلعها حجرا حجرا وقال الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد قال ابن عباس رضى الله عنهما لو ترك الناس الحج سنة واحدة لما نظروا وقال لو اجتمع الناس على أن لا يحجوا لسقطت السماء على الارض ذكره الامام أحمد فى المناسك ولهذا قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعى وأحمد ان الحج كل عام فرض على الكفاية والمنجنيق انما يرمى به مالا يقدر عليه بدونه كما رمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أهل الطائف بالمنجنيق لما دخلوا حصنهم وامتنعوا فيه والذين حاصروا ابن الزبير لما استجاروه وأصحابه بالمسجد الحرام رموهم بالمنجنيق حيث لم يقدروا عليهم بدونه ولما قتل ابن الزبير دخلوا بعد هذا الى المسجد الحرام فطافوا بالكعبة وحج الحجاج بن يوسف ذلك العام بالناس وأمره عبد الملك بن مروان أن لا يخالف ابن عمر فى أمر الحج فلو كان قصدهم بالكعبة شرا فعلوا ذلك بعد

موجودا فعدم ولا معدوما فوجدا نه معنى الازل فى الماضى كهى الابد فى المستقبل فما ليس بازلى فهو متجدد حادث فاذا قيل يشترط فى جواز المتجدد الحادث تجدد المتجدد الحادث كان المعنى أنه يشترط فى امكان الشئ ثبوته ومن المعلوم أن ثبوته كاف فى امكانه يوضح هذا أن القائل اذا قال كل ما يسمى متجددا حادثا اما أن يكون ممكنا فى الازل واما أن لا يكون فان كان ممكنا بطل القول بامتناعه فى الازل وان كان ممتنعا ثم صار ممكنا لزم انقلاب الشئ من كونه ممكنا الى كونه ممتنعا من غير تجدد شئ أصلا واذا كان القول بحدوث الحوادث بلا سبب ممتنعا لاستلزامه ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح فالقول بتجدد الامكان والجواز أو حدوث الامكان

أن تكونوا منها كما أنهم لما تكنوا من ابن الزبير قتلوه (وأما الحديث الذي رواه) ان قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النار وقد اشتدت يداه ورجلاه بسلاسل من نار ينكس في النار حتى يقع في قعر جهنم وله ريح يتعوذ منه أهل النار الى درجهم من شدة نتن ريحه وهو فيها خالد الى آخره فهذا من أحاديث الكذابين الذين لا يستحيون من المجازفة في الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهل يكون على واحد نصف عذاب أهل النار أو يقدر نصف عذاب أهل النار وأين عذاب آل فرعون وآل المائدة والمنافقين وسائر الكفار وأين قتلة الانبياء وقتلة السابقين الاولين وقاتل عثمان أعظم اثما من قاتل الحسين فهذا الغلو الزائد يقابل بغلو الناصبة الذين يزعمون أن الحسين كان خارجيا وانه كان يجوز قتله لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من أتاكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان رواه مسلم وأهل السنة والجماعة يردون غلو هؤلاء وهؤلاء ويقولون ان الحسين قتل مظلوما شهيدا والذين قتلوه كانوا ظالمين معتدين وأحاديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التي يأمر فيها بقتل المفارق للجماعة لم تتناوله فانه رضي الله عنه لم يفارق الجماعة ولم يقتل الا وهو طالب الرجوع الى بلده أو الى الثغر أو الى يزيد داخلا في الجماعة معرضا عن التفريق بين الامة ولو كان طالب ذلك أقل الناس لوجب اجابته الى ذلك فكيف لا تجب اجابة الحسين الى ذلك ولو كان الطالب لهذه الامور من هو دون الحسين لم يجز حبسه ولا امساكه فضلا عن أسره وقتله (وكذلك قوله) اشتد غضب الله وغضبي على من أراق دم أهلي وآذاني في عترتي كلام لا ينقله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا ينسبه اليه الا جاهل فان العاصم لدم الحسن والحسين وغيرهما من الايمان والتقوى أعظم من مجرد القرابة ولو كان الرجل من أهل بيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وآتى بما يبيح قتله أو قطعه كان ذلك جائزا باجماع المسلمين كما ثبت في الصحيح أنه قال انما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها فقد كرمّ الله أعز الناس عليه من أهله لو أتى بما يوجب الحد لاقامه عليه فلو زنى الهاشمي وهو محصن رجم حتى يموت باتفاق علماء المسلمين ولو قتل نفسا عمدا وانا محصلا لجاز قتله به وان كان المقتول من الحبشة أو الروم أو الترك أو الديلم فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال المسلمون تتكافأ دماؤهم فدماء الهاشميين وغير الهاشميين سواء اذا كانوا أحرارا مسلمين باتفاق الامة فلا فرق بين اراقة دم الهاشمي وغير الهاشمي اذا كان بحق فكيف يخص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أهله بأن يشتد غضب الله على من أراق دماءهم فان الله حرم قتل النفس الا بحق فالمقتول بحق لم يشتد غضب الله على من قتله سواء كان المقتول هاشميا أو غير هاشمي وان قتل بغير حق فمن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما فالعاصم لدماء والمبيح لها يشترك فيه بنو هاشم وغيرهم فلا يضيف مثل هذا الكلام الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا منافق يقدح في نبوته أو جاهل لا يعلم العدل الذي بعثه به صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك قوله من آذاني في عترتي فان ايذاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرام في عترته وأمته وسنته وغير ذلك والله الموفق

﴿فصل قال الرافضي﴾ فلينظر العاقل أي الفريقين أحق بالامن الذي نزه الله وملائكته

والجواز بسلاسبب حادث أولى بالامتناع اذ كانت الحقيقة المحكوم عليها بالجواز والامتناع هي هي بالنسبة الى كل ما يقدر في كل وقت واذا كانت نسبة الحقيقة الى كل ما يقدر من الاوقات كنسبتها الى الوقت الآخر امتنع اختصاص أحد الوقتين بجواز الحقيقة فيه دون الوقت الآخر واذا امتنع الاختصاص الا بمخصص ولا مخصص لزم اما الامتناع في جميع الاوقات وهو باطل بالحس والاجماع فلزم الامكان والجواز في جميع الاوقات وهو المطلوب وعلى هذا التقدير فيمكن أن ينظم ما ذكروه من المعارضة بعبارة لا يرد عليها ما ذكر بان يقال ان قيل ان الحركة لم تزل ممكنة ثبت المطلوب وان قيل انها كانت ممتنعة ثم صارت ممكنة فالامتناع اما لذاتها واما لموجب

وأنبياءه وأئمته ونزه الشرع عن المسائل الرديئة ومن يبطل الصلاة باهمال الصلاة على أئمتهم ويذكر أئمة غيرهم أم الذي فعل ضد ذلك واعتقد خلافه

(والجواب) أن يقال ماذكرتموه من التنزيه انما هو تعطيل وتنقيص لله ولانبيائه بيان ذلك ان قول الجهمية نفاة الصفات بتضمن وصف الله بسلب صفات الكمال التي يشابه فيها الجمادات والمعدومات فاذا قالوا انه لا يقوم به حياة ولا علم ولا قدرة ولا كلام ولا مشيئة ولا حب ولا بغض ولا رضا ولا سخط ولا يرى ولا يفعل بنفسه فعلا ولا يقدر أن يتصرف بنفسه كانوا قد شبهوه بالجمادات المنقوصات وسلبوه صفات الكمال فكان هذا تنقيصا وتعطيلا لا تنزيها وانما التنزيه أن ينزه عن النقائص المنافية لصفات الكمال فينزه عن الموت والسنة والنوم والعجز والجهل والحاجة كما نزه نفسه في كتابه فيجمع له بين اثبات صفات الكمال ونفي النقائص المنافية للكمال وينزه عن مماثلة شئ من المخلوقات له في شئ من صفاته وينزه عن النقائص مطلقا وينزه في صفات الكمال أن يكون له فيها مثل من الامثال وأما الانبياء فانكم سلبتموهم ما أعطاهم الله من الكمال وعلو الدرجات بحقيقة التوبة والاستغفار والانتقال من كمال الى ما هو أكمل منه وكذبتم ما أخبر الله به من ذلك وحرفتم الكلم عن مواضعه وظننتم أن انتقال الآدمي من الجهل الى العلم ومن الضلال الى الهدى ومن الغي الى الرشاد تنقصا ولم تعلموا أن هذا من أعظم نعم الله وأعظم قدرته حيث ينقل العباد من النقص الى الكمال وأنه قد يكون الذي يذوق الشر والخير ويعرفهما يكون حبه للخير وبغضه للشر أعظم ممن لا يعرف الا الخير كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما تنقض عرى الاسلام عروة عروة اذا نشأ في الاسلام من لا يعرف الجاهلية وأما تنزيه الائمة فمن الفضائح التي يستحيا من ذكرها لان سبب الامام المعدوم الذي لا ينتفع به لا في دين ولا دنيا وأما تنزيه الشرع عن المسائل الرديئة فقد تقدم أن أهل السنة لم يتفقوا على مسئلة رديئة بخلاف الرافضة فان لهم من المسائل الرديئة ما لا توجد لغيرهم (وأما قوله) ومن يبطل الصلاة باهمال الصلاة على أئمتهم ويذكر أئمة غيرهم فاما أن يكون المراد بذلك أنه تجب الصلاة على الائمة الاثني عشر وأعلى واحد معين غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منهم أو من غيرهم واما أن يكون المراد وجوب الصلاة على آل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان أراد الاول فهذا من أعظم ضلالهم وخروجهم عن شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانا نحن وهم نعلم بالاضطرار أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأمر المسلمين أن يصلوا على الاثني عشر لا في الصلاة ولا في غير الصلاة ولا كان أحد من المسلمين يفعل شيأ من ذلك على عهده ولا نقل هذا أحد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف ولا كان يجب على أحد في حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أن يعتقد أحد من الاثني عشر اماما فضلا عن أن تجب الصلاة عليه في الصلاة وكانت صلاة المسلمين في هذه صحيحة بالضرورة والاجماع فمن أوجب الصلاة على هؤلاء في الصلاة وأبطل الصلاة باهمال الصلاة عليهم فقد غير دين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبدله كما بدلت اليهود والنصارى دين الانبياء وان قيل المراد أن يصلى على آل محمد وهم منهم قيل آل محمد يدخل فيهم بنو هاشم وأزواجه وكذلك بنو المطلب في أحد القولين وأكثر هؤلاء متهمهم الامامية فانهم يذمون ولد

واجب بذاته وعلى التقديرين فيلزم دوام الامتناع وان كان لا لذاتها ولا لموجب بذاته فلابد أن يكون الامتناع لامر واجب بغيره وحينئذ فالكلام في ذلك المانع كالكلام في غيره ويلزم التسلسل ثم يقال تسلسل الموانع ان كان ممكنا ثبت جواز التسلسل وأمكن القول بتسلسل الحوادث وان كان تسلسل الموانع ممتنعا بطل كون الامتناع متسلسلا وقد بطل كونه واجبا بنفسه أو بغيره

العباس لاسيما خلفاؤهم وهم من آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ويذمون من يتولى أبا بكر وعمر وجمهور بني هاشم يتولون أبا بكر وعمر ولا يتبرأ منهم صحيح النسب من بني هاشم الا نفر قليل بالنسبة الى كثرة بني هاشم وأهل العلم والدين منهم يتولون أبا بكر وعمر رضى الله عنهما ومن العجب من هؤلاء الرافضة أنهم يدعون تعظيم آل محمد عليه أفضل الصلاة والسلام وهم سعوا في محي اثر الكفار الى بغداد دار الخلافة حتى قتلت الكفار من المسلمين ما لا يحصيه الا الله تعالى من بني هاشم وغيرهم وقتلوا الخليفة العباسي وسبوا النساء الهاشميات وصبيان الهاشميين فهذا هو البغض لآل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بلا ريب وكان ذلك من فعل الكفار بمعاونة الرافضة وهم الذين سعوا في سبي الهاشميات ونحوهم الى يزيد وأمثاله فما يعيبون على غيرهم بعيب الا وهو فيهم أعظم وقد ثبت في الصحيح والمسانيد والسنن من غير وجه أن المسلمين سألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كيف يصلون عليه فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وفي لفظ وعلى أزواجه وذريته وقد ثبت في الصحيح انه قال ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وثبت في الصحيح أن الفضل بن العباس وعبد المطلب بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب طلبا منه عليه الصلاة والسلام أن يولهما على الصدقة فقال ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وانما هي أوساخ الناس فتبين أن ولد العباس وولد الحرث بن عبد المطلب من آل محمد تحرم عليهم الصدقة وثبت في الصحاح أنه أعطى من سهم ذوي القربى لبني المطلب بن عبد مناف وقال انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا اسلام وهؤلاء أبعد من بني العباس وبني الحرث بن عبد المطلب فهؤلاء كلهم من ذوي القربى ولهذا اتفق العلماء على أن بني العباس وبني الحارث بن عبد المطلب من آل محمد الذين تحرم عليهم الصدقة ويدخلون في الصلاة ويستحقون من الخمس واختلفوا في بني المطلب بن عبد مناف هل تحرم عليهم الصدقة ويدخلون في آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم على قولين هما روايتان عن أحمد احداهما أنه تحرم عليهم الصدقة كقول الشافعي والثانية لا تحرم كقول أبي حنيفة وآل محمد عند الشافعي وأحمد في المنصوص عنه وهو اختيار الشريف أبي جعفر بن أبي موسى وغيره من أصحابه هم الذين تحرم عليهم الصدقة وهم بنو هاشم وفي بني المطلب روايتان وكذلك أزواجه هل هن من آله الذين تحرم عليهم الصدقة عن أحمد فيه روايتان وأما عتق أزواجه كبريرة فتحل لهن الصدقة بالاجماع وان حرمت على موالي بني هاشم وعند طائفة أخرى من أصحاب مالك وأحمد وغيرهما هم أمته وعند طائفة من الصوفية هم الاتقياء من أمته ولم يأمر الله بالصلاة على معين غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلاة ولو صلى على بعض أهل بيته دون بعض كآل علي وآل العباس دون علي وآل عقيل لكان مخالفا للشريعة فكيف اذا صلى على قوم معينين دون غيرهم ثم ابطال الصلاة بترك الصلاة على هؤلاء من العجائب والفقهاء متنازعون في وجوب الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلاة وجمهورهم لا يوجبها ومن أوجبها يوجب الصلاة عليه دون آله ولو أوجب الصلاة على آله عموما لم يجز أن يجعل الواجب الصلاة على قوم معينين دون غيرهم بل قد تنازع العلماء فيما اذا دعا القوم

فلا يكون الامتناع ثابتا في الازل فثبت نقيضه وهو الامكان وايضاح ذلك بعبارة أخرى أن يقال مسمى الحركة اما أن يكون ممتنعا في الازل واما أن لا يكون فان لم يكن ممتنعا في الازل ثبت امكانه فيكون مسمى الحركة ممكنا في الازل وان كان ممتنعا في الازل فامتناعه اما لنفسه واما لموجب واجب بنفسه أو لازم للواجب وحينئذ فلا يزول الامتناع وان كان لمعنى متسلسل لزم جواز

معينين في الصلاة هل تبطل صلاته على قولين وان كان الصحيح أنها لا تبطل ولا أن يجعل مناط الوجوب كونهم أئمة ولهذا لم يوجب أهل السنة الصلاة على غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا أئمتهم ولا غير أئمتهم لان المجاب هذا من البدع المضلة المخالفة لشريعة الله تعالى كما أن الشهادتين ليس فيهما الا ذكر الله ورسوله لا في الاذان ولا في الصلاة ولا غير ذلك فلو كرر في الشهادتين غير الله ورسوله من الائمة كان ذلك من أعظم الضلال وكذلك ابطال الصلاة بالصلاة على أئمة المسلمين قول باطل فانه لو دعى لمعين أو عليه في الصلاة بدعاء جائز لم تبطل الصلاة عند جماهير العلماء فانه ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يقول في صلاته اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام والمستضعفين من المسلمين اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف وكذلك كان يقول اللهم العن رعلا وذكوان وعصية فقد دعا في صلاته لقوم معينين بأسمائهم ودعا على قبائل معينين بأسمائهم فمن أبطل الصلاة بمثل ذلك كان فساد قوله كفساد قوله بايجاب الصلاة على ناس معينين وأهل السنة لا يوجبون هذا ولا يحرمون هذا انما يوجبون ما أوجب الله تعالى ورسوله ويحرمون ما حرم الله ورسوله وأما أن أراد انه تجب الصلاة على آل محمد دون غيرهم فيقال أولا هذا فيه نزاع بين العلماء فمذهب الاكثرين أنه لا يجب في الصلاة أن يصلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا آله وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في احدى الروايتين عنه وادعى بعض الناس وهو الطحاوي وغيره أن هذا اجماع قديم والقول الثاني أنه تجب الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلاة كقول الشافعي وأحمد في الرواية الثانية عنه ثم على هذه الرواية هل هي ركن أو واجب تسقط بالسهو فيه عن أحمد روايتان وهؤلاء الذين أوجبوا الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منهم من أوجبها باللفظ المأثور وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد فعلى هذا تجب الصلاة على آل محمد ومنهم من لم يوجب اللفظ بل منهم من لا يوجب الا الصلاة عليه دون آله كما هو معروف في مذهب الشافعي وأحمد فعلى هذا لا تجب الصلاة على آله واذا عرف أن في هذه المسألة نزاعا مشهورا فيقال على تقدير وجوب الصلاة على آل محمد فهذه الصلاة لجميع آل محمد لا تختص بصالحهم فضلا عن أن تختص بمن هو معصوم بل تتناول كل من دخل في آل محمد كما ان الدعاء للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات يتناول كل من دخل في الايمان والاسلام ولا يلزم من الدعاء للمؤمنين عموما ولا لاهل البيت عموما أن يكون كل منهم برا تقيا بل الدعاء لهم طلبا لاحسان الله تعالى اليهم وتفضله عليهم وفضل الله سبحانه واحسانه يطلب لكن يقال ان هذا حق لآل محمد أمر الله به ولا ريب أن لآل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم حقا على الامة لا يشركهم فيه غيرهم ويستحقون من زيادة المحبة والموالاة ما لا يستحقه سائر بطون قريش كما أن قريشا يستحقون من المحبة والموالاة ما لا يستحقه غير قريش من القبائل كما أن جنس العرب يستحق من المحبة والموالاة ما لا يستحقه سائر أجناس بني آدم وهذا على مذهب الجمهور الذين يرون فضل العرب على غيرهم وفضل قريش على سائر العرب وفضل بني هاشم على سائر قريش وهذا هو المنصوص عن الائمة كاحمد وغيره وعلى هذا دلت النصوص كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث الصحيح ان الله اصطفى قريشا

التسلسل وهو يستلزم بطلان الاصل الذي بني عليه امتناع تسلسل الحوادث وسر هذا الدليل أن الازل ليس موضوعا معينا محدودا ولكن ما من وقت يقدر الا وقبله شئ آخر وهلم جرا وهذا هو التسلسل فيلزم لمن يحقق الازل التسلسل لكن قد يقال تسلسل العدميات ليس كتسلسل الوجوديات بل تسلسل العدميات ممكن بخلاف تسلسل الوجوديات ويكون

من كنانة واصطفى بنى هاشم من قريش واصطفانى من بنى هاشم ونقوله فى الحديث الصحيح الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وأمثال ذلك وذهبت طائفة الى عدم التفضيل بين هذه الاجناس وهذا قول طائفة من أهل الكلام كالقاضى أبى بكر بن الطيب وغيره وهو الذى ذكره القاضى أبو يعلى فى المعتمد وهذا القول يقال له مذهب التسوية وهو قول ضعيف من أقوال أهل البدع كما بسط فى موضعه وبينا أن تفضيل الجملة على الجملة لا يقتضى تفضيل كل فرد على كل فرد كما أن تفضيل القرن الاول على الثانى والثانى على الثالث لا يقتضى ذلك بل فى القرن الثالث خير من كثير من القرن الثانى وانما تنازع العلماء هل فى غير الصحابة من هو خير من بعضهم على قولين ولا ريب انه قد ثبت اختصاص قريش بحكم شرعى وهو كون الامامة فيهم دون غيرهم وثبت اختصاص بنى هاشم بتحريم الصدقة عليهم وكذلك استحقاقهم من الفىء عند أكثر العلماء وبنو المطلب معهم فى ذلك فالصلاة عليهم من هذا الباب فهم مخصوصون باحكام لهم وعليهم وهذه الاحكام تثبت للواحد منهم وان لم يكن رجلا صالحا بل كان عاصيا وأما نفس ترتيب الثواب والعقاب على القرابة ومدح الله عز وجل للشخص المعين وكرامته عند الله تعالى فهذا لا يؤثر فيه النسب وانما يؤثر فيه الايمان والعمل الصالح وهو التقوى كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وقد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل أى الناس أكرم فقال أتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبى الله ابن يعقوب نبى الله ابن اسحق نبى الله ابن ابراهيم خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال أفعن معادن العرب تسألونى خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وثبت عنه فى الصحيح أنه قال من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم ولهذا أثنى الله فى القرآن على السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وأخبر أنه رضى عنهم كما أثنى على المؤمنين عموما فكون الرجل مؤمنا موصوفا باستحقاق به المدح والثواب عند الله وكذلك كونه ممن آمن بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصحبه وصف يستحق به المدح والثواب ثم هم متفاوتون فى الصحبة فاقومهم بما أمر الله به ورسوله فى الصحبة أفضل ممن هو دونه كفضل السابقين الاولين على من دونهم وهم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا ومنهم أهل بيعة الرضوان وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة وهؤلاء لا يدخل النار منهم أحد كما ثبت ذلك فى الحديث الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأما نفس القرابة فلم يعلق بها ولا بالاعقاب ولا مدح أحدا بمجرد ذلك وهذا لا ينافى ما ذكرناه من أن بعض الاجناس والقبائل أفضل من بعض فان هذا التفضيل معناه كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا والارض فالارض اذا كان فيها معدن ذهب ومعدن فضة كان معدن الذهب خيرا لانه مظنة وجود أفضل الامرين فيه فان قدر أنه تعطل ولم يخرج ذهبا كان ما يخرج الفضة أفضل منه فالعرب فى الاجناس وقريش فيها ثم هاشم فى قريش مظنة أن يكون فيهم الخير أعظم مما يوجد فى غيرهم ولهذا كان فى بنى هاشم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الذى لا يماثله أحد فى قريش فضلا عن وجوده فى سائر العرب وغير العرب وكان فى قريش الخلفاء

حدوث الحوادث موقوفا على تسلسل العدميات فيقال ان لم يكن تسلسل العدميات أمرا محققا فلا حقيقة له فيكون امكان حدوث الحوادث موقوفا على مالا حقيقة له وهذا باطل وان كان تسلسلها أمرا محققا فقد ثبت أن تسلسل الامور المحققة جائز وانه أزلى مع أن كل واحد من تلك المسلسلات ليس بأزلى وهذا ينقض ماذكروه فى امتناع تسلسل الحوادث فتفهم بين

الراشدون وسائر العشرة وغيرهم ممن لا يوجد له نظير في العرب وغير العرب وكان في العرب من السابقين الاولين من لا يوجد له نظير في سائر الاجناس فلابد أن يوجد في الصنف الافضل مالا يوجد مثله في المفضول وقد يوجد في المفضول ما يكون أفضل من كثير مما يوجد في الفاضل كما أن الانبياء الذين ليسوا من العرب أفضل من العرب الذين ليسوا بأنبياء والمؤمنون المتقون من غير قريش أفضل من القرشيين الذين ليسوا مثلهم في الايمان والتقوى وكذلك المؤمنون المتقون من قريش وغيرهم أفضل ممن ليس مثلهم في الايمان والتقوى من بني هاشم فهذا هو الاصل المعتبر في هذا الباب دون من ألغى فضيلة الانساب مطلقا ودون من ظن أن الله تعالى يفضل الانسان بنسبه على من هو مثله في الايمان والتقوى فضلا عمن هو أعظم ايمانا وتقوى فكلا القولين خطأ وهما متقابلان بل الفضيلة بالنسب فضيلة جملة وفضيلة لاجل المظنة والسبب والفضيلة بالايمان والتقوى فضيلة تعيين وتحقيق وغاية فالاول يفضل به لانه سبب وعلامة ولان الجملة أفضل من جملة تساويها في العدد والثاني يفضل به لانه الحقيقة والغاية ولان كل من كان أتقى لله كان أكرم عند الله والثواب من الله يقع على هذا الان الحقيقة قد وجدت فلم يعلق الحكم بالمظنة ولان الله تعالى يعلم الاشياء على ما هي عليه فلا يستدل بالاسباب والعلامات ولهذا كان رضا الله عن السابقين الاولين أفضل من الصلاة على آل محمد لان ذلك اخبار برضا الله عنهم فالرضا قد حصل وهذا طلب وسؤال ما لم يحصل ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم قد أخبر الله عنه أنه يصلي عليه هو وملائكته بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي فلم تكن فضيلته بمجرد كون الامة يصلون عليه بل بأن الله تعالى وملائكته يصلون عليه بخصوصه وان كان الله وملائكته يصلون على المؤمنين عموما كما أخبر الله سبحانه وتعالى بقوله هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور ويصلون على معلم الناس الخير كما في الحديث ان الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم لما كان أكمل الناس فيما يستحق به الصلاة من الايمان وتعليم الخير وغير ذلك كان له من الصلاة عليه خبرا وأمرا خاصية لا يوجد مثلها لغيره صلى الله تعالى عليه وسلم فنوهاشم لهم حق وعليهم حق والله تعالى اذا أمر الانسان بعالم بأمر به غيره لم يكن أفضل من غيره بمجرد ذلك بل ان امتثل ما أمر الله به كان أفضل من غيره بالطاعة كولاة الامور وغيرهم ممن أمر بعالم يؤمر به غيره من أطاع منهم كان أفضل لان طاعته أكمل ومن لم يطع منهم كان من هو أفضل منه في التقوى أفضل منه ولهذا فضل الخلفاء الراشدون على سائر الناس وفضل من فضل من أمهات المؤمنين على سائر النساء لان الله أمر الخلفاء بعالم يأمر به غيرهم فقاموا من الاعمال الصالحة بعالم يقم غيرهم بنظيره فصاروا أفضل وكذلك أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله لهن من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما وهن لله الحمد قنتن لله ورسوله وعملن صالحا فاستحققن الاجر مرتين فصرن أفضل لطاعة الامر لا لمجرد الامر ولو قدر والعياذ بالله أن واحدة أتت بفاحشة لضوعف لها العذاب ضعفين وقد روى عن علي بن الحسين أنه جعل هذا الحكم عاما في آل البيت

أحدهما اما أن يقولوا بالترجيح بلا مرجح واما أن يقولوا بجواز التسلسل وهذا بعينه هو الذي يلزمهم في قولهم انه لابد للحوادث من ابتداء فكما أنهم في هذا يلزمهم اما الترجيح بلا مرجح واما التسلسل فكذلك في قولهم انه لابد لامكانها من ابتداء يلزمهم اما هذا واما هذا والقول بالترجيح بلا مرجح تام ممتنع وهم متفقون على أن الترجيح بلا فاعل مرجح ممتنع لكن

وان عقوبة الواحد منهم تضاعف وتضاعف حسناته كما تضاعف العقوبة والثواب على من كان في المسجد الحرام وعلى من فعل ذلك في شهر رمضان ونحو ذلك وهذا كله مما بين أن كرامة الله تعالى لعباده انما هي بالتقوى فقط كما في الحديث الذي في السنن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأسود على أبيض ولا لأبيض على أسود الا بالتقوى الناس من آدم وآدم من تراب وقال ان الله تعالى أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء الناس رجلان مؤمن تقي وفاجر شقي فالصلاة على آل محمد حق لهم عند المسلمين وذلك سبب لرحمة الله تعالى لهم بهذا النسب لان ذلك يوجب أن يكون كل واحد من بني هاشم لاجل الامر بالصلاة عليه تبعا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل ممن لم يصل عليه الا ترى أن الله تعالى قال لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وفي الصحيحين عن ابن أبي أوفى أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا أتاه قوم بصدقتهم صلى عليهم وان أبي أتاه بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى فهذا فيه اثبات فضيلة لمن صلى عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ممن كان يأتيه بالصدقة ولا يلزم من هذا أن يكون كل من لم يأته بصدقة لفقره دون من أتاه بصدقة وصلى عليه بل قد يكون من فقراء المهاجرين الذين ليس لهم صدقة يأتونه بها من هو أفضل من كثير ممن أتاه بالصدقة وصلى عليه وقد يكون بعض من يأخذ الصدقة أفضل من بعض من يعطيها وقد يكون فيمن يعطيها أفضل من بعض من يأخذها وان كانت اليد العليا خيرا من اليد السفلى فالفضيلة بنوع لا تستلزم أن يكون صاحبها أفضل مطلقا ولهذا كان في الاغنياء من هو أفضل من جمهور الفقراء وفي الفقراء من هو أفضل من جمهور الاغنياء فابراهيم وداود وسليمان ويوسف وأمثالهم أفضل من أكثر الفقراء ويحيى وعيسى ونحوهما أفضل من أكثر الاغنياء فالاعتبار العام هو التقوى كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فكل من كان أتقى كان أفضل مطلقا واذا تساوى اثنان في التقوى استويا في الفضل سواء كانا غنيين أو فقيرين أو أحدهما غنيا والآخر فقيرا وسواء كانا عربيين أو عجميين أو قرشيين أو هاشميين وكان أحدهما من صنف والآخر من صنف آخر وان قدر أن أحدهما له من سبب الفضيلة ومختصا بما ليس للآخر فاذا كان ذلك قد أتى بحقيقة الفضيلة كان أفضل ممن لم يأت بحقيقتها وان كان أقدر على الاتيان بها فالعالم خير من الجاهل وان كان الجاهل أقدر على تحصيل العلم والبر أفضل من الفاجر وان كان الفاجر أقدر على البر والمؤمن الضعيف خير من الكافر القوي وان كان ذلك يقدر على الايمان أكثر من المؤمن القوي وبهذا تزول شبه كثيرة تعرض في مثل هذه الامور

تم الجزء الثاني من منهاج السنة لشيخ الاسلام ابن تيمية ويليه الجزء الثالث أوله
(قال الرافضي ان الامامية لما رأوا فضائل
أمير المؤمنين الى آخره)

لا يشترطون تمام ما به يكون مرجحا بل يقولون يحصل المرجح التام من غير حصول الرجحان بدون المرجح التام بناء على أن القادر يرجح أحد مقدوريه بلا مرجح والقول بجواز التسلسل يبطل القول بامتناع التسلسل فثبت بطلان قولهم على التقديرين

تم الجزء الثاني ويتلوه الجزء الثالث وأوله (قال الرازي) البرهان الثاني كل جسم متناه